

ذِيكَ  
مَخْصَرُ الْمَخْصَرِ  
عَنْ الْمَسْنَدِ الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

لِإِمَامِ الْأَثَمَةِ  
أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ السَّامِرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ

(٢٢٢ - ٥٣١)

مَقْرُونُ مَقْرُونِهِ وَرَضِيَ أَمَارَتَهُ وَعَلَى عَلَيْهِ  
الدكتور ماهر ياسين الفحل

إشرافاً من لجنة ضبط وثائق

الفرق العلمية مشروع موهبة جامع السنة



للنشر والتوزيع

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

دار الميثان للنشر والتوزيع

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م



للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الرياض ١١٦١٣ - ص.ب. ٩٠٠٢ شارع العليا العام

هاتف: ٤٦٤٥٥٩٤ - ٤٦٤٥٥٨١ (٩٦٦١) +

فاكس: ٤٨٠٠٥٨٧ (٩٦٦١) + فاكس الإطاعة العامة: ٤٦١٢١٢٣ (٩٦٦١) +

بريد إلكتروني: info@arabia-it.com الموقع: www.arabia-it.com

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.

(وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وأمينه على وحيه، وخيرته من خلقه وسفيره بينه وبين عباده، المبعوث بالدين القويم، والمنهج المستقيم، أرسله الله رحمة للعالمين، وإمامًا للمتقين، وحجةً على الخلائق أجمعين)<sup>(١)</sup>.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) من مقدمة زاد المعاد ١/ ٣٤ للعلامة ابن القيم.

(٢) آل عمران: ١٠٢

(٣) النساء: ١

(٤) الأحزاب: ٧٠-٧١.

أما بعد: فهذا كتاب ذيل مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو محاولة أولية لاستكمال بعض نقص مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والمنهج الذي قمت به في هذا الذيل قائم على أساس جمع الأحاديث التي عزاها الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة إلى مختصر المختصر لابن خزيمة، وكذلك الأحاديث التي رواها ابن حبان من طريق ابن خزيمة، وهي غير موجودة في أصل المخطوط. وقد وقفت على عدد لا بأس به من الأحاديث، وقد قسمت هذا الذيل إلى قسمين:

**القسم الأول:** أحاديث عزاها الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة إلى ابن خزيمة وهي غير موجودة في أصل المخطوط الوحيد لهذا الكتاب، وكان ترتيب هذه الأحاديث على النحو التالي:

١- ذكرت إسناد الحديث كما هو من إتحاف المهرة؛ وذلك لأن الحافظ ابن حجر يلتزم بصيغ السماع بين الرواة في الأعم الأغلب، وفي بعض الأحيان يستبدلها بصيغة (عن)<sup>(١)</sup>؛ لهذا ارتأيت إثبات السند كما هو.

٢- اعتمدت في إثبات متن الحديث على المنهج التالي:

أ- إذا كان الحديث كاملاً في إتحاف المهرة أثبته كما هو.

ب- إذا لم يكن المتن كاملاً في إتحاف المهرة وهو في كتاب التوحيد أثبته من كتاب التوحيد لابن خزيمة.

ج- أما إذا لم يكن الحديث موجوداً في كتاب التوحيد فقد أثبت المتن ممن رواه من طريق ابن خزيمة (كابن حبان، والحاكم، والدارقطني،

(١) وهذه الميزة التي يتميز بها كتاب ابن حجر على باقي كتب الأطراف؛ وذلك لكثرة اشتغاله بالتصحيح والتضعيف، ولمعرفته الواسعة بأهمية اختلاف ألفاظ السماع.

والبيهقي، وغيرهم) وإذا لم أجد من رواه عن ابن خزيمة أثبتته ممن رواه ابن خزيمة من طريقه (كمالك، وعبد الرزاق، والشافعي، والطالسي، وعلي بن حجر، وغيرهم).

٣- إذا لم أصل إلى المتن باتباع الخطوات السابقة، فإني أثبت المتن الأشمل للحديث على أن يكون موافقاً لطريق ابن خزيمة، ويكون أقرب طريق إلى طريق ابن خزيمة. وفي كل الحالات السابقة أشير إلى الكتاب الذي أخذت منه المتن في الحاشية.

٣- خرجت أحاديث الذيل باتباع نفس طريقة تخريج أحاديث مختصر المختصر، وأشارت في عدة أماكن إلى تخريجات أحاديث المختصر.

٤- قمت بتقييم أحاديث الذيل برقم مزدوج أشارت في الجزء الأول منه إلى رقم خاص بأحاديث الذيل، وأشارت في الجزء الثاني منه إلى رقم عام شامل لأحاديث الذيل والمختصر معاً.

القسم الثاني: أحاديث رواها ابن حبان في صحيحه<sup>(١)</sup> من طريق ابن خزيمة، وهي غير موجودة في أصل المخطوط، وقد أثبت هذه الأحاديث سنداً وامتناً من صحيح ابن حبان بعد حذف ابن خزيمة من الإسناد. ورقمت هذه الأحاديث برقم خاص أيضاً ورقم عام كما هو الحال في الأحاديث المستدركة من إتحاف المهرة.

(١) ولقائل أن يقول: لم الاقتصار على الأحاديث التي رواها ابن حبان من طريق ابن خزيمة في حين أن غيره روى من طريق ابن خزيمة أيضاً كالحاكم والبيهقي؟

والجواب عن هذا: أن ابن حبان هو أكثر من روى عن ابن خزيمة؛ إذ إن الأحاديث التي رواها من طريق ابن خزيمة، وهي موجودة في مختصر المختصر بلغت (١٥٢) حديثاً في حين أن البيهقي روى عن ابن خزيمة (١٣) حديثاً، والحاكم روى عن ابن خزيمة (٦) أحاديث، وكذلك فإن تتبع الأحاديث التي رويت عن ابن خزيمة عند عدة مصادر أمر يستدرك ولا يدرك.


ثم ذيلت هذا الذيل بالفهارس المتنوعة، وجعلتها مستقلة؛ لأن الذيل برمته مستقل، وذكرت عقب الفهارس إحصائية بالأخطاء الواردة في طبعة الأعظمي وقد بلغت (١٧٦١) خطأ، وهي متنوعة ما بين تصحيف وتحريف وخطأ وزيادة ونقص.

وقد بلغت أحاديث الذيل (٣٥٧) حديثاً، منها (٢٨١) حديثاً من كتاب إتحاف المهرة، و(٧٦) من كتاب صحيح ابن حبان.

وقد قدمت بين يدي الكتاب دراسة موجزة عن كتاب إتحاف المهرة ومؤلفه، وعن صحيح ابن حبان ومؤلفه.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.





الفصل الأول

ابن حجر وكتابه اتحاف المهرة





# الفصل الأول

## ابن حجر وكتابه اتحاف المهرة

تمهيد

لما كان الحافظ ابن حجر يمتاز بالمكانة العلمية المرموقة، فقد ترجم له كثير من المؤلفين القدماء، كما عني بعض المحدثين بأخباره ومكانته ومؤلفاته.

وقد وردت ترجمة ابن حجر في أكثر من ثلاثين مصدرًا<sup>(١)</sup> ما بين قديم وحديث، ونظرًا لتوافر التراجم القديمة والحديثة، فقد اقتصر في التعريف به على هذا المختصر.



(١) من أوسع التراجم القديمة له كتاب الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر لتلميذه السخاوي، وأما الحديثة فأحسنها كتاب ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته ومنهجه وموارده في كتابه الإصابة للأستاذ الدكتور شاکر محمود عبد المنعم الهيتي. انظر: ابن حجر ودراسة مصنفاته ١٧/١-٤٤ فقد ذكر المؤلف كثيرًا من تلك المصادر، وذكر محقق كتاب العجائب في بيان الأسباب للحافظ ابن حجر د. عبد الحكيم محمد الأنيس في مقدمة دراسته لهذا الكتاب دراسات كثيرة معاصرة حول ابن حجر، منها ابن حجر المحدث، وابن حجر الشاعر، وابن حجر مؤرخًا، والبحث النحوي عند الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ينظر التفصيل في العجائب: ١٧-٢١.



# المبحث الأول

## ابن حجر وحياته العلمية

المطلب الأول: ويتضمن تسع فقرات:

١- اسمه ونسبه ونسبته وكنيته.

هو شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن حجر الكناني العسقلاني.

وكنانة هي قبيلته، وعسقلان<sup>(١)</sup> هي المدينة التي جاء منها أصوله.

وأما حجر فهو اسم أحد أجداده أو لقب له، واشتهر هو بـ (ابن حجر) وكناه والده أبا الفضل، ولقب بشهاب الدين<sup>(٢)</sup>.

---

(١) عَسْقَلَان: بفتح أوله، وسكون ثانيه، ثم قاف، وآخره نون: مدينة بالشام من أعمال فلسطين على ساحل البحر، بين غزة وجبرين، يقال لها: عروس الشام، كان يربط بها المسلمون لحراسة الثغر منها. مراصد الاطلاع ٢/ ٩٤٠.

(٢) انظر: نظم المقيان: ٤٥، وشذرات الذهب ٧/ ٢٧٠، وطبقات الحفاظ: ٥٥٢، وابن حجر ودراسة مصنفاته ١/ ٦٣ - ٧٣.

## ٢- ولادته ونشأته:

ولد ابن حجر في شهر شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة على شاطئ النيل بمصر، ونشأ يتيمًا؛ حيث مات أبوه وله من العمر أربع سنوات، وكانت أمه قد ماتت قبل ذلك<sup>(١)</sup>، وقد دخل الكتاب وهو ابن خمس سنين، وأكمل حفظ القرآن وهو في التاسعة من عمره، وصلى بالناس التراويح في الحرم المكي سنة خمس وثمانين وسبعمئة، وله من العمر اثنا عشر عامًا، وكان مع وصيه زكي الدين الخروبي<sup>(٢)</sup>.

## ٣- طلبه للعلم:

كان لابن حجر - رحمه الله - من النهمة العلمية الشيء الكثير فبعد أن أكمل حفظ القرآن على صدر الدين محمد بن محمد بن عبد الرزاق السفطي<sup>(٣)</sup> شرع في حفظ الكتب المختلفة وعرضها - كما هي العادة - على جماعة من أئمة عصره وكتبوا له خطوطهم بذلك.

وبعد أن قارب العشرين فاق أقرانه في فنون الأدب، ونظم الشعر الرائق، وكتب الشعر الفائق، واهتم بالتاريخ والحديث وعلومهما<sup>(٤)</sup>، ولم يكتف بذلك فقط وإنما شدَّ رحال العزم ليشافه الرجال في مختلف الأماكن والبلدان وليحظ بصحبة الجهابذة الأفاضل الذين وصفهم أبو جعفر المنصور لما قيل له: (هل بقي من لذات الدنيا شيء لم تنله؟ قال: بقيت خصلة؛ أن أقعد في مصطبة وحولي أصحاب الحديث فيقول المستملي: مَنْ ذكرتَ رحمك الله، قال: فغدا عليه الندماء وأبناء الوزراء بالمحابر

(١) رفع الإصر: ٨٥/١، وابن حجر ودراسة مصنفاته ٧٤/١.

(٢) انظر: إنباء الغمر ٣٠٦/١.

(٣) الضوء اللامع ٣٦/٢.

(٤) انظر: نظم العقيان: ٤٥.

والدفاتر، فقال: لستم بهم، إنما هم الدنسة ثيابهم، المتشقة أرجلهم، الطويلة شعورهم بُرد الآفاق ونقله الحديث).<sup>(١)</sup> فرحل - رحمه الله - إلى اليمن، والشام والحجاز وغيرها، وأخذ العلم عن مشاهير العلماء في هذه البلدان<sup>(٢)</sup>.

#### ٤ - شيوخه :

تلقى ابن حجر العلم عن شيوخ كثيرين في مختلف العلوم والفنون، وقد خصص لشيوخه كتابين :

الأول: المجمع المؤسس للمعجم المفهرس ترجم فيه لشيوخه، وذكر مروياتهم بالسمع أو بالإجازة أو الإفادة عنهم.

والثاني: المعجم المفهرس، وهو فهرس لمرويات الحفاظ، ذكر فيه شيوخه خلال ذكره لأسانيده في الكتب والمسانيد، والكتابان محققان، وكذلك ذكر شيوخ الحفاظ تلميذه النجيب السخاوي في كتابه: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر<sup>(٣)</sup>، وفصل القول عنهم، وفيما يأتي ذكر لبعض المشهورين منهم:

#### فمن شيوخه في الحديث :

١ - عبد الرحيم بن الحسين العراقي ت (٨٠٦) هـ<sup>(٤)</sup>.

(١) أدب الإملاء والاستملاء: ٢٥.

(٢) انظر تفصيل ذلك في: المجمع المؤسس: ٢٥٥، وابن حجر ودراسة مصنفاته ١١٣/١-١٤٠.

(٣) ذكر ذلك الدكتور شاعر في كتابه ابن حجر ودراسة مصنفاته ١٤٨/١-١٦٥.

(٤) انظر: إنباء الغمر ٥/١٧٠، وله ترجمة في طبقات الحفاظ: ٥٣٨، وشذرات الذهب ٧/٥٥،

وهو صاحب الكتاب العظيم شرح التبصرة والتذكرة.

٢- علي بن أبي بكر الهيثمي ت (٨٠٧) هـ<sup>(١)</sup>.

ومن شيوخه في الفقه:

١- عمر بن علي بن الملقن ت (٨٠٤) هـ<sup>(٢)</sup>.

٢- عمر بن رسلان البلقيني ت (٥٠٨) هـ<sup>(٣)</sup>.

ومن شيوخه في العربية:

١- محمد بن محمد الغماري ت (٨٠٢) هـ<sup>(٤)</sup>.

٢- مجد الدين بن محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ت (٨١٧) هـ<sup>(٥)</sup>.

ومن شيوخه في القراءات:

١- إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي ت (٨٠٠) هـ<sup>(٦)</sup>.

٥- وظائفه:

تقلد الحافظ وظائف متعددة وهي:

١- التدريس: تولى تدريس التفسير والحديث والفقه في مدارس كثيرة منها

(١) انظر: الضوء اللامع ٢٠٠/٥، وانظر: ترجمته في لحظ الألبان: ٢٣٩، وطبقات الحفاظ: ٥٣٨.

(٢) انظر: الضوء اللامع ١٠/٦.

(٣) انظر: الضوء اللامع ١٠٧/٥.

(٤) انظر: إنباء الغمر ١٨١/٤.

(٥) انظر: بغية الوعاة ٢٧٣/١.

(٦) انظر: إنباء الغمر ٣٩٨/٣.

(المدرسة الجمالية) و(المدرسة الشريفة) و(المدرسة الحسنية) وغيرها.

وقد أملى من خلال هذه الوظيفة أكثر من ألف مجلس حديثي<sup>(١)</sup>.

١- الإفتاء: تولى منصب الإفتاء أكثر من ثلاثين سنة.

٢- القضاء: تولى القضاء مدة تزيد على إحدى وعشرين سنة.

٣- وهناك وظائف أخرى كالخطابة بالجامع الأزهر، وجامع عمرو بن العاص

رضي الله عنه، وخزن كتب المدرسة المحمودية وغير ذلك<sup>(٢)</sup>.

٦- تلامذته:

أما تلاميذه، فقد توافدوا على مجالسه من كل حدب وصوب حتى ضاقت

مجالسه، امتلأت بجمعهم مدارس، وقد أخذوا عنه من أقطار شتى وأماكن

مختلفة<sup>(٣)</sup>، ومن أبرزهم وأشهرهم:

١- ابن فهد المكي، تقي الدين محمد بن محمد ت (٨٧١) هـ<sup>(٤)</sup>.

٢- محمد بن سليمان الكافيجي ت (٨٧٩) هـ<sup>(٥)</sup>.

٣- إبراهيم بن عمر البقاعي ت (٨٨٥) هـ<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: نظم العقيان: ٤٦، وابن حجر ودراسة مصنفاته ١/ ٢٠٥-٢٢٧.

(٢) انظر: الضوء اللامع ٢/ ٣٩، وابن حجر ودراسة مصنفاته ١/ ٢٤٧-٢٥٠.

(٣) انظر: الضوء اللامع ٢/ ٣٩، وابن حجر ودراسة مصنفاته ١/ ١٦٧-١٧٩.

(٤) انظر: نظم العقيان: ١٧٠.

(٥) انظر: الضوء اللامع ٧/ ٢٥٩.

(٦) انظر: نظم العقيان: ٢٤.

٤- محمد بن محمد الخيزري ت (٩٠٢) هـ<sup>(١)</sup>.

٥- محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت (٩٠٢) هـ<sup>(٢)</sup>.

٦- زكريا بن محمد الأنصاري ت (٩٢٦) هـ<sup>(٣)</sup>.

#### ٧- مكانته العلمية وأخلاقه:

قال ابن تغري بردي في بيان صفاته: (شيخ الإسلام، حافظ المشرق والمغرب أمير المؤمنين في الحديث، علامة الدهر، شيخ مشايخ الإسلام، حامل لواء سنة سيد الأنام، قاضي القضاة، وأحد الحفاظ والرواة، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن الشيخ علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد بن حجر المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة، العسقلاني الأصل، الشافعي، قاضي قضاة الديار المصرية وعالمها وحافظها وشاعرها... لم يخلف بعده مثله شرقاً ولا غرباً، ولا نظر هو في مثل نفسه في علم الحديث.

وكان - رحمه الله تعالى - إماماً عالمًا حافظًا شاعرًا أديبًا مصنفًا مليح الشكل منور الشيبة، حلو المحاضرة إلى الغاية والنهاية عذب المذاكرة، مع وقار وأبهة وعقل وسكون وحلم وسياسة ودراية بالأحكام ومداراة الناس، قل أن كان يخاطب الرجل بما يكره، بل كان يحسن إلى من يسيء إليه<sup>(٤)</sup>، ويتجاوز عن قدر عليه، هذا مع كثرة الصوم ولزوم العبادة والبر والصدقات، وبالجملة فإنه أحد من أدركنا من الأفراد<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الضوء اللامع ١١٧/٩.

(٢) انظر: نظم المعيان: ١٥٢.

(٣) انظر: نظم المعيان: ١١٣.

(٤) اقتدى في ذلك بشيخه العراقي - رحمه الله - إذ ذكر في المجمع المؤسس: ٢٥٧ صفاته فقال: (... قل أن يواجه أحدًا بما يكرهه ولو آذاه).

(٥) النجوم الزاهرة ٥٣٢/١٥.



وقال ابن فهد: (لم ترَ العيون مثله، ولا أرى مثل نفسه)<sup>(١)</sup>.

#### ٨- وفاته:

وبعد حياة حافلة في التعلم والتعليم فاضت الروح الطاهرة إلى بارئها وانتقلت إلى جوار ربها الكريم ﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٧٧﴾ أَرْجِي إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مُّرْضِيَةً ﴿٧٨﴾ فَأَدْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٧٩﴾ وَأَدْخُلِي جَنَّتِي ﴿٨٠﴾﴾ ففي ليلة السبت الثامن عشر من شهر ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة فارقت الروح هذا الجسد الذي طالما أضناه التعب في سبيل خدمة هذا الدين.

وفي يوم من أيامه الأخيرة عاده أحد أصحابه فسأله عن حاله فأجابهُ بأربعة أبيات من الشعر من قصيدة لأبي القاسم الزمخشري:

قَرُبَ الرَّحِيلُ إِلَىٰ دِيَارِ الْآخِرِ	فاجعل إلهي خير عمري آخره
وَارْحَمْ مَبِيتِي فِي الْقُبُورِ وَوَحْدَتِي	وارحم عظامي حين تبقى ناخره
فَأَنَا الْمَسِيكِينُ الَّذِي أَيَّامِهِ	ولت بأوزار غدت متواتره
فَلئن رَحِمْتَ فَأَنْتَ أَكْرَمُ رَاحِمٍ	فبحارُ جودك يا إلهي زاخره <sup>(٢)</sup>

وحضر تشييعه جمع كبير من أهل القاهرة، ودُفن في القرافة الصغرى<sup>(٣)</sup>.

وقبره الآن يقع على مسافةٍ تقدر بحوالي (١٥٠٠م) من مقام الإمام الشافعي، ذكر ذلك الدكتور شاكر محمود عند زيارته له<sup>(٤)</sup>.

(١) لحظ الألاحظ: ٣٣٦.

(٢) لحظ الألاحظ: ٣٣٨-٣٣٩، وشذرات الذهب ٧/٢٧٣.

(٣) المصدر السابق.

(٤) ابن حجر ودراسة مصنفاته: ١٩٤.

ولفقد هذا العَلَمَ الكبير أنْت الأَقلام والكتب، ورثاه المحبون، وممن رثاه تلميذه  
البقاعي بقصيدة مطلعها:

رزء أَلَمِّ فقلْتُ الدهر في وهج وأعقل الناس منسوبًا إلى الهرج<sup>(١)</sup>  
٩- مؤلفاته

يعد الحافظ ابن حجر من المكثرين في التصنيف، إذ له من المؤلفات  
والتحقيقات ما يزيد على مائتين وسبعين مؤلفًا، وهي متفاوتة في أحجامها فمنها  
الكبير، ومنها المتوسط، ومنها الصغير، ويغلب عليها التصنيف في الحديث والجرح  
والتعديل. وقد استقصاها عدد من الباحثين المعاصرين<sup>(٢)</sup> وفضلوا القول فيها، فبينوا  
مطبوعها من مخطوطها من مفقودها، ولا داعي لتكرار ما ذكره الباحثون من سرد  
مؤلفاته، ولكنني سأكتفي ببعض ذلك:

١- إتحاف المهرة<sup>(٣)</sup>.

٢- الإصابة في تمييز الصحابة (مطبوع في أربع مجلدات).

٣- إنباء الغمر بأبناء العمر (مطبوع).

٤- بلوغ المرام (طبع عدة طبعات).

٥- تبصير المتنبه بتحرير المشتبه (مطبوع في أربع مجلدات).

٦- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة (مطبوع).

(١) لحظ الألاحظ: ٣٣٩.

(٢) منهم الأستاذ الدكتور شاكر محمود الهيتي في كتابه: ابن حجر ودراسة مصنفاته ١/٢٥٥-

٦٨٧، والدكتور الفاضل عبد الحكيم الأنيس في مقدمته للعجاب: ٤٠-٥٢.

(٣) طبع في الجامعة الإسلامية ابتداء من عام ١٩٩٤ وحتى عام ٢٠٠٢.

- ٧- تغليق التعليق (مطبوع في أربع مجلدات).
- ٨- التلخيص الحبير (طبع عدة طبعات).
- ٩- تهذيب التهذيب (طبع عدة طبعات، أولها في الهند في اثني عشر مجلدًا).
- ١٠- الدراية في تلخيص تخريج أحاديث الهداية (مطبوع).
- ١١- فتح الباري شرح صحيح البخاري (مطبوع في أربعة عشر مجلدًا).
- ١٢- لسان الميزان (مطبوع في سبع مجلدات).
- ١٣- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (مطبوع في خمس مجلدات).
- ١٤- نزهة الألباب في الألقاب (مطبوع في مجلدين)<sup>(١)</sup>.



---

(١) استفدت في هذا المبحث كثيرًا مما كتبه المُحدِّثون، كالدكتور شاکر محمود الهيتمي والدكتور عبد الحكيم الأنيس في دراسته للعجاب، والدكتور ربيع بن هادي عمير في دراسته للنكت.

## المبحث الثاني

# كتاب إتحاف المهرة ومنهج فيه

تمهيد:

لقد ارتأيت قبل البدء بالكلام عن كتاب إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة للحافظ ابن حجر العسقلاني أن أتكلم بشكل موجز عن معنى الأطراف ونشأتها.

- معنى الأطراف:

الأطراف في اللغة: جمع طرف، والطرف - محرّكة - الناحية من النواحي، وطائفة من الشيء، والرجل الكريم<sup>(١)</sup>.  
والمراد هنا: الطائفة من الشيء.

الأطراف في المصطلح:

كتب الأطراف هي نوع من المصنفات الحديثية اقتصر فيها مؤلفوها على ذكر طرف الحديث الذي يدل على بقيته، ثم ذكر أسانيدته التي ورد من طريقها ذلك المتن. ويكون ذلك محققاً إما على سبيل الاستيعاب أو على جهة التقييد بكتب مخصوصة<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: كتاب العين، ولسان العرب، وتاج العروس مادة (طرف).

(٢) انظر: تدريب الراوي ١٥٥/٢، وتوضيح الأفكار ٣٩٠/٢، والرسالة المستطرفة: ١٦٧.

- نشأتها :

كانت هذه الأطراف موجودة في أواخر القرن الأول من الهجرة، قبل سنة ٩٦.

فقد قال الدارمي: أخبرنا إسماعيل بن أبان، قال: حدثنا ابن إدريس، عن ابن عون، قال: رأيت حمادًا يكتب عند إبراهيم فقال له إبراهيم: ألم أنكه؟ قال: إنما هي أطراف<sup>(١)</sup>.

وقال علي بن المديني: سمعت يحيى يقول: كان معي أطراف عوف، عن الحسن، عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقال وكيع: أخذ إسماعيل مني أطرافًا لإسماعيل بن أبي خالد فرأيته يخلط في أخذه<sup>(٣)</sup>.

إذا هذه الأطراف وأضرابها كانت في أول الأمر، ثم لما توالى تصنيف الكتب تطورت معه وصارت علمًا قائمًا بنفسه.

والكتب المصنفة في الأطراف كثيرة فقد ذكرها المحدث محمد بن جعفر الكتاني في كتابه الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة<sup>(٤)</sup>.

والآن جاء الدور لأتكلّم عن كتاب إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة للحافظ ابن حجر العسقلاني، فيما يلي:

(١) انظر: سنن الدارمي (٤٥٨).

(٢) انظر: مقدمة الجرح والتعديل ٢٠٨/١.

(٣) انظر: تهذيب التهذيب ٢٩٢/١.

(٤) انظر: الرسالة المستطرفة: ١٦٧.

١- محتوي هذا الكتاب ومضمونه:

هذا الكتاب يعتبر موسوعة إسنادية، جمعت أحد عشر مصدرًا من كتب السنة المشرفة على طريقة فن الأطراف، وهي:

١- موطأ الإمام مالك بن أنس.

٢- مسند الإمام الشافعي.

٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل.

٤- سنن الدارمي.

٥- المتقى لابن الجارود.

٦- مختصر المختصر لابن خزيمة.

٧- مستخرج أبي عوانة.

٨- شرح معاني الآثار للطحاوي.

٩- صحيح ابن حبان.

١٠- سنن الدارقطني.

١١- مستدرک الحاكم.

وإنما زاد العدد واحدًا لأن الحافظ ابن حجر أرفدها بالسنن للدارقطني جبرًا لما فات من الوقوف على جميع مختصر المختصر لابن خزيمة<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: مقدمة ابن حجر في إتحاف المهرة ١/١٥٩-١٦٠

٢- منهج ابن حجر في كتابه:

قال الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه: (ثم صنف الأئمة في ذلك تصانيف، قصدوا بها ترتيب الأحاديث وتسهيلها على من يروم كيفية مخارجها، فأول من صنف في ذلك خلف الواسطي (ت بعد ٤٠٠هـ)، جمع أطراف الصحيحين، وأبو مسعود الدمشقي (ت ٤٠١هـ)، جمعهما أيضًا، وعصرهما متقارب، وصنف الداني (ت ٥٣٢هـ)، أطراف الموطأ، ثم جمع أبو الفضل بن طاهر (ت ٥٠٧هـ) أطراف السنن، وهي لأبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه، وأضافها إلى أطراف الصحيحين ثم تتبع الحافظ أبو القاسم بن عساكر (ت ٥٧١هـ)، أوهامه في ذلك، وأفرد أطراف الأربعة.

ثم جمع الستة أيضًا المحدث قطب الدين القسطلاني (ت ٦٨٦هـ)، ثم الحافظ أبو الحجاج المزني (ت ٧٤٢هـ)، وقد كثر النفع به. ثم إنني نظرت فيما عندي من المرويات فوجدت فيها عدة تصانيف قد التزم مصنفوها الصحة فمنهم من تقيّد بالشيخين كالحاكم، ومنهم من لم يتقيّد كابن حبان، والحاجة ماسة إلى الاستفادة منها، فجمعت أطرافها على طريقة الحافظ أبي الحجاج المزني وترتيبه، إلا أنني أسوق ألفاظ الصيغ في الإسناد غالبًا لتظهر فائدة ما يصرح به المدلس، ثم إن كان حديث التابعي كثيرًا رتبته على أسماء الرواة عنه، وكذا الصحابي المتوسط<sup>(١)</sup>.

لقد جمع ابن حجر الأطراف ورتبها على طريقة الحافظ أبي الحجاج المزني وترتيبه كما صرح بذلك في مقدمته، وفيما يأتي بيان لطريقته في ذكر الأحاديث وسرد الأسانيد:

(١) انظر: مقدمة ابن حجر في إتحاف المهرة ١٠٢-١٠٣.

### ٣- طريقته في بيان الأحاديث:

اتخذ ابن حجر حروفًا على وجه الاختصار هي رقوم لأسماء مؤلفي الكتب يستعملها بدل أسمائهم فقد أطلق على الدارمي: (مي)، وعلى ابن خزيمة (خز)، وعلى ابن الجارود (جا)، وعلى أبي عوانة (عه)، وعلى ابن حبان (حب)، وعلى الحاكم (كم) وعلى الطحاوي (طح)، وعلى الدارقطني (قط).

وإن أخرجه (مالك، أو الشافعي، أو أحمد) فقد أفصح بذكرهم<sup>(١)</sup>.

يبدأ ابن حجر كل رواية بلفظ (حديث)، وبعد ذلك ينقل ابن حجر طرفًا من أول الحديث بقدر ما يدل على بقية لفظه؛ ومن هنا سمي الكتاب بـ الأَطراف، والقطعة المنقولة إما من قوله ﷺ إن كان الحديث قوليًا، أو من كلام الصحابي إن كان فعليًا، ويتلوه في الغالب لفظ (.. الحديث) أي: اقرأ الحديث إلى آخره.

### ٤- طريقته في سرد الأسانيد:

بعد فراغ ابن حجر من إيراد طرف من الحديث يأخذ في بيان أسانيده عن جميع من خرجه فردًا فردًا في نسق الرقوم التي رقم بها في الابتداء. فيبدأ بكتب أول تلك الرقوم عبارة عن اسم أول مخرجه ويتبعه باسم الكتاب الذي ورد فيه ذلك الحديث من أصل ذلك المخرج، مثلوا بإسناده عن فلان، عن فلان منتهيًا إلى اسم المترجم بقوله: (عنه به) أي: بهذا الإسناد، وهكذا بجميع رموز ذلك الحديث.

لقد امتاز كتابه هذا عن بقية كتب الأطراف بأنه نحى فيه منحى الجهابذة النقاد والأئمة الحفاظ فلم يكتفِ بترتيبه على طريقة الأطراف، بل أحكم فيه أمره، فتكلم عن فنون الإسناد فحكم على الأسانيد وقوى بعضها بذكر المتابعات والشواهد،

(١) انظر: مقدمة ابن حجر في إتحاق المهرة ١/١٥٩-١٦٠.



ووصل المرسل، وبين المنقطع، وعين المبهم بحيث يقف الباحث أمام مؤلفه هذا متعجباً مندهشاً لما تضمنه من أبحاث وما احتواه من نكت وفوائد، فما من فائدة إلا ذكرها، ولا شاردة إلا قيدها في الكثير من الأحاديث بحيث لا تجد ذلك مجموعاً في صعيد واحد في غيره من المؤلفات.

فمن مميزات هذا الكتاب:

١- كلامه على علل الأسانيد: فقد أعل الحافظ ابن حجر حديث: (إن النبي ﷺ كان ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل ويكلمه، ثم ينتهي إلى مصلاه فيصلي). بقوله: (لكنه معلول قد بين علته الترمذي في جامعه)<sup>(١)</sup>.

٢- ذكره متابعات وشواهد تقوي رتبة الحديث: فقد قال في حديث: (الرهن بما فيه): (وله طريق في ترجمة قتادة عن أنس)<sup>(٢)</sup>.

٣- تقوية سند الحديث ببيان وصله بوجه آخر: فقد قال في حديث: (دخل على رسول الله ﷺ بابني جعفر بن أبي طالب فقال لحاضتهما: ما لي أراهما ضارعين... الحديث): (روي من حديث أسماء بنت عميس موصولاً)<sup>(٣)</sup>.

٤- بيانه في بعض الأحيان تفرد بعض الرواة في طرق الحديث، وقد يَرُدُّ على من حكم بذلك. فقد رد ابن حجر قول البزار: (تفرد به حماد بن زيد، عن ثابت). بقوله: (لم يتفرد به عنه بل رواه محمد بن زياد، عن ثابت أيضاً، أخرجه أحمد في مسنده، وسيأتي إن شاء الله في موضعه)<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: إتحاف المهرة ١/٤٤١-٤٤٢ (٣٩٩).

(٢) انظر: إتحاف المهرة ١/٦٥٦ (١٠١٢).

(٣) انظر: إتحاف المهرة ١٨/٥٤٦ (٢٤١٦١).

(٤) انظر: إتحاف المهرة ١/٤٥٧ (٤٤٣).

٥- بيان غلط بعض الرواة في سند الحديث<sup>(١)</sup>.

٦- بيان المبهم في الإسناد: فقد بين ابن حجر المبهم في حديث عبد الله بن عباس، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ بقوله: (المبهم سماه روح بن عبادة، عن حماد: أبي بن كعب، كذا في زيادة مسند أبي داود الطيالسي)<sup>(٢)</sup>.

- طبعة الكتاب:

بدئ العمل في تحقيق هذا الكتاب وإخراجه في مركز البحث العلمي التابع للمجلس العلمي بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.  
ثم نقل العمل بالكتاب إلى مركز خدمة السنة والسيرة النبوية الذي تبني متابعة إخراجه وتحقيقه.

حقق الجزء الأول منه الدكتور زهير بن ناصر الناصر، ويبدأ بمسند (أبي اللحم - أنس ابن مالك) ويبدأ من حديث رقم (١-١٠٧٥). طبع الجزء الأول عام ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م. وما يزال العمل به مستمراً وما وصلنا منه ثمانية عشر جزءاً.

وقد حقق الجزء الثامن عشر الدكتور صالح حامد الرفاعي، ويبدأ بمسند (عائشة بنت قدامة - سعيد بن عبد العزيز)، المراسيل والمقاطع. ويبدأ بحديث (٢٣٢٩٠ - ٢٤٢٦٧)، وقد طبع الجزء الثامن عشر عام ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م على أن الجزء السادس عشر حوى على مجلدين.



(١) انظر كلامه في: إتحاف المهرة ١٦/٦٧٨ (٢١١٥٢).

(٢) انظر: إتحاف المهرة ١٦/٥١٦ (٢١٠١٨).

الفصل الثاني

ابن جبان وكتابه التقاسم والأنواع



## الفصل الثاني

# ابن جبان وكتابه التقاسم والأنواع

المطلب الأول: ويتضمن ثمان فقرات

١- اسمه: هو الإمام العلامة الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد بن سهيد بن هديّة بن مرة بن سعد بن يزيد التميمي الدارمي البستي، يعرف بابن حبان<sup>(١)</sup>.

٢- كنيته: كني رحمه الله بـ (أبي حاتم).

٣- نسبه: البستي نسبة إلى بُسْت مدينة كبيرة بين سجستان وغزنيين وهرارة، وهي من البلاد الحارة المزاج وهي كبيرة ويقال لناحيتها اليوم: كَزْم سير. معناه النواحي الحارة المزاج وهي كثيرة الأنهار والبساتين إلا أن الخراب فيها ظاهر، خرج من هذه المدينة كبار العلماء أمثال: أبو سليمان الخطابي صاحب كتاب معالم السنن، وإسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل أبو محمد القاضي، وأبو الفتح البستي الشاعر الكاتب صاحب التجنيس، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر ترجمته في: الأنساب ١/٢٤٨، ومعجم البلدان ٢/٣٢٨، والكامل ٨/٥٦٦، واللباب ١/١٠٥، وسير أعلام النبلاء ١٦/٩٢، وتذكرة الحفاظ ٣/٩٢٠، وتاريخ الإسلام، وفيات سنة ٣٥٤، والعبر ٢/٩٤، والوافي بالوفيات ٢/٣١٧، والبداية والنهاية ١١/٢٤٨، وشذرات الذهب ٣/١٦، وهديّة العارفين ٦/٤٤.

(٢) انظر: معجم البلدان ٢/٣٢٨.

٤- وفاته: أجمعت المصادر التي اطلعنا عليها على أن وفاة ابن حبان - رحمه الله - كانت سنة (٣٥٤هـ) في شهر شوال بسجستان بمدينة بُست<sup>(١)</sup>.

#### ٥- سيرته العلمية:

لم تذكر لنا المصادر التي بين أيدينا بداية هذا الإمام في طلب العلم، وكيف كانت، ولكن الذي يبدو أنه طلب العلم بنفسه فطاف البلاد ورحل إلى الآفاق طلبًا للعلم والعلماء، فشدَّ الرحال إلى البصرة ومصر والموصل ونسا وجرجان وبغداد ودمشق ونيسابور وعسقلان، وبيت المقدس وطبرية وهراة، وغيرها من المدن، وقد بلغ مجموع شيوخه قرابة ألفي شيخ، كما صرح في مقدمة كتابه التقاسيم والأنواع فقال: (لعلنا قد كتبنا عن أكثر من ألفي شيخ من إسيجاب إلى الإسكندرية)<sup>(٢)</sup>.

وقد علق الذهبي على ذلك فقال: (كذا فلتكن الهمم)<sup>(٣)</sup>.

أبدع رحمه الله في شتى العلوم، فإلى جانب تبحره في علم الحديث كانت له معرفة واسعة في علم الفقه، مع القدرة الفائقة على استنباط المسائل والأحكام من النصوص، وأبدع أيضًا في علم العربية وعلم الطب والنجوم وغيرها، ويظهر ذلك واضحًا من خلال الثروة العلمية الهائلة من المصنفات التي خلفها لنا.

قال فيه أبو سعد الإدريسي: (كان على قضاء سمرقند زمانًا، وكان من فقهاء الدين، وحفاظ الآثار عالمًا بالطب وبالنجوم وفنون العلم)<sup>(٤)</sup>.

وقال الحاكم: (كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ، ومن عقلاء الرجال)<sup>(٥)</sup>.

(٢) التقاسيم والأنواع ١/١٥٢.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء ١٦/٩٤.

(١) انظر: المصادر السابقة.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٦/٩٤.

(٥) المصدر السابق.

وقال أبو بكر الخطيب: (كان ابن حبان ثقة نبيلًا فهمًا)<sup>(١)</sup>.

وقال ياقوت الحموي: (أخرج من علوم الحديث ما عجز عنه غيره، ومن تأمل تصانيفه تأمل منصف علم أن الرجل كان بحرًا في العلوم)<sup>(٢)</sup>.

وقد تتلمذ في الفقه على يد شيخه إمام الأئمة، وأخذ عنه طريقته في استنباط الأحكام والمسائل الفقهية، ويظهر ذلك جليًا في كتابه التقاسيم والأنواع الذي يبين مدى تمسك ابن حبان بمنهج شيخه في الاستنباط، وتقليده الكامل له، لكن مع تصرفه الخاص الذي يمليه عليه عقله وأسلوبه، رحم الله ابن حبان وشيخه ورحمنا جميعًا.

#### ٦- شيوخه:

سبق أن بيئت أن ابن حبان رحمه الله روى عن ألفي شيخ كما صرح بذلك في كتابه، إلا أنني لا يمكنني استقصاؤهم في هذا المختصر، وسأكتفي بذكر أهم من روى عنهم، فمنهم:

١- أحمد بن الحسن بن عبد الجبار بن راشد البغدادي الصوفي الكبير، (أبو محمد) وثقه الخطيب وغيره وكان صاحب حديث وإتقان (ت ٣٠٦هـ)<sup>(٣)</sup>.

٢- أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي (أبو يعلى الموصلي) محدث الموصل وصاحب المسند والمعجم (ت ٣٠٧هـ)<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر السابق.

(٢) معجم البلدان ٣٢٩/٢.

(٣) انظر: تاريخ بغداد ١٣٢/٥، وسير أعلام النبلاء ١٥٢/١٤.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧٤/١٤، وتذكرة الحفاظ ٧٠٧/٢.

٣- الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز، أبو العباس الشيباني الخراساني النسوي، صاحب المسند (ت ٣٠٣هـ) وقد حضر دفنه ابن حبان<sup>(١)</sup>.

٤- الحسين بن محمد بن أبي معشر مودود، أبو عروبة السلمي الحراني الجزري، مفتي أهل حرّان ومصنف كتاب الطبقات وتاريخ الجزيرة (ت ٣١٨هـ)<sup>(٢)</sup>.

٥- ابن خزيمة إمام الأئمة وشيخ خراسان.

٦- السراج: هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران، أبو العباس السراج الثقفي مولاهم الخراساني النيسابوري، صاحب المسند الكبير (ت ٣١٣هـ)<sup>(٣)</sup>.

٧- عبد الله بن محمد بن سلم، أبو محمد المقدسي الفريابي الأصل، وصفه ابن المقريء بالصلاح والدين، توفي سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة<sup>(٤)</sup>.

٨- عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه بن أسد، أبو محمد القرشي المطلبي النيسابوري، صاحب التصانيف (ت ٣٠٥هـ)<sup>(٥)</sup>.

٩- عمران بن موسى بن مجاشع، أبو إسحاق الجرجاني السخيتاني، مصنف المسند (ت ٣٠٥هـ)<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/١٥٧، وتذكرة الحفاظ ٢/٧٠٣.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/٥١٠، وشذرات الذهب ٢/٢٧٩.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/٣٨٨، والوافي بالوفيات ٢/١٨٧.

(٤) انظر: الأنساب ٣/٤٥٢، وسير أعلام النبلاء ١٤/٣٠٦.

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/١٦٦، وشذرات الذهب ٢/٢٤٦.

(٦) انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/١٣٦، وتذكرة الحفاظ ٢/٧٦٢.



١٠- عمر بن سعيد بن أحمد بن سعد بن سنان، أبو بكر الطائي المنبجي، قال الذهبي: (لم أظفر له بوفاة)<sup>(١)</sup>.

١١- عمر بن محمد بن بٌجير، أبو حفص الهمداني البُجيري السمرقندي محدث ما وراء النهر ومصنف المسند والتفسير وغيرهما (ت ٣١١هـ)<sup>(٢)</sup>.

١٢- الفضل بن الحُبَاب، أبو خليفة الجمحي البصري الأعمى، لقي الأعلام وكتب علمًا جمًّا، وكان ثقة صادقًا مأمونًا أديبًا فصيحًا مفوِّهاً، رُجِل إليه من الآفاق، (ت ٣٠٥هـ)<sup>(٣)</sup>.

١٣- محمد بن الحسن بن قتيبة، أبو العباس اللخمي العسقلاني، كان مسند أهل فلسطين، ذا معرفة وصدق (ت ٣١٠هـ)<sup>(٤)</sup>.

١٤- النسائي: هو أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني النسائي صاحب السنن كان من بحور العلم (ت ٣٠٣هـ)<sup>(٥)</sup>.

٧- تلامذته:

١- الحاكم: هو محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، أبو عبد الله بن البيِّع الضبي الطهماني النيسابوري الشافعي، صاحب التصانيف (ت ٤٠٥هـ)<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: تاريخ دمشق ٣٨/٤٨، وسير أعلام النبلاء ٢٩٠/١٤.

(٢) انظر: تاريخ دمشق ٢١٣/٤٨، وتذكرة الحفاظ ٧١٩/٢.

(٣) انظر: تاريخ دمشق ٢١٣/٤٨، وتذكرة الحفاظ ٧١٩/٢.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء ٢٩٢/١٤، وتذكرة الحفاظ ٧٦٤/٢.

(٥) انظر: تهذيب الكمال ٤٣/١ (٤٥)، وسير أعلام النبلاء ١٢٥/١٤.

(٦) انظر: سير أعلام النبلاء ١٦٢/١٧، وتذكرة الحفاظ ١٠٣٩/٣.

٢- الدارقطني: هو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني، من بحور العلم، وأئمة الدنيا في الحفظ والفهم والورع، صاحب السنن والعلل وغيرهما (ت ٣٨٥هـ)<sup>(١)</sup>.

٣- ابن منده: هو أبو عبد الله محمد بن المحدث أبي يعقوب إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني، صاحب كتاب معرفة الصحابة والتوحيد وغيرهما (ت ٣٩٥هـ)<sup>(٢)</sup>.

وغير ذلك من العلماء مما حوته كتب التراجم والأعلام.

#### ٨- آثاره العلمية:

يعد ابن حبان - رحمه الله - أحد العلماء البارزين المكثرين في التصنيف، إذ له عدد كبير من المصنفات، يغلب عليها التصنيف في الحديث والجرح والتعديل، وقد أبدع فيها، شهد بذلك ياقوت الحموي كما مر إذ قال: (أخرج من علوم الحديث ما عجز عنه غيره)<sup>(٣)</sup>.

وقد استقصى هذه المصنفات عدد من الباحثين المعاصرين<sup>(٤)</sup>، وفصلوا القول فيها، فبينوا مطبوعها من مخطوطها من مفقودها، وسأكتفي هنا بذكر بعض تلك، فمنها:

#### ١- أسامي من يعرف بالكنى، ثلاثة أجزاء<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء ١٦/٤٤٩، وتذكرة الحفاظ ٣/٩٩١.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/٢٨، وتذكرة الحفاظ ٣/١٠٣١.

(٣) معجم البلدان ٢/٣٢٩.

(٤) منهم: الشيخ شعيب الأرنؤوط في مقدمة كتاب التقاسيم والأنواع ١/٢٩. ٣٣.

(٥) معجم البلدان ٢/٣٣٠.

- ٢- أنواع العلوم وأوصافها، ثلاثة مجلدات<sup>(١)</sup>.
- ٣- التقاسيم والأنواع، وهو مطبوع متداول وستكلم عنه لاحقًا.
- ٤- الثقات، وهو كتاب مطبوع متداول.
- ٥- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، وهو مطبوع.
- ٦- علل أوهام أصحاب التواريخ، عشرة أجزاء<sup>(٢)</sup>.
- ٧- علل حديث مالك، عشرة أجزاء<sup>(٣)</sup>.
- ٨- علل مناقب الزهري، عشرون جزءًا<sup>(٤)</sup>.
- ٩- غرائب الأخبار، عشرون جزءًا<sup>(٥)</sup>.
- ١٠- الفصل والوصل، عشرة أجزاء<sup>(٦)</sup>.
- ١١- ما انفرد به أهل مكة من السنن، عشرة أجزاء<sup>(٧)</sup>.
- ١٢- ما انفرد فيه أهل المدينة من السنن، عشرة أجزاء<sup>(٨)</sup>.
- ١٣- ما خالف فيه الثوري شعبة، ثلاثة أجزاء<sup>(٩)</sup>.
- ١٤- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، وهو مطبوع متداول بين أهل العلم.

- |                              |                              |
|------------------------------|------------------------------|
| (١) سير أعلام النبلاء ٩٥/١٦. | (٢) معجم البلدان ٣٣٠/٢.      |
| (٣) سير أعلام النبلاء ٩٥/١٦. | (٤) سير أعلام النبلاء ٩٥/١٦. |
| (٥) معجم البلدان ٣٣٠/٢.      | (٦) معجم البلدان ٣٣٠/٢.      |
| (٧) سير أعلام النبلاء ٩٥/١٦. | (٨) معجم البلدان ٣٣٠/٢.      |
| (٩) معجم البلدان ٣٣٠/٢.      |                              |

١٥- مشاهير علماء الأمصار، وهو كتاب مطبوع.

١٦- المعجم على المدن، عشرة أجزاء<sup>(١)</sup>.

١٧- الهداية إلى علم السنن، مجلد<sup>(٢)</sup>.

وغير ذلك من المصنفات مما ورد في كتب التراجم والأعلام.

المطلب الثاني: ويتضمن أربع فقرات:

### ١- التقاسيم والأنواع:

اشتهر هذا الكتاب عند أهل العلم من الحفاظ والمحدثين باسم صحيح ابن حبان، وسبب ذلك هو أن ابن حبان اشترط فيه الصحيح، واسمه الكامل هو كما سمّاه به مؤلفه في عنوان الكتاب من النسخة الموجودة بدار الكتب المصرية، إذ جاء فيه (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها)<sup>(٣)</sup>.

وقد اقتصر بعض العلماء على لفظ (التقاسيم والأنواع) كالأمر علاء الدين مرتبه ومبوه، والذهبي، والهيثمى، والسيوطي<sup>(٤)</sup>، وهذا الكتاب قام بترتيبه الأمير علاء الدين الفارسي الذي رتبته على الكتب والأبواب، وأسماه الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، وقد قام بتحقيقه الشيخ شعيب الأرنؤوط، وطبع سنة ١٤١٨هـ - ١٩٧٧م،

(١) سير أعلام النبلاء ٩٥/١٦.

(٢) سير أعلام النبلاء ٩٥/١٦.

(٣) انظر: مقدمة كتاب التقاسيم والأنواع ٣٤/١ بتحقيق الشيخ شعيب.

(٤) انظر: مقدمة الإحسان في تقريب ابن حبان ١٧٢/١، وسير أعلام النبلاء ٩٤/١٦، وموارد

الظمان: ٢٩، وتدريب الراوي ١٠٩/١.

ويحتوي على ثمانية عشر مجلدًا، والسابع عشر والثامن عشر منها فهارس لأطراف الأحاديث والآثار والرواة والموضوعات، وقد حصلت على جميع أجزائه.

## ٢- سبب تأليف هذا الكتاب:

يذكره ابن حبان في مقدمة كتابه إذ يقول: (وإني لما رأيت الأخبار طُرُقها كثرت، ومعرفة الناس بالصحيح منها قلت؛ لاشتغالهم بكتابة الموضوعات وحفظ الخطأ والمقلوبات، حتى صار الخبر الصحيح مهجورًا لا يكتب، والمنكر المقلوب عزيزًا يستغرب، وأن من جمع السنن من الأئمة المرضيين، وتكلم عليها من أهل الفقه والدين، أمعنوا في ذكر الطرق للأخبار، وأكثروا من تكرار المُعاد للآثار، قصدًا منهم لتحصيل الألفاظ، على من رام حفظها من الحفاظ، فكان ذلك سبب اعتماد المتعلم على ما في الكتاب، وترك المقتبس التحصيل للخطاب.

فتدبرت الصحاح؛ لأسهل حفظها على المتعلمين، وأمعنتُ الفكر فيها؛ لئلا يصعب وَعْيُهَا على المقتسبين<sup>(١)</sup>.

## ٣- شرط ابن حبان في كتابه ومنزلته:

لقد ذكر ابن حبان - رحمه الله - شرطه في كتابه التقاسيم والأنواع في مقدمة الكتاب فقال: (وأما شرطنا في نقله ما أودعناه كتابنا هذا من السنن، فإننا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواه خمسة أشياء:

الأول: العدالة في الدين بالستر الجميل.

والثاني: الصدق في الحديث بالشهرة فيه.

والثالث: العقل بما يحدث من الحديث.

(١) مقدمة التقاسيم والأنواع ١/١٠٢.

والرابع: العلم بما يُحيل من معاني ما يروي.

والخامس: المتعري خبره عن التدليس.

فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه وبنينا الكتاب على روايته، وكل من تعرّى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به<sup>(١)</sup>.

وقد عدّ العلماء صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان ولم يشذ منهم سوى الشيخ شعيب الأرنؤوط وفيما يأتي نعرض أقوالهم بالتفصيل:

قال السيوطي: (صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريره، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضًا: (إن أصحابهم صحيحًا ابن خزيمة، ثم ابن حبان، ثم الحاكم، فينبغي أن يقال: أصحابها بعد مسلم ما اتفق عليه الثلاثة، ثم ابن خزيمة وابن حبان، أو الحاكم، ثم ابن حبان والحاكم ثم ابن خزيمة فقط، ثم ابن حبان، ثم الحاكم فقط، إن لم يكن الحديث على شرط أحد الشيخين، ولم أر من تعرض لذلك)<sup>(٣)</sup>.

وقال الحازمي: (وصحيح ابن خزيمة أعلى رتبة من صحيح ابن حبان؛ لشدة تحريره، فأصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان فالحاكم)<sup>(٤)</sup>.

وقال إبراهيم دسوقي الشهاوي صاحب كتاب مصطلح الحديث: (اتفقوا على أن صحيح ابن خزيمة أصح من صحيح ابن حبان، وصحيح ابن حبان أصح من مستدرک الحاكم؛ لتفاوتهم في الاحتياط)<sup>(٥)</sup>.

(٢) تدريب الرواي ١/١٠٩.

(١) مقدمة التقاسيم والأنواع ١/١٥١.

(٤) فيض القدير ١/٣٥.

(٣) البحر الذي زخر ٢/٦٦١-٦٦٢.

(٥) مصطلح الحديث: ١٧.

وقد أشار إلى ذلك العلامة محمد بن جعفر الكتاني صاحب كتاب الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، إذ قال: (وقد قيل: إن أصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين، ابن خزيمة فابن حبان)<sup>(١)</sup>.

وتابعه في ذلك الدكتور محمد أديب صالح في كتابه لمحات في أصول الحديث، فقال: (والذي قيل فيه - أي صحيح ابن خزيمة - إنه أصح ما صنف في الصحيح بعد الصحيحين)<sup>(٢)</sup>.

وقال العلامة أحمد شاكر رحمه الله: (وقد رتب علماء هذا الفن ونقاده هذه الكتب الثلاثة التي التزم مؤلفوها رواية الصحيح من الحديث وحده، أعني الصحيح المجرد بعد الصحيحين: البخاري ومسلم، على الترتيب الآتي:

صحيح ابن خزيمة، صحيح ابن حبان، المستدرک للحاكم، ترجيحًا منهم لكل كتاب منها على ما بعده في التزام الصحيح المجرد، وإن وافق هذا مصادفة ترتيبهم الزمني من غير قصد إليه)<sup>(٣)</sup>.

وقد خالف الشيخ شعيب ما اتفق عليه العلماء؛ إذ ذهب إلى تقديم صحيح ابن حبان على صحيح ابن خزيمة، فقال: (إن صحيح ابن حبان أعلى مرتبة من صحيح شيخه ابن خزيمة، بل إنه ليزاحم بعض الكُتُب الستة، وينافس بعضها في درجته...)<sup>(٤)</sup>.

(١) الرسالة المستطرفة: ٢١.

(٢) لمحات في أصول الحديث: ١٥٥.

(٣) انظر: الإمام ابن خزيمة ومنهجه في كتابه الصحيح ١/٣٣٣.

(٤) مقدمة التقاسيم والأنواع ١/٤٣.

وهذا غير صحيح، وهو فيه مخالف لقول أهل العلم الذين أطبقوا على تقديم كتاب ابن خزيمة على كتاب ابن حبان، ولعل أقدم من تكلم في هذا هو ابن عدي فقد قال: (وصحيح ابن خزيمة الذي قرظه العلماء بقولهم: صحيح ابن خزيمة يكتب بماء الذهب فإنه أصح ما صنف في الصحيح المجرد بعد الشيخين البخاري ومسلم)<sup>(١)</sup>.

ولعل الذي دفع الشيخ شعيب على ذلك هو ما يراه من بعض الأحاديث المنتقدة من مختصر المختصر مع غياب المنهج الذي رسمه ابن خزيمة كما في الأحاديث التي عللها، أو التي توقف فيها أو التي صدر المتن على السند، ولو قرأ الكتاب قراءة دارس لما قال مقالته هذه مع سقم الطبعة القديمة التي حوت ما يزيد على (١٧٦١) خطأ.

#### ٤- الموقف من توثيق ابن حبان:

فصل العلامة المعلمي اليماني - رحمه الله - الحكم في توثيق ابن حبان؛ إذ قال في التنكيل<sup>(٢)</sup>: (والتحقيق أن توثيقه على درجات:

الأولى: أن يصرح به، كأن يقول: (كان متقناً) أو (مستقيم الحديث) أو نحو ذلك.

الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم.

الثالثة: أن يكون الرجل من المعروفين بكثرة الحديث بحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة.

الرابعة: أن يظهر من سياق كلامه أنه عرف ذلك الرجل معرفة جيدة.

(٢) ٤٣٧/١ - ٤٣٨.

(١) الكامل ٣٣/١.



الخامسة: ما دون ذلك.

فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة، بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم،  
والثانية قريب منها، والثالثة مقبولة، والرابعة صالحة، والخامسة لا يؤمن فيها الخلل -  
والله أعلم -).

وقال الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - معقبًا على كلام  
المعلمي: (هذا تفصيل دقيق يدل على معرفة المؤلف المعلمي - رحمه الله - وتمكنه  
من علم الجرح والتعديل، وهو مما لم أره لغيره فجزاه الله خيرًا).

غير أنه قد ثبت لدي بالممارسة أن من كان منهم من الدرجة الخامسة فهو على  
الغالب مجهول لا يعرف، ويشهد بذلك صنيع الحفاظ كالذهبي والعسقلاني وغيرهما  
من المحققين، فإنهم نادرًا ما يعتمدون على توثيق ابن حبان وحده ممن كان في هذه  
الدرجة، بل والتي قبلها أحيانًا).

والحق في ذلك أن ما قرره العلامتان المعلمي والألباني إطلاق يفتقر إلى  
تقييد، لتصحح هذه القاعدة، وقد أجاد بعض الباحثين في تفصيل ذلك، إذ قسم  
الرجال الذين ترجم لهم ابن حبان في ثقافته إلى قسمين:

القسم الأول: الذين انفرد بالترجمة لهم.

القسم الثاني: الذين اشترك مع غيره بالترجمة لهم، وهم على قسمين أيضًا:

الأول: الرواة الذين أطلق عليهم ألفاظ الجرح والتعديل،  
وهؤلاء الرواة لم يكونوا على درجة واحدة، بل كان  
فيهم الحفاظ والصدوق والمجروح والضعيف  
والمجهول.

الثاني: الرواة الذين سكت عنهم، وفيهم الحافظ والصدوق والمستور والمجهول والضعيف ومنكر الحديث.

وختامًا نص الباحث نفسه فقال: (والفصل في الرواة الذين سكت عليهم ابن حبان هو عرضهم على كتب النقد الأخرى، فإن وجدنا فيها كلامًا أخذنا بما نراه صوابًا مما قاله أصحاب كتب النقد، وإن لم نجد فيها كلامًا شافيًا طبقنا قواعد النقد عليهم، وقواعد ابن حبان نفسه.

وأغلب الرواة الذين يسكت عليهم ابن حبان، ويكون الواحد منهم قد روى عنه ثقة، وروى عن ثقة، يكونون مستورين، يقبلون في المتابعات والشواهد؛ ولذلك فإنني قلت في رسالتي عن ابن حبان في الرواة الذين ترجمهم ساكتًا عليهم: بأنهم على ثلاث درجات:

١- فمنهم الثقات وأهل الصدق.

٢- ومنهم رواية مرتبة الاعتبار.

٣- ومنهم الرواة الذين لا تنطبق عليهم شروط ابن حبان النقدية في المقبول، وهؤلاء ذكرهم للمعرفة - والله أعلم -<sup>(١)</sup>.

والذي أميل إليه: أن ما ذهب إليه بعضهم من تقييد ذلك بعدد الرواة<sup>(٢)</sup> خطأ

(١) رواية الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل (ص ٧٢)، وانظر لزمامًا: دراسة الشيخ محمد عوامة في مقدمته للكاشف (١/ ٣٠٠ - ٣٣٣)، فهو بحث نافع ماتع.

(٢) وهما مؤلفا تحرير تقريب التهذيب إذ قالوا: (هذا الموقف المضطرب من توثيق ابن حبان والعجلي وابن سعد وأضرابهم، والذي يمكن تقديم عشرات الأمثلة عليه لا يمكن إحالته على سبب من الأسباب، سوى الابتعاد عن المنهج وخلو الكتاب منه، ومثله مثل مئات التراجم التي لم يحررها تحريرًا جيدًا، بحيث ضَعُف ثقات، ووثق ضعفاء، وقبل مجاهيل، واستعمل =

محض نشأ عن تسرع في الأحكام وعجلة، وأن ما ذهب إليه اليماني وتابعه عليه الألباني وما نظره الباحث جيد؛ غير أن الأولى أن يقال: إن ذلك لا يناط تحت قاعدة كلية مطردة بل الأمر يختلف من راوٍ إلى راوٍ حسب المرجحات والقرائن المحيطة التي تحف الراوي، فعندها يحكم على ذلك، وعليه يحمل صنيع الإمامين الجهبذين الذهبي وابن حجر، إذ إنهما لم يعملوا ذلك تحت قاعدة كلية، بل مرجع ذلك إلى القرائن المحيطة وحال الراوي وقرب عهده من بُعد، وكونه من المعروفين أو غير المعروفين، وكونه من أهل بلد ابن حبان من غيرهم، والله أعلم.



= عبارات غير دقيقة في المختلف فيهم مما سيجده القارئ الباحث في مئات الانتقادات والتعقبات التي أئبتها في تحرير أحكام التقريب.

أما القاعدة الصحيحة في الموقف من توثيق ابن حبان، فهي كما يلي:

١- ما ذكره في كتابه الثقات، وتفرد بالرواية عنه واحد - سواء أكان ثقة أم غير ثقة - ولم يذكر لفظاً يفهم منه توثيقه، ولم يوثقه غيره، فهو يعد مجهول العين، وهي القاعدة التي سار عليها ابن القطان الفاسي وشمس الدين الذهبي، ولهما فيها سلف عند الجهابذة، فقد قال علي ابن المديني في جري بن كليب السدوسي البصري: (مجهول لا أعلم روى عنه غير قتادة)، وقال في جعفر بن يحيى بن ثوبان: (شيخ مجهول لم يرو عنه غير أبي عاصم، الضحاك بن مخلد النبيل)، وقال أبو حاتم الرازي في حاضر بن المهاجر الباهلي: (مجهول) مع أن شعبة ابن الحجاج روى عنه.

٢- إذا ذكره ابن حبان وحده في الثقات وروى عنه اثنان، فهو مجهول الحال.

٣- إذا ذكره ابن حبان وحده في الثقات وروى عنه ثلاثة، فهو مقبول في المتابعات والشواهد.

٤- إذا ذكره ابن حبان وحده في الثقات وروى عنه أربعة فأكثر، فهو صدوق حسن الحديث.

٥- إذا صرح ابن حبان بأنه مستقيم الحديث أو لفظه أخرى تدل على التوثيق فمعنى هذا أنه فتن حديثه فوجده صحيحاً مستقيماً موافقاً لأحاديث الثقات، فمثل هذا يوثق مثله مثل أي توثيق لواحد من الأئمة الكبار؛ لما لابن حبان من المنزلة الرفيعة في الجرح والتعديل). تحرير تقريب التهذيب ١/ ٣٣-٣٤.

١/ ٣٠٨٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ جُمَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، أَنَّهُ سَمِعَ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ ابْنَ عَبِيدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي نَخْلِ الْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَقْوَامًا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ يُلْقِحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: يَأْخُذُونَ مِنَ الذَّكْرِ، فَيَجْعَلُونَهُ فِي الْأُنْثَى؛ يُلْقِحُونَ بِهِ. فَقَالَ: «مَا أَظُنُّ ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئًا». فَبَلَّغَهُمْ، فَتَرَكُوهُ، وَنَزَلُوا عَنْهَا، فَلَمْ تَحْمِلْ تِلْكَ السَّنَةَ شَيْئًا، فَبَلَّغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ ظَنُّ ظَنَّتُهُ، إِنْ كَانَ يُغْنِي شَيْئًا فَاصْنَعُوا؛ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ<sup>(١)</sup>، وَالظَّنُّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ: قَالَ اللَّهُ ﷻ، فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷻ»<sup>(٢)</sup>.

٢/ ٣٠٨١- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ

١/ ٣٠٨٠- صحيح.

أخرجه البزار (٩٣٨) من طريق حفص بن جميع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/ ١٦٢، وابن ماجه (٢٤٧٠)، والشاشي (٨) من طرق، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٠)، وأحمد ١/ ١٦٢، وعبد بن حميد (١٠٢)، ومسلم ٧/ ٩٥ (٢٣٦١) (١٣٩)، والبزار (٩٣٧)، وأبو يعلى (٦٣٩)، والشاشي (٧) و(٩) من طرق عن سماك، بهذا الإسناد.

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٢٣٦٣): (ورأيه ﷺ في أمور المعاش وظنه كغيره، فلا يمتنع وقوع مثل هذا، ولا نقص في ذلك، وسببه تعلق همهم بالأخرة ومعارفها، والله أعلم).

(٢) الإسنادان من الإتحاف ٦/ ٣٥٦ (٦٦٢٩)، والمتن من مسند أحمد ١/ ١٦٢.

٢/ ٣٠٨١- صحيح.

أخرجه: ابن ماجه (٢٤٧١)، وأبو يعلى (٣٤٨٠) و(٣٥٣١)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة = ٤٨٥/١، وابن حبان (٢٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

ابن يحيى، عن أسود بن عامر، عن حماد بن سلمة ح وعن عبد الوارث بن عبد الصمد، عن أبيه، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: إن النبي ﷺ سمع أضواءاً، فقال: «ما هذه الأضواء؟» فقالوا: النخل يابرونه، فقال: «لو لم يفعلوا لصلح ذلك». فأمسكوا، فلم يابروا عامته، فصار شيصاً<sup>(١)</sup>، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «إذا كان شيء من أمر دنياكم، فشانكم، وإذا كان شيء من أمر دينكم فإلي»<sup>(٢)</sup>.

٣/٣٠٨٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ- وَهُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَغْرُسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ، بِمَا أُكِلَ مِنْهُ، وَمَا سُْرِقَ مِنْهُ، وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ مِنْهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْوُحُوشُ مِنْهُ». أَوْ قَالَ: «السَّبَاعُ»<sup>(٣)</sup>.

٤/٣٠٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا، عَنْ أَبِي

= وأخرجه: مسلم ٧/٩٥ (٢٣٦٣) (١٤١) من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه: أحمد ٣/١٥٢ من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.

(١) الشيص: التمر الذي لا يشتد نواه ويقوى، وقد لا يكون له نوى أصلاً. النهاية ٢/٥١٨.

(٢) الإسناد من الإتحاف ١/٤٨٥ (٥١٧)، والتمن من صحيح ابن حبان (٢٢).

٣/٣٠٨٢- صحيح.

أخرجه: عبد بن حميد (١٠١١)، ومسلم ٥/٢٧ (١٥٥٢) (٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمشافي (٣٣١٩)، وأبو يعلى (٢٢١٣)، وأبو عوانة ٣/٣٣٠، والبيهقي ٦/١٣٧ من طريق عطاء، به.

انظر: الحديثين (٣٠٨٣/٤) و(٣٠٨٤/٥).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٣/٢٦٠ (٢٩٦١)، والتمن من سنن البيهقي ٦/١٣٧-١٣٨ ولكن بلفظ (مسلم) بدل (عبد).

٤/٣٠٨٣- صحيح.

الرواية التي في مسلم ٥/٢٨ (١٥٥٢) (١٠): روح، عن زكريا، عن عمرو بن دينار، وليست =

الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ مَعْبِدٍ حَائِطًا، فَقَالَ: «يَا أُمَّ مَعْبِدٍ، مَنْ عَرَسَ هَذَا النَّخْلَ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ. قَالَ: «فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ عَرَسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٨٤/٥ - حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ عَرَسًا، وَلَا زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ سَبْعٌ، أَوْ طَائِرٌ، أَوْ شَيْءٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ»<sup>(٢)</sup>. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَلَا طَائِرٌ وَلَا شَيْءٌ».

= عن أبي الزبير. قال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم عقب الحديث (١٥٥٣): (قال أبو مسعود الدمشقي: هكذا وقع في نسخ مسلم في هذا الحديث عمرو بن دينار، والمعروف فيه أبو الزبير، عن جابر).

وأخرجه: مسلم ٢٧/٥ (١٥٥٢) (٨)، وأبو عوانة ٣/٣٣٠ و٣٣١، وابن حبان (٣٣٦٨)، والبيهقي ١٣٨/٦ من طرق عن أبي الزبير، به.

وأخرجه: معمر في جامعه (١٩٦٩٠)، والطيالسي (١٧٧٥)، وأحمد ٣/٣٩١، ومسلم ٢٨/٥ (١٥٥٢) (١١)، وأبو عوانة ٣/٣٣٢، والطبراني في الكبير ٢٥/٢٦٠ من طرق عن جابر، به. انظر: الأحاديث (٣/٣٠٨٢) و(٥/٣٠٨٤) و(٢٥٤/٣٣٣٢).

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٣/٣٨٥ (٣٢٧٠)، وتمام القصة من صحيح مسلم ٢٨/٥ (١٥٥٢) (١٠).

٣٠٨٤/٥ - صحيح.

أخرجه: مسلم ٢٨/٥ (١٥٥٢) (٩)، وأبو يعلى (٢٢٤٥)، وأبو عوانة ٣/٣٣١ من طريق روح، عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٦٩) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وأخرجه: أبو عوانة ٣/٣٣١ من طريق مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. انظر: الأحاديث (٣/٣٠٨٢) و(٤/٣٠٨٣) و(٢٥٤/٣٣٣٢).

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٣/٤٥٩ (٣٤٥٤).

٣٠٨٥/٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ اللَّيْثِيُّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ - أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَرَسَ غَرْسًا فَأَثْمَرَ، أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْأَجْرِ قَدْرَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الثَّمَرَةِ»<sup>(١)</sup>. قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: فِي الْقَلْبِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

٣٠٨٦/٧ - حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَرَعَ زَرْعًا فَأَكَلَ مِنْهُ الطَّيْرُ، وَالْعَافِيُ<sup>(٢)</sup>، كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٨٧/٨ - حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

٣٠٨٥/٦ - إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عبد العزيز الليثي.

أخرجه: أحمد ٤١٥/٥، والشاشي (١١١٢)، والطبراني (٣٩٦٨).

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٣٧٩/٤ (٤٣٩٩).

٣٠٨٦/٧ - إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد الليثي، وهذا السند حسنه الحافظ ابن حجر في الإصابة ٧٩/٢ لكن سلم بن جنادة قد خولف في هذا الإسناد، وخالفه الإمام أحمد بن حنبل، فرواه عن وكيع فجعله من مسند السائب والد خالد وسلم، كما قال ابن حجر في التقريب (٢٤٦٤): (ثقة ربما خالف). فلعل الأصح رواية الإمام أحمد بن حنبل، والسائب صحابي، وخلاص مختلف في صحبته، والله أعلم.

أخرجه: الطبراني في الكبير (٤١٣٣) و(٤١٣٤) عن خلاد بن السائب، به.

وأخرجه: أحمد ٥٥/٤ عن خلاد بن السائب، عن أبيه، فجعله من حديث السائب، من طريق ابنه خلاد.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١٥٤)، والطبراني في الكبير (٦٦٣٩) من طريق محمد بن كعب القرظي، عن السائب بن سويد، عن النبي ﷺ...

(٢) العافي والعافية: كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر، وجمعها العوافي. النهاية ٩٣٢/٣.

(٣) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤٤٥/٤ (٤٥٠٤).

٣٠٨٧/٨ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢١٨/١، ومسلم ٣٦/٧ و٣٧ (٢٢٢٩) (١٢٤)، والنسائي في الكبرى =

عَمْرُو الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ح وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ بَشْرِ بْنِ بَكْرِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ح وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ - هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَزِيزٍ، أَنَّ سَلَامَةَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَصَرَّحَ ابْنُ إِسْحَاقَ بِسَمَاعِهِ مِنَ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ، فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ: «وَلَدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَتُهُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحَ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ

= (١١٢٧٢)، وفي التفسير له (٢٩٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٣٣٢) و(٢٣٣٣) و(٢٣٣٤)، وابن حبان (٦١٢٩)، وأبو نعيم في الحلية ٣/١٤٣، والبيهقي ٨/١٣٨، وفي الدلائل له ٢٣٦/٢ من طريق الزهري، بهذا الإسناد.  
انظر: ما سيأتي عند الحديث (٣٠٨٨).



الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يُلُونِ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةَ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ، مَاذَا قَالَ؟ قَالَ: «فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتُخَطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ، فَيَقْدِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيُرْمُونَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ<sup>(١)</sup> فِيهِ وَيَزِيدُونَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٨٨/٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذْ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ: «مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟». قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: يُولَدُ عَظِيمٌ أَوْ يَمُوتُ عَظِيمٌ. قَالَ: «فَإِنَّهَا لَا تُرْمَى لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا قَضَى الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، ثُمَّ يُسَبِّحُ أَهْلَ السَّمَاءِ، وَيُسَبِّحُ كُلُّ أَهْلِ سَمَاءٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ التَّسْبِيحُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَيَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاءِ حَمَلَةَ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ، وَيَسْتَخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ أَهْلَ سَمَاءٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخَبْرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَيَتَخَطَفُ الْجِنُّ وَيُرْمُونَ، فَمَا جَاءُوا بِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

قَالَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: أَوْ كَانَ يُرْمَى بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ قَوْلَهُ:

(١) يقرفون: معناها يخلطون فيه الكذب، وهو بمعنى يقذفون. انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٣٣٥/٧.

(٢) الإسناد من الإتحاف ٥١٧/١٦ (٢١٠١٩)، والمتن من صحيح مسلم ٣٥/٧ (٢٢٢٩) (١٢٤). ٣٠٨٨/٩ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢١٨/١، وعبد بن حميد (٦٨٢)، والترمذي (٣٢٢٤)، والبيهقي في الدلائل ٢٣٨/٢، عن ابن عباس.

انظر: ما سبق عند الحديث الذي قبله.

﴿ وَأَنَا كَمَا تَقَعُدُّ مِنْهَا مَقْعِدًا لِّلسَّمْعِ ﴾ <sup>(١)</sup> الْآيَةَ؟ قَالَ: غُلِّظَتْ وَشُدِّدَ أَمْرُهَا حِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ. <sup>(٢)</sup>

٣٠٨٩/١٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا؛ فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قَيْلٌ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ» <sup>(٣)</sup>.

٣٠٩٠/١١- رَوَى عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْعَبَّاسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ طَهَّرَ اللَّهُ هَذِهِ الْجَزِيرَةَ مِنَ الشُّرْكِ إِنْ لَمْ تُضِلَّهُمُ التُّجُومُ» <sup>(٤)</sup>.

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، عَنْ شَاذَّ بْنِ قِيَاضٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ح وَحَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، عَنْ شَاذَّ بْنِ قِيَاضٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

(١) الجن: ٩.

(٢) الإسناد من الإتحاف ٦٣٤/٧ (٨٦٤٧)، والمتن من مسند عبد بن حميد (٦٨٢).

٣٠٨٩/١٠- صحيح.

أخرجه: أحمد ٣٢٧/٢ و ٣٦٠ و ٣٦٧، والبخاري في الأدب المفرد (٤٤٢)، ومسلم ١٣٠/٥

(١٧١٥) (١٠) و(١١)، وابن حبان (٣٣٨٨) و(٥٧٢٠)، والبخاري (١٠١).

وأخرجه: مالك في الموطأ (٢٨٣٣) برواية الليثي من طريق سهيل، عن أبيه مرسلًا.

(٣) الإسناد من الإتحاف ٥٨٣/١٤ (١٨٢٦٩)، والمتن من صحيح مسلم ١٣٠/٥ (١٧١٥) (١٠).

٣٠٩٠/١١- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه كما نص عليه ابن خزيمة.

أخرجه: أبو يعلى (٦٧١٤) من طريق الحسن، عن العباس، به.

وأخرجه: البزار (١٣٠٣)، وأبو يعلى (٦٧٠٤)، من طريق الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٦) من طريق قيس بن عباد، عن العباس، به.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٤٧٧/٦ (٦٨٤٩). وقال الحافظ ابن حجر: (هذا اصطلاح ابن خزيمة

في الأحاديث الضعيفة والمعللة، يقطع أسانيدنا ويعلقها، ثم يوصلها، وقد بينت ذلك غير مرة).

وَقَالَ<sup>(١)</sup> بَعْدَهُ: الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْعَبَّاسِ.

٣٠٩١/١٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغِيثٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ ح وَعَنْ بَشِيرِ بْنِ هَلَالِ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ.

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغِيثٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنْ عِلْمِ النُّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٩٢/١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ

(١) هذا كلام ابن حجر، ومعناه: وقال ابن خزيمة عقب الحديث.

٣٠٩١/١٢ - صحيح.

أخرجه: أحمد ١/٢٢٧، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، والبيهقي ٨/١٣٨ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه: أحمد ١/٣١١، وعبد بن حميد (٧١٤)، والطبراني في الكبير (١١٢٧٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥١٩٧) من طرق عن عبيد الله بن الأخنس، بهذا الإسناد.

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٨/١٤٣ (٩٠٩٠).

٣٠٩٢/١٣ - إسناده ضعيف؛ لضعف عقبه بن الأصم، وقد تفرد بهذا الحديث، وهذا الحديث استكرهه أبو حاتم الرازي، كما في الجرح والتعديل لابنه ٦/٤٠٣ ترجمة (١٧٤٧)، وقال ابن عدي في الكامل: (لا يعرف إلا بعقبه). وقال العقيلي: (ولا يعرف إلا به، ولا يتابعه من هو دونه أو مثله). وقال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا عقبه الأصم). وقال =

التَّمَارُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى  
عَنِ النَّظْرِ فِي النُّجُومِ (١).

٣٠٩٣/١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
عَلَى الْجَنِّ وَمَا رَأَهُمْ؛ انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ  
عُكَاطٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتْ  
الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ  
عَلَيْنَا الشُّهُبُ. قَالُوا: مَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَثَ، فَأَضْرَبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا،  
فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَمَرَّ التَّفَرُّ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَ تِهَامَةَ وَهُوَ  
بِنَخْلِ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاطٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ  
اسْتَمَعُوا لَهُ، وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ. فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا:  
يَا قَوْمَنَا، إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ، وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا. فَأَنْزَلَ  
اللَّهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ (قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ) (٢).

= ابن حبان: (كان ممن ينفرد بالمتاكير عن الثقات المشاهير، حتى إذا سمعها من الحديث صناعته شهد  
لها بالوضع). أخرجه: العقيلي في الضعفاء ٣/٣٥٣، وابن حبان في المحروحين ٢/١٩٩،  
والطبراني في الأوسط (٨١٨٢)، وابن عدي في الكامل ٦/٤٨٩، والخطيب في تاريخه ٦/١٣٤.

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٥/٣٧٨ (١٩٥١٦).

٣٠٩٣/١٤ - صحيح.

أخرجه: أحمد ١/٢٥٢، والبخاري ١/١٩٥ (٧٧٣) و٦/١٩٩ (٤٩٢١)، ومسلم ٢/٣٥  
(٤٤٩) (١٤٩)، والنسائي في الكبرى (١١٦٢٤) و(١١٦٢٥)، وفي التفسير له (٦٤٤)،  
وأبو يعلى (٢٣٦٩)، والطبري في تفسيره ٢٩/١٠٢، وابن حبان (٦٥٢٦)، والطبراني في  
الكبير (١٢٤٤٩)، والحاكم ٢/٥٠٣، والبيهقي ٢/٢٢٥-٢٢٦.

(٢) الإسناد من الإتحاف ٧/١٤٥ (٧٤٩٠)، والتمن من صحيح مسلم ٢/٣٥ (٤٤٩) (١٤٩).

٣٠٩٤/١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبَادَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْجِنُّ يَصْعَدُونَ إِلَى السَّمَاءِ يَسْتَمِعُونَ الْوَحْيَ، فَإِذَا سَمِعُوا الْكَلِمَةَ زَادُوا فِيهَا تِسْعًا، أَمَا الْكَلِمَةُ فَتَكُونُ حَقًّا، وَأَمَا مَا زَادُوا فَيَكُونُ بَاطِلًا، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ مَنَعُوا مَقَاعِدَهُمْ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِإِبْلِيسَ، وَلَمْ تَكُنِ التُّجُومُ يُرْمَى بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ إِبْلِيسُ: هَذَا الْأَمْرُ قَدْ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ. فَبَعَثَ جُنُودَهُ فَوَجَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي قَدْ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ- هُوَ ابْنُ السَّائِبِ- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمَعْنَاهُ وَأَتَمَّ مِنْهُ.

٣٠٩٥/١٦- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٣٠٩٤/١٥- صحيح.

أخرجه: أحمد ١/ ٢٧٤، والترمذي (٣٣٢٤)، والنسائي في الكبرى (١١٦٢٦)، والطبراني في الكبير (١٢٤٣١) من طرق عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وأخرجه: أبو يعلى (٢٥٠٢)، والبيهقي في الدلائل ٢/ ٢٣٩- ٢٤٠ من طرق عن أبي إسحاق، به. وأخرجه: أحمد ١/ ٣٢٣ من طريق سماك، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه: أبو نعيم في الدلائل (١٧٧)، والبيهقي في الدلائل ٢/ ٢٤٠- ٢٤١ من طريق عطاء ابن السائب، عن سعيد بن جبير، به. في بعض الروايات (عشرا) بدل (تسعا).

(١) الإسناد من الإتحاف ٧/ ١٩٩ (٧٦٢٨)، والمتن من المعجم الكبير للطبراني (١٢٤٣١).

٣٠٩٥/١٦- صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٢٢٣٢) و(٢٣٨٥)، وأحمد ٣/ ٣٤، ومسلم ٢/ ١٧٦ (٧٥٨) (١٧٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٨، والطبراني في الدعاء (١٤٢)، والآجري في الشريعة: ٣١٠، والدارقطني في النزول: ١٣٢- ١٣٣، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٤٥٠ من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به.

شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَجِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَجَ وَعَنْ بُنْدَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَجِ أَبِي مُسْلِمٍ ح وَعَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَيَنْزِلُ، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ مِنْ ذَنْبٍ؟» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(١)</sup>. قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: الْحِجَازِيُّونَ يَقُولُونَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجُ. وَالْعِرَاقِيُّونَ يَقُولُونَ: أَبُو مُسْلِمٍ. وَغَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ كُنْيَتَانِ.

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الرَّبَاطِيِّ، عَنْ مُحَاضِرِ بْنِ الْمُرَّعِ ح وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ وَهْبِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ مُحَاضِرِ بْنِ الْمُرَّعِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَحَبِيبِ - هُوَ ابْنُ أَبِي ثَابِتٍ - عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَخَدَهُ - بِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٠٩٦/١٧ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

= وأخرجه: مسلم ١٧٦/٢ (٧٥٨) (١٧٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٨١)، والدارقطني في النزول: ١٣٢ من طريق منصور، عن أبي إسحاق، به. وأخرجه: عبد الرزاق (٢٠٥٧٧)، وأحمد ٣٨٣/٢، وابن أبي عاصم في السنة (٥٠٠) و(٥٠١)، والنسائي في الكبرى (٤٨٢)، وأبو يعلى (١١٨٠) و(٥٩٣٦)، وأبو عوانة ٢٨٨/٢ - ٢٨٩، وابن حبان (٩٢١)، والبغوي (٩٤٧) من طرق عن أبي إسحاق، به. وأخرجه: مسلم ١٧٦/٢ (٧٥٨) (١٧١)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٠٢)، والآجري في الشريعة: ٣٠٩، والدارقطني في النزول: ١٣٧-١٣٨ عن أبي هريرة منفردا. (١) الإسناد من الإتحاف ١٦٨/٥ (٥١٢٨)، والتمن من مختصر المختصر (١١٤٦). تقدم إجمال تخريج سنده الأول عند الحديث (١١٤٦).

(٢) الإسناد من الإتحاف ٤٠٠/١٤ (١٧٨٧١).

٣٠٩٦/١٧ - صحيح؛ دون قوله: أو ينصرف القارئ من صلاة الفجر. فلعل هذا الشك من أوهام محمد بن عمرو بن علقمة؛ إذ لم ترد هذه الجملة عند غيره.

عَمْرٍو ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ح وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَحْزَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُنزِلُ اللَّهُ جَلًّا وَعَلًّا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا كُلِّ لَيْلَةٍ لِنَصْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ - أَوْ: لثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ - فَيَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَعْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ»<sup>(١)</sup>. أَوْ: «يُنصَرَفُ الْقَارِئُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ»<sup>(٢)</sup>.

= أخرجه: أحمد ٥٠٤/٢، والدارمي (١٤٨٧)، والدارقطني في النزول: ١٠٤ من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٤٩٦) من طريق عبد الوهاب، عن محمد بن عمرو، به. وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٤٩٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٧٩) من طريق الزهري، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه: مسلم ١٧٦/٢ (٧٥٨) (١٧٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٩٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٧٨) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه: أحمد ٢٨٢/٢، ومسلم ١٧٥/٢ (٧٥٨) (١٦٩) و(١٧١)، والترمذي (٤٤٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٩٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٧٦) و(٤٧٧)، وأبو يعلى (٦١٥٥)، وأبو عوانة ٢٨٩/٢، والدارقطني في النزول: ١٢٩ من طرق عن أبي هريرة، به.

(١) قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٧٥٨): (فيه دليل على امتداد وقت الرحمة واللطف التام إلى إضاءة الفجر، وفيه الحث على الدعاء والاستغفار في جميع الوقت المذكور إلى إضاءة الفجر، وفيه تنبيه على أن آخر الليل للصلاة والدعاء والاستغفار وغيرها من الطاعات أفضل من أوله، والله أعلم).

(٢) الإسناد من الإتحاف ٧٨/١٦ (٢٠٤١٤)، والمتن من كتاب التوحيد: ١٢٩.

٣٠٩٧/١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ - مَوْلَى أُمِّ صَبِيَّةَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَا أَخْرَجْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَّا خِرَةً إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ هَبَطَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، يَقُولُ قَائِلٌ: أَلَا دَاعٍ يُجَابُ؟ أَلَا سَائِلٌ يُعْطَى؟ أَلَا مُذْنِبٌ يَسْتَغْفِرُ فَيُغْفَرُ لَهُ؟»<sup>(١)</sup>.

٣٠٩٨/١٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ،

٣٠٩٧/١٨ - إسناده ضعيف؛ لجهالة عطاء - مولى أم صبية - إلا إن الحديث ثابت من غير هذا الوجه. أخرجه: أحمد ١٢٠/١ ٥٠٩/٢، والدارمي (١٤٨٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤٣/١، عن عطاء، به. انظر: ما سبق عند الحديثين (١٣٩) و(١٤٠).

(١) الإسناد من الإتحاف ٤١١/١٥ (١٩٥٩٦)، والتمن من مسند أحمد ٥٠٩/٢.

٣٠٩٨/١٩ - صحيح.

أخرجه: الدارمي (١٤٧٩)، والدارقطني في النزول: ١١٦ من طريق شعيب، عن الزهري، عن الأغر وأبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: مالك في الموطأ (٥٧٠) برواية الليثي، ومن طريقه أخرجه الدارمي (١٤٨٧)، والبخاري ٦٦/٢ (١١٤٥) و ٨٨/٨ (٦٣٢١)، ومسلم ١٧٥/٢ (٧٥٨) (١٦٨)، وأبو داود (١٣١٥) و(٤٧٣٣)، والترمذي (٣٤٩٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٩٢)، وابن حبان (٩٢٠)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٧٧٤)، والبيهقي ٢/٣، والبغوي (٩٤٨) عن ابن شهاب، عن الأغر، وأبي سلمة، به.

وأخرجه: الدارقطني في النزول: ١١٤ من طريق يونس، عن الزهري، عن الأغر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: أحمد ٢/٢٦٤، وابن ماجه (١٣٦٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٩٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٨٠)، والآجري في الشريعة: ٣٠٨، والدارقطني في النزول: ١٠٦ - ١٠٧ - ١٠٨ و١٢٠، من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن الأغر، وأبي سلمة، عن أبي هريرة به.



عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ،  
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنْ  
مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي،  
عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
ابْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ  
الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ، وَعَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ

= وأخرجه: معمر في جامعه (١٩٦٥٣)، وأحمد ٢/٢٦٧، وابن أبي عاصم في السنة (٤٩٤)،  
والآجري في الشريعة: ٣٠٨، والدارقطني في النزول: ١١٣، واللالكائي في أصول الاعتقاد  
(٧٤٥)، والبيهقي (٩٤٨) من طريق معمر، عن الزهري، عن الأغر، وأبي سلمة، عن  
أبي هريرة، به.

وأخرجه: أحمد ٢/٤٨٧، والبخاري ٩/١٧٥ (٧٤٩٤) وفي الأدب المفرد، له (٧٥٣)،  
ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١/٤١٤، والنسائي في الكبرى (٧٧٦٨)، والآجري  
في الشريعة: ٣٠٨، والدارقطني في النزول: ١٠٨-١١١ و١١٢ و١١٤، واللالكائي في أصول  
الاعتقاد (٧٤٢) و(٧٤٣) و(٧٤٤)، والبيهقي ٢/٣ وفي الأسماء والصفات، له: ٤٤٩ من  
طرق عن الأغر (مفردا)، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: الدارمي (١٤٧٨)، ومسلم ٢/١٧٦ (٧٥٨) (١٧٠)، وابن أبي عاصم في السنة  
(٤٩٥)، و(٤٩٦) و(٤٩٧)، وأبو يعلى (٥٩٣٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٧٩)،  
وابن حبان (٩١٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٦٩)، والدارقطني في النزول: ١٠٢  
و١٠٣ و١٠٤ من طرق عن أبي سلمة (مفردا)، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: أبو يعلى (٦١٥٥)، والآجري في الشريعة: ٣٠٩، والدارقطني في النزول: ١١٧  
و١١٨-١١٧ من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه: الدارقطني في النزول: ١١٩ من طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد، وأبي عبد الله  
الأغر، عن أبي هريرة، به.

الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ؟ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟»<sup>(١)</sup>.

٣٠٩٩/٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيُّ ح وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَا أَخْرَجْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، هَبَطَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، يَقُولُ قَائِلٌ: أَلَا دَاعٍ يُجَابُ؟ أَلَا سَائِلٌ يُعْطَى؟ أَلَا مُذْنِبٌ يَسْتَغْفِرُ فَيُغْفَرُ لَهُ؟»<sup>(٢)</sup>.

(١) الإسناد من الإتحاف ٣١/١٥ (١٨٨٠٢)، والمتن من التوحيد للمصنف ١٢٧-١٢٨.

٣٠٩٩/٢٠- صحيح.

أخرجه: ابن أبي شيبة (١٧٨٧)، وأحمد ٢/٢٥٠ و ٢٨٧ و ٤٣٣، وابن ماجه (٢٨٧) و (٦٩١)، والنسائي في الكبرى (٣٠٣٣) و (٣٠٣٤) و (٣٠٣٥) و (٣٠٣٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٤٤، وابن حبان (١٥٣١) و (١٥٤٠)، والبيهقي ١/٣٦، والخطيب في تاريخه ٣٤٦/٩ من طريق عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: النسائي في الكبرى (٣٠٣٦) من طريق هشام، عن سعيد، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: الطيالسي (٢٣٢٨)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ١/٨٠، والنسائي في الكبرى (٣٠٣٢) و (٣٠٣٩)، والحاكم ١/١٤٦، والبيهقي ١/٣٦ من طرق عن سعيد بن أبي سعيد، به.

وأخرجه: ابن حبان (١٥٣٨) و (١٥٣٩) عن عبيد الله، به، وليس فيه قصة السواك.

وأخرجه: النسائي في الكبرى (٣٠٤٠) عن سعيد المقبري، عن عطاء- مولى أم سلمة- عن أبي هريرة، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٣٠٣٨) و (٣٠٣٩) من طرق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٤/٦٩٢-٦٩١ (١٨٥٠٢)، والمتن من مسند أحمد ٢/٥٠٩.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُيَيْدَ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، نَحْوَهُ.

٣١٠٠/٢١ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ - وَهُوَ ابْنُ كَهَيْلٍ - عَنْ حَبَّةَ بْنِ جُوَيْنٍ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنْ أَتَى عَرَاْفًا أَوْ كَاهِنًا <sup>(١)</sup> فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ <sup>(٢)</sup>.

٣١٠١/٢٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّرْعَاءِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:

٣١٠٠/٢١ - صحيح موقوفًا، وقد توبع حبة العري.

أخرجه: ابن الجعد في مسنده (١٩٥٣) من طريق حبة العري، بهذا الإسناد. وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠٣٤٧)، والبخاري في مسنده (١٩٣١)، والطبراني في الكبير (١٠٠٠٥) من طرق عن ابن مسعود به، موقوفًا. وسيأتي عند الحديث (٣١٠١) من طريق أبي الزعراء، عن ابن مسعود، مرفوعًا.

وعند الحديث (٣١٠٢) من طريق هبيرة، عن ابن مسعود، موقوفًا.

(١) قال الأزهري: (وكانت الكهانة في العرب قبل مبعث سيدنا رسول الله ﷺ، فلما بعث نبيًا وحرست السماء بالشهب، ومنعت الجن والشياطين من استراق السمع وإلقائه إلى الكهنة بطل علم الكهانة، وأزهق الله أباطيل الكهان بالفرقان الذي فرق الله عز وجل به بين الحق والباطل، وأطلع الله سبحانه نبيه ﷺ بالوحي على ما شاء من علم الغيوب التي عمزت الكهنة عن الإحاطة به، فلا كهانة اليوم بحمد الله ومنه، وإغناؤه بالتنزيل عنها). لسان العرب: مادة (كهن).

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ١٧٤/١٠ (١٢٥١٦)، وقال ابن حجر: (موقوف، وحكمه الرفع).

٣١٠١/٢٢ - إسناده ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن إسماعيل.

لم نقف عليه من طريق ابن مسعود مرفوعًا، وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٤٧٦) من طريق أبي الزعراء، به.

تقدم عند الحديث (٣١٠٠)، وسيأتي عند الحديث (٣١٠٢) عن ابن مسعود، موقوفًا.

وسيأتي الحديث مرفوعًا من حديث ابن عمر ٣١٠٣/٢٤، وأبي هريرة ٣١٠٤/٢٥.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى عَرَافًا<sup>(١)</sup>، أَوْ كَاهِنًا، أَوْ سَاحِرًا<sup>(٢)</sup>، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ<sup>(٣)</sup>».

رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنِ حَبَّةِ الْعُرْنِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

٣١٠٢/٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنْ مَشَى إِلَى كَاهِنٍ أَوْ سَاحِرٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ<sup>(٤)</sup>.

٣١٠٣/٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْجَوَّازُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ

(١) العراف: هو المنجم أو الحازي الذي يدعي علم الغيب، وقد استأثر الله تعالى به. النهاية ٢١٨/٣.

(٢) قال الأزهري: (وأصل السحر: صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره، فكأن الساحر لما أرى الباطل في صورة الحق، وخيل الشيء على غير حقيقته قد سحر الشيء عن وجهه، أي: صرفه). لسان العرب: مادة (سحر).

(٣) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٠/٥١٥ (١٣٣١٧).

٣١٠٢/٢٣ - صحيح موقوفاً.

أخرجه: الطيالسي (٣٨٢)، وابن الجعد (٤٢٥) و(١٩٤١) و(١٩٤٥) و(١٩٤٦) و(٢٥٥٤)، والبخاري (١٨٧٣)، وأبو يعلى (٥٤٠٨)، والشاشي (٨٩١)، وابن عدي في الكامل ٧/١٣٣ و٢٣٩، والدارقطني في العلل ٥/٣٢٨، والبيهقي ٨/١٣٦، والخطيب في تاريخه ٨/٦٠ من طريق هبيرة بن يريم، به.

انظر: الحديثين السابقين.

(٤) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٠/٥٠٠ (١٣٢٨٤)، وقال ابن حجر: (موقوف، وحكمه الرفع).

٣١٠٣/٢٤ - إسناده حسن، وأبو بكر بن نافع هو العدوي، مولى ابن عمر، مدني صدوق.

أخرجه: الطبراني في الأوسط (١٤٠٢)، عن صفية، عن ابن عمر، به.

وأخرجه: الطبراني في الأوسط (٩١٧٢)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ١/٢٤٥

(١٣٨)، عن صفية، عن عمر بن الخطاب، به.

مُحَمَّدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - هُوَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - زَوْجَهَا - ح وَعَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ مُعَاوِيَةَ الزِّيَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»<sup>(١)</sup>.

٣١٠٤/٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ بَرِئَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٠٥/٢٦ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَاضِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ

(١) الإسناد والتمتن من الإنحاف ٤٣٠/٩ (١١٦١٧).

٣١٠٤/٢٥ - إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، خلاس بن عمرو لم يسمع من أبي هريرة.

أخرجه: أحمد ٤٢٩/٢، والحاكم ٨/١ من طريق خلاس، به، وقرن الحاكم مع خلاس ابن سيرين.

وأخرجه: أحمد ٤٠٨/٤، والدارمي (١١٤١)، وأبو داود (٣٩٠٤)، وابن ماجه (٦٣٩)، والترمذي (١٣٥)، والنسائي في الكبرى (٩٠١٦) و(٩٠١٧)، وابن الجارود (١٠٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤٥/٣، وفي شرح مشكل الآثار له (٦١٣٠)، والعقيلي في الضعفاء ٣١٨/١، وابن عدي في الكامل ٥١٢/٢، والبيهقي ١٩٨/٧ من طريق أبي تميم، عن أبي هريرة، مرفوعا، بزيادة في أوله: «من أتى امرأة في دبرها...» سبق عند الحديث (٣١٠١/٢٢) عن ابن مسعود مرفوعا، وعند الحديث (٣١٠٣/٢٤)، عن ابن عمر مرفوعا.

(٢) الإسناد والتمتن من الإنحاف ٤٧٤/١٤ (١٨٠٣٧).

٣١٠٥/٢٦ - إسناده ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح وسلمة بن هرام، لكن للحديث شواهد يتقوى بها، وبها صححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢١٩٥).

أخرجه: البزار كما في كشف الأستار (٣٠٤٣)، وأبو يعلى في المسند الكبير كما في المطالب العالية (٢٧٣٩)، والطبراني في الأوسط (٤٢٦٢).

صَالِح، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ سَحَرَ وَلَا سُحِرَ لَهُ»<sup>(١)</sup>، وَلَا مَنْ تَكَهَّنَ وَلَا تُكُهَّنَ لَهُ، وَلَا مَنْ تَطَيَّرَ وَلَا تُطَيَّرَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>. قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: إِنَّ ثَبَتَ الْخَبْرَ.

٣١٠٦/٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عُدْوَى، وَلَا طِيرَةَ<sup>(٣)</sup> وَلَا صَفْرَ<sup>(٤)</sup>، وَلَا هَامَ<sup>(٥)</sup>»<sup>(٦)</sup>.

٣١٠٧/٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ

(١) لأن ذلك من عمل الجاهلية.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٦٠٠/٧ (٨٥٦٠).

٣١٠٦/٢٧ - صحيح.

أخرجه: البخاري ١٧٥/٧ (٥٧٥٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣٠٨/٤ - ٣٠٩.

(٣) قال ابن حجر: (وأصل التطير أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير، فإذا خرج أحدهم لأمر، فإن رأى الطير طار يمنة تيمن به واستمر، وإن رآه طار يسرة تشاءم به ورجع، ربما كان أحدهم يهيج الطير ليطير فيعتمدها، فجاء الشرع بالنهي عن ذلك). فتح الباري ١٠/٢٦٢.

(٤) كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها: الصفر، تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تعدي، فأبطل الإسلام ذلك، وقيل: أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير المحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام، فأبطله. النهاية ٣/٣٤.

(٥) الهامة: (قال الفزاز: الهامة طائر من طير الليل كأنه يعني: البوم. وقال ابن الأعرابي: كانوا يتشاءمون بها، إذا وقعت على بيت أحدهم يقول: نعت إلي نفسي أو أحدا من أهل داري. وقال أبو عبيد: كانوا يزعمون أن عظام الميت تصير هامة فتطير، ويسمون ذلك الطائر الصدى، فعلى هذا فالمعنى في الحديث: لا حياة لهامة الميت، وعلى الأول: لا شؤم بالبومة ونحوها). فتح الباري ١٠/٢٩٧، وانظر: النهاية ٥/٢٨٣.

(٦) الإسناد والمتن من الإتحاف ٦٠٤/١٤ (١٨٣٢١).

٣١٠٧/٢٨ - صحيح.

= أخرجه: البيهقي في السنن ٧/١٣٥، والبغوي (٣٢٤٧). وعلقه البخاري (٥٧٠٧).

ابْنُ حَيَّانَ ح وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَأَبُو قُتَيْبَةَ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَفَرُّوا مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكُمْ مِنَ الْأَسَدِ»<sup>(١)</sup> «(٢)».

= وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٤٥٤٣) و(٢٦٤٠٨)، وأحمد ٤٤٣/٢ من طريق وكيع، عن النهاس، عن شيخ بمكة، به، بغير: «لا عدوى ولا طيرة». وأخرجه: البخاري في التاريخ الكبير ١/١٤٠، وفي الأوسط له ٨١/٢، والبيهقي ٧/٢١٨، والخطيب في تاريخه ٢/٣١٧ من طريق عبد العزيز ابن محمد الدراوردي، عن محمد بن عبد الله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، به، بهذا اللفظ.

(١) قد يظن ظان أن هناك تعاضدا بين بداية الحديث ونهايته، ففي بدايته نفي للعدوى، وفي نهايته أمر باجتناب المجذوم، وليس هذا الظن صحيحا؛ فقد قال الخطابي: (وليس المعنى في النهي أن المريض يعدي، ولكن الصحاح إذا مرضت بإذن الله وتقديره وقع في نفس صاحبها أن ذلك إنما كان من قبل العدوى، فيفتنه، ويشككه في أمره، فأمره باجتنابه لهذا المعنى، والله أعلم). وقال أبو عبيد: (قد كان بعض الناس يحمل هذا على أن النهي فيه للمخافة على الصحيحة من ذات العاهة، وهذا شر ما حمل عليه الحديث؛ لأنه رخصة في التطير، وكيف لا ينهى النبي ﷺ عن هذا التطير وهو يقول: «الطيرة شرك»، ولكن وجهه عندي - والله أعلم - أن ينزل بهذه الصحاح من أمر الله ما ينزل بتلك، فيظن المصحح أن تلك أعدتها، فيأثم).

وقال ابن العربي: (إن النفوس تعاف مخالطة أهل الأدواء وإن كان لا يعدي داء على صحة، وإن كان الله سبحانه قد أجرى العادة بتضرر الصحيح بالسقيم، ولكنه يضر الخلق عادة لا وجوبا، وأمرهم بعد ذلك بالتحرز، فقال: «وَلَا يُورَدُ مُمَرَّضٌ عَلَى مُصِحِّحٍ»، وصرف المجذوم ولم يبايعه مصافحة؛ لئلا يحتج على أصحابه فيتأذون في نفوسهم؛ لمخالطة أو نفرة بعد مباشرة النبي عليه السلام، والله لطيف بعباده).

وروى الترمذي في جامعه الكبير (١٨١٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فأدخله معه في القصة، ثم قال: «كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه». فحاصل ما تقدم أن (ذلك رخصة لمن أراد أن يجتنب عنه، كقوله عليه السلام: «إذا وقع بأرض فلا تقدموا عليه»). فمن لم يجترز عنه متوكلا فحسن) بدليل حديث الترمذي المتقدم.

فالعدوى تكون بإذن الله، وإلا فمن الذي أعدى المريض الأول؟  
انظر: شرح السنة ١٢/١٦٩ و١٧١، وعارضة الأحوذى ٨/١٠.

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٥/١٥ (١٨٧٥٩).

٣١٠٨/٢٩- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ح وَعَنْ بَحْرِ بْنِ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ح وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا هَامَ، لَا هَامَ»<sup>(١)</sup>.

٣١٠٩/٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ مِصْرَابِ بْنِ حَزْنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ، وَخَيْرُ الطَّيْرِ الْفَأْلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ»<sup>(٢)</sup>.

رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣١٠٨/٢٩- صحيح.

أخرجه: أحمد ٤٢١/٢، وأبو يعلى (٦٢٩٧)، والطبري في تهذيب الآثار في مسند علي: ٩، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٥/٢٦٣ (١٩٢٨٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٩٠) من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، بهذا الإسناد.  
(١) الإسناد من الإتحاف ١٥/٢٦٣ (١٩٢٨٢)، والتمن من مسند أحمد ٤٢١/٢.

٣١٠٩/٣٠- صحيح، وقد توبع مضارب بن حزن.

أخرجه: أحمد ٤٨٧/٢، وابن ماجه (٣٥٠٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٢٧٦)، وأبو يعلى (٦٦٣٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٧/١٢٥ من طريق مضارب بن حزن، عن أبي هريرة، به. وأخرجه: أحمد ٥٠٧/٢، ومسلم ٧/٣٣ (٢٢٢٣)، من حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري ٧/١٧٥ (٥٧٥٧)، من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه: أحمد ٣٩٧/٢، ومسلم ٧/٣٢ (٢٢٢٠)، وأبو داود (٣٩١٢)، من حديث عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة.

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٥/٥٩٩ (١٩٩٦٨).



٣١/٣١١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَ، وَخَيْرُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ<sup>(١)</sup>، وَالْعَيْنُ حَقٌّ<sup>(٢)</sup>».

رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي مُضْعَبِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ مُضَارِبِ بْنِ الْحَزْنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٢/٣١١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي مُضْعَبِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ عَلَى نَاقَةٍ فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ يُكَبِّرُ فَأَلْحَقْتُهُ نَاقَتِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا الْمُكَبِّرُ؟ قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا هَذَا التَّكْبِيرُ؟

٣١/٣١١٠- صحيح.

لم نقف عليه.

(١) الفأل: هو أن يكون الرجل مريضاً فيسمع آخر يقول: يا سالم. أو يكون طالب ضالة فيسمع آخر يقول: يا واجد. فيقول: تفاءلت بكذا. ويتوجه له في ظنه كما سمع أنه يبرأ من مرضه أو يجد ضالته، وإنما أحب النبي ﷺ الفأل؛ لأن الناس إذا أملوا فائدة الله ورجوا عائده عند كل سبب ضعيف أو قوي فهم على خير. لسان العرب مادة: (فأل).

(٢) الإسناد والتمتن من الإنحاف ١٦/٢٣٧ (٢٠٧٠٣).

٣٢/٣١١١- صحيح.

أخرجه: ابن حبان (٧١٥٠)، وأبو نعيم في الحلية ١/٣٨٠ من طريق مضارب بن حزن، عن أبي هريرة، بذكر القصة فقط.

وأخرجه: ابن سعد في الطبقات ٤/٣٢٦، وابن ماجه (٢٤٤٥)، وأبو نعيم في الحلية ١/٣٧٩، والبيهقي ٦/١٢٠ من طرق عن أبي هريرة، بذكر القصة فقط.

قَالَ: شُكْرًا لِرَبِّي؛ كُنْتُ أَجِيرًا لِبُسْرَةَ بِنْتِ غَزْوَانَ، فَكُنْتُ إِذَا رَكِبَ الْقَوْمُ سُقْتُ بِهِمْ، وَإِذَا نَزَلُوا خَدَمْتُهُمْ، وَإِذَا أَتَيْتُ عَلَى مَكَانٍ سَهْلٍ نَزَلْتُ. فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أُرِيدُ هَذَا الْمَكَانَ حَتَّى تَجْعَلَ فِيَّ فِي الْعَصِيدَةِ. قَالَ: فَزَوَّجْنِيهَا اللَّهُ؛ فَأَنَا أَرْكَبُ إِذَا رَكِبَ الْقَوْمُ وَأُخْدَمُ إِذَا نَزَلُوا، فَإِذَا أَتَيْتُ عَلَى نَحْوِ مِنْ مَكَانِهَا، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أُرِيدُ هَذَا الْمَكَانَ حَتَّى تَجْعَلَ لِي عَصِيدَةً. قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ خَلِيلِكَ أَبِي الْقَاسِمِ شَيْئًا؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ، وَخَيْرُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ»<sup>(١)</sup>.

٣٣/٣١١٢- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَزِيزٍ، عَنْ سَلَامَةَ بْنِ رَوْحٍ، عَنْ عَقِيلِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا يُمَرِّضُ مُمْرِضٌ وَلَا مُصِحٌّ»<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ صَمَتَ عَنْ قَوْلِهِ: «لَا عَدْوَى»،

(١) الإسناد والتمتن من الإنحاف ١٦/٢٦٧ (٢٠٧٥٦)، والقصة من تاريخ دمشق (٣٦٦/٦٧).

٣٣/٣١١٢ - صحيح.

أخرجه: البخاري ١٧٩/٧ (٥٧٧٣)، ومسلم ٧/٣٠ - ٣١ (٢٢٢١) (١٠٤) و(١٠٥)، والنسائي في الكبرى (٧٥٩١)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ١٦/٢٠٢ (٢٠٦٥٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٣، وفي شرح المشكل له (١٦٦٠)، وابن حبان (٦١١٥)، والبيهقي ٧/٢١٦ من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: أحمد ٢/٤٣٤، وابن ماجه (٣٥٤١) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ولم يذكر الزهري.

وأخرجه: أحمد ٢/٢٦٧ و٤٠٦، والبخاري ١٧٩/٧ (٥٧٧٤)، من طريق معمر، عن الزهري، به.

وأخرجه: معمر في جامعه (١٩٥٠٧)، وأبو داود (٣٩١١)، والبيهقي ٧/٢١٦، والبخاري (٣٢٤٨) من طريق معمر، عن الزهري، عن رجل، عن أبي هريرة، به.

(٢) الإسناد والتمتن من الإنحاف ١٦/٢٠٢ (٢٠٦٥٢)، وقال ابن حجر: (وفيه قصة) والقصة من صحيح ابن حبان (٦١١٥).

وَأَقَامَ عَلَى أَنْ «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ». فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ -: كُنْتُ أَسْمَعُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ قَدْ سَكَتَ عَنْهُ؛ كُنْتُ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى». فَأَبَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى». وَلَا أَذْرِي أَنَسِي أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ.

وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّعْفَرَانِيِّ، عَنِ عَفَّانَ، عَنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ حَ وَعَنْ بُنْدَارٍ، عَنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِحَدِيثِ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ». حَسْبُ دُونَ الْقِصَّةِ.

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثْتُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

٣٤/٣١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا صَفْرٌ» فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: فَمَا بَالُ الْإِبْلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ<sup>(١)</sup>

٣٤/٣١١٣- صحيح.

أخرجه: معمر في جامعه (١٩٥٠٧)، وأحمد ٢/٢٦٧، والبخاري ٧/١٧٩ (٥٧٧٠)، وأبو داود (٣٩١١)، والنسائي في الكبرى (٧٥٩٢)، وابن حبان (٦١١٦)، والبيهقي ٧/٢١٦، والبخاري (٣٢٤٨) من طريق معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد، بذكر قصة الأعرابي.

انظر: ما سبق عند الحديث ٣٣/٣١١٢.

(١) الطباء: جمع طبي، شبهها بها في النشاط والقوة والسلامة من الداء. فتح الباري ١٠/٢٩٧.

فِيخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَجْرِبُهَا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَنْ أَعَدَى الْأَوَّلَ؟» (١).

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، نَحْوَهُ.

٣٥/٣١١٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ح وَعَنْ حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو الرَّبَالِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ ح وَعَنْ جَمِيلِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَأَجْوَدُهَا الْقَائِلُ الصَّالِحُ» (٢).

٣٦/٣١١٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

(١) الإسناد من الإتحاف ١٦/٢٠٣ (٢٠٦٥٣)، والمتن من السنن الكبرى للنسائي (٧٥٩٢).

٣٥/٣١١٤ - صحيح.

أخرجه: ابن حبان (٥٨٢٦) من طريق جرير، عن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه: أحمد ٢/٥٠٧، ومسلم ٧/٣٣ (٢٢٢٣) (١١٤) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه: مسلم ٧/٣٣ (٢٢٢٣) (١١٣)، وابن حبان (٦١١٤) من طرق عن ابن سيرين، به.

وأخرجه: أحمد ٢/٤٢٠، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٣٠٩ و ٣١٢ من طرق عن أبي هريرة،

به. وأخرجه: إسحاق بن راهويه (٤٦٠) عن أبي هريرة، موقوفاً.

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٥/٥٦٤ (١٩٨٩٨).

٣٦/٣١١٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢/٥٢٤ من طريق النعمان، عن الزهري، به.

وأخرجه: معمر في جامعه (١٩٥٠٣)، وأحمد ٢/٢٦٦، والبخاري ٧/١٧٥ (٥٧٥٥)، ومسلم

٧/٣٢ (٢٢٢٣) (١١٠) وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٥/٣٢٨ (١٩٤٠٠)، وابن حبان

(٦١٢٤)، والبيهقي ٨/١٣٩ من طريق معمر، عن الزهري، به.

وأخرجه: الطيالسي (٢٥١٢)، وأحمد ٢/٤٥٣، والبخاري ٧/١٧٤ (٥٧٥٤)، وفي الأدب المفرد له

(٩١٠)، ومسلم ٧/٣٢ (٢٢٢٣) (١١٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٤٢) و(١٨٤٣)

و(١٨٤٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٦٨) من طرق عن الزهري، عن عبيد الله، به.

مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ - وَهُوَ ابْنُ رَاشِدٍ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرَهَا الْفَأَلُ»<sup>(١)</sup> قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧/٣١١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ح وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ:

(١) قال ابن حجر في فتح الباري عقب الحديث (٥٧٥٦): (قال الكرماني تبعاً لغيره: هذه الإضافة تشعر بأن الفأل من جملة الطيرة، وليس كذلك بل هي إضافة توضيح).

وقال الطيبي: (الضمير المؤنث في قوله: «وخيرها» راجع إلى الطيرة، وقد علم أن الطيرة كلها لا خير فيها، فهو كقوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان: ٢٤]... فقوله: «خيرها الفأل» إطماع للسامع في الاستماع والقبول، لا أن في الطيرة خيراً حقيقة، أو هو من نحو قولهم: (الصيف أحر من الشتاء). أي: الفأل في بابه أبلغ من الطيرة في بابها، والحاصل أن أفعال التفضيل في ذلك إنما هو بين القدر المشترك بين الشيئين، والقدر المشترك بين الطيرة والفأل تأثير كل منهما فيما هو فيه، والفأل في ذلك أبلغ).

فتح الباري عقب الحديث (٥٧٥٦).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٥/٣٢٨ (١٩٤٠٠)، والمتن من مسند أحمد ٢/٢٦٦.

٣٧/٣١١٦ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣/٣٨٢، ومسلم ٧/٣٢ (٢٢٢٢) (١٠٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٢٦٨)، والطبري في تهذيب الآثار في مسند علي: ١٣، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٣٠٨، وفي شرح المشكل له (٧٨٤)، وابن حبان (٦١٢٨) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به. وأخرجه: أبو يعلى (١٧٨٩) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه: أحمد ٣/٢٩٣ و٣١٢، ومسلم ٧/٣٢ (٢٢٢٢) (١٠٧) و(١٠٨)، وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٣٢٥١)، والبغوي (٣٢٥١) من طرق عن أبي الزبير، به.

حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَابْنُ جُرَيْجٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا عُوَلَ»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

٣٨/٣١١٧- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ هِشَامِ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ هِشَامِ ح وَعَنْ بُنْدَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ.

(١) الغول: أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تترأى للناس فتغول تغولا، أي: تتلون تلونا في صور شتى، وتغولهم، أي: تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي ﷺ وأبطله. وقيل: قوله: «لَا عُوَلَ» ليس نфия لعين الغول ووجوده، وإنما فيه إبطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله فيكون المعنى بقوله: «لَا عُوَلَ» أنها لا تستطيع أن تضل أحدا. النهاية ٣/٣٩٦.

(٢) الإسناد والتمتن من الإنحاف ٣/٣٧٦ (٣٢٤٧).

٣٨/٣١١٧ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣/١٣٠، والبخاري ٧/١٨٠ (٥٧٧٦)، ومسلم ٧/٣٣ (٢٢٢٤) (١١٢)، وأبو يعلى (٣٠٢٧)، والطبري في تهذيب الآثار في مسند علي: ١٥ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، به. وأخرجه: الترمذي (١٦١٥)، والطبري في تهذيب الآثار في مسند علي: ١٥ من طريق ابن أبي عدي، عن هشام، عن قتادة، عن أنس، به.

وأخرجه: أحمد ٣/١٥٤ و١٧٨، والبخاري ٧/١٧٥ (٥٧٥٦)، وفي الأدب المفرد له (٩١٣)، وأبو داود (٣٩١٦)، وأبو يعلى (٣٠٢٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٣١٢، والبيهقي ٨/١٣٩، والخطيب في تاريخه ٤/٣٧٨ من طرق عن هشام، عن قتادة، عن أنس، به.

وأخرجه: أحمد ٣/١٧٣ و٢٧٥ و٢٧٧، وابن ماجه (٣٥٣٧)، وأبو يعلى (٣٢١٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٣١٢ من طرق عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، به.

وأخرجه: أحمد ٣/٢١٨ و٢٥١، ومسلم ٧/٣٣ (٢٢٢٤) (١١١)، وأبو يعلى (٢٨٧٠)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ٢/٢٦١ (١٦٧٣)، والبخاري (٣٢٥٣) من طرق عن قتادة، عن أنس، به.

وأخرجه: الطيالسي (١٩٦١)، وأحمد ٣/٢٧٥، وأبو يعلى (٣٢١١) من طريق شعبة وهشام (مقرونين)، عن قتادة، عن أنس، به.

وَعَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ ح وَعَنْ بُنْدَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ». قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْقَالُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ»<sup>(١)</sup>.

٣١١٨/٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ قَالَ: كَانَ هَهُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نُوَّاسٌ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ<sup>(٢)</sup>، فَذَهَبَ ابْنُ عَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَاشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ، فَقَالَ: بَعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ، فَقَالَ: مِمَّنْ بَعْتَهَا؟ قَالَ: مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: وَيْحَكَ! ذَاكَ وَاللَّهِ ابْنُ عَمَرَ فَجَاءَهُ، فَقَالَ: إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا وَلَمْ يَعْرِفَكَ. قَالَ: فَاسْتَقْفَهَا. قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ سِتَاقُهَا فَقَالَ: دَعَهَا<sup>(٣)</sup>، رَضِينَا بِقَضَاءِ<sup>(٤)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى»<sup>(٥)</sup>.

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٢/ ٢٦٠ (١٦٧٣).

٣١١٨/٣٩ - صحيح. أخرجه: الحميدي (٧٠٥)، والبخاري ٨٢/٣ (٢٠٩٩)، والبيهقي ٣٢١/٥.

(٢) هيم: أي: مراضاً، جمع أهيم، وهو الذي أصابه الهيام، وهو داء يكسبها العطش فتمص الماء مصاً ولا تروى. النهاية ٢٨٩/٥.

(٣) القائل هو ابن عمر رضي الله عنهما، وكان نواساً أراد أن يرجعها فاستدرك ابن عمر فقال: دعها. فتح الباري عقب الحديث (٢٠٩٩).

(٤) قال ابن حجر في فتح الباري عقب الحديث (٢٠٩٩): (أي: رضيت بحكمه حيث حكم أن لا عدوى ولا طيرة، وعلى التأويل الذي اختاره ابن التين يصير الحديث موقوفاً من كلام ابن عمر، وعلى الذي اخترته جرى الحميدي في جمعه فأورد هذه الطريق عقب حديث الزهري، عن سالم وحزمة ابني عبد الله بن عمر، عن أبيهما مرفوعاً: «لا عدوى ولا طيرة». كأنه اعتمد على أنه حديث واحد).

(٥) الإسناد من الإتحاف ٨/ ٦١٤ (١٠٠٦٨)، والتمن من صحيح البخاري ٨٢/٣ (٢٠٩٩).

٣١١٩/٤٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّانٌ - بِإِصْطَخَرَ - <sup>(١)</sup> عَنْ قَطْنٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْمُخَارِقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِيَاةُ» <sup>(٢)</sup>، وَالطَّيْرَةُ، وَالطَّرْقُ <sup>(٣)</sup> مِنَ الْحَبِثِ» <sup>(٤)</sup>.

٣١٢٠/٤١ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَلَمَةَ بِنِ كَهَيْلٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَاصِمٍ ح وَعَنْ يَوْسُفَ بْنِ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَيَعْلَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ

٣١١٩/٤٠ - إسناده ضعيف؛ لجهالة حيان فقد تفرد بالرواية عنه عرف الأعرابي.

أخرجه: معمر في جامعه (١٩٥٠٢)، وابن سعد ٣٥/٧، وأحمد ٤٧٧/٣ و٦٠/٥، وأبو داود (٣٩٠٧)، والنسائي في الكبرى (١١١٠٨)، والطحاوي ٤/٣١٢-٣١٣، وابن حبان (٦١٣١)، والطبراني في الكبير ١٨/١٨١ (٩٤١) و(٩٤٢) و(٩٤٣) و(٩٤٤) و(٩٤٥)، والبيهقي ١٣٩/٨، والخطيب في تاريخه ٤٢٥/١٠، والبعثي (٣٢٥٦).

(١) إصطخر: بالكسر، وسكون الخاء المعجمة: بلدة بفارس، يقال: إن كور فارس خمسة، أكبرها وأصلها كورة إصطخر. مراصد الاطلاع ٨٧/١.

(٢) العيافة: زجر الطير والتفائل بأسمائها وأصواتها وممرها، وهو من عادة العرب كثيرا. النهاية ٣٣٠/٣.

(٣) الطرق: الضرب بالحصى الذي يفعله النساء، وقيل: هو الخط في الرمل، وهو نوع من الكهانة. النهاية ١٢١/٣.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٢/٦٩٠ (١٦٣٠٣).

٣١٢٠/٤١ - صحيح.

أخرجه: أبو يعلى (٥٠٩٢) من طريق منصور، به. وأخرجه: أحمد ٣٨٩/١ و٤٤٠، والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٩)، وأبو داود (٣٩١٠)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، والترمذي (١٦١٤)، والشاشي (٦٥٥)، وابن حبان (٦١٢٢)، والبيهقي ١٣٩/٨ من طريق سفیان الثوري، به. وأخرجه: الطيالسي (٣٥٦)، وأحمد ٤٣٨/١، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٣١٢، والشاشي (٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤) و(٦٥٦) و(٦٥٧)، والحاكم ١٧/١-١٨، والبيهقي ١٣٩/٨، والبعثي (٣٢٥٧) من طريق شعبة، به.



عاصم، عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ - وَمَا مِنَّا إِلَّا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ<sup>(١)</sup> - وَلَكِنْ يَذْهَبُ اللَّهُ بِالتَّوَكُّلِ<sup>(٢)</sup>» (٣).

وَعَنْ بُنْدَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، بِهِ. وَلَمْ يَقُلْ: فِي نَفْسِهِ.

وَعَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ ح وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ، عَنْ عَيْسَى، عَنْ شُعْبَةَ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ سَهْلِ بْنِ يُونُسَ، وَوَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَوَاءً، لَكِنْ لَيْسَ فِي رِوَايَةِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ: وَمَا مِنَّا إِلَّا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ. أَسْقَطَ هَذِهِ الْجُمْلَةَ مِنَ الْحَدِيثِ.

٣١٢١/٤٢ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، وَأَبُو مُوسَى، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَبِشْرُ بْنُ آدَمَ،

(١) جملة: (وما منا إلا يجد في نفسه) ليست من كلام النبوة، إنما هو من كلام ابن مسعود، أدرج في الخبر، قال الإمام الترمذي في جامعه عقب (١٦١٤): (سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: وما منا ولكن الله يذهب بالتوكل. قال سليمان: هذا عندي قول عبد الله بن مسعود: وما منا).

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ٢١٣/١٠: (وقوله: (وما منا إلا...)). من كلام ابن مسعود، أدرج في الخبر، وقد بينه سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه). ومعنى كلام ابن مسعود: ما منا أحد إلا ويعتريه شيء منه في أول الأمر قبل التأمل، ولكن الله يذهب، أي: إذا توكل على الله، ومضى على ذلك الفعل، ولم يعمل بوفق هذا العارض.

(٢) قال ابن العربي في عارضة الأحوذى ٨٧/٧: (الطيرة زجر، وهو نوع من التعلق بأسباب يزعم المتعلق بها أنها تطلعه على الغيب، وهي كلها كفر وريب، وهم يستعجله المرء إن كان حقا، ولا يقدر على دفعه إن كان قدرا مقدورا، ولذلك جعله رسول الله ﷺ من الشرك؛ فإنهم يريدون أن يشركوا الله في غيبه ويساوونه في عمله، فإذا وجد ذلك أحكم فليطرحه عن نفسه، وليتوكل على ربه).

(٣) الإسناد والتمتن من الإتحاف ١٩١/١٠ (١٢٥٥٧).

=

٣١٢١/٤٢ - صحيح.

وَمُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْمَكِّيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنْ اسْمِهِ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ، وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا، فَإِنْ أَعْجَبَهُ اسْمُهَا فَرِحَ بِهَا وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ<sup>(١)</sup>.

٣١٢٢/٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَنِ الطَّيْرَةِ، فَأَنْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ فَكَرِهْتُ أَنْ أُحَدِّثَهُ مِنْ حَدَّثَنِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَ، إِنْ تَكُنَ الطَّيْرَةُ، فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ<sup>(٢)</sup>»، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ

= أخرجه: أحمد ٣٤٧/٥، وأبو داود (٣٩٢٠)، والبخاري كما في كشف الأستار (١٩٨٥)، والنسائي في الكبرى (٨٨٢٢)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٥٧٢/٢ (٥٨٦)، وابن حبان (٥٨٢٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي: ٢٤٩، وابن عدي في الكامل ٤٠١/١، والبيهقي ١٤٠/٨، وفي شعب الإيمان له (١١٧٠)، وابن عبد البر في التمهيد ٧٣/٢٤.

(١) الإسناد من الإتحاف ٥٧٢/٢ (٢٢٨٦)، والمتن من سنن أبي داود (٣٩٢٠).

٣١٢٢/٤٣ - إسناده حسن من أجل الحضرمي بن لاحق.

أخرجه: أحمد ١٨٠/١، والدورقي في مسند سعد (٩٥)، وأبو يعلى (٧٩٨)، والشاشي (١٥٣)، والخطيب في الموضح ٢٢٨/١، بهذا اللفظ. وأخرجه: أحمد ١٧٤/١، وأبو داود (٣٩٢١)، وابن أبي عاصم في السنة (٢٦٦) و(٢٦٧)، والبخاري (١٠٨٢)، وأبو يعلى (٧٦٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/٣١٤، وابن حبان (٦١٢٧)، والبيهقي ١٤٠/٨، دون ذكر قصة الطاعون.

وأخرجه: أحمد ١٨٦/١، والطحاوي ٣٠٥/٤، بقصة الطاعون فقط.

(٢) أي: إن كان ما يكره ويخاف عاقبته ففي هذه الثلاثة، وتخصيصه لها؛ لأنه لما أبطل مذهب العرب في التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء ونحوهما قال: فإن كانت لأحدم دار =

بَارِضٍ فَلَا تَهْبُطُوا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَقْرُوا مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، نَحْوَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣١٢٣/٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

= يكره سكنائها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس يكره ارتباطها، فليفارقها بأن ينتقل عن الدار، ويطلق المرأة، ويبيع الفرس.

وقيل: إن شؤم الدار ضيقها، وسوء جارها، وشؤم المرأة أن لا تلد، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها، وقال أبو الطيب آبادي: أي: إن تكن الطيرة صحيحة، أو: إن تقع وتوجد في شيء من الأشياء ففي الفرس الجموح، والمرأة السليطة، والدار الضيقة.

والمقصود منه نفي صحة الطيرة على وجه المبالغة فهو من قبيل قوله ﷺ: «لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين». فلا ينافيه حيثنذ عموم نفي الطيرة في هذا الحديث وغيره.

وقيل: إن تكن بمنزلة الاستثناء أي لا تكون الطيرة إلا في هذه الثلاثة فيكون إخباراً عن غالب وقوعها، وهو لا ينافي ما وقع من النهي عنها.

انظر: معالم السنن ٢١٨/٤، والنهاية ٥١٠/٢، وعود المعبود ٤١٩/١٠ - ٤٢٠.

(١) الإسناد من الإتحاف ١٤١/٥ (٥٠٨٣)، والمتن من مسند أحمد ١/١٨٠.

(٢) قال ابن حجر: (وقال: الحضرمي بن لاحق، وهو الصواب).

٣١٢٣/٤٤ - صحيح.

أخرجه: ابن ماجه (٨٦) و(٣٥٤٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٢٩/٢ من طريق يونس، عن الزهري، بهذا الإسناد، دون ذكر الشؤم.

وأخرجه: أحمد ١٥٢/٢، والبخاري ١٧٤/٧ (٥٧٥٣)، والنسائي في الكبرى (٩٢٧٧) من طريق يونس، عن الزهري، بهذا الإسناد، بزيادة حديث الشؤم. الروايات مطولة ومختصرة.

انظر: ما سياتي عند الحديثين ٣١٢٤/٤٥ و٣١٢٥/٤٦.

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ٣٩٥/٨ (٩٦٢٦).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أْتَمَّ مِنْهُ. وَفِيهِ ذِكْرُ الشُّؤْمِ.

٣١٢٤/٤٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَزِيْرِ الْأَيْلِيِّ، أَنَّ سَلَامَةَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ

٣١٢٤/٤٥ - صحيح.

أَخْرَجَهُ: مُسْلِمٌ ٣٤/٧ (٢٢٢٥) (١١٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي إِمْحَافِ الْمَهْرَةِ ٣٠٧/٨ (٩٤٣٤) مِنْ طَرِيقِ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ: النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (٩٢٧٥) وَ(٩٢٧٦) مِنْ طَرِيقِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هَمَزَةَ، وَحَدَّهُ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ٣٦/٢، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ٣١٣/٤، وَفِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ لَهُ (٧٧٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٣٢٤٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ ١٤٠/٨ مِنْ طَرِيقِ عْتَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ هَمَزَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ: مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٢٧٨٧) بِرِوَايَةِ اللَّيْثِيِّ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ١٢٦/٢، وَالْبُخَارِيُّ ١٠/٧ (٥٠٩٣)، وَفِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ لَهُ (٩١٦)، وَمُسْلِمٌ ٣٣/٧ (٢٢٢٥) (١١٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٢٢)، وَالنَّسَائِيُّ ٢٢٠/٦، وَفِي الْكَبْرِ لَهُ (٤٤١٠) وَ(٤٤١١) وَ(٩٢٧٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي إِمْحَافِ الْمَهْرَةِ ٣٠٧/٨ (٩٤٣٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ ٣١٣/٤، وَفِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ لَهُ (٧٧٦) وَ(٧٧٧)، وَالْقَضَاعِيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّهَابِ (٢٩٤)، وَالْبَغْوِيُّ (٢٢٤٤) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هَمَزَةَ، وَسَلَامٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ: الْبُخَارِيُّ ١٧٩/٧ (٥٧٧٢)، وَمُسْلِمٌ ٣٤/٧ (٢٢٢٥) (١١٦)، وَالنَّسَائِيُّ ٢٢٠/٦، وَفِي الْكَبْرِ لَهُ (٩٢٧٨) وَ(٩٢٧٩)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ ٣١٣/٤ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هَمَزَةَ، وَسَلَامٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ١١٥/٢ وَ١٣٦، وَمُسْلِمٌ ٣٤/٧ (٢٢٢٥) (١١٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (٩٢٨٤) وَ(٩٢٨٥) مِنْ طَرِيقِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هَمَزَةَ، وَسَلَامٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ٨/٢، وَالْبُخَارِيُّ ٣٥/٤ (٢٨٥٨)، وَمُسْلِمٌ ٣٤/٧ (٢٢٢٥) (١١٦)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٩٩٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (٩٢٨١) وَ(٩٢٨٢)، وَالسَّهْمِيُّ فِي تَارِيخِ جَرَجَانَ: ٦٠ مِنْ طَرِيقِ عَنِ سَالِمٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ: مُسْلِمٌ ٣٤/٧ (٢٢٢٥) (١١٧) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَمْرِ، بِهِ.

طَرِيقِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، وَحَدَّهُ سَبْقَ تَحْرِيْمِهِ عِنْدَ الْحَدِيثِ ٣١٢٣/٤٤.

انظُر: مَا سَبَقَ عِنْدَ الْحَدِيثِ ٤١٢٣/٤٤، وَمَا سَيَأْتِي عِنْدَ الْحَدِيثِ ٣١٢٥/٤٦.

ابن شِهَابٍ، عَنِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الشُّؤْمُ فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ» (١) (٢).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ حَمْرَةَ وَسَالِمٍ - ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، نَحْوَهُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ (٣)، عَنِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، نَحْوَهُ (٤).

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٢٢٢٧): (واختلف العلماء في هذا الحديث، فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره، وإن الدار قد يجعل الله تعالى سكنها سببا للضرر أو الهلاك، وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى، ومعناه: قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة كما صرح به في رواية: «إن يكن الشؤم في شيء». وقال الخطابي وكثيرون: هو في معنى الاستثناء من الطيرة، أي: الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكنها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس، أو خادم، فليفارق الجميع بالبيع ونحوه، وطلاق المرأة. وقال آخرون: شؤم الدار ضيقها، وسوء جيرانها، وأذاهم، وشؤم المرأة عدم ولادتها، وسلاطة لسانها، وتعرضها للريب، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها. وقيل: حرانها وغلاء ثمنها، وشؤم الخادم سوء خلقه، وقلة تعهده لما فوض إليه. وقيل المراد بالشؤم هنا عدم الموافقة، واعتراض بعض الملاحدة بحديث: «لا طيرة» على هذا، فأجاب ابن قتيبة وغيره: بأن هذا مخصوص من حديث: «لا طيرة» إلا في هذه الثلاثة. قال القاضي: قال بعض العلماء: الجامع لهذه الفصول السابقة في الأحاديث ثلاثة أقسام:

أحدها: ما لم يقع الضرر به ولا اطردت عادة خاصة ولا عامة، فهذا لا يلتفت إليه، وأنكر الشرع الالتفات إليه، وهو الطيرة. والثاني: ما يقع عنده الضرر عموما لا يخصه، ونادرا لا متكررا كالوباء، فلا يقدم عليه، ولا يخرج منه.

والثالث: ما يخص ولا يعم كالدار والفرس والمرأة، فهذا يباح الفرار منه، والله أعلم).

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٣٠٧/٨ (٩٤٣٤).

(٣) ورد في الإتحاف ٣٠٧/٨ (٩٤٣٤): (عثمان بن عمرو)، وهو تحريف، صوابه: (عثمان بن عمر) انظر: تهذيب الكمال ١٣٠/٥ (٤٤٣٧).

(٤) قال ابن حجر: (ولم يذكر عثمان حمزة).

وَعَنْ بَحْرِ بْنِ نَضْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،  
عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمٍ -ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- عَنِ ابْنِ عُمَرَ، نَحْوَهُ.

٣١٢٥/٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ:  
فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ»<sup>(١)</sup> (٢).

٣١٢٦/٤٧ - قُرِئَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى مَرَّةً، وَحَدَّثَنَا مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى  
ابْنُ كَثِيرٍ أَبُو عَسَانَ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحٌ -هُوَ ابْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ- عَنِ الزُّهْرِيِّ،

٣١٢٥/٤٦ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٦٢١)، وأحمد ٨/٢، ومسلم ٣٤/٧ (٢٢٢٥) (١١٦)، والترمذي  
(٢٢٨٢٤م)، والنسائي ٦/٢٢٠، وفي الكبرى له (٤٤٠٩) و(٩٢٨٣) من طريق سفیان، عن  
الزهري، عن سالم، به.

انظر: ما سبق عند الحديثين ٣١٢٣/٤٤ و ٣١٢٤/٤٥.

(١) قال ابن العربي في عارضة الأحوذى ١٠/١٩٨: (اختلف الناس في تأويل هذا الحديث، فمنهم  
من قال: معناه الإخبار عما تعتقده الجاهلية، وقيل: معناه الإخبار عن حكم الله الثابت في  
الدار والفرس والمرأة، يكون الشؤم فيها عادة أجزاها، وقضاء أنفذه، ويوجد حيث شاء منها  
متى شاء، والأول ساقط؛ لأن النبي عليه السلام لم يبعث ليخبر عن الناس بما كانوا يعتقدونه،  
وإنما بعث ليعلم الناس ما يلزمهم أن يعلموه ويعتقدوه).

(٢) الإسناد والتمتن من الإنحاف ٨/٣٩٥ (٩٦٢٧).

٣١٢٦/٤٧ - إسناده ضعيف؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر، وهذا إسناد معلول بالإرسال قال  
البيزار: (أخطأ فيه عندي صالح، إنما يرويه الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث، عن  
عبد الله بن شداد، مرسلًا).

أخرجه: البيزار كما في كشف الأستار (٣٠٥١).

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَكَنَّا دَارَنَا هَذِهِ، وَنَحْنُ ذُووُ وَفْرَةٍ، فَأَصْبَحْنَا وَسَاءَ ذَاتُ بَيْنِنَا، فَاخْتَلَفْنَا، فَقَالَ: «بِيعُوهَا - أَوْ: ذُرُوهَا - وَهِيَ ذَمِيمَةٌ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: وَقَدْ وَهَمَ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٣١٢٧/٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدْعَهُنَّ النَّاسُ: الطَّغْنُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ، وَالْأَنْوَاءُ، وَالْإِعْدَاءُ؛ جَرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةً، فَمَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الْأَوَّلَ؟»<sup>(٢)</sup>.

٣١٢٨/٤٩ - رَوَى حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٨/٣٩٦ (٩٦٢٨).

٣١٢٧/٤٨ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٢٣٩٥)، وأحمد ٢/٢٩١ و ٤١٤ و ٤٥٥ و ٤٥٦ و ٥٢٦ و ٥٣١، والترمذي

(١٠٠١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٣٠٩، والبيهقي في شعب الإيمان (٥١٤٣).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٦/٣٢ (٢٠٣٢٣)، والتمن من مسند الطيالسي (٢٣٩٥).

٣١٢٨/٤٩ - إسناده ضعيف؛ حسان بن إبراهيم صاحب أوهام، ولعل هذا الحديث من أوهامه إذ

جاء في بعض طرق الحديث: (عن رجل) بين عمارة وابن مسعود، وعمارة بن أبي زرعة لم أجد

له ترجمة، فلعل هذا الاسم وهم من حسان بن إبراهيم، والحديث عند الإمام أحمد ١/٤٤٠،

والترمذي (٢١٤٣) من حديث عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عمارة بن القعقاع. قال:

حدثنا أبو زرعة، قال: حدثنا صاحب لنا، عن عبد الله بن مسعود... به.

وأخرجه: الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٨ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به.

وأخرجه: أبو يعلى (٥١٨٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عمارة بن القعقاع، به. =

أَبِي زُرْعَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا». فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا يَكُونُ الثُّقْبَةُ<sup>(١)</sup> مِنَ الْجَرْبِ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ، أَوْ فِي أُذُنَيْهِ، فَيَكُونُ فِي الْإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرُبُ كُلَّهَا. فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟ لَا عَدُوٌّ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا صَفْرٌ، خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ، وَكَتَبَ حَيَاتَهَا، وَرَزَقَهَا، وَمُصِيبَتَهَا»<sup>(٢)</sup>.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، نَحْوَهُ<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه: الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٨/٤ من طريق حسان بن إبراهيم الكرمانى، عن سعيد بن مسروق، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن ابن مسعود.

قال ماهر: فيها هو حسان بن إبراهيم قد اضطرب في هذا الإسناد، والرواية الأخيرة أقرب إلى الصواب لموافقتها رواية عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن صاحب له، عن ابن مسعود وهي الرواية المحفوظة التي رجحها أبو حاتم الرازي في العلل ٢٧٢/٢ على غيرها، وكذا هو صنيع الترمذي رحمه الله، إذ قال عقب تخريج الحديث: (وسمعت محمد بن عمرو بن صفوان الثقفي البصري قال: سمعت علي بن المديني يقول: لو حلفت بين الركن والمقام لحلفت أني لم أر أحدا أعلم من عبد الرحمن بن مهدي. ويبقى السند ضعيفا لجهالة الوسطة بين أبي زرعة، وابن مسعود).

(١) النقبة: أول شيء يظهر من الجرب، وجمعها: نقب بسكون القاف؛ لأنها تنقب الجلد: أي: تخرقه. النهاية ١٠١/٥.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٣٩٦/١٠ (١٣٠٢٠)، وفي الإتحاف في نهاية الحديث وضعت نقاط علامة للحذف، أي: أن هناك تنمة للحديث، لكنني لم أعر على أية زيادة فوق متن الحديث في كتب التخريج.

(٣) هذا هو منهج ابن خزيمة في الأحاديث الضعيفة التي ليست من شرط الكتاب يسوق المتن، ثم يذكر السند عقب المتن.



٣١٢٩/٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدَّرَهَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُجَاعٌ- يَعْنِي ابْنَ الْوَلِيدِ- قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شُبْرَمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النُّقْبَةُ تَكُونُ بِمَشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِعَجْبِهِ، فَتَشْتَمِلُ الْإِبِلَ كُلَّهَا جَرْبَاءً؟! فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟»<sup>(١)</sup>.

٣١٣٠/٥١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

٣١٢٩/٥٠ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (١١١٧)، وأحمد ٣٢٧/٢، وأبو يعلى (٦١١٢)، والطحاوي ١١٢/٤ و٣٠٨، والطبري في تهذيب الآثار في مسند علي: ٧، وابن حبان (٦١١٨) و(٦١١٩)، والخطيب في تاريخه ١١/١٦٨-١٦٩، والبخاري (٣٢٤٢) من طرق عن أبي زرعة، به. (١) الإسناد والتمت من الإتحاف ٥١/١٦ (٢٠٣٦٤).

٣١٣٠/٥١ - صحيح.

أخرجه: ابن ماجه (٣٥١٣) من طريق أبي جعفر الرازي، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة، مرفوعا. وأخرجه: أحمد ٢٧١/١، ومسلم ١٩٩/١ (٢٢٠) (٣٧٤)، وابن حبان (٦٤٣٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٦٣) من طريق هشيم، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة، موقوفا. وأخرجه: أحمد ٤٣٦/٤ و٤٤٦، وأبو داود (٣٨٨٤)، والطبراني في الكبير ٥٨٨/١٨ من طريق مالك بن مغول، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران، مرفوعا. وأخرجه: الحميدي (٨٣٦)، والترمذي (٢٠٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران، مرفوعا. وأخرجه: الطبراني في الكبير ٥٨٧/١٨ من طريق عبد الله بن إدريس، ومحمد بن فضيل، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران، مرفوعا. وأخرجه: البخاري ١٦٣/٧ (٥٧٠٥) من طريق محمد بن فضيل، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران، موقوفا. وأخرجه: أبو داود (٣٨٨٩) من طريق شريك، والطبراني في الكبير (٧٣٣) من طريق محمد بن سعيد، والحاكم ٤١٣/٤ من طريق محمد بن سعيد، عن شريك. كلاهما (شريك، ومحمد بن سعيد) عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، عن أنس، مرفوعا. وأخرجه: القضاعي في مسند الشهاب (٨٥١) من طريق إبراهيم بن حميد، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر، مرفوعا.

قال ابن أبي حاتم في العليل ٣٤٨/٢: (قال أبي: ورواه مالك بن مغول، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، ورواه شعبة، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة، عن النبي ﷺ، قال أبي: شعبة أحفظهم، وليس لما روى ابن الأصبهاني من ذكر أنس =

عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» (١)(٢).

٥٢/٣١٣١- [٣] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أُرْسِلُ نَاقَتِي وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ» (٤).

= معنى؛ لأن الحفاظ يرسلونه من حديث شريك، إلا أن يكون هذا من شريك؛ لأن ابن الأصبهاني كان متقنا).

وقال الدكتور بشار عواد معلقا على ذلك: (وفي ذلك نظر؛ فإن مالك بن مغول لم ينفرد بهذا بل تابعه سفيان بن عيينة، وعبد الله بن إدريس، ومحمد بن فضيل؛ لذلك رجح المزي رواية هؤلاء فقال: (وهو المحفوظ)، ثم رواه البخاري من طريق محمد بن الفضيل، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران، موقوفا، فصار الاختلاف في هذا الحديث على حصين في رفعه ووقفه من جهة، وهل هو عن عمران؟ أم عن بريدة؟ فرجح الحفاظ ابن حجر أنه عنهما جميعا، ورجح المزي أنه عن عمران مرفوعا، وهو الصواب إن شاء الله تعالى). الجامع الكبير ٣/٥٧٥-٥٧٦.

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٢٢٠): (أما الرُقْمَةُ فهي بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم، وهي سم العقرب وشبهها، أي: لا رقية إلا من لدغ ذي حمة، وأما الرُقِينُ فهي إصابة العائن غيره بعينه، والعين حق. قال الخطابي: ومعنى الحديث: لا رقية أشفى وأولى من رقية العين وذي الحمة، وقد رقى النبي ﷺ وأمر بها، فإذا كانت بالقرآن وبأسماء الله تعالى فهي مباحة، وإنما جاءت الكراهة منها لما كان بغير لسان العرب؛ فإنه ربما كان كفرا، أو قولاً يدخله الشرك، قال: ويحتمل أن يكون الذي كره من الرقية ما كان منها على مذاهب الجاهلية في العوذ التي كانوا يتعاطونها، ويزعمون أنها تدفع عنهم الآفات، ويعتقدون أنها من قبل الجن ومعونتهم. هذا كلام الخطابي، رحمه الله تعالى، والله أعلم).

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٥٦٣/٢ (٢٢٦٣).

٥٢/٣١٣١ - المتن ورد بسند حسن، قال الذهبي: (سنده جيد).

أخرجه: ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٩٧١)، وابن حبان (٧٣١)، والحاكم في المستدرک ٦٢٣/٣، والقضاعي في مسند الشهاب (٦٣٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢١٠).

(٣) قال محقق إتحاف المهرة: (ما بين المعقوفين بياض في الأصل، وكتاب التوكل لم نقف عليه مخطوطا ولا مطبوعا).

(٤) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤٤٦/١٢ (١٥٩١٠).

٣١٣٢/٥٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ أَبِي قُرَّةِ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْقِلْهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «أَعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ<sup>(٣)</sup>: قَالَ عَمْرُو: قَالَ يَحْيَى: هُوَ مُنْكَرٌ.

٣١٣٣/٥٤ - عَنْ بُنْدَارٍ وَأَبِي مُوسَى، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ وَمَطَرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ قَالَ: وَقَعَ طَاعُونٌ بِالشَّامِ فِي عَهْدِ

٣١٣٢/٥٣ - هو منكر بهذا السند، قال الترمذي في الجامع والعلل الصغير: (قال عمرو بن علي: قال يحيى بن سعيد: هذا عندي حديث منكر. وهذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث أنس بن مالك إلا من هذا الوجه. وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري، عن النبي ﷺ، نحو هذا).

قلت: فوجه النكارة أنه جعل من حديث أنس، وقد تفرد بهذا المغيرة بن أبي قرة السدوسي، وهو مجهول الحال.

أخرجه الترمذي (٢٥١٧)، وفي العلل له ٢٥٦/٦، وأبو نعيم في الحلية ٣٩٠/٨، والبيهقي في التوكل: ١٢.

(١) قال ابن العربي في عارضة الأحوذى ٢٣٥/٩: (إن حقيقة التوكل لا ينافيه النظر في الأسباب بعد المعرفة بمقادير وإنزال منزلتها، فأما التفويض فقطع الأسباب فلا يقدر عليه البشر، وإنما هو لآحاد من الخلق وقليل ما هم، وقد كان النبي عليه السلام يعمل بالأسباب سنة للخلق وتطبيقاً لنفوسهم، وإلا فمنزلة أعظم من منزلة مريم، ولكنه ﷺ بعث صلاحاً للدين والدنيا، ومقيماً لقانونيهما).

(٢) الإسناد والتمن من الإنحاف ٣٤٤/٢ (١٨٤٨).

(٣) أي: قال ابن خزيمة.

٣١٣٣/٥٤ - في إسناده مقال، من أجل شهر بن حوشب، وقد صح في الحديث التالي.

أخرجه: معمر في جامعه (٢٠١٦٤)، وأحمد ٢٤٨/٥، وعبد بن حميد (١٢٩)، والبخاري كما في كشف الأستار (٣٠٤٢)، والطبراني في الكبير ٢٠/٢٣٠ و(٢٣١). الروايات مطولة ومختصرة.

عَمْرًا، فَكَانَ الرَّجُلُ لَا يُرْجَعُ إِلَيْهِ بِنَاقَتِهِ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ - وَهُوَ أَمِيرُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ -: تَفَرَّقُوا مِنْ هَذَا الرَّجْزِ فِي هَذِهِ الْجِبَالِ وَهَذِهِ الْأَوْدِيَةِ. وَقَالَ شَرْحَبِيلُ ابْنُ حَسَنَةَ: بَلْ رَحِمَهُ رَبُّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، لَقَدْ أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ هَذَا لِأَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ. فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَسَمِعَهُ يَقُولُ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْ عَلَيَّ آلَ مُعَاذٍ نَصِيبَهُمْ مِنْ هَذَا الْبَلَاءِ. قَالَ: فَطُعِنْتَ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَاتَتَا، ثُمَّ طُعِنَ ابْنُ لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَرِّينَ﴾<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾<sup>(٣)</sup>. قَالَ: ثُمَّ مَاتَ ابْنُهُ ذَلِكَ، فَدَفَنَهُ، ثُمَّ طُعِنَ مُعَاذٌ، فَجَعَلَ يُعْشَى عَلَيْهِ فَإِذَا أَفَاقَ قَالَ: رَبِّ عَمَّنِي عَمَّكَ، فَوَعَزَّتِكَ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنِّي أُحِبُّكَ. قَالَ: ثُمَّ يُعْشَى عَلَيْهِ، فَإِذَا أَفَاقَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: فَأَفَاقَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَبْكِي عِنْدَهُ، قَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: أُمُّ وَاللَّهِ مَا أَبْكِي عَلَى دُنْيَا أَطْمَعُ أَنْ أُصِيبَهَا مِنْكَ، وَلَكِنِّي أَبْكِي عَلَى الْعِلْمِ الَّذِي أُصِيبُ مِنْكَ. قَالَ: فَلَا تَبْكْ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَذْهَبُ، وَالتَّمَسُّهُ مِنْ حَيْثُ التَّمَسَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٤)</sup>، فَإِذَا أَنَا مِثُّ فَالتَّمَسَّ الْعِلْمَ عِنْدَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَسَلْمَانَ، وَعَوْيِمِرَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَإِنْ أَعْيَوْكَ فَالتَّمَسَّ أَعْيَى. قَالَ: ثُمَّ مَاتَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رسمها محقق جامع معمر بدون نقاط، وقال في الهامش: (كأنه: بِنَاقَتِهِ).

(٢) سورة البقرة: ١٤٧.

(٣) سورة الصافات: ١٠٢.

(٤) عن فروة بن نوفل الأشجعي، قال: «قال ابن مسعود رضي الله عنه: إن معاذ بن جبل كان أمة قانتا لله حنيفا ولم يك من المشركين. فقلت: غلط أبو عبد الرحمن، إنما قال الله: (إن إبراهيم كان أمة قانتا لله حنيفا ولم يك من المشركين)، فأعادها علي فقال: إن معاذ بن جبل كان أمة قانتا لله حنيفا ولم يك من المشركين، فعرفت أنه تعمد الأمر فسكت، فقال: أتدري ما الأمة؟ وما القانت؟ فقلت: الله أعلم، فقال: الأمة: الذي يُعَلِّمُ الناس الخير، والقانت: المطيع لله ولرسوله، وكذلك كان معاذ، كان يعلم الناس الخير، وكان مطيعا لله ولرسوله. الطبقات الكبرى ٢/٢٦٥-٢٦٦.

(٥) الإسناد من الإتحاف ١٣/٢٦٣ (١٦٦٨٨)، والتمن من جامع معمر بن راشد (٢٠١٦٤)، إلا أنه فيه من قول قتادة.

٣١٣٤/٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ ابْنِ حَسَنَةَ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ ابْنِ حَسَنَةَ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ شُفْعَةَ قَالَ: وَقَعَ الطَّاعُونَ. فَقَالَ عَمْرُو: فَقَالَ شُرْحِبِيلُ ابْنُ حَسَنَةَ.

وَعَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ شُرْحِبِيلَ بْنَ شُفْعَةَ يَقُولُ: وَقَعَ الطَّاعُونَ. فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنَّهُ رَجَسٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ شُرْحِبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمَّرُوا أَضْلُ مِنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ؛ إِنَّهُ دَعَا نَبِيِّكُمْ، وَرَحِمَهُ رَبُّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ فَاجْتَمِعُوا لَهُ، وَلَا تَفَرَّقُوا عَنْهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَالَ: صَدَقَ<sup>(١)</sup>.

٣١٣٤/٥٥ - صحيح، وشرحبييل بن شفعة قد توبع.

أخرجه: أحمد ١٩٦/٤ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وأخرجه: الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٦/٤، وابن حبان (٢٩٥١)، والطبراني في الكبير (٧٢١٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه: أحمد ١٩٥/٤، والطبراني في الكبير (٧٢٠٩)، والحاكم ٢٧٦/٣ من طريق قتادة، ومطر، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، به.

انظر: الحديث الذي قبله .

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ١٨٣/٦ (٦٣٢٨).

وَعَنْ بُنْدَارٍ وَأَبِي مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ ح وَعَنْ بُنْدَارٍ، وَأَبِي مُوسَى، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ وَمَطَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ قَالَ: وَقَعَ الطَّاعُونَ بِالشَّامِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٥٦/٣١٣٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ- هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ- وَابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبِ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفْرِيُّ الْمُقْبِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّابِرُ فِي الطَّاعُونَ»<sup>(١)</sup> كَالصَّابِرِ يَوْمَ الرَّحْفِ<sup>(٢)</sup>، وَالْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ يَوْمَ الرَّحْفِ»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مِزْرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِمَعْنَاهُ.

٥٦/٣١٣٥ - إسناده ضعيف؛ لضعف عمرو بن جابر الحضرمي.

أخرجه: أحمد ٣/٣٢٤، وعبد بن حميد (١١١٨) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن عمرو بن جابر الحضرمي، عن جابر، به. وأخرجه: أحمد ٣/٣٥٢ و٣٦٠، والبيهقي كما في كشف الأستار (٣٠٣٨)، والطبراني في الأوسط (٣١٩٣) و(٨٩٨٠)، وابن عدي في الكامل ٥/١١٣ من طريق بكر بن مضر، عن عمرو الحضرمي، به.

وردت أغلب التخارج بلفظ: «الفار منه كالفار يوم الزحف، ومن صبر فيه كان له أجر شهيد». (١) الطاعون: المرض العام، والوباء: الذي يفسد له الهواء، فتفسد له الأمزجة والأبدان. النهاية ٣/١٢٧.

(٢) الزحف: الجيش يزحفون إلى العدو، أي: يمشون، يقال: زحف إليه زحفاً، إذا مشى نحوه. النهاية ٢/٢٩٧.

(٣) الإسناد والمتمن من الإنحاف ٣/٢٨٣ (٣٠١٦).

٣١٣٦/٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ

٣١٣٦/٥٧ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٢٦١١) برواية الليثي، ومن طريقه أخرجه: أحمد ١/١٩٤، والبخاري ٧/١٦٨ (٥٧٢٩)، ومسلم ٧/٢٩ (٢٢١٩) (٩٨)، وأبو داود (٣١٠٣) والنسائي في الكبرى (٧٥٢٢)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١/٦٣٤ (١٣٥٢٥)، وأبو يعلى (٨٣٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٣، والشاشي (٢٣٥) و(٢٣٧)، وابن حبان (٢٩٥٣)، والطبراني في الكبير (٢٦٩) عن ابن شهاب، به. وأخرجه: أحمد ١/١٩٤، ومسلم ٧/٣٠ (٢٢١٩) (٩٩)، والبيهقي ٧/٢١٧ من طريق يونس، عن ابن شهاب، به. وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠١٥٩)، وأحمد ١/١٩٤، ومسلم ٧/٣٠ (٢٢١٩) (٩٩)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٢٤)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٠/٦٣٤ (١٣٥٢٥)، والطبراني في الكبير (٢٦٨) و(٢٧٠) و(٢٧١)، والبيهقي ٧/٢١٧ - ٢١٨ من طرق، عن الزهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد ١/١٩٢، والبخاري (٩٩٠)، والطبراني في الكبير (٢٧٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٨٥) و(٤٨٦) من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، به. وأخرجه: أبو يعلى (٨٤٨) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، به. وأخرجه: أحمد ١/١٩٣ و١٩٤، والبخاري ٧/١٦٩ (٥٧٣٠) و٩/٣٤ (٦٩٧٣)، ومسلم ٧/٣٠ (٢٢١٩) (١٠٠)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢١)، والطحاوي ٤/٣٠٤، والطبراني في الكبير (٢٦٧)، والبيهقي ٣/٣٧٦ من طريق عبد الله بن عامر، عن عبد الرحمن بن عوف، به. وأخرجه: أبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٠/٦٣٤ (١٣٥٢٥)، والبيهقي ٧/٢١٨ من طريق سالم، عن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عامر. الروايات مطولة ومختصرة.

ابن شهاب ح وعن بحر بن نصر قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرَعٍ<sup>(١)</sup>، لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ؛ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوُبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ. فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوُبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوُبَاءِ، فَقَالَ: ازْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ. فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ازْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي مَنْ كَانَ هَهُنَا، مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ، مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ. فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ. قَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوُبَاءِ. فَتَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: فِي مُضَبِّحٍ<sup>(٢)</sup> عَلَى ظَهْرِ<sup>(٣)</sup>، فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَفَرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ<sup>(٤)</sup>،

(١) سرغ: قرية في وادي تبوك بين المغيثة وتبوك. معجم البلدان ٣٩/٥.

(٢) هكذا ورد في شرح معاني الآثار للطحاوي، ولعل الصواب: إني مضبِح. كما ورد في صحيح مسلم ٣٠/٧ (٢٢١٩) (٩٨).

(٣) أي: مسافر راكب على ظهر الراحلة، راجع إلى وطني، فأصبحوا عليه، وتأهبوا له. شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (٢٢١٩).

(٤) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٢٢١٩): (فجواب لو محذوف، وفي تقديره وجهان ذكرهما صاحب التحرير وغيره: أحدهما: لو قاله غيرك لأدبته، لاعتراضه علي في =



نَعَمْ، نَفِرُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ، فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ  
عُدْوَتَانِ؛ إِحْدَاهُمَا خَضْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَضْبَةَ رَعَيْتَهَا  
بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ،  
وَكَانَ غَائِبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا؛ إِنِّي سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ  
بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»<sup>(١)(٢)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَا: إِنَّ عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ إِتْمَا رَجَعَ بِالنَّاسِ مِنْ سُرْعٍ، لِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ هِشَامِ - هُوَ  
ابْنُ سَعْدٍ - عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ أَبِيهِ،  
بِالْحَدِيثِ، وَبِالْقِصَّةِ مُخْتَصَرَةً<sup>(٣)</sup>.

= مسألة اجتهادية وافقتي عليها أكثر الناس، وأهل الحل والعقد فيها، والثاني: لو قالها غيرك لم أتعجب  
منه، وإنما أتعجب من قولك أنت ذلك مع ما أنت عليه من العلم والفضل، ثم ذكر له عمر دليلا  
واضحا من القياس الجلي الذي لا شك في صحته، وليس ذلك اعتقادا منه أن الرجوع يرد المقدور،  
وإنما معناه أن الله تعالى أمر بالاحتياط والحزم ومجانبة أسباب الهلاك، كما أمر سبحانه وتعالى  
بالتحصن من سلاح العدو، وتجنب المهالك، وإن كان كل واقع فبقضاء الله وقدره السابق في علمه،  
وقاس عمر على رعي العدوتين لكونه واضحا، لا ينازع فيه أحد مع مساواته لمسألة النزاع).

(١) قال ابن حجر: يعني الطاعون، وفيه قصة عمر بسرغ ورجوعه بالناس، ولم يدخل الشام وبها  
الطاعون، وقول أبي عبيدة له: أتفر من قدر الله؟

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٠/٦٣٤ (١٣٥٢٥)، والقصة من شرح معاني الآثار للطحاوي  
٣٠٣/٤.

(٣) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٢٢١٩): (واعلم أن في حديث عمر هذا =

٣١٣٧/٥٨ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى وَبُنْدَارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَخُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، وَسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ، وَبَقِيَّةٌ مِنْ عَذَابِ عَذْبٍ بِهِ قَوْمٌ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٣١٣٨/٥٩ - عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ

= فوائد كثيرة: منها: خروج الإمام بنفسه في ولايته في بعض الأوقات ليشاهد أحوال رعيته، ويزيل ظلم المظلوم، ويكشف كرب المكروب، ويسد خلة المحتاج، ويقمع أهل الفساد، ويخافه أهل الباطل والأذى والولاء، ويحذروا تجسسه عليهم ووصول قبائحهم إليه، فينكفوا، ويقوم في رعيته شعائر الإسلام، ويؤدب من رآهم مغلين بذلك... ومنها استحباب مشاورة أهل العلم والرأي في الأمور الحادثة، وتقديم أهل السابقة في ذلك، ومنها تنزيل الناس منازلهم، وتقديم أهل الفضل على غيرهم....).

٣١٣٧/٥٨ - صحيح.

أخرجه: أحمد ١/ ١٨٢ و ٢١٣/٥، وعبد بن حميد (١٥٥)، والبخاري في التاريخ الكبير ١/ ٢٨٨، ومسلم ٧/ ٢٨ (٢٢١٨) (٩٧)، والبخاري (٢٦٠٧)، والنسائي في الكبرى (٢٧٤٦)، وأبو يعلى (٧٢٨)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٤/ ٤٣١ (٤٤٨٩)، وابن قانع في معجم الصحابة ١/ ١٠، واللالكائي في أصول الاعتقاد (١١٩٣)، والبيهقي ٣/ ٣٧٦ من طرق عن أسامة بن زيد، وخزيمة بن ثابت، وسعد بن مالك، به.

وأخرجه: مسلم ٧/ ٢٩ (٢٢١٨) (٩٧) عن أسامة وسعد.

وأخرجه: الدورقي في مسند سعد (٧٨)، ومسلم ٧/ ٢٩ (٢٢١٨) (٩٧) عن سعد (وحده).

(١) الإسناد من الإتحاف ٤/ ٤٣١ (٤٤٨٩)، والمتن من مسند أحمد ١/ ١٨٢.

٣١٣٨/٥٩ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٥٤٤)، وأحمد ٥/ ٢٠٠، ومسلم ٧/ ٢٧ (٢٢١٨) (٩٥)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١/ ٢٨٤ (١٤٨)، وابن عبد البر في التمهيد ١٢/ ٢٥٣ و ٢٥٤ من طريق =

= سفيان، عن عمرو، به.

وأخرجه: مسلم ٢٧/٧ (٢٢١٨) (٩٥)، والترمذي (١٠٦٥)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢٤)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١/٢٨٤ (١٨٤)، وابن حبان (٢٩٥٤) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه: أبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١/٢٨٤ (١٨٤) من طريق عقيل، عن الزهري، به. وأخرجه: مسلم ٢٨/٧ (٢٢١٨) (٩٦)، والبزار (٢٥٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٦/٤، والطبراني في الكبير (٢٧٤)، والبيهقي ٢١٧/٧ من طريق يونس، عن الزهري، به. وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠١٥٨)، وأحمد ٥/٢٠٧، والبخاري ٩/٣٤ (٦٩٧٤)، ومسلم ٢٨/٧ (٢٢١٨) (٩٦)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١/٢٨٤ (١٨٤)، والطبراني في الكبير (٢٧٣) و(٢٧٥) و(٣٨٣) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه: مالك في الموطأ (٢٦١٢) برواية الليثي، وأحمد ٥/٢٠٢، والبخاري ٤/٢١٢ (٣٤٧٣)، ومسلم ٢٦/٧ (٢٢١٨) (٩٢)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢٤) و(٧٥٢٥) وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١/٢٨٤ (١٨٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٦، والبيهقي (١٤٤٣) من طريق ابن المنكدر وأبي النضر (مقرونين) عن عامر بن سعد، عن أسامة، به.

وأخرجه: مسلم ٢٧/٧ (٢٢١٨) (٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٦ من طريق أبي النضر (وحده)، عن عامر بن سعد، عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه: أحمد ٥/٢٠٨، وابن حبان (٢٩٥٢) من طريق محمد بن عمرو، عن ابن المنكدر، عن عامر بن سعد، عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه: مسلم ٢٧/٧ (٢٢١٨) (٩٤) من طريق سفيان، عن ابن المنكدر، به. وأخرجه: أبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١/٢٨٤ (١٨٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٦، والطبراني في الكبير (٢٧٥)، وابن عبد البر في التمهيد ١٢/٢٥٢ من طرق عن ابن المنكدر، به.

وأخرجه: مسلم ٢٨/٧ (٢٢١٨) (٩٦) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه: الطيالسي (٦٣٠)، وأحمد ٥/٢٠٦ و٢١٠، والبخاري ٧/١٦٨ (٥٧٢٨)، وفي =

عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى سَعْدٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الطَّاعُونَ، وَعِنْدَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَنَا أَخْبَرْتُكَ عَنْهُ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا عَذَابٌ - أَوْ: كَذَا - أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَاسٍ قَبْلَكُمْ - أَوْ: طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - فَهُوَ يَجِيءُ أَحْيَانًا، وَيَذْهَبُ أَحْيَانًا، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»<sup>(١)(٢)</sup>.

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى وَبَحْرِ بْنِ نَضْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَزِيزٍ، عَنْ سَلَامَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ، نَحْوَهُ.

وَعَنْ بَحْرِ بْنِ نَضْرٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِيهِ مَالِكُ ح وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْأَشَجِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَأَبِي النَّضْرِ ح وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ، نَحْوَهُ.

وَعَنِ الْأَشَجِّ، عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ح وَعَنْ بُنْدَارٍ، عَنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ نَحْوَهُ.

= التاريخ الكبير له ٢٨٨/١، ومسلم ٢٨/٧ (٢٢١٨) (٩٧)، والبخاري ٢٦٠٥، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٢٨٤/١ (١٨٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٦/٤، والبيهقي ٣٧٦/٣، وابن عبد البر في التمهيد ٢٥٦/١٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه: أحمد ٢٠٩/٥، والبخاري في التاريخ الكبير ٢٨٨/١ من طريق حبيب ابن أبي ثابت، عن عطاء بن يسار، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن أسامة بن زيد، به.

(١) قال ابن حجر: (وبقية طرقه في مسند خزيمة بن ثابت).

(٢) الإسناد من الإتحاف ٢٨٤/١ (١٤٨)، والمتن من مسند أحمد ٢٠٠/٥.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ ح وَعَنْ بُنْدَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ. زَادَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: وَعَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْحَرَشِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ، كَذَا قَالَ.

٣١٣٩/٦٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي - هُوَ أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ (١) - عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ (٢)، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ: ذَكَرْنَا الطَّاعُونَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هُوَ وَخَزْرُ» (٣)

٣١٣٩/٦٠ - إسناده حسن من أجل أبي بلج.

أخرجه: أحمد ٤/٤١٣، والحاكم ١/٥٠ من طريق أبي بكر بن أبي موسى، عن أبي موسى الأشعري، به.

وأخرجه: الطيالسي (٥٣٤)، وأحمد ٤/٣٩٥ و٤١٧، والبخاري في التاريخ الكبير ٤/٢١١ - ٢١٢، والبزار (٣٠٤٠)، والطبراني في الأوسط (١٤١٨)، وفي الصغير له (٣٥١) من طرق عن أبي موسى، به. انظر: ما بعده.

(١) تحرف في إتحاف المهرة إلى: (أزهر بن أسعد)، والتصويب من تهذيب الكمال ١/١٦٤ (٣٠١).

(٢) أبو بلج الفزاري الواسطي، ويقال: الكوفي، وهو الكبير، اسمه: يحيى بن سليم بن بلج، ويقال: يحيى بن أبي سليم، ويقال: يحيى بن أبي الأسود، قال عنه يحيى بن معين: ثقة. وكذلك قال محمد بن سعد، والنسائي، والدارقطني، وقال عنه البخاري: فيه نظر. وقال عنه أبو حاتم: صالح الحديث، لا بأس به. تهذيب الكمال ٨/٢٦٦ (٧٨٦٤).

(٣) الوخز: طعن ليس بنافذ. النهاية ٥/١٦٣.

أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَهُوَ لَكُمْ شَهَادَةٌ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ... نَحْوَهُ.

٣١٤٠/٦١ - رَوَى الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ كُرْدُوسِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ وَقَدْ عَرَفْنَا، فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «وَأَخْرُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلِّ شَهْدَاءٍ»<sup>(٣)</sup>.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ كُرْدُوسِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، نَحْوَهُ.

٣١٤١/٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ:

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ١١٢/١٠ (١٢٣٧٤).

٣١٤٠/٦١ - إسناده ضعيف؛ لضعف كردوس والحجاج بن أرتاة، وتقديم المصنف المتن على الإسناد دلالة على ضعف الحديث عنده، كما هو منهجه، وقال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن زياد بن علاقة، عن كردوس إلا الحجاج، تفرد به معتمر. ورواه أبو بكر النهشلي، عن زياد ابن علاقة، عن عبد الله بن أسامة بن شريك. ورواه الثوري ومسرر وإسرائيل، عن زياد بن علاقة، عن عبد الله بن الحارث عن أبي موسى).  
أخرجه: الطبراني في الأوسط (٨٥٠٧) من طريق كردوس، عن أبي موسى، به.  
انظر ما قبله.

(٢) كردوس الثعلبي، بالمثلثة، واختلف في اسم أبيه، فقيل: عباس، وقيل: عمرو، وقيل: هاني، وقيل: هم ثلاثة، وهو مقبول، من الثالثة. التقريب (٥٦٣٦).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٥١/١٠ (١٢٢٥٥)، والتمن من مسند أحمد ٤/٣٩٥.

٣١٤١/٦٢ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣/٢٢٣ و٢٥٨، والبخاري ٧/١٦٩ (٥٧٣٢)، ومسلم ٦/٥٢ (١٩١٦) =

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: يَحْيَى فِيمَ مَاتَ؟ قُلْتُ: فِي الطَّاعُونَ. فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ، وَبِشْرِ بْنِ آدَمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ - وَهِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ - قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ... نَحْوَهُ.

٣١٤٢/٦٣ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، عَنْ مُعَاذِ ابْنِ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup>

= (١٦٦)، وأبو عوانة ٩٧/٥، والبنغوي (١٤٤١) من طريق عبد الواحد، عن عاصم، به.

وأخرجه: أحمد ١٥٠/٣ و ٢٢٠ و ٢٦٦، والبخاري ٢٩/٤ (٢٨٣٠)، ومسلم ٥٢/٦ (١٩١٦) (١٦٦) من طرق عن عاصم، به. قال ابن حجر عقب الطريق الآخر: (بالحديث دون القصة).

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤١٣/٢ (٢٠١٧).

٣١٤٢/٦٣ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٢٠٣). وأحمد ١/١٧٥، وأبو يعلى (٦٩٠) وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤٢/٥ (٥٠٨٥) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وأخرجه: أبو يعلى (٦٩١)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤٢/٥ (٥٠٨٥) من طريق هشام، عن عكرمة، عن يحيى، به.

وأخرجه: الدورقي في مسند سعد (٨٢)، والشاشي (١١٤)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤٢/٥ (٥٠٨٥) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه: الطيالسي (٢٠٤)، وأحمد ١/١٧٣، والدورقي في مسند سعد (٨٣)، وأبو يعلى (٨٠٠) وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤٢/٥ (٥٠٨٥)، والطبراني (٣٣٠) من طريق سليم بن حيان، به.

(٢) تحرف في إتحاف المهرة ١٤٢/٥ (٥٠٨٥) إلى: (يحيى بن سعيد)، والتصويب من تهذيب الكمال ٢٠٦/٥ (٤٥٩٣).

حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِنْ وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَفِرُّوا مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ بُنْدَارٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، وَلَمْ يُسَمِّ يَحْيَى، وَلَمْ يُنْسَبْ عِكْرِمَةَ حَ وَعَنْ بُنْدَارٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ حَ وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ يَحْيَى ابْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ أَنَّهُ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ.

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، نَحْوَهُ.

٣١٤٣/٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَارٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: قَالَ لَنَا عَلِيُّ: قُلْتُ لَهُ: حَدَّثَكَ سَعِيدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، يُوشِكُ أَنْ يُحَلِّفُونَا بِالطَّلَاقِ.

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ١٤٢/٥ (٥٠٨٥).

٣١٤٣/٦٤ - إسناده حسن من أجل محمد بن عمار.

أخرجه: أحمد ٣٣٤/٢ و٣٥٧، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٣٥٦/١، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٣٦).

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٦٨٩/١٤ (١٨٤٩٥)، ومعنى: إذا نصح، أي: إذا أخلص في عمله.



٣١٤٤/٦٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا حَدَّثَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ، فَلْيُقْل فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَصَلِّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ؛ فَإِنَّهَا زَكَاةٌ»<sup>(١)</sup>.

٣١٤٥/٦٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَسَبَ مَالًا مِنْ حَلَالٍ، فَأَطْعَمَ نَفْسَهُ أَوْ كَسَاهَا، فَمَنْ دُونَهُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ لَهُ بِهِ زَكَاةٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٤٦/٦٧ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي

٣١٤٤/٦٥ - إسناده ضعيف؛ لضعف دراج، لا سيما في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو.

أخرجه: البخاري في الأدب المفرد (٦٤٠)، وأبو يعلى (١٣٩٧)، وابن حبان (٩٠٣)، والحاكم ١٢٩/٤ - ١٣٠.

قال ابن حجر: (وحدیث ابن خزيمة أتم).

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٥/٢٣٣ (٥٢٨٧).

٣١٤٥/٦٦ - إسناده ضعيف؛ لضعف دراج، لا سيما في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو.

أخرجه: أبو يعلى (١٣٩٧)، وابن حبان (٤٢٣٦)، وابن عدي في الكامل ٣/١١٤، والحاكم ١٢٩/٤ - ١٣٠، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٣١).

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٥/٢٣٤ (٥٢٨٩).

٣١٤٦/٦٧ - إسناده ضعيف؛ فإن رواية سفيان عن أبي إسحاق بعد التغير.

أخرجه: ابن ماجه (٢٤٤٧)، ومن طريقه أخرجه: الضياء المقدسي في المختارة ٢/٤١٢ (٧٩٨).

إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنْتُ أَذْلُو الدُّلُوَ بِالتَّمْرَةِ، وَأَشْتَرِطُ أَنَّهَا جَلْدَةٌ<sup>(١)</sup>.

٣١٤٧/٦٨ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ - يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ - قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ - وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجْمَلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا»<sup>(٢)</sup>؛ فَإِنَّ كُلًّا مَيَسَّرَ لَهُ مَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا»<sup>(٣)</sup>.

٣١٤٨/٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ

(١) الإسناد والمتن من الإتحاف ١١/٦٧٨ (١٤٨٥٤) والجلدة: بالفتح والكسر: هي اليابسة للحاء الجيدة. النهاية ١/٢٨٥.

٣١٤٧/٦٨ - صحيح.

أخرجه: ابن ماجه (٢١٤٢)، والحاكم ٣/٢، وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٦٥، والبيهقي ٥/٢٦٤. (٢) قال ابن الجوزي في صيد الخاطر: ٢٨٥: (فالبدار البدار يا أرباب الفهوم؛ فإن الدنيا معبر إلى دار إقامة، وسفر إلى المستقر، والقرب من السلطان ومجاورته، فتهيئوا للمجالسة، واستعدوا للمخاطبة، وبالغوا في استعمال الأدب، لتصلحوا للقرب من الحضرة، ولا يشغلنكم عن تضمير الخيل تكاسل، وليحملكم على الجد في ذلك تذكركم يوم السباق؛ فإن قرب المؤمنين من الخالق على قدر حذرهم في الدنيا).

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٤/٩٢ (١٧٤٦٠).

٣١٤٨/٦٩ - صحيح.

أخرجه: النسائي كما في تحفة الأشراف ٣/٣٩٧ (٤١٨٥)، بهذا اللفظ مختصراً. وأخرجه: أحمد ٣/٢١، ٩١، والبخاري ٢/١٤٩ (١٤٦٥) و ٤/٣٢ (٢٨٤٢) و ٨/١١٣ (٦٤٢٧)، ومسلم ٣/١٠١ (١٠٥٢) (١٢٢) و (١٢٣)، والنسائي ٥/٩٠، وفي الكبرى له (٢٣٢٦)، وابن حبان (٣٢٢٥)، والبقوي (٤٠٥١). نحوه ضمن روايات مطولة.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ<sup>(١)</sup> حُلُوءَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، فَنِعْمَ الْعَوْنَةُ هُوَ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٤٩/٧٠- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيْنٍ التَّجِيبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَمَّارِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُجَبَّرِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ؛ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»<sup>(٣)(٤)(٥)</sup>.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: أَنَا أَبْرَأُ مِنْ عَهْدَةِ إِسْنَادِهِ.

٣١٥٠/٧١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ

(١) الخضرة: الغضة الحسنة، يريد أن صورة الدنيا ومتاعها حسنة المنظر تعجب الناظر. شرح السنة ٢٥٤/١٤.

(٢) الإسناد والتمن من الإنحاف ٣٣١/٥ (٥٤٩٤).

٣١٤٩/٧٠- حديث صحيح من حديث عمر بن الخطاب.

أخرجه: أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢٩٧/٢ عن ابن عمر، إلا أن إسناد الحديث فيه تصحيف، والصحيح هو من حديث أبيه عمر بن الخطاب ﷺ فقد أخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٥٩)، والطيالسي (٥١) و(١٣٩)، وأحمد ٣٠/١ و٥٢، وعبد بن حميد (١٠)، وابن ماجه (٤١٦٤)، والترمذي (٢٣٤٤)، وابن أبي الدنيا في التوكل (١)، والبزار (٣٤٠)، وأبو يعلى (٢٤٧)، وابن حبان (٧٣٠)، والحاكم ٣١٨/٤، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٤٤) و(١٤٤٥)، والبخاري (٤١٠٨) من طريق أبي تميم الجشاني، عن عمر بن الخطاب، به.

قال الترمذي عقب هذا الحديث: (هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه).

(٣) أي تغدو بكرة وهي جياح، وتروح عشاء وهي ممثلة الأجواف. النهاية ٨٠/٢.

(٤) قال البزار عقب هذا الحديث: (وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عمر بن الخطاب).

(٥) الإسناد من الإنحاف ٣٢٩/٩ (١١٣١٩)، والتمن من كتاب التوكل لابن أبي الدنيا (١).

=

٣١٥٠/٧١ - صحيح.

عطاء، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفِ رَجُلٍ مَجْدُومٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقَدْ بَايَعْنَاكَ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمٌ<sup>(٢)</sup> بْنُ قُتَيْبَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، نَحْوَهُ.

٣١٥١/٧٢- عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ حَ وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ حَ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ حَ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ

= أخرجته: أحمد ٤/٣٩٠، ومسلم ٧/٣٧ (٢٢٣١) (١٢٦)، وابن ماجه (٣٥٤٤)، والنسائي ١٥٠/٧، وفي الكبرى له (٧٥٩٠) و(٨٧١٥) من طريق هشيم، عن يعلى بن عطاء، به. وأخرجه: الطيالسي (١٢٧٠)، وأحمد ٤/٣٨٩، ومسلم ٧/٣٧ (٢٢٣١) (١٢٦)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٦/١٨٦ (٦٣٣٠)، والطبراني في الكبير (٧٢٤٧) من طريق شريك، عن يعلى بن عطاء، به.

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٦/١٨٦ (٦٣٣٠).

(٢) في الإتحاف ((مسلم))، وينظر تهذيب الكمال ٣/٢٣٦.

٣١٥١/٧٢ - إسناده ضعيف؛ لضعف محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان.

أخرجه: الطيالسي (٢٦٠١)، وأحمد ١/٢٩٩، والبخاري في التاريخ الكبير ١/١٣٨، وابن ماجه (٣٥٤٣)، والبيهقي ٧/٢١٨ و٢١٨-٢١٩ من طريق ابن أبي الزناد، عن محمد بن عبد الله ابن عمرو، به.

وأخرجه: أحمد ١/٢٣٣، وابن ماجه (٣٥٤٣)، والبيهقي ٧/٢١٩، والمزي في تهذيب الكمال ٨/٥٦٢ من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، به. وأخرجه: الطبراني في الكبير (١١١٩٣) من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عباس، به.

أبي هند ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ-  
يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«لَا تَدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدَمِينَ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيِّ- وَأَنَا أَبْرَأُ مِنْ عُهْدَتِهِ- عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ  
ابْنِ عَلِيٍّ، [عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ]<sup>(٢)</sup> وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، نَحْوَهُ، وَزَادَ: «وَمَنْ  
كَلَّمَهُمْ مِنْكُمْ فَلْيُكَلِّمُهُ وَيَبْنِهِ وَيَبْنِهِ مَا دُرْمِحَ».

حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى السُّطَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عَامِرِ الْأَسْلَمِيِّ.

قَالَ: وَقَدْ أَخْطَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ- مَعَ قَلَّةٍ إِنْقَانِهِ وَسُوءِ حِفْظِهِ- فِي هَذَا الْإِسْنَادِ  
فِي مَوْضِعَيْنِ: قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ فَاطِمَةَ. وَإِنَّمَا هُوَ حَدَّثَنِي أُمِّي فَاطِمَةَ، وَقَالَ:  
عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ. وَلَيْسَ ذِكْرُ الْحُسَيْنِ فِيهِ بِمَحْفُوظٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ  
فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ.

٣١٥٢/٧٣- حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدٌ- يَعْنِي

(١) الإسناد والمتن من الإنحاف ١٨٨/٨ (٩١٨٧).

(٢) ما بين المعكوفتين سقط من الإنحاف والمثبت يقتضيه السياق.

٣١٥٢/٧٣ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣٥٨/٢، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ٢٣٣/١٥ (١٩٢١٤) من طريق  
عبد الرحمن، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه: الحميدي (١١٢٦)، وأحمد ٢/٢٤٢، ومسلم ٨/٩٥ (٢٧٥١) (١٥)، وأبو يعلى  
= (٦٢٨١) من طريق سفيان، عن أبي الزناد، به.

ابن موسى - قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي»<sup>(١)(٢)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِلَفْظٍ: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبْلَهُ، وَزَادَ: «بِمِيزِنِ اللَّهِ مَلَأَى سَحَاءً»<sup>(٣)</sup>.

٣١٥٣/٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ نُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

= وأخرجه: أحمد ٢٥٧/٢ و٢٥٩، والبخاري ١٢٩/٤ (٣١٩٤) و١٥٣/٩ (٧٤٢٢) و١٦٥/٩ (٧٤٥٣)، ومسلم ٩٥/٨ (٢٧٥١) (١٤)، والنسائي في الكبرى (٧٧٥٠) و(٧٧٥٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٤١٦، والبغوي (٤١٧٨) من طرق عن أبي الزناد، به. وأخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده (٤٥٩)، وأحمد ٣٨١/٢، والبخاري ١٩٦/٩ (٧٥٥٤)، ومسلم ٩٥/٨ (٢٧٥١) (١٤)، وأبو يعلى (٦٤٣٢)، وابن حبان (٦١٤٤) من طرق عن أبي هريرة، به.

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٢٧٥٧): (قال العلماء: غضب الله تعالى ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة، وإرادته الإثابة للمطيع، ومنفعة العبد تسمى رضا ورحمة، وإرادته عقاب العاصي وخذلانه تسمى غضبا، وإرادته سبحانه وتعالى صفة له قديمة يريد بها جميع المرادات. قالوا: والمراد بالسبق والغلبة هنا: كثرة الرحمة وشمولها، كما يقال: غلب على فلان الكرم والشجاعة، إذا كثرا منه).

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٢٣٣/١٥ (١٩٢١٤).

(٣) أي: دائمة الصب والهطل بالعباءة. لسان العرب: مادة (سبح).

٣١٥٣/٧٤ - صحيح، وسماع محمد بن أبي عدي من سعيد بعد الاختلاط، لكن تابعه من سماع من سعيد قبل الاختلاط.

أخرجه: أحمد ٢٣٦/٢ و٤٨٩، والطحاوي في شرح المعاني ٣٩٩/١، والدارقطني ٣٨٢/١، والحاكم ٢٧٤/١ من طرق، عن قتادة، عن خلاس، بهذا الإسناد. انظر: الحديث (٩٨٦) من مختصر المختصر.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ بُنْدَارٍ، وَأَبِي مُوسَى، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ نُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، نَحْوَهُ.

٣١٥٤/٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ أَوْ يُفِيقَ»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، نَحْوَهُ، بِلَفْظٍ: «حَتَّى يَحْتَلِمَ».

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٦٤١/١٥ (٢٠٠٥٣).

٣١٥٤/٧٥ - صحيح.

أخرجه: ابن ماجه (٢٠٤١)، وابن الجارود (١٤٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد ابن سلمة، بهذا الإسناد.

أخرجه: أحمد ١٠٠/٦، والدارمي (٢٢٩٦)، وابن الجارود (١٤٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٧٤/٢ من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه: أحمد ١٤٤/٦، وأبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي ١٥٦/٦، وفي الكبرى له (٥٦٢٥)، وأبو يعلى (٤٤٠٠)، وابن حبان (١٤٢)، والحاكم ٥٩/٢، والبيهقي ٨٤/٦ و٢٠٦ و٤١/٨ وفي شعب الإيمان، له (٨٧)، وابن عبد البر في الاستذكار ٥٠/٨ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

في المطبوع من شرح معاني الآثار سقط اسم أحد الحمادين، وفي المطبوع من الاستذكار سقط اسم إبراهيم النخعي.

(٢) هو حماد بن أبي سليمان. انظر: تهذيب الكمال ٢٨١/٢ (١٤٦٧).

(٣) الإسناد من الإتحاف ١٠٢١/١٦ (٢١٥٣٩)، والتمن من المتقى لابن الجارود (١٤٨).

٣١٥٥/٧٦- عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ حَوْثِرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَرَّرٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ (١).

٣١٥٦/٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ- يَعْنِي ابْنَ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْكِنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ (٢)(٣).

٣١٥٧/٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الرَّمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ،

٣١٥٥/٧٦ - صحيح.

أخرجه: ابن حبان كما في إتحاف المهرة ١٢/٤٣٥ (١٥٨٩٩)، والطبراني في الكبير (٨٢٩٠) بهذا الإسناد.

(١) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٢/٤٣٥ (١٥٨٩٩)، وقد ذكره ابن خزيمة بأسانيد أخر عند الأحاديث (٧٦١) و(٧٧٠) و(٧٧١) مختصر المختصر.

٣١٥٦/٧٧ - صحيح.

أخرجه: الدارقطني ١/٢٣٨ وابن الجوزي في التحقيق ١/٣٠٣.

(٢) قال ابن حجر: (كذا في أصل سماعنا بخط الصريفي، وهو وهم، والصواب: عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة).

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٤/٣٧١ (١٧٨٣٨).

٣١٥٧/٧٨ - معلول بالوقف أخطأ برفعه عبد الوهاب الثقفي؛ قال الطحاوي في شرح المعاني ١/٢٢٧: (الحفاظ يوقفونه على أنس).

وقال الدارقطني: (الصواب من فعل أنس).

قال الخطيب: (رواه خالد بن عبد الله الواسطي وعبد الله بن المبارك ويحيى بن سعيد القطان =



عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا سَجَدَ<sup>(١)</sup>.

٣١٥٨/٧٩ - سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ - يَعْنِي ابْنَ اللَّيْثِ - قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سُمَيٍّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَكَأَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا تَفَرَّجُوا، فَقَالَ: «اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ»<sup>(٢)</sup>.

= ومعاذ بن معاذ العنبري ويزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس موقوفاً.

أخرجه: البخاري في رفع اليدين (٢٦)، وابن ماجه (٨٦٦)، وأبو يعلى (٣٧٥٢) و(٣٧٩٢)، وابن حبان كما في إتحاف المهرة ٦١٣/١ (٨٨٩)، والدارقطني ٢٩٠/١، والخطيب في تاريخه ٣٨٦/٢ و١٧٤/٤. والرواية الموقوفة أخرجها ابن أبي شيبة ٢٣٥/١.

قال الدارقطني عقب الحديث: (لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب، والصواب من فعل أنس).

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٦١٣/١ (٨٨٩).

٣١٥٨/٧٩ - إسناده معلول بالإرسال، والمرسل هو الصواب، قال الإمام الترمذي: (هذا حديث لا نعرفه من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، من حديث الليث عن ابن عجلان. وقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة وغير واحد عن سمي، عن النعمان بن أبي عياش، عن النبي ﷺ، نحو هذا، وكان رواية هؤلاء أصح من رواية الليث). أما شيخه البخاري فقد جزم بالرواية المرسله فقال في تاريخه الكبير ١٧٤/٤ (٥٣٩٣): (الأول أصح بإرساله).

وقول البخاري اعتمده البيهقي في سننه الكبرى ١١٧/٢.

أخرجه: أحمد ٣٣٩/٢ و٤١٧، وأبو داود (٩٠٢)، والترمذي (٢٨٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢٣٠/١، وابن حبان (١٩١٨)، والحاكم ٢٢٩/١، والبيهقي ١١٦/٢. والرواية المرسله أخرجها البخاري في تاريخه الكبير ١٧٤/٤ (٥٣٩٣)، وفي الصغير ١٨/٢، والبيهقي ١١٧/٢.

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٥٠٧/١٤ (١٨١٠٧).

قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ: وَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ مِرْفَقَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، إِذَا طَالَ السُّجُودُ وَأَعْيَى.

وَعَنْ جَمِيلِ بْنِ الْحَسَنِ الْجَهْضَمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سُمَيٍّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عَجَلَانَ قَوْلَهُ.

٣١٥٩/٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَمِّهِ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَانَ ابْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَصْغَرُ السُّنَّةِ الَّذِينَ وَقَدُوا عَلَيْهِ مِنْ ثَقِيفٍ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ قَرَأْتُ سُورَةَ (الْبَقَرَةَ)، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْقُرْآنَ يَتَقَلَّتْ مِنِّي. فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: «يَا شَيْطَانُ اخْرُجْ مِنْ صَدْرِ عُمَانَ». فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا أُرِيدُ حِفْظَهُ<sup>(١)</sup>.

٣١٦٠/٨١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: رَأَى كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أُمِّ الْحَكَمِ<sup>(٢)</sup> يَخْطُبُ قَاعِدًا، قَالَ: انظُرُوا إِلَيَّ هَذَا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا

٣١٥٩/٨٠ - صحيح.

أخرجه: ابن ماجه (٣٥٤٨)، والرويانى فى مسند الصحابة (١٥١٥)، والطبرانى فى الكبير (٨٣٤٧)، وأبو نعيم دلائل النبوة: ٤٠٠-٤٠١، والبيهقى فى دلائل النبوة ٣٠٨/٥.  
(١) الإسناد من الإنحاف ١٠/٦٩٧ (١٣٦٢٠)، والمتن من دلائل النبوة للبيهقى ٣٠٨/٥.

٣١٦٠/٨١ - صحيح.

أخرجه: ابن أبى شيبه (٥١٨٢)، ومسلم ١٠/٣ (٨٦٤) (٣٩)، والنسائى ١٠٢/٣، وفى الكبرى له (١٧١٢)، وأبو عوانة كما فى إنحاف المهرة ١٨/١٣ (١٦٣٨٠)، وأبو نعيم فى المستخرج (١٩٤٧)، والبيهقى ١٩٦/٣ من طريق منصور، عن عمرو بن مرة، به.  
(٢) فى إنحاف المهرة (عبد الرحمن بن أم الحطاب) وهو تحريف صوابه ما أثبتته من مصادر التخرىج، وانظر: ترجمته فى التاريخ الكبير ١٨٠/٥ (٧٠٥١).

تَجَدَّرَةٌ أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴿ (١)(٢)(٣) .

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الرَّقِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو،  
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، نَحْوَهُ.

٣١٦١/٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ حُمَيْدِ  
الطَّوِيلِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ شَهْبَاءَ،  
فَأَتَى عَلَى نَخْلَةٍ لِنَبِيِّ النَّجَارِ، فَجَادَتِ (٤) الْبَعْلَةُ، فَإِذَا قَبْرٌ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ  
لَا تَدَافَتُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسَمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ» (٥).

٣١٦٢/٨٣ - حَدَّثَنَا حَمْدَانُ بْنُ عَلِيٍّ، وَأَبُو الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٨٦٤): (هذا الكلام يتضمن إنكار المنكر على  
ولاة الأمور إذا خالفوا السنة، ووجه استدلاله بالآية أن الله تعالى أخبر أن النبي ﷺ كان يخطب  
قائما، وقد قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ . مع قوله: ﴿ وَأَتَّبِعُوهُ ﴾ .  
وقوله تعالى: ﴿ وَمَا ءَأْتِكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ . مع قوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي».

(٢) الجمعة: ١١.

(٣) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٨/١٣ (١٦٣٨٠).

٣١٦١/٨٢ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣/١٧٥، والبخاري في مسنده كما في إتحاف المهرة ١/٥١٩ - ٥٢٠ (٦١٤)،  
والأجري في الشريعة: ٣٦٠ - ٣٦١ من طريق ثابت، عن أنس، به.

وأخرجه: أحمد ٣/١٥٣ و ١٧٥ و ٢٨٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/٢٧٢، والبيهقي  
في إثبات عذاب القبر (٩٠) من طريق ثابت وحيد (مقرنين)، عن أنس بن مالك، به.

(٤) أي: أسرع.

(٥) الإسناد والتمن من الإتحاف ١/٥١٩ - ٥٢٠ (٦١٤).

٣١٦٢/٨٣ - صحيح.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ ح وَعَنْ عُمَرَ بْنِ شُبَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحُرُورِيَّةِ، أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي مَا الْحُرُورِيَّةُ<sup>(١)</sup>، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ - وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهَا- قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ أَوْحَنًا جَرَّهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ، إِلَى نَضْلِهِ<sup>(٢)</sup>، إِلَى رِصَافِهِ<sup>(٣)</sup>، فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ<sup>(٤)</sup> هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ»<sup>(٥)</sup>.

= أخرجه: البخاري ٢١/٩ (٦٩٣٣)، ومسلم ١١٢/٣ (١٠٦٤) (١٤٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٣٥)، والبخاري (٢٥٥٣) من طريق أبي سلمة، وعطاء، به.

وأخرجه: مالك في الموطأ (٥٤٥) برواية الليثي، وعبد الرزاق (١٨٦٤٩)، وأحمد ٣٣/٣ و٥٦ و٦٠، والبخاري ٢٤٤/٦ (٥٠٥٨) و٢١/٩ (٦٩٣١)، وفي خلق أفعال العباد له (٢٢)، ومسلم ١١٢/٣ (١٠٦٤) (١٤٨)، وابن ماجه (١٦٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٢٥)، والنسائي في الكبرى (١١٢٢٠)، وفي فضائل القرآن له (١١٤)، وأبو يعلى (١٢٣٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٠٧١) و(٤٠٧٢)، والبيهقي ١٧١/٨، وفي الدلائل له ١٨٧/٥، والبخاري (٢٥٥٢) من طريق أبي سلمة (وحده)، به.

وأخرجه: أحمد ٦٥/٣، والبخاري ٤٧/٨ (٦١٦٣)، ومسلم ١١٢/٣ (١٠٦٤) (١٤٨)، والنسائي في الكبرى (٨٥٦١)، وابن حبان (٦٧٤١)، والبيهقي في الدلائل ٤٢٧/٦ من طريق أبي سلمة، والضحاك الهمداني، به.

وأخرجه: أبو يعلى (١٠٢٢) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد، به. (١) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (١٠٦٥): (الحرورية هم الخوارج، سموا حرورية؛ لأنهم نزلوا حروراء، وتعاقدوا عندها على قتال أهل العدل، وحروراء بفتح الحاء وبالمد قرية بالعراق قريبة من الكوفة).

(٢) النصل: هو حديدة السيف، أو السهم، وجمعه: أنصل. لسان العرب مادة (نصل).

(٣) الرصاف: هو عقب يلوى على مدخل النصل فيه. النهاية ٤٨٠/٣.

(٤) الفوقة: هو موضع الوتر من السهم. النهاية ٤٨٠/٣.

(٥) الإسناد من الإتحاف ٤٨٥/٥ (٥٨٢١)، والمتن من صحيح البخاري ٢١/٩ (٦٩٣١).

وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي عَبَّادِ الْقَلْزُمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، نَحْوَهُ.

٣١٦٣/٨٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو بِهَذَا.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَا: صَدَقَ.

حَدَّثَنِي عَمِّي إِسْمَاعِيلُ بْنُ حُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ - مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ - قَالَ: سَأَلْتُ الْحَجَّاجَ ابْنَ عَمْرٍو عَنْ حَبْسِ الْمُحْرِمِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عُرِجَ أَوْ مَرِضَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ»<sup>(١)</sup>. وَفِيهِ: عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: تَابَعَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى. وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: الْحَجَّاجُ مُتَقِنٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُثْمَانَ - لَيْسَ فِي السَّمَاعِ.

٣١٦٣/٨٤ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٤٥٠/٣، والدارمي (١٨٩٤)، وأبو داود (١٨٦٢)، وابن ماجه (٣٠٧٧)، والترمذي (٩٤٠) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١٥٥)، والنسائي ١٩٨/٥، وفي الكبرى له (٣٨٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٤٩/٢، وفي شرح المشكل له (٦١٥) و(٦١٦)، والدارقطني ٢٧٧/٢، والحاكم ٤٧٠/١ و٤٨٢-٤٨٣، والبيهقي ٢٢٠/٥ من طريق عكرمة، عن الحجاج بن عمرو، به.

وأخرجه: أبو داود (١٨٦٣)، وابن ماجه (٣٧٨)، والترمذي (٩٤٠ م)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٤٩/٢ من طريق عكرمة، عن عبد الله بن رافع، عن الحجاج بن عمرو، به.

(١) الإسناد والمتن من الإتحاف ٢٠٧/٤ (٤١٣٧).

٣١٦٤/٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ، فَفَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدْيِيَّةِ<sup>(١)</sup>، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيُوفًا، وَلَا يَقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا، فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَلَّحَهُمْ فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ<sup>(٢)</sup>.

٣١٦٥/٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ تَوْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ

٣١٦٤/٨٥ - صحيح.

أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ٢/١٢٤، وَالبخاري ٣/٢٤٣ (٢٧٠١) و٥/١٨٠ (٤٢٥٢)، وَالبیهقي ٥/٢١٦ من طريق فليح، عن نافع، به.

وَأَخْرَجَهُ: البخاري ٢/١٩٢ (١٦٤٠) و٢/٢٠٩ (١٧٠٨)، وَمسلم ٤/٥١ (٨٢٣٠) (١٨٢)، وَابن حبان (٣٩٩٨) من طرق عن نافع، به، بهذا اللفظ.

(١) الحديبية: بضم الحاء وفتح الدال وياء ساكنة وياء موحدة مكسورة وياء، اختلفوا فيها فمنهم من شددها، ومنهم من خففها، فروي عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال: الصواب تشديد الحديبية وتخفيف الجعرانة، وأخطأ من نص على تخفيفها. وقيل: كل صواب، أهل المدينة يثقلونها، وأهل العراق يخففونها، وهي: قرية متوسطة ليست بالكبيرة، سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله ﷺ تحتها. معجم البلدان ٢/١٢٦.

(٢) الإسناد من الإنحاف ٩/٢٥٨ (١١٠٥٨)، وَأكملت المتن من صحيح البخاري ٣/٢٤٣ (٢٧٠١) و٥/١٨٠ (٤٢٥٢)، وَقَالَ الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٦٥/٨٦ - صحيح.

أَخْرَجَهُ: البیهقي ٥/٢١٦ من طريق المصنف.

وَأَخْرَجَهُ: الدارمي (١٨٩٣)، وَالبخاري ٣/١١ (١٨١٢) من طريق عمر بن محمد، عن نافع، به.

وَأَخْرَجَهُ: الحميدي (٦٧٨)، وَأحمد ٢/١٥١، وَالبخاري ٥/١٦٢ (٤١٨٣) و(٤١٨٥)، وَمسلم ٤/٥١ (١٢٣٠) (١٨١)، وَالنسائي ٥/١٩٧ و٢٢٦، وَفي الكبرى له (٣٨٤٢) و(٣٩١٥)، =

الْوَلِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَامَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لِيَالِي نَزْلِ الْحَجَّاجِ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحْجَّ الْعَامَ؛ إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَقَالَ: حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارٌ فُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَدْيَهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ (١).

٣١٦٦/٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارٌ فُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدْيِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيُوفًا، وَلَا يَقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا، فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحَهُمْ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمْرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ، فَخَرَجَ (٢).

٣١٦٧/٨٨- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ،

= وأبو يعلى (٥٥٠٠)، والبيهقي ٢١٦/٥ من طرق عن نافع، به، بهذا اللفظ.

(١) الإسناد من الإتحاف ٢٤٩/٩ (١١٠٣٢)، وأكملت المتن والقصة من السنن الكبرى للبيهقي ٢١٦/٥، قال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٦٦/٨٧ - صحيح.

لم نقف عليه من طريق عبد الله بن نافع، عن نافع، عن ابن عمر، وانظر: الحديث (٣١٦٥/٨٦).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٣٧/٩ (١٠٧٠٦)، والتمتن من صحيح البخاري ٢٤٣/٣ (٢٧٠١) و١٨٠/٥ (٤٢٥٢)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٦٧/٨٨ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٦٧٨)، وأحمد ٤/٢ ٦٤، والبخاري ١٩٢/٢ (١٦٣٩) ٢٠٦/٢ (١٦٩٣)، ومسلم ٤/٥٢-٥٣ (١٦٣٠) (١٨٣)، والنسائي ٢٢٦/٥ من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، به.

قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَظَهَرَهُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: إِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالًا، فَتُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ، فَلَوْ أَقَمْتُ. فَقَالَ: قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كُفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَإِنْ يُحَلَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، أَفَعَلْ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (١)(٢). قَالَ: إِنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا أَرَى أَمْرَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا. ثُمَّ قَدِمَ، فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا (٣).

٣١٦٨/٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَاضِرِ الْحُمَيْدِيِّ يُحَدِّثُ أَبِي، قَالَ: خَرَجْتُ مُعْتَمِرًا عَامَ حَاصِرِ أَهْلِ الشَّامِ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَبَعَثَ مَعِيَ رِجَالًا - مِنْ قَوْمِي - بِهَدْيٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى أَهْلِ الشَّامِ مَنَعُونَا أَنْ نَدْخُلَ الْحَرَمَ فَتَحَزَّتْ الْهَدْيِي مَكَانِي وَأَحْلَلْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ خَرَجْتُ

(١) الأحزاب: ٢١

(٢) قال ابن الجوزي في زاد المسير ٣٦٧/٦: (وخص الله تعالى بهذه الأسوة المؤمنين فقال: ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ . والمعنى: أن الأسوة برسول الله إنما كانت لمن يرجو الله واليوم الآخر)..

(٣) الإسناد من الإتحاف ٤٦/٩ (١٠٣٨٢)، والمتن ذكره ابن حجر في الإتحاف بدون القصة، ونقلته من مسند أحمد ٤/٢، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٦٨/٨٩ - إسناده ضعيف؛ محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

الحديث الأول أخرجه: أبو داود (١٨٦٤)، والحاكم ١/٤٨٥ - ٤٨٦.

وأما الحديث الثاني فأخرجه: الحاكم ١/٤٨٥.

وأما الحديث الثالث فأخرجه: البيهقي ١٠/٦٨.

قال الحاكم عقب الحديث: (وأبو حاضر شيخ من أهل اليمن مقبول صادق).

قال ابن حجر: ليس في السماع.



لأَقْضِي عُمْرَتِي، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَبَدِلِ الْهَدْيَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُبَدِّلُوا الْهَدْيَ الَّذِي نَحَرُوا عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ الطَّبَّاعِ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَاضِرٍ - أَوْ ابْنَ حَاضِرٍ - يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَمَرُوا بِإِبْدَالِ الْهَدْيِ الَّذِي نَحَرُوا عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ.

قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: هُوَ عُثْمَانُ بْنُ حَاضِرٍ أَبُو حَاضِرٍ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ: إِنْ كَانَ هُوَ عُثْمَانُ بْنُ حَاضِرٍ فَإِنَّ لَهُ حَدِيثًا ثَانِيًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ حَدَّثَنَا عَمِّي إِسْمَاعِيلُ بْنُ حُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنِ عُثْمَانَ بْنِ حَاضِرٍ، قَالَ: حَلَفَتِ امْرَأَةٌ مِنْ ذِي أَصْبَحَ، فَقَالَتْ: مَالَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مُرَّهَا فَلْتَتَّصِدَّقْ بِرِكَاتِهِ مَالَهَا هَذَا كُلَّهُ.

٣١٦٩/٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ

(١) الإسناد والتمن من الإنحاف ٣٩٨/٧ (٨٠٥٨)، والقصة من المستدرک للحاکم ٤٨٦/١.

(٢) عثمان بن حاضر الحميري، ويقال: الأزدي، أبو حاضر القاص، قال عنه أبو زرعة: يمانى حميري ثقة. تهذيب الكمال ١٠٤/٥ (٤٣٨٩).

وقال الحاکم عقب تحريره الحديث: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأبو حاضر شيخ من أهل اليمن مقبول صدوق).

٣١٦٩/٩٠ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٧١٧)، والبخاري ٩/٣ (١٨٠٣) و٣٢/٦ (٤٥١٢)، ومسلم ٢٤٣/٨ (٣٠٢٦) (٢٣)، والنسائي في الكبرى (٤٢٥١) و(١١٠٢٤)، وفي التفسير له (٤٤)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ٤٩٨/٢ (٢١٢٤)، وابن حبان (٣٩٤٧)، والبيهقي ٢٦١/٥، والواحدى في أسباب النزول (٥٨) بتحقيقى.

شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَحْرَمُوا أَتَوْا الْبَيْتَ مِنْ ظَهْرِهِ<sup>(١)</sup>، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾<sup>(٢)(٣)</sup>. الْآيَةُ.

٣١٧٠/٩١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَخْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ

(١) قال القرطبي في تفسيره ٢/٣٤٤-٣٤٥: (كان الأنصار إذا حجوا وعادوا لا يدخلون من أبواب بيوتهم؛ فإنهم كانوا إذا أهلوا بالحج أو العمرة يلتزمون شرعا ألا يحول بينهم وبين السماء حائل، فإذا خرج الرجل منهم بعد ذلك، أي: من بعد إحرامه من بيته، فرجع لحاجة لا يدخل من باب الحجر من أجل سقف البيت أن يحول بينه وبين السماء، فكان يتسنى ظهر بيته على الجدران، ثم يقوم في حجرته، فيأمر بحاجته، فتخرج إليه من بيته، فكانوا يرون هذا من النسك والبر، كما كانوا يعتقدون أشياء نسكا، فرد عليهم فيها، وبين الرب تعالى أن البر في امتثال أمره. وقال ابن عباس في رواية أبي صالح: كان الناس في الجاهلية وفي أول الإسلام إذا أحرم رجل منهم بالحج فإن كان من أهل المدر- يعني من أهل البيوت- نقب في ظهر بيته، فمنه يدخل ومنه يخرج، أو يضع سلما فيصعد منه، وينحدر عليه، وإن كان من أهل الوبر- يعني أهل الخيام- يدخل من خلف الخيام الخيمة، إلا من كان من الحمس. وروى الزهري أن النبي ﷺ أهل زمن الحديدية بالعمرة، فدخل حجرته، ودخل خلفه رجل أنصاري من بني سلمة، فدخل وخرق عادة قومه، فقال له النبي ﷺ: «لم دخلت وأنت قد أحرمت؟» فقال: دخلت أنت فدخلت بدخولك. فقال له النبي ﷺ: «إني أحمس». أي: من قوم لا يدينون بذلك، فقال له الرجل: وأنا ديني دينك. فنزلت الآية، وقاله ابن عباس وعطاء وقتادة، وقيل: إن هذا الرجل هو قطبة بن عامر الأنصاري. والحمس: قريش وكنانة وخزاعة وثقيف وجشم وبنو عامر بن صعصعة وبنو نصر بن معاوية، وسموا حمسا؛ لتشديدهم في دينهم، والحماسة: الشدة).

(٢) البقرة: ١٨٩.

(٣) الإسناد والمتن من الإنحاف ٢/٤٩٨ (٢١٢٤).

٣١٧٠/٩١ - إسناده حسن.

أخرجه: بقي بن مخلد في مسنده كما في إنحاف المهرة ٣/١٨٤ (٢٧٨٦)، وابن أبي حاتم في التفسير ١/٣٢٣ (١٧١٠)، وأبو الشيخ في تفسيره كما في إنحاف المهرة ٣/١٨٤ (٢٧٨٦)، والحاكم ١/٤٨٣، والواحدي في أسباب النزول (٥٩) بتحقيقي.

قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ يُدْعَوْنَ الْحُمْسَ وَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي الْإِحْرَامِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ وَسَائِرُ الْعَرَبِ لَا يَدْخُلُونَ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي الْإِحْرَامِ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بُسْتَانٍ فَخَرَجَ مِنْ بَابِهِ، وَخَرَجَ مَعَهُ قُطْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قُطْبَةَ بْنَ عَامِرٍ رَجُلٌ فَاجِرٌ، إِنَّهُ خَرَجَ مَعَكَ مِنَ الْبَابِ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالَ: رَأَيْتَكَ فَعَلْتَ كَمَا فَعَلْتَ. فَقَالَ: «إِنِّي أَحْمَسِيٌّ»<sup>(١)</sup>. قَالَ: إِنَّ دِينِي دِينُكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣١٧١/٩٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ - وَقَرَأْتُهُ عَلَى بُنْدَارٍ - عَنْ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: فَصَّرْتُ<sup>(٤)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْمَرْوَةِ بِمَشْقَصٍ<sup>(٥)(٦)</sup>.

(١) هو لقب لقريش وبعض قبائل العرب. انظر تفصيلا وافيا عن هذا في تاج العروس مادة (حمس).  
(٢) البقرة: ١٨٩.

(٣) الإسناد من الإتحاف ٣/ ١٨٤ (٢٧٨٦)، والمتن من المستدرک للحاكم ١/ ٤٨٣. وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٧١/٩٢ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٦٠٥)، وأحمد ٤/ ٩٢ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٨ و ١٠٢، والبخاري ٢/ ٢١٣ (١٧٣٠)، ومسلم ٤/ ٥٨ (١٢٤٦) (٢٠٩) و (٢١٠)، وأبو داود (١٨٠٢) و (١٨٠٣)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٤/ ٩٧ و ١٠٢، والنسائي ٥/ ١٥٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥، وفي الكبرى له (٣٧١٧) و (٣٩٨١) و (٣٩٨٢) و (٤١١٨)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٣/ ٣٥٤ (١٦٨٣٤)، والطبراني في الكبير ١٩/ (٦٩٣)، والبيهقي ٥/ ١٠٢.

(٤) أي: أخذت من شعر رأسه، وهو يشعر بأن ذلك كان في نسك، إما في حج أو عمرة، وقد ثبت أنه حلق في حجته فتعين أن يكون في عمرة. فتح الباري عقب الحديث (١٧٣٠).

(٥) المشقص: هو نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض. النهاية ٢/ ٤٩٠.

(٦) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٣/ ٣٥٤ (١٦٨٣٤)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٧٢/٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ لِي عِكْرِمَةُ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يَعْتَمِرَ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ (١).

٣١٧٣/٩٤ - عَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا (٢).

٣١٧٤/٩٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ،

٣١٧٢/٩٣ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٤٦/٢ و ١٥٨، والبخاري ٢/٣ (١٧٧٤)، وأبو داود (١٩٨٦)، والحاكم ٤٨٤-٤٨٥، والبيهقي (١٨٤٥).

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٦٠٢/٨ (١٠٠٤٦)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٧٣/٩٤ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣٠/٢، وعبد بن حميد (٧٩٠) وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٥٠٢/٨ (٩٨٥٨)، والحاكم ٤٨٧/١ من طريق يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به.

وأخرجه: مسلم ١٢٧/٤ (١٣٩٩) (٥١٩)، وابن حبان (١٦٣٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به.

وأخرجه: الحميدي (٦٥٨)، وأحمد ٥٨/٢ و ٦٥ و ٧٢ و ٨٠ و ١٠٧، والبخاري ٧٧/٢ (١١٩٣) و ١٢٨/٩ (٧٣٢٦)، ومسلم ١٢٧/٤ (١٣٩٩) (٥١٨) و (٥١٩) و (٥٢٠) و (٥٢١) و (٥٢٢)، والنسائي ٣٧/٢، وفي الكبرى له (٦٨٨) و (٧٧٧)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٥٠٢/٨ (٩٨٥٨)، وابن حبان (١٦١٨) و (١٦٢٩)، والبيهقي (٤٥٨) من طرق عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به.

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٥٠٢/٨ (٩٨٥٨)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٧٤/٩٥ - إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف كثير. لم نقف على هذا الحديث مع بحثنا. =

قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذَّنَ أَنْ يَقْطَعَ الْمَسَدَ<sup>(١)</sup> وَالْقَائِمَتَيْنِ<sup>(٢)</sup> وَالْمِنْجَدَ<sup>(٣)</sup> وَعَصَا الدَّارَةِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي مِنَ الْحِمَى<sup>(٤)</sup>.

٣١٧٥/٩٦ - حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ وَهُوَ حَرَامٌ أَنْ يَقْتُلَهُنَّ: الْحَيَّةُ، وَالْعُقْرُبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحِدَاةُ»<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

= وعند الطبراني في الأوسط (٣٧٧٥)، والبيهقي ٢٠٠/٥ من حديث جابر: (أن رسول الله ﷺ كان يمنع عن قطع المسد).

(١) المسد: مرود البكرة التي تدور عليه. النهاية ٣٢٩/٤.

(٢) القائماتان: قائمتا الرجل التي تكون في مقدمه ومؤخره. النهاية ١٢٦/٤.

(٣) المنجد: هي عصا تقطع من شجر الحرم تساقق بها الدواب وينفش بها الصوف. النهاية ١٩/٥.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٥١٨/١٢ (١٦٠٢٣)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٧٥/٩٦ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (١٠٢٦) و(١٠٢٧) برواية الليثي، والحميدي (٦١٩)، وأحمد ٣/٢

٨ و ٤٨ و ٥٠ و ٥٢ و ٥٤ و ٦٥ و ٨٢ و ١٣٢ و ١٣٨، والدارمي (١٨٢٣)، والبخاري ١٧/٣

(١٨٢٦) و(١٥٧/٤) (٣٣١٥)، ومسلم ١٨/٤ (١١٩٩) (٧٢) و(١٩/٤) (١١٩٩) (٧٦) و(٧٧)

و(٢٠/٤) (١١٩٩) (٧٨) و(٧٩)، وأبو داود (١٨٤٦)، وابن ماجه (٣٠٨٨)، والنسائي ١٨٩/٥

و١٩٠، وأبو يعلى (٥٤٢٨) و(٥٤٩٧) و(٥٥٤٤)، وابن الجارود (٤٤٠)، وأبو عوانة كما في

إتحاف المهرة ٨/٥٠٤ (٩٨٦٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٦٥/٢ و١٦٦، وابن حبان

(٣٩٦١)، والطبراني في الكبير (١٠٩٥٩)، وأبو نعيم في الحلية ٩/٢٣٠، والبيهقي ٢٠٩/٥

و٢١٦/٩، والخطيب في تاريخه ٢٩٣/١٠ من طرق عن ابن عمر، به.

(٥) الحدأة: طائر يصيد الجردان، ويقال: إنها كانت تصيد لسليمان بن داود ﷺ، وكان أصيد

الطير، فانقطع عنه الصيد لدعوة سليمان: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ .

[ص: ٣٥]. العين مادة (حدأ).

= (٦) الإسناد من الإتحاف ٨/٥٠٤ (٩٨٦٠)، والمتن من مسند أحمد ٥٠/٢.

٣١٧٦/٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى- هُوَ ابْنُ بُكَيْرٍ- عَنْ مَيْمُونِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا أَحْرَمَ الرَّجُلُ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، ثُمَّ حَبَسَهُ كِبَرٌ أَوْ وَجَعٌ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحِلٍّ مِنْ حُرْمِهِ حَتَّى يُطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَيَبْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ<sup>(١)</sup>.

٣١٧٧/٩٨- حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَافِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

= وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٧٦/٩٧ - صحيح.

أخرجه: الطحاوي في شرح المعاني ٢/٢٤٩، والبيهقي ٥/٢١٩.

(١) الإسناد من الإنحاف ٩/٦٨ (١٠٤٦١)، والمتن أكملته من سنن البيهقي ٥/٢١٩، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

وهذه الفتيا من ابن عمر رضي الله عنهما إذا لم يكن المحرم قد اشترط الإحصار، وإلا فقد روى الإمام مسلم في صحيحه ٤/٢٦ (١٢٠٨) (١٠٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال لضباعة: «حجي، واشترطي أن محلي حيث تحبسين».

قال الإمام النووي رحمه الله: (في هذا الحديث دليل على أن المرض لا يبيح التحلل إذا لم يكن اشتراط حال الإحرام). شرح صحيح مسلم ٤/٣٣٣.

٣١٧٧/٩٨ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٤/١٤٩ و ١٥٣ و ١٥٤، والبخاري ٢/١١٤ (١٣٤٤) و ٤/٢٤٠ (٣٥٩٦) و ٥/١٢٠ (٤٠٤٢) و ٥/١٣٢ (٤٠٨٥) و ٨/١١٢ (٦٤٢٦) و ٨/١٥١ (٦٥٩٠)، ومسلم ٧/٦٧ (٢٢٩٦) (٣٠) و (٣١)، وأبو داود (٣٢٢٣) و (٣٢٢٤)، والنسائي ٤/٦١ - ٦٢، وفي الكبرى له (٢٠٨١)، وأبو يعلى (١٧٤٨)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ١١/١٨٩ (١٣٨٧٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٥٠٤، وفي شرح المشكل له (٤٩٠٧) و (٤٩٠٨)، وابن حبان (٣١٩٨) و (٣١٩٩)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٧٦٧) و (٧٦٨) و (٧٦٩) و (٧٧٠)، والدارقطني ٢/٧٨، والبيهقي ٤/١٤، وابن عبد البر في التمهيد ٢/٣٠٢، والبغوي (٣٨٣٢).

الْجُهَنِّي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَيْتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِّيِّ، بِهِ.

٣١٧٨/٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ- قَالَ: كَانَ سَلَمَةُ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمَصَاحِفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ. قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا<sup>(٢)</sup>.

٣١٧٩/١٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ حَ وَعَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح

(١) الإسناد والتمن من الإنحاف ١٨٩/١١ (١٣٨٧٢)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع. ٣١٧٨/٩٩ - صحيح.

أخرجه: ابن سعد في الطبقات ٣٠٧/٤، وأحمد ٤٨/٤، والبخاري ١٣٤/١ (٥٠٢)، ومسلم ٩٥/٢ (٥٠٩) (٢٦٣) و(٢٦٤)، وابن ماجه (١٤٣٠)، وأبو عوانة ٥٦/٢، وابن حبان (١٧٦٣) و(٢١٥٢)، والطبراني في الكبير (٦٢٩٩)، والبيهقي ٢٧١/٢.

(٢) الإسناد من صحيح البخاري ١٣٤/١ (٥٠٢)، والإنحاف ٥٧٦/٥ (٥٩٦٦)، والتمن أكملته من صحيح البخاري ١٣٤/١ (٥٠٢)، وقال ابن حجر: ليس في السماع. ٣١٧٩/١٠٠ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (١٠٠٥)، وأحمد ٢٤٠/٢ و٢٩٠، ومسلم ٦٠/٤ (١٢٥٢) (٢١٦)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ٤٦٦/١٤ (١٨٠١٣) من طريق سفیان، عن الزهري، به.

وأخرجه: ابن حبان (٦٨٢٠) من طريق عبيد الله بن عمر، عن الزهري، به. وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠٨٤٢)، وأحمد ٢٧٢/٢ و٥١٣ و٥٤٠، ومسلم ٦٠/٤ (١٢٥٢) (٢١٦)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ٤٦٦/١٤ (١٨٠١٣) وابن منده في الإيمان (٤١٩)، =

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيُهْلَنَ عِمْسَى ابْنِ مَرْثَمٍ بِفَجِّ الرُّوحَاءِ»<sup>(١)</sup> حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا»<sup>(٢)</sup>.

٣١٨٠/١٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ - هُوَ الْحُمْرَائِيُّ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ؛ ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ، وَرَجَبٌ مُضَرٌ بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: لَسْتُ أَنْكِرُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ سِيرِينَ سَمِعَ بَعْضَ هَذَا الْخَبَرِ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَمِعَهُ يَطُولُهُ مِنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ<sup>(٥)</sup>.

= والبغوي (٤٢٧٨) من طرق عن الزهري، به.

(١) قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (١٢٥٢): (فج الروحاء بفتح الفاء وتشديد الجيم، قال الحافظ أبو بكر الحارثي: هو بين مكة والمدينة. قال: وكان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح وعام حجة الوداع).  
(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤٦٦/١٤ (١٨٠١٣)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.  
٣١٨٠/١٠١ - صحيح.

أخرجه: البزار كما في الدر المنثور ٤٢٢/٣، والطبري في تفسيره ٨٨/١٠، وابن مردويه كما في الدر المنثور ٤٢٢/٣.

(٣) الأشهر الحرم: ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم، ورجب الذي بين جمادى الآخرة وشعبان، وهو رجب مضر. وقيل له: رجب مضر؛ لأن ربيعة بن نزار كانوا يحرمون شهر رمضان ويسمون رجباً، وكانت مضر تحرم رجباً نفسه؛ فلذلك قال النبي ﷺ فيه: «الذي بين جمادى وشعبان». ورفع ما وقع في اسمه من الاختلال بالبيان. تفسير القرطبي ١٣٣/٨.

(٤) الإسناد من الإتحاف ٥٣٩/١٥ (١٩٨٣٩)، والتمن من تفسير الطبري ٨٨/١٠.

(٥) انظر: الحديث (٢٩٥٢) من مختصر المختصر، وانظر: إتحاف المهرة ٥٦٩/١٣ (١٧١٤٩) عن أبي بكر.



٣١٨١/١٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي، فَسَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا<sup>(١)</sup> - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَمَرَ أَنْ يُقْتَلَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ بِمَكَّةَ قَالَ: «لَا تُغْرَى مَكَّةُ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ أَبَدًا، وَلَا يُقْتَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ صَبْرًا<sup>(٢)</sup> أَبَدًا»<sup>(٣)</sup>.

٣١٨٢/١٠٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ

٣١٨١/١٠٢ - صحيح.

أخرجه: عبد الرزاق (٩٣٩٩)، والحميدي (٥٦٨)، وأحمد ٤١٢/٣ و٤١٣/٤، والدارمي (٢٣٩١)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٢٦)، ومسلم ١٧٣/٥ (١٧٨٢) (٨٨) و(٨٩)، وأبو عوانة ٢٣٥/٤ - ٢٣٦، والطحاوي في شرح المعاني ٣/٣٣١، وفي شرح مشكل الآثار له (١٥٠٧) و(١٥٠٨)، وابن حبان (٣٧١٨)، والطبراني في الكبير ٢٠/٦٩١ و(٦٩٢) و(٦٩٣) و(٦٩٤) و(٦٩٥)، والحاكم ٤/٢٧٥، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/٧٦.

(١) هو مطيع بن الأسود بن حارثة القرشي العدوي، أخو مسعود بن الأسود، وابن عم مسعود بن سويد بن حارثة العدوي الذي قتل بمؤتة، ولهم جميعا صحبة، سماه رسول الله ﷺ مطيعا. وقال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إن ابن عمك العاص ليس بعاص ولكنه مطيع». تهذيب الكمال ١٣٤/٧ (٦٦٠٥).

(٢) هو أن يمسك شيء من ذوات الروح حيا، ثم يرمى بشيء حتى يموت. النهاية ٨/٣.

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٣/٢٠٦ (١٦٥٨٣)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٨٢/١٠٣ - صحيح.

أخرجه: الترمذي (٣٩٢٦)، وابن حبان (٣٧٠٩)، والطبراني في الكبير (١٠٦٢٤) و(١٠٦٣٣)، عن سعيد وأبي الطفيل (مقرونين)، به.

وأخرجه: الحاكم ١/٤٨٦، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠١٣) من طريق سعيد بن جبير (وحده)، عن ابن عباس، به.

حُثَيْمٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظْيَبِكُ مِنْ بَلَدَةٍ وَأَحَبُّكَ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكَ»<sup>(١)</sup>.

٣١٨٣/١٠٤ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ الزُّهْرِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَاقِفًا بِالْحَزْوَرَةِ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٨٤/١٠٥ - حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَعَنْ زِيَادِ بْنِ يَحْيَى الْحَسَانِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ سَعِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

(١) الإسناد والمتن من الإنحاف ٩٩/٧ (٧٤١٥)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في سماعنا.

٣١٨٣/١٠٤ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣٠٥/٤، وعبد بن حميد (٤٩١)، والدارمي (٢٥١٣)، وابن ماجه (٣١٠٨)، والترمذي (٣٩٢٥)، والنسائي في الكبرى (٤٢٥٢) و(٤٢٥٣)، وابن حبان (٣٧٠٨)، والحاكم ٧/٣ و٢٨٠ و٤٣١، وابن عبد البر في التمهيد ٢/٢٨٨ و٢٨٩ و٣٣/٦.

(٢) الحزورة: سوق مكة وقد دخلت في المسجد لما زيد فيه. معجم البلدان ٢/٤٦٦.

(٣) الإسناد والمتن من الإنحاف ٨/٢٥٥ (٩٣٣٢).

٣١٨٤/١٠٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٨١/١، ومسلم ٤/١١٥ (١٣٧٠) (٤٦٧) و(٤٦٨)، وأبو يعلى (٢٦٣)، وأبو عوانة، كما في إنحاف المهرة ١١/٦٦٢ (١٤٨٣٢) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه: أبو عوانة، كما في إنحاف المهرة ١١/٦٦٢ (١٤٨٣٢) من طريق مالك بن سعيم، به. وأخرجه: الطيالسي (١٨٤)، وأحمد ١/١٢٦، والبخاري ٣/٢٦ (١٨٧٠) و٤/١٢٢ (٣١٧٢) و٤/١٢٤ (٣١٧٩) و٨/١٩٢ (٦٧٥٥) و٩/١١٩ (٧٣٠٠)، وأبو داود (٢٠٣٤)، والترمذي (٢١٢٧)، والنسائي في الكبرى (٤٢٧٨)، وأبو يعلى (٢٩٦)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ١١/٦٦٢ (١٤٨٣٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/١٩١ و٣١٨، وابن حبان (٣٧١٦) و(٣٧١٧)، والبيهقي ٥/١٩٦، والبعثي (٢٠٠٩) من طرق عن الأعمش، به.

إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَظَبْنَا عَلِيًّا، فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقَرُوهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ - فَقَدْ كَذَبَ. قَالَ: وَفِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرِ<sup>(١)</sup>، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صِرْفًا، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ فِي قَوْلِهِ: «لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صِرْفٌ وَلَا عَدْلٌ» قَالَ: الْفَرِيضَةُ وَالتَّطَوُّعُ.

٣١٨٥ / ١٠٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي،

(١) قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم ١٢١/٥: (أما عير؛ بفتح العين المهملة، وإسكان المشناة تحت، وهو جبل معروف. قال القاضي عياض: قال مصعب بن الزبير وغيره: ليس بالمدينة عير ولا ثور. قالوا: وإنما ثور بمكة. قال: وقال الزبير: عير جبل بناحية المدينة، قال القاضي: أكثر الرواة في كتاب البخاري ذكروا عَيْرًا، وأما ثور فمنهم من كنى عنه بكذا، ومنهم من ترك مكانه بياضاً؛ لأنهم اعتقدوا ذكر ثور هنا خطأ، قال المازري: قال بعض العلماء: ثور هنا وهم من الراوي، وإنما ثور بمكة. قال: والصحيح إلى أحد. وقال القاضي: وكذا قال أبو عبيد: أصل الحديث من عير إلى أحد. هذا ما حكاه القاضي، وكذا قال أبو بكر الحازمي الحافظ وغيره من الأئمة أن أصله: «من عير إلى أحد». قلت (أي النووي): ويحتمل أن ثورا كان اسماً لجبل هناك، إما أحد، وإما غيره، فخفي اسمه. والله أعلم).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١١ / ٦٦٢ (١٤٨٣٢)، والمتن من مسند أحمد ٨١ / ١، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٨٥ / ١٠٦ - صحيح.

أخرجه: أحمد ١ / ١٦٨، والدورقي في مسند سعد (٣٢)، ومسلم ٤ / ١١٣

(١٣٦٤) (٤٦١)، والبخاري في شرح معاني الآثار ٤ / ١٩١، والحاكم =

قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ، فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجْرًا، فَاسْتَلَبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ جَاءَهُ أَهْلُ الْعَبْدِ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ مَا أَخَذَهُ مِنْ عِبْدِهِمْ، قَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ شَيْئًا<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيِّ وَبِشْرِ بْنِ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، نَحْوَهُ.

وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عِيْسَى البُسْطَامِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَاتَى قَوْمٌ فِي عَبْدٍ لَهُمْ، أَخَذَ سَعْدٌ سَلْبَهُ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَدَّ حُدُودَ الْحَرَمِ، فَقَالَ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَصِيدُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْحُدُودِ، فَمَنْ أَخَذَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ». وَلَا أَرُدُّ عَلَيْكُمْ طُعْمَتَهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ أُغْرَمَ إِلَيْكُمْ ثَمَنَ سَلْبِهِ.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: سُلَيْمَانُ هَذَا قَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا. وَقَالَ: أَدْرَكْتُ الْمُهَاجِرِينَ؛ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَغَيْرَهُمَا.

= ٤٨٧/١، والبيهقي ١٩٩/٥ من طريق إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه، به. وأخرجه: البزار (١١٢٦)، والحاكم ٤٨٦/١-٤٨٧، والبيهقي ١٩٩/٥ من طريق عبد الرحمن ابن إسحاق، عن عامر بن سعد، عن أبيه، به. وأخرجه: أحمد ١/١٧٠، والدورقي في مسند سعد (١٢٢)، وأبو داود (٢٠٣٧)، وأبو يعلى (٨٠٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٩١، والبيهقي ١٩٩/٥-٢٠٠ من طريق سليمان بن أبي عبد الله، قال: شهدت سعد... وأخرجه: الطيالسي (٢١٨)، وأبو داود (٢٠٣٨)، والشاشي في مسنده (١٣٩)، والبيهقي ١٩٩/٥ من طريق صالح مولى التوأمة عن بعض ولد سعد، بنحوه.

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ١٠٨/٥ (٥٠١٧).

٣١٨٦/١٠٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَوْ رَأَيْتُ الطُّبَّاءَ تَزَنَعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ مَا دَعَرْتُهَا؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَهْدِيِّ<sup>(٢)</sup>، بِهِ.

٣١٨٧/١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا؛ لَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا<sup>(٣)</sup>.

٣١٨٨/١٠٩ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَّمٌ مَا بَيْنَ

٣١٨٦/١٠٧ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٢٦٠٠) برواية الليثي، ومن طريقه أحمد ٢/٢٣٦ و ٢٧٩ و ٤٨٧، والبخاري ٢٦/٣ (١٨٧٣)، ومسلم ٤/١١٦ (١٣٧٢) (٤٧١) و (٤٧٢)، والترمذي (٣٩٢١)، والنسائي في الكبرى (٤٢٨٦)، وابن الجارود (٥١٠)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤/٧٨٠ (١٨٧٠١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٩٣، وابن حبان (٣٧٥١)، والبيهقي ٥/١٩٦. (١) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٤/٧٨٠ (١٨٧٠٢)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

(٢) في إتحاف المهرة: (عبد الرحيم) وهو تحريف.

٣١٨٧/١٠٨ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢/٢٨٦ و ٣٧٦، والبخاري ٣/٢٦ (١٨٦٩)، وابن ماجه (٣١١٣)، وابن الجارود (٥١١)، والخطيب في تاريخه ٤/١١٢ و ٧/١٩٦ من طريق ابن عجلان، عن سعيد المقبري، به.

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٤/٦٧٥ (١٨٤٦١)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٨٨/١٠٩ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢/٣٩٨ و ٥٢٦، ومسلم ٤/١١٦ (١٣٧١) (٤٦٩) و (٤٧٠)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤/٥٢٦ (١٨١٤٦)، والبيهقي ٥/١٩٦.

لَابْتِيَهَا، فَمَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ<sup>(١)</sup>، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صِرْفًا، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ<sup>(٢)</sup>.

٣١٨٩/١١٠ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ وَالِدُورَقِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْنَبُ - أُخْتُ أَبِي إِسْحَاقَ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابْتِي الْمَدِينَةِ؛ أَنْ يُعْضَدَ<sup>(٣)</sup> شَجْرُهَا، أَوْ يُخْبَطَ<sup>(٤)</sup>.

(١) قال ابن حجر في فتح الباري عقب الحديث (١٨٧٠): (فيه جواز لعن أهل المعاصي والفساد، لكن لا دلالة فيه على لعن الفاسق المعين، وفيه: أن المحدث والمؤوي للمحدث في الإثم سواء، والمراد بالحدث الظلم والظالم على ما قيل، أو ما هو أعم من ذلك، قال عياض: واستدل بهذا على أن الحدث في المدينة من الكباير، والمراد بلعنة الملائكة والناس: المبالغة في الإبعاد عن رحمة الله، قال: والمراد باللعن هنا: العذاب الذي يستحقه على ذنبه في أول الأمر، وليس هو كلعن الكافر).

(٢) الإسناد من الإتحاف ٥٢٦/١٤ (١٨١٩). وقد سبق من حديث علي عند الحديث (٣١٨٥/١٠٧)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٨٩/١١٠ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣/٢٣، والنسائي في الكبرى (٤٢٨٣)، وأبو يعلى (٩٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٩٢.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٦٢٢٦)، ومسلم ٤/١١٨ (١٣٧٤) (٤٧٨)، وأبو يعلى (١٠١٠)، والبيهقي ٥/١٩٨ من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جده: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إني حرمت لابتي المدينة، كما حرم إبراهيم مكة».

(٣) على بناء المفعول، أي: يقطع. وقوله: أو يخبط كذلك هو على بناء المفعول، من الخبط، وهو ضرب الشجر بالعصا؛ ليتناثر ورقها لعلف الإبل.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٥٠٣/٥ (٥٨٥٥)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٩٠/١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى<sup>(١)</sup>، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ<sup>(٢)</sup>، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَتَ الْحَدِيدِ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٩١/١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ

٣١٩٠/١١١ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٢٥٩٤) برواية الليثي، والحميدي (١١٥٢)، وأحمد ٢٣٧/٢ و٢٤٧ و٣٨٤، والبخاري ٢٦/٣ (١٨٧١)، ومسلم ٤/١٢٠ (١٣٨٢) (٤٨٨)، والنسائي في الكبرى (٢٤٦١) و(١١٣٩٩)، وفي التفسير له (٤١٩)، وأبو يعلى (٦٣٧٤)، وابن حبان (٣٧٢٣)، والبخاري (٢٠١٦).

(١) معناه: أمرت بالهجرة إليها واستيطانها، وذكروا في معنى أكلها القرى وجهين: أحدهما: أنها مركز جيوش الإسلام في أول الأمر، فمنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها، والثاني: معناه: أن أكلها وميرتها تكون من القرى المفتوحة، وإليها تساق غنائمها. شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (١٣٨٥).

(٢) يعني: أن بعض الناس من المنافقين وغيرهم يسمونها يَثْرِبُ وإنما اسمها المدينة وطابة وطيبة ففي هذا كراهة تسميتها يثرب. شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (١٣٨٥).

(٣) الإسناد من الإتحاف ١١/١٥ (١٨٧٦٧)، والمتن من مسند أحمد ٢/٢٤٧، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٩١/١١٢ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٢٥٩٣) برواية الليثي، والطيالسي (١٧١٤)، وعبد الرزاق (١٧١٦٤)، والحميدي (١٢٤١)، وأحمد ٣/٣٠٦ و٣٠٧ و٣٦٥ و٣٩٢، والبخاري ٢٩/٣ (١٨٨٣) و٩٨/٩ (٧٢٠٩) و(٧٢١١) و١٠٠/٩ (٧٢١٦)، و١٢٧/٩ (٧٣٢٢)، ومسلم ٤/١٢٠ (١٣٨٣) (٤٨٩)، والترمذي (٣٩٢٠)، والنسائي ٧/١٥١، وفي الكبرى له (٤٢٦٢) و(٧٨٠٨) و(٨٧١٨)، وأبو يعلى (٢٠٢٣)، وأبو عوانة كما في =

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّدِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَأَسْلَمَ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ حُمَّ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَقْلِنِي. فَقَالَ: «لَا أُقِيلُكَ». ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: أَقْلِنِي، فَقَالَ: «لَا أُقِيلُكَ». ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: أَقْلِنِي. فَقَالَ: «لَا». قَالَ: فَفَرَّ، فَقَالَ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبْنَهَا، وَيَنْصَعُ طَبِيهَا»<sup>(٢)(١)</sup>.

٣١٩٢/١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ بَيْتَ اللَّهِ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا؛ لَا يُقَطُّعُ عِضَاهَا، وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا»<sup>(٣)</sup>.

٣١٩٣/١١٤ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ

= إتحاف المهرة ٣/٥٤٧ (٣٧١٠) والطحاوي في شرح المشكل (١٧٣٠)، وابن حبان (٣٧٣٢) و(٣٧٣٥)، والبغوي (٢٠١٥).

(١) قال ابن العربي في عارضة الأحوزي ١٣/٢٢٠ وهو يتكلم عن فضائل المدينة: (السادسة: نفيها للخبث، وتضوع طيبها بظهور علمها، وانتشار الدين عنها في أقطار الأرض حتى يعمها، روي أن سحنون لما حج ورأى زخرفة مسجد رسول الله ﷺ قال: وددت أن يتركوا بيته كما كان حتى يرى الناس أن أمرا خرج من مثل ذلك المسكن حتى عم الأرض أنه حق، فبهذه الصفة سميت طابة، وبسكنى النبي ﷺ سميت المدينة).

(٢) الإسناد من الإتحاف ٣/٥٤٧ (٣٧١٠)، والمتن من مسند أحمد ٣/٣٠٧، وقال ابن حجر: حديث ابن خزيمة ليس في السماع.

٣١٩٢/١١٣ - صحيح.

أخرجه: أحد ٣/٣٣٦ و٣٩٣، وعبد بن حميد (١٠٧٦)، ومسلم ٤/١١٣ (١٣٦٢) (٤٥٨)، والنسائي في الكبرى (٤٢٨٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/١٩٢، والبيهقي ٥/١٩٨.

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ٣/٤٠١ (٣٣٢٠)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٩٣/١١٤ - صحيح.



عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ - بُنْدَارٍ - عَنْ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ (١)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَبَرَ عَلَى شِدَّتِهَا وَلَاوَائِهَا» (٢) كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٣).

٣١٩٤/١١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا» (٥).

= أخرجہ: ابن عدی فی الكامل ٣٧٩/٤ من طریق سالم بن نوح، عن عبید اللہ بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، بہ.

وأخرجہ: الترمذی (٣٩١٨)، وأبو عوانة كما فی إتحاف المهرة ١٨٨/٩ (١٠٨٥٢) من طریق معتمر بن سليمان، عن عبید اللہ بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، بہ. وأخرجہ: أحد ١٥٥/٢، ومسلم ١١٩/٤ (١٣٧٧) (٤٨١) من طرق عن نافع، عن ابن عمر، بہ.

وأخرجہ: مالك في الموطأ (٢٥٩٢) برواية الليثي، وأحمد ١١٣/٢ و١١٩ و١٣٣، ومسلم ١١٩/٤ (١٣٧٧) (٤٨٣)، والنسائي في الكبرى (٤٢٨١)، وأبو يعلى (٥٧٩٠)، والطبراني في الكبير (١٣٣٠٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٧٢١) من طرق عن ابن عمر، بہ.

(١) في إتحاف المهرة: (سلم بن نوح) وهو خطأ، والصواب ما أثبتہ.

انظر: تهذيب الكمال ١٠١/٣ (٢١٤٢).

(٢) اللأواء: الشدة وضيق المعيشة. النهاية ٢٢١/٤.

(٣) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٨٨/٩ (١٠٨٥٢)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٩٤/١١٥ - صحيح.

أخرجہ: الحميدي (١١٦٧)، وأحمد ٢٨٨/٢ و٣٤٣ و٣٩٧، ومسلم ١١٩/٤ (١٣٧٨) (٤٨٤)، والترمذی (٣٩٢٤)، وأبو يعلى (٦٤٨٧)، وأبو عوانة كما فی إتحاف المهرة ٢٧٦/١٥ (١٩٣٠٠)، وابن حبان (٣٧٣٩) و(٣٧٤٠)، والبيهقي في دلائل النبوة ٥٦٩/٢، والبغوي (٢٠١٩).

(٤) هو في كتاب (حديث علي بن حجر السعدي) صفحة: ٣١٨ رقم (٢٤٥).

(٥) الإسناد والتمن من الإتحاف ٢٧٦/١٥ (١٩٣٠٠)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في سماعنا،

وهو في أجزاء علي بن حجر الثلاثة مسموع لنا.

٣١٩٥/١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَ وِلَاةَ هَذَا الْبَيْتِ قَبْلَكُمْ طَسْمٌ<sup>(١)</sup>، فَتَهَاوَنُوا بِهِ، وَلَمْ يُعْظَمُوا حُرْمَتَهُ فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ، ثُمَّ وَلِيَتْهُ بَعْدَهُمْ جُرْهُمُ فَتَهَاوَنُوا بِهِ، وَلَمْ يُعْظَمُوا حُرْمَتَهُ فَأَهْلَكَهُمُ، فَلَا تَهَاوَنُوا بِهِ، وَعَظَّمُوا حُرْمَتَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣١٩٦/١١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْجَوَّازِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ

٣١٩٥/١١٦ - إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فيما بين سعيد بن جبير وعمر بن الخطاب، وله إسناد آخر، فقد رواه الأزرقى من طريق معمر عن قتادة، أن عمر بن الخطاب قال... وهو سند منقطع أيضا فإن قتادة لم يسمع من عمر، قال الإمام المجلد أحمد بن حنبل: (ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا عن أنس رضي الله عنه). المراسيل: ١٦٨. أخرج: عبد الرزاق (٩١٠٧)، والأزرقى في أخبار مكة: ٨٠. قال الحافظ ابن حجر: فذكره في أثناء حديث ابن عباس الطويل في بناء البيت وقصة إبراهيم، وقال: ليس في السماع.

(١) قوم من أهل الزمان الأول، وقيل طسم: حي من عاد. النهاية ٣/١٢٤.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٢/٤٢٢-٤٢٣ (١٥٨٨٠).

٣١٩٦/١١٧ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢/٢٣٨، والدارمي (٢٦٠٣)، والبخاري ١/٣٨ (١١٢) و٣/١٦٤ (٢٤٣٤) و٦/٦٨٨، ومسلم ٤/١١٠ (١٣٥٥) (٤٤٧) و٤/١١١ (١٣٥٥) (٤٤٨)، وأبو داود (٢٠١٧) و(٣٦٤٩) و(٤٥٠٥)، وابن ماجه (٢٦٢٤)، والترمذي (١٤٠٥)، والنسائي ٨/٣٨، وفي الكبرى له (٥٨٥٥) و(٦٩٨٧) و(٦٩٨٨) و(٦٩٨٩) وابن الجارود (٥٠٨)، وابن حبان (٣٧١٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/٢٦١ و٣/١٧٤ و٣٢٨، والدارقطني ٣/٩٦-٩٧ و٩٧، والبيهقي ٥/١٧٧ و٨/٥٢ و٥٣، وفي دلائل النبوة له ٥/٨٤، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/٩١ عن أبي هريرة، به.

فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفَيْلَ وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يَخْتَلِي شَجَرُهَا، وَلَا تَحِلُّ سَقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ - أَوْ: «بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ»، وَالشُّكُّ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ - إِمَّا أَنْ يُودَى، وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ». فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: إِلَّا الْإِذْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بَيْوتِنَا وَقُبُورِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْخَرَ». فَقَامَ أَبُو شَاهٍ<sup>(١)</sup> - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - قَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ». قَالَ الْوَلِيدُ: قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٣١٩٧/١١٨ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ح وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) قال البقاعي: (رأيت على حاشية ابن الصلاح بخط لا أعرفه ما صورته: وقع في المشارق المقروءة على الصنعاني، والترمذي المقروءة على القاضي عياض، وعليهما خطاهما بالتاء المثناة من فوق، والمحدثون من فضلاء مصر لا يروونه إلا بالهاء، وكذا سمعه الحافظ زين الدين العراقي). النكت الوفية ٢٧٤/ب.  
قلت: قال النووي في شرح صحيح مسلم ٥٠٦/٣: (هو بهاء تكون هاء في الوقف والدرج، ولا يقال بالتاء).

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٠٦/١: (هو بهاء منونة)، وقال في مكان آخر ٢٠٨/١٢: (وحكى السلفي أن بعضهم نطق بها بتاء في آخره وغلطه، وقال: هو فارسي من فرسان الفرس الذين بعثهم كسرى إلى اليمن). وانظر: الإصابة ١٠٠/٤.

(٢) الإسناد من الإنحاف ١٢٩/١٦ (٢٠٥٠٠)، والمتن من سنن الدارقطني ٩٦/٣، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٩٧/١١٨ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣٢/٤، والطبري في تفسيره (٢٠٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار =

الليث، عن الليث، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الخزاعي الكعبي قال: لما بعث عمرو بن سعيد البعث إلى مكة لغزو ابن الزبير أتاه أبو شريح، فكلّمه بما سمع من رسول الله ﷺ، ثم خرج إلى نادي قومه فجلس، فقامت إليه فجلست معه، قال: فحدثت عما حدثت عمروا عن رسول الله ﷺ، وعمّا جاوبه به عمرو. قال: قلت: إنّا كنّا مع رسول الله ﷺ حين افتتح مكة، فلما كان الغد من يوم الفتح خطبنا فقال: «يا أيّها الناس، إنّ الله ﷻ حرّم مكة، يوم خلق السماوات والأرض فهي حرام من حرام الله إلى يوم القيامة، لا يحلّ لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك فيها دمًا، ولا يعضد بها شجرًا، لم تحلّ لأحدٍ كان قبلي، ولا تحلّ لأحدٍ بعدي، ولم تحلّ لي إلا هذه الساعة؛ غضبًا على أهلها، ألا ثمّ قد عادت كحرمتها بالأمس،

= ٢٦٠/٢، والطبراني في الكبير ٢٢/٤٨٥)، والبيهقي في دلائل النبوة ٨٣/٥-٨٤ من طريق محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

وأخرجه: أحمد ٣١/٤ و٣٨٥/٦، والبخاري ٣٧/١ (١٠٤) و١٧/٣ (١٨٣٢) و١٩٠/٥ (٤٢٩٥)، وفي خلق أفعال العباد له (٥١)، ومسلم ١٠٩/٤ (١٣٥٤) (٤٤٦)، والفاكهي في أخبار مكة (١٤٩٣)، والترمذي (٨٠٩)، والنسائي ٢٠٥/٥، وفي الكبرى له (٥٨٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٦١، وفي شرح المشكل له (٤٧٩١)، والطبراني في الكبير ٢٢/٤٨٤)، والبيهقي في الدلائل ٨٢/٥-٨٣ من طريق الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، به.

وأخرجه: الشافعي في مسنده (١٦٣٣) بتحقيقي، وأحمد ٣١/٤ و٣٢ و٣٨٤/٦، والبخاري ٣٧/١ (١٠٤) و١٧/٣ (١٨٣٢) و١٩٠/٥ (٤٢٩٥)، ومسلم ١١٠/٤ (١٣٥٤) (٤٤٦)، وأبو داود (٤٥٠٤)، والترمذي (٨٠٩) و(١٤٠٦)، وابن أبي عاصم في الديات: ٢٣ و٤٦، والنسائي ٢٠٥/٥-٢٠٦، وفي الكبرى له (٣٨٥٩) و(٥٨٤٦)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٤/٢٩٩ (١٧٧٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٦٠ و٢٦١ و١٧٤/٣ و٣٢٧ و٣٢٨، وفي شرح المشكل له (٤٧٩١) و(٤٧٩٢)، والطبراني في الكبير ٢٢/٤٨٤) (٤٨٥) و(٤٨٦)، والدارقطني ٣/٩٥-٩٦ و٩٦، والبيهقي ٨/٥٢ و٥٧ و٧١، وفي الدلائل له ٨٢/٥ - ٨٤، والبعثي (٢٠٠٤) من طرق عن سعيد بن أبي سعيد، به.

فَمَنْ قَالَ لَكُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَدْ أَحَلَّهَا. فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَحَلَّهَا لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يُحَلِّهَا لَكَ<sup>(١)</sup> فَقَالَ لِي: أَنْصَرِفْ أَيُّهَا الشَّيْخُ، فَنَحْنُ أَعْرَفُ بِحُرْمَتِهَا مِنْكَ، إِنَّهَا لَا تَمْنَعُ سَافِكَ دَمٍ، وَلَا مَانِعَ خَرْبَةٍ، وَلَا خَالِعَ طَاعَةٍ. قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ شَاهِدًا، وَكُنْتُ غَائِبًا، وَقَدْ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَلِّغَ شَاهِدُنَا غَائِبَنَا، وَقَدْ أُبَلِّغُكَ.

٣١٩٨/١١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، سَمِعَ قَزْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ<sup>(٢)</sup>: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ،

(١) الإسناد من الإتحاف ٢٩٩/١٤ (١٧٧٥٩)، والمتن من شرح معاني الآثار ٢/٢٦٠، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣١٩٨/١١٩ - صحيح.

أخرجه: بطوله الحميدي (٧٥٠)، وأحمد ٣/٣٤، ومسلم ٤/١٠٢ (٨٢٧) (٤١٥)، وأبو يعلى (١١٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٢٤٧.

وأخرجه: بلفظ: «لا تشد الرحال»: أحمد ٣/٧٨، والبخاري ٢/٧٦ (١١٨٨) و٢/٧٧ (١١٩٧) و٣/٢٥ (١٨٦٤) و٣/٥٦ (١٩٩٥)، وفي التاريخ الكبير له ٧/٢٠٣-٢٠٤، ومسلم ٤/١٠٢ (٨٢٧) (٤١٦)، وابن ماجه (١٤١٠)، والترمذي (٣٢٦)، والفاكهي في أخبار مكة (١٢٠٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٧٧)، وابن حبان (١٦١٧).

وأخرجه: بلفظ: «لا تسافر المرأة»: أحمد ٣/٦٢ و٧٧، ومسلم ٤/١٠٢ (٨٢٧) (٤١٦) و٤/١٠٣ (٨٢٧) (٤١٧) و(٤١٨).

وأخرجه: بلفظ: «لا صلاة بعد صلاة العصر»: ابن ماجه (١٢٤٩).

وأخرجه: بلفظ: «لا صلاة بعد الصبح»: ابن ماجه (١٢٤٩).

وأخرجه: بلفظ: (النهي عن صوم يوم الفطر والنحر): الدارمي (١٧٦٠)، ومسلم ٣/١٥٢ (٨٢٧) (١٤٠)، وابن ماجه (١٧١٢)، والنسائي في الكبرى (٢٧٩٢) و(٢٧٩٣) و(٢٧٩٤).

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري عقب الحديث (١١٩٠): قوله: «لا تشد الرحال» بضم أوله بلفظ النفي، والمراد النهي عن السفر إلى غيرها، قال الطيبي: هو أبلغ من صريح النهي، كأنه قال: لا يستقيم أن يقصد بالزيارة إلا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به، والرحال: بالمهمله، =

وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَلَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا مَعَ زَوْجٍ أَوْ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». وَنَهَى عَنِ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّخْرِ<sup>(١)</sup>.

٣١٩٩/١٢٠ - حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْأَزْهَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَبْرَدِ - مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ - أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظَهَيْرٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ بِعُمْرَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: أَبُو الْأَبْرَدِ لَسْتُ أَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرَحٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٢٠٠/١٢١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَنَيْسِ بْنِ أَبِي

= جمع رحل، وهو للبعير كالسرج للفرس، وكنى بشد الرحال عن السفر؛ لأنه لازمه، وخرج ذكرها فخرج الغالب في ركوب المسافر، وإلا فلا فرق بين ركوب الرواحل والحيل والبغال والحمير والمشى في المعنى المذكور.

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٣٩٣/٥ (٥٦٣٩)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع. ٣١٩٩/١٢٠ - إسناده ضعيف؛ أبو الأبرد هو زياد المدني مولى بني خطمة مجهول تفرد بالرواية عنه عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، ومع هذا فقد صححه الترمذي، وقال البغوي: (حسن غريب) ولعل ذلك لما رواه أحمد ٤٨٧/٣، وابن ماجه (١٤١٢)، والنسائي ٣٧/٢ بسند حسن من حديث سهل بن حنيف مرفوعا: «من تطهر في بيته، ثم أتى مسجد قباء، فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة».

أخرجه: ابن أبي شيبه (٧٥٢٩) و(٣٢٥٢٤)، وابن ماجه (١٤١١)، والترمذي (٣٢٤)، وأبو يعلى (٧١٧٢)، والطبراني في الكبير (٥٧٠)، والحاكم ٤٨٧/١، والبيهقي ٢٤٨/٥، والبغوي (٤٥٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٦١/٣.

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٣٧٥/١ (٢٧١)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في سماعنا.

(٣) قال الحاكم عقب الحديث: (إلا إن أبا الأبرد مجهول).

٣٢٠٠/١٢١ - صحيح.

يَحْيَى ح وَعَنْ يَعْقُوبَ الدَّوْرَقِيّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي يَحْيَى ح وَعَنْ يَعْقُوبَ الدَّوْرَقِيّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، وَرَجُلًا مِنْ بَنِي حُدْرَةَ امْتَرَيًا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ الْعَمْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ. قَالَ: فَخَرَجَا حَتَّى جَاءَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «هُوَ هَذَا الْمَسْجِدُ، وَفِي ذَاكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٠١/١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جِئِنِ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِي، فَرَجُلٌ تَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً، وَرَجُلٌ تَحُطُّ عَنْهُ سَيِّئَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٠٢/١٢٣ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا

= أخرجه: ابن أبي شيبة (٧٥٢٠)، وأحمد ٣/٢٣ و٩١، والترمذي (٣٢٣)، وأبو يعلى (٩٨٥)، والطبري في التفسير (١٧٢٢٢) و(١٧٢٢٣)، وابن حبان (١٦٢٦)، والحاكم ١/٤٨٧، والبخاري (٤٥٥).

(١) الإسناد من الإتحاف ٥/٤٩٧ (٥٨٤١)، والتمن من مسند أبي يعلى (٩٨٥).

٣٢٠١/١٢٢ - صحيح.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٦٠٠٥)، وأحمد ٢/٣١٩ و٤٧٨، وعبد بن حميد (١٤٥٩)، والنسائي ٢/٤٢، وفي الكبرى له (٧٨٤)، وابن حبان (١٦٢٢)، والحاكم ١/٢١٧، والبيهقي ٣/٦٢. (٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٦/٧٧ (٢٠٤١١)، وقال المحافظ ابن حجر: ليس في السماع. ٣٢٠٢/١٢٣ - صحيح، ولا تضر عنعنة أبي الزبير عن جابر، فقد جاء في بعض طرق التخريج من حديث الليث عن أبي الزبير، وهي محمولة على السماع.

أخرجه: أحمد ٣/٣٣٦ و٣٥٠، وعبد بن حميد (١٠٤٩)، والبزار (١٠٧٥)، والنسائي في الكبرى (١١٣٤٧)، وأبو يعلى (٢٢٦٦)، وابن حبان (١٦١٦)، والطبراني في الأوسط (٤٤٣٠)، والبيهقي ٦/٤١١.

شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا، وَالْبَيْتُ الْمَعْمُورُ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٠٣/١٢٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ النَّوْفَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا أَشْكُ فِي سَمَاعِ مُحَمَّدٍ مِنْ<sup>(٣)</sup> جُبَيْرٍ، سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مَنِيعٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَانَةَ الْمُطَّلِبِيِّ، بِسَنَدِهِ إِلَى جَدِّهِ... فَذَكَرَهُ.

= تنبيه: جاء في جميع ألفاظ مصادر التخريج البيت العتيق. إلا هنا، والبيت المعمور يطلق على البيت الذي فوق السماء السابعة أو السادسة أو الدنيا- حسب الخلاف- وهو معمور بالملائكة الكرام في كل الأوقات، وقيل: إن البيت المعمور هو بيت الله الحرام وهو المقصود هنا، وهو معمور بالطائفين والمصلين والذاكرين كل وقت.

انظر: تفسير الطبري ١٦/٢٧-١٧، وتفسير القرطبي ١٧/٦٠.

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٣/٥٠١ (٣٥٧٤)، قال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢٠٣/١٢٤ - صحيح من غير هذا الوجه، وهذا سند ضعيف لانقطاعه فيما بين محمد بن طلحة، وجبير بين مطعم كما نص عليه المزي.

أخرجه: الطيالسي (٩٥٠)، ومسدد كما في إتحاف المهرة ٤/٢٢ (٣٩٠٤)، وأحمد ٤/٨٠، وأحمد ابن منيع كما في إتحاف المهرة ٤/٢٢ (٣٩٠٤)، والبخاري (٤٢٣)، وأبو يعلى (٧٤١١)، والطحاوي

في شرح المشكل (٦٠٠)، والطبراني في الكبير (١٦٠٤) و(١٦٠٥) و(١٦٠٦) و(١٦٠٧).

زاد الطيالسي: أو «مائة».

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤/٢٢ (٣٩٠٤)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

(٣) في إتحاف المهرة: (محمد بن جبيرة) ولعل الصواب ما أثبتته لعدم وجود محمد بن جبيرة في هذا الإسناد.



٣٢٠٤/١٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ح وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(١)</sup>، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٠٥/١٢٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَنْبَرِي هَذَا لَعَلَى تُرْعَةٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٠٤/١٢٥ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٥٢٨) برواية الليثي، وعبد الرزاق (٥٢٤٣)، وابن سعد ٢٥٣/١، وأحمد ٢٣٦/٢ و٣٧٦ و٤٠١ و٤٣٨ و٥٢٨ و٥٣٣، والبخاري ٧٧/٢ (١١٩٥) و٢٩/٣ و(١٨٨٨) و١٥١/٨ (٦٥٨٨) و١٢٩/٩ (٧٣٣٥)، ومسلم ١٢٣/٤ (١٣٩١) و(٥٠٢)، والترمذي (٣٩١٦)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٤٤٣/١٤ (١٧٩٧٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٧٨)، وابن حبان (٣٧٥٠)، والطبراني في الصغير (١١١٠)، والبيهقي ٢٤٦/٥، وابن عبد البر في التمهيد ٢/٢٨٦ من طريق حفص بن عاصم، به. وأخرجه: أحمد ٤١٢/٢ و٥٣٤ من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، به، وفي ٤٠١/٢ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، به. تنبيه: في بعض الروايات: «ما بين قبري ومنبري...». والمعنى واحد حيث إن النبي ﷺ قد دفن في بيته.

(١) في إتحاف المهرة: (حبيب بن عبد الرحمن) بالحاء وهو تصحيف. انظر: تهذيب الكمال ٣٧٩/٢ (١٦٦٢).

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٤٤٣/١٤ (١٧٩٧٣)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في سماعنا.

٣٢٠٥/١٢٦ - حديث صحيح، ومحمد بن عمرو صدوق حسن الحديث، وقد توبع.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٣١٧٢٩)، والطبراني في الأوسط (٩١١٧)، والبيهقي ٢٤٧/٥ من طريق أبي سلمة، به. انظر: الحديث السابق.

(٣) الترع: الروضة على المكان المرتفع خاصة فإذا كانت في المظمن فهي روضة. النهاية ١٨٧/١.

(٤) الإسناد من الإتحاف ١٢٨/١٦ (٢٠٤٩٦)، والتمتن من المصنف لابن أبي شيبة (٣١٧٢٩)، =

٣٢٠٦/١٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٠٧/١٢٨ - حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الْأَزْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ»<sup>(٢)</sup>، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةَ

= وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢٠٦/١٢٧ - صحيح.

أخرجه: أبو يعلى (١٣٤١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٧٤)، والطبراني في الكبير (١٣١٥٦)، وفي الأوسط له (٦١٠) و(٧٣٣)، وأبو نعيم في الحلية ٣٢٤/٩.

(١) الإسناد والمتن من الإنحاف ٣٦١/٩ (١١٤٢٧)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢٠٧/١٢٨ - صحيح.

أخرجه: أبو عوانة كما في إنحاف المهرة ٥٣٨/٥ (٥٨٩٦) من طريق أبي معاوية، عن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه: عبد الرزاق (١٧١٥٩)، وأحمد ٢٢٠/٥، ومسلم ١٢٢/٤ (١٣٨٨)

(٤٩٧)، والطبراني في الكبير (٦٤٠٧) من طريق ابن جريج، عن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه: مالك في الموطأ (٢٥٩٦) برواية الليثي، والحميدي (٨٦٥)، وأحمد ٢٢٠/٥،

والبخاري ٢٧/٣ (١٧٨٥)، ومسلم ١٢٢/٤ (١٣٨٨) (٤٩٦)، والنسائي في الكبرى (٤٢٦٣)

و(٤٢٦٤)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ٥٣٨/٥ (٥٨٩٦)، والطحاوي في شرح المشكل

(١١١٢)، وابن حبان (٦٦٧٣)، والطبراني في الكبير (٦٤٠٨) و(٦٤٠٩) و(٦٤١٠) و(٦٤١١)

و(٦٤١٢) و(٦٤١٣)، والبيهقي في الدلائل ٣٢٠/٦، والبغوي (٢٠١٨) من طرق عن هشام

ابن عروة، به.

(٢) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (١٣٨٨) (٤٩٧): (قال أهل اللغة: يبسون

بفتح الياء المثناة من تحت وبعدها باء موحدة تضم وتكسر، ويقال أيضا: بضم المثناة مع =

خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ يُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٠٨/١٢٩ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ أَبِي حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ - وَهُوَ الْأَحْمَرُ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا فَرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى فِيهِ

= كسر الموحدة فتكون اللفظة ثلاثية ورباعية فحصل في ضبطه ثلاثة أوجه، ومعناه: يتحملون بأهليهم، وقيل معناه: يدعون الناس إلى بلاد الخصب وهو قول إبراهيم الحربي، وقال أبو عبيد: معناه: يسوقون، والبس: سوق الإبل، وقال ابن وهب: معناه يزينون لهم البلاد ويحببونها إليهم، ويدعونهم إلى الرحيل إليها... وقال: الداودي: معناه يزجرون الدواب إلى المدينة فييسون ما يطون من الأرض ويفتونه فيصير غبارا، ويفتنون من بها لما يصفون لهم من رغد العيش وهذا ضعيف أو باطل، بل الصواب الذي عليه المحققون أن معناه: الإخبار عن خرج من المدينة متحملا بأهله باسا في سيره مسرعا إلى الرخاء في الأمصار التي أخبر النبي ﷺ بفتحها، قال العلماء: في هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ؛ لأنه أخبر بفتح هذه الأقاليم، وأن الناس يتحملون بأهليهم إليها، ويتركون المدينة، وأن هذه الأقاليم تفتح على هذا الترتيب، ووجد جميع ذلك كذلك بحمد الله وفضله، وفيه: فضيلة سكنى المدينة، والصبر على شدتها وضيق العيش بها، والله أعلم).

(١) الإسناد من الإنحاف ٥٣٨/٥ (٥٨٩٦)، والمتن من صحيح مسلم ١٢٢/٤ (١٣٨٨) (٤٩٧).

٣٢٠٨/١٢٩ - إسناده ضعيف؛ لضعف يزيد بن سنان بن يزيد أبي فروة الرهاوي.

أخرجه: الطبراني في الكبير ٢٢/٥٩٦) من طريق جعفر بن زياد، عن أبي فروة، به.

وأخرجه: الحاكم ١/٤٨٨-٤٨٩، وأبو نعيم في الحلية ٦/١٢٣-١٢٤ من طريق يونس بن بكير، عن أبي فروة، به.

وأخرجه: الطبراني في الكبير ٢٢/٥٩٥)، وفي مسند الشاميين له (٥٢٣)، والحاكم ٣/١٥٥ من طرق، عن أبي فروة، به.

في رواية الحاكم ٣/١٥٥ قال: (عن عقبة بن رويم)، وهو تحريف.

رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ بَدَأَ بِبَيْتِ فَاطِمَةَ، ثُمَّ أَتَى بِيُوتَ نِسَائِهِ. قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَوَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى خَدِّهِ، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَدْ اخْلَوْلَقْتَ نِيَابِكَ. فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ، بَعَثَ اللَّهُ أَبَاكَ بِأَمْرٍ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مَدْرٍ<sup>(١)</sup> وَلَا وَبَرٍ<sup>(٢)</sup>، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِأَبِيكَ عِزًّا حَتَّى يَبْلُغَ حَيْثُ يَبْلُغُ اللَّيْلُ»<sup>(٣)(٤)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الرَّهَاطِيِّ، عَنْ أَبِي نُعْلَبَةَ، بِهِ.

٣٢٠٩/١٣٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا:

(١) المدر: قطع الطين اليابس، وقيل: الطين العلك الذي لا رمل فيه، واحدته مدرة، وأهل المدر: هم أهل المدن. لسان العرب مادة (مدر).

(٢) الوبر: صوف الإبل والأرانب ونحوها، والجمع: أوبار، وأهل الوبر: هم أهل البوادي؛ لأن بيوتهم يتخذونها منه. لسان العرب مادة (وبر).

(٣) وهكذا عاش - النبي ﷺ - في المعركة الدائبة المستمرة أكثر من عشرين عاما، لا يلهيه شأن عن شأن في خلال هذا الأمد، حتى نجحت الدعوة الإسلامية على نطاق واسع بتحير له العقول، فقد دانت لها الجزيرة العربية، وزالت غبرة الجاهلية عن آفاقها، وصحت العقول العليقة، حتى تركت الأصنام، بل كسرت، وأخذ الجو يرتج بأصوات التوحيد، وسمع الأذان للصلوات يشق أجواء الفضاء خلال الصحراء التي أحيها الإيمان الجديد، وانطلق القراء شمالا وجنوبا يتلون آيات الكتاب، ويقيمون أحكام الله، وتوحدت الشعوب والقبائل المتناثرة، وخرج الإنسان من عبادة العباد إلى عبادة الله، فليس هناك قاهر ومقهور، وسادات وعبيد، وحكام ومحكومون، وظالم ومظلوم، وإنما الناس كلهم عباد الله، إخوان متحابون، متمثلون لأحكامه، أذهب الله عنهم غيبه الجاهلية ونخوتها، وتعاضمها بالآباء، ولم يبق هناك فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى، الناس كلهم بنو آدم، وآدم من تراب. الرحيق المختوم: ٣٣٨.

(٤) الإسناد من الإتحاف ١٤/٤٢ (١٧٤١١)، والمتن من المعجم الكبير للطبراني ٢٢/٢٢٥-٢٢٦ (٥٩٦).

٣٢٠٩/١٣٠ - صحيح.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٦٣٧٣)، وأحمد ١/٢٠٣، والدارمي (٢٦٦٨)، ومسلم ٧/١٣٢ =

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ مُورِقِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَّقَى بِصَبِيَّانِ أَهْلِ بَيْتِهِ. قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ، فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ. قَالَ: فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا عَلَى دَابَّةٍ<sup>(١)</sup>.

٣٢١٠/١٣١ - عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ مَالِكِ ح وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مَالِكِ ح وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَمِيِّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ، وَطَعَامَهُ، وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيَجْعَلْ إِلَى أَهْلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

= (٢٤٢٨) (٦٦) و(٦٧)، وأبو داود (٢٥٦٦)، وابن ماجه (٣٧٧٣)، والنسائي في الكبرى (٤٢٤٦)، وأبو يعلى (٦٧٩١)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٦/٥٥٥ (٦٩٧٨)، والبيهقي ٢٦٠/٥.

(١) الإسناد من الإتحاف ٦/٥٥٥ (٦٩٧٨)، والمتمن من صحيح مسلم ٧/١٣٢ (٢٤٢٨) (٦٦).  
٣٢١٠/١٣١ - صحيح.

أخرجه: أبو عوانة في مسنده ٢/٤٠٠ و٤/٥١٠ من طريق ابن وهب، عن مالك، به.  
وأخرجه: أحمد ٢/٢٣٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، به.  
وأخرجه: مالك في الموطأ (٢٨٠٥) برواية الليثي، وأحمد ٢/٤٤٥ والدارمي (٢٦٧٠)،  
والبخاري ٣/١٠ (١٨٠٤) و٤/٧١ (٣٠٠١) و٧/١٠٠ (٥٤٢٩)، ومسلم ٦/٥٥ (١٩٢٧) (١٧٩)،  
وابن ماجه (٢٨٨٢)، والنسائي في الكبرى (٨٧٨٣) و(٨٧٨٤)، وأبو عوانة في  
مسنده ٢/٤٠٠ و٤/٥١٠، وابن حبان (٢٧٠٨)، والبيهقي ٥/٢٥٩ وابن عبد البر في التمهيد  
٢٢/٣٤، والبيهقي (٢٦٨٧) و(٢٦٨٨) من طرق عن مالك، به.  
وأخرجه: أحمد ٢/٤٩٦، وابن ماجه (٢٨٨٢ م)، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٤٤، وابن عبد البر  
في التمهيد ٢٢/٣٤-٣٥ و٣٦-٣٧ من طرق عن أبي هريرة، به.  
(٢) الإسناد من الإتحاف ١٤/٥٢٣ (١٨١٤٣)، والمتمن من مسند أبي عوانة ٤/٥١٠ =

٣٢١١/١٣٢- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صُدْرَانَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا بِالنَّهَارِ ضُحَى، ثُمَّ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَجْلِسُ لِلنَّاسِ (١).

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ

= وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢١١/١٣٢ - صحيح.

أخرجه: عبد الرزاق (٤٨٦٤)، وأحمد ٤٥٥/٣، والبخاري ٩٤/٤ (٣٠٨٨)، ومسلم ١٥٦/٢ (٧١٦) (٧٤)، وأبو داود (٢٧٨١)، والنسائي في الكبرى (٨٧٧٥)، والطبراني ١٩/١٩ (١٠٦)، والبيهقي ٥/٢٦١ من طريق ابن جريج، بهذا الإسناد.

وأخرجه: أحمد ٤٥٥/٣ و٣٩٠/٦ من طريق عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه، به.

وأخرجه: أحمد ٤٥٥/٣، والطبراني في الكبير ١٩/١٩ (١٠٧) و(١١٠) من طريق ابن كعب، عن كعب، به.

وأخرجه: أحمد ٤٥٥/٣، وأبو عوانة ٣٤٧/١ و١١/٢ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبيه عبد الله بن كعب، وعن عمه عبيد الله بن كعب، عن كعب، به.

وأخرجه: مسلم ٨/١١٢ (٢٧٦٩) (٥٤) و(٥٥) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عبيد الله بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك، به.

وأخرجه: الطبراني في الكبير ١٩/١٩ (١٠٨) من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن عمه عبيد الله، عن كعب، به. وأخرجه: الطبراني في الكبير ١٩/١٩ (١٠٩) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن كعب بن مالك، به.

وقد تقدمت رواية ابن خزيمة لهذا الحديث عند الرقم (٢٤٤٢) من طريق ابن شهاب، عن عبد الله بن كعب، ليس فيه عبد الرحمن.

(١) الإسناد من الإتحاف ١٣/٣٥ (١٦٣٩٩)، والمتن من مسند أحمد ٤٥٥/٣، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَمِّهِ  
عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، نَحْوَهُ.

٣٢١٢/١٣٣- عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، ح وَعَنْ  
عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوَةٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَعَلَا فَدَفَدًا<sup>(١)</sup> مِنَ الْأَرْضِ  
أَوْ شَرْفًا<sup>(٢)</sup> كَبْرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ

٣٢١٢/١٣٣ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٦٤٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٧٤)، وفي عمل اليوم والليلة له  
(٥٤٠) من طريق سفیان بن عيينة، عن عبيد الله، به.

وأخرجه: أحمد ٢١/٢، ومسلم ١٠٥/٤ (١٣٤٤) (٤٢٨)، والنسائي في الكبرى (٤٢٤٣)،  
وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٠) من طريق يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، به.

وأخرجه: عبد الرزاق (٩٢٣٥)، وابن أبي شيبة (٢٩٦١٤) و(٣٣٦٢٩)، والنسائي في الكبرى  
(١٠٣٧٤)، وأبو عوانة في مسنده ٣٩٩/٢، والطبراني في الكبير (١٣٣١٧) من طرق عن  
عبيد الله، به.

وأخرجه: مالك في الموطأ (١٢٦٧) برواية الليثي، وأحمد ٦٣/٢، والبخاري ٨/٣ (١٧٩٧)  
و٤/٩٣ (٣٠٨٤) و٨/١٠٢ (٦٣٨٥)، ومسلم ١٠٥/٤ (١٣٤٤) (٤٢٨)، وأبو داود  
(٢٧٧٠)، والنسائي في الكبرى (٨٧٧٣) و(١٠٣٧٣)، وأبو عوانة في مسنده ٣٩٨/٢ و٣٩٩،  
والبيهقي ٢٥٩/٥، والبخاري (١٣٥١) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه: أحمد ١٠٥/٢، والبخاري ١٤٢/٥ (٤١١٦)، وأبو يعلى (٥٥١٣) من طريق سالم،  
ونافع (مقرونين).

(١) الفدغد: هو الموضوع الذي فيه غلظ وارتفاع، وقيل: هو الفلاة التي لا شيء فيها، وقيل: غليظ  
الأرض ذات الحصى، وقيل: الجلد من الأرض في ارتفاع، وجمعه فدافد. شرح صحيح  
مسلم عقب الحديث (١٣٤٥).

(٢) شرفا: هو المكان العالي. فتح الباري ١١/٢٢٦.

انظر: الحديثين (٣٢١٤/١٣٦) و(٣٢١٥/١٣٧).

الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَائِحُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٢١٣/١٣٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوَةٍ، أَوْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ فَعَلَا فَدَفَدَا مِنَ الْأَرْضِ أَوْ شَرَفًا كَبِيرًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَائِحُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢١٤/١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ الْفَقِيهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ غَزْوٍ فَأَوْقَى عَلَى فَدَفِدٍ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، آيُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) الإسناد من الإتحاف ١٨٩/٩ (١٠٨٥٥)، والمتن من جامع الترمذي (٩٥٠)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع. صحیح. ٣٢١٣/١٣٤ -

أخرجه: عبد الرزاق (٩٢٣٨)، وأحمد ٥/٢ و ١٥ و ١٢٥، ومسلم ٤/١٠٥ (١٣٤٤) (٤٢٨)، والترمذي (٩٥٠)، وأبو عوانة في مسنده ٢/٣٩٨ من طريق أيوب، به. انظر: الحديثين السابق واللاحق. (٢) الإسناد من الإتحاف ٤٣/٩ (١٠٣٧٣)، والمتن من جامع الترمذي (٩٥٠)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع. صحیح. ٣٢١٤/١٣٥ -

أخرجه: الحميدي (٦٤٣)، وأحمد ١٠/٢ و ١٠٥، والبخاري ٤/٦٩ (٢٩٩٥)، والنسائي في الكبرى (٤٢٤٤) و (١٠٣٧٤)، وفي عمل اليوم والليلة له (٥٤٠)، وأبو يعلى (٥٥١٣)، والطبراني في الكبير (١٣١٩٦)، والبيهقي ٥/٢٥٩ من طريق سالم، به. انظر: الحديثين السابقين. (٣) الإسناد من الإتحاف ٨/٣٣٨ - ٣٣٩ (٩٥٠٩)، والمتن من مسند أحمد ١٠/٢ =



٣٢١٥/١٣٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ

الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ -  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى يَوْمَ يَفْدُمُ أَهْلَهُ قَالَ: «تَوْبًا  
تَوْبًا، لِرَبِّتَا أُوْبًا، لَا يُعَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا»<sup>(١)(٢)</sup>.

٣٢١٦/١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْظُرُقُوا<sup>(٣)</sup> النِّسَاءَ لَيْلًا». قَالَ: وَأَقْبَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفْلَأَ، فَانْسَاقَ رَجُلَانِ إِلَى أَهْلِيهِمَا، فِكَلَاهُمَا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: أَنَا أَبْرَأُ مِنْ عَهْدَةِ زَمْعَةَ.

٣٢١٧/١٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ

= وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢١٥/١٣٦ - إسناده ضعيف؛ فإن رواية سماك عن عكرمة مضطربة خاصة.

أخرجه: أحمد ١/٢٥٦، وأبو يعلى (٢٣٥٣)، وابن حبان (٢٧١٦)، والطبراني في الكبير

(١١٧٣٥)، وفي الدعاء له (٨٠٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٣١)، والحاكم ١/٤٨٨.

(١) أي: إثما، وتفتح الحاء، وتضم، وقيل: الفتح لغة الحجاز، والضم لغة تميم. النهاية ١/٤٥٥.

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٧/٥١٢ (٨٣٤٢)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢١٦/١٣٧ - إسناده ضعيف لضعف زمعة بن صالح وسلمة بن وهرام.

أخرجه: الدارمي (٤٤٤)، والبزار كما في كشف الأستار (١٤٨٧)، والطبراني في الكبير

(١١٦٢٦).

(٣) كل آت بالليل طارق، وسمي الآتي بالليل طارقاً؛ لحاجته إلى دق الباب. لسان العرب (طرق).

(٤) الإسناد من الإتحاف ٧/٦٢٥ (٨٦١٩)، والتمن من سنن الدارمي (٤٤٤)، وقال الحافظ ابن

حجر: ليس في السماع.

= ٣٢١٧/١٣٨ - إسناده ضعيف لضعف رواية محمد بن عجلان في نافع خاصة.

ابن عَبَّاسِ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُطْرَقَ النِّسَاءُ لَيْلًا. قَالَ: فَطَرَقَ رَجُلٌ فَوَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ رَجُلًا<sup>(١)</sup>.

٣٢١٨/١٣٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا فِي غَزْوَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا»<sup>(٢)</sup> وَأَرْسَلَ مَنْ يُؤْذِنُ النَّاسَ، أَنَّهُمْ قَادِمُونَ الْغَدَاةَ<sup>(٣)</sup>.

٣٢١٩/١٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ:

= أخرجته: أحمد ١٠٤/٢، والبزار كما في كشف الأستار (١٤٨٥) من طريق محمد بن عجلان، عن نافع، به.

وأخرجه: عبد الرزاق (١٤٠١٦)، والبزار كما في كشف الأستار (١٤٨٥) من طريق عبيد الله ابن عمر، عن نافع، به. انظر: الحديث (٣٢١٩/١٤١).

(١) الإسناد والمتن من الإتحاف ٣٣٣/٩ (١١٣٣١)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢١٨/١٣٩ - صحيح.

أخرجته: أبو عوانة في مسنده ٥١٣/٤، والبيهقي ١٧٤/٩ من طريق عمر بن محمد، عن نافع، به. انظر الحديث السابق.

(٢) قال المناوي: (أخذ من هذا الحديث ونحوه أنه لو تزوج امرأة وطالبها بالتسليم، فطلبت هي أو وليها التأخير، لتنظف وتزيل نحو وسخ أمهلت، قالوا: لأنه إذا منع الزوج الغائب أن يطرقها معافصة فهذا أولى). فيض القدير ٥٣٣/٦ (٩٨٢٤).

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ٢٤٩/٩ (١١٠٣٠)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢١٩/١٤٠ - صحيح.

أخرجته: مالك في الموطأ (٢٥٩٩) برواية الليثي، وعبد الرزاق (١٧١٧٠)، وأحمد ١٤٩/٣ و١٥٩ و٢٤٠ و٢٤٢، والبخاري ١١٠/٣ (٢٢٣٥) و٤٢/٤ (٢٨٨٩) و١٧٧ (٣٣٦٧) و١٣٢/٥ (٤٠٨٤) و١٧١ (٤٢١١) و٩٩/٧ (٥٤٢٥) و٩٦/٨ (٦٣٦٣) و١٢٩/٩ (٧٣٣٣)، =

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: «التَّمَسْ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي» فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُّنِي وَرَاءَهُ، وَكُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَصَلِّ (١) الدِّينَ وَعَلْبَةَ الرَّجَالِ» (٢).

فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ (٣)، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، قَدْ حَارَاهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي (٤) وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ أَوْ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ يُرِدُّهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ (٥) صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا، فَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا.

= ومسلم ١١٤/٤ (١٣٦٥) (٤٦٢)، وأبو داود (٢٩٩٥)، والترمذي (٣٩٢٢)، والنسائي ٢٧٤/٨، وفي الكبرى له (٧٨٨٤) و(٧٨٨٥) و(٧٨٨٦) و(٧٩٤٠)، وأبو يعلى (٣٧٠٣) و(٣٧٠٤)، وابن حبان (٤٧٢٥)، والطبراني في الدعاء (١٣٤٩)، والبيهقي ٣٠٤/٦ و١٢٥/٩، وفي الدلائل له ٢٢٨/٤، والبخاري (٢٦٧٧) من طريق عمرو بن أبي عمرو، بهذا الإسناد. وفي بعض التخاريج ورد الحديث دون ذكر القصة والروايات مطولة ومختصرة. وانظر: حديث (٣٣٢٣/٢٤٥) من طريق عاصم الأحول.

- (١) أي ثقله: والصلع: الاعوجاج: أي يتقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء والاعتدال. النهاية ٩٦/٣.
- (٢) غلبة الرجال (أي شدة تسلطهم كاستيلاء الرعاع هرجا ومرجا. قال الكرمانى: هذا الدعاء من جوامع الكلم؛ لأن أنواع الرذائل ثلاثة: نفسانية وبدنية وخارجية، فالأولى: بحسب القوى التي للإنسان، وهي ثلاثة: العقلية والغضبية والشهوانية، فالهم والحزن يتعلق بالعقلية، والجبن بالغضبية، والبخل بالشهوانية. والعجز والكسل بالبدنية. والثاني يكون عند سلامة الأعضاء وتمام الآلات والقوى، والأول عند نقصان عضو ونحوه، والصلع والغلبة بالخارجية فالأول مالي والثاني جاهي، والدعاء مشتمل على جميع ذلك). فتح الباري ٢٠٨/١١ (٦٣٦٣).
- (٣) خيبر: الموضع المشهور، الذي غزاه النبي ﷺ، وكان بها سبعة حصون لليهود، وحولها مزارع ونخل وهي: ناعم، والقموص، والشق، والنطاة، والسلام، والوطيح، والكتيبة، والخيبر بلسان اليهود: الحصن مراصد الاطلاع ٤٩٤/١.
- (٤) التحوية: أن يدير كساء حول سنام البعير ثم يركبه، والاسم الحوية. والجمع الحوايا. النهاية ٤٥٦/١.
- (٥) الصهباء: موضع بينه وبين خيبر روحة. مراصد الاطلاع ٨٥٨/٢.

ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا، كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٢٠/١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ<sup>(٢)</sup> إِلَّا قَسَمْتُهَا. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ لَكَ صَاحِبَانِ لَمْ يَفْعَلَا ذَلِكَ. قَالَ: هُمَا الْمَرَّانِ أَقْتَدِي بِهِمَا<sup>(٣)</sup>.

٣٢٢١/١٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَ - عَنْ

(١) الإسناد من الإتحاف ١٥٥/٢ (١٤٥٢)، والمتن بقصته من مسند أحمد ٣/١٥٩.

وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢٢٠/١٤١ - صحيح.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٢٩٧٦)، وأحمد ٣/٤١٠، والبخاري ١٨٣/٢ (١٥٩٤) و١١٣/٩ و(٧٢٧٥)، وأبو داود (٢٠٣١)، وابن ماجه (٣١١٦)، والطبراني في الكبير (٧١٩٥) و(٧١٩٦).

(٢) الصفراء والبيضاء: الذهب والفضة. النهاية ٣/٣٧.

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٩٨/٦ (٦٣٤٤)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢٢١/١٤٢ - صحيح.

أخرجه ابن سعد ١/٥٠، وعبد الرزاق (٩١٠٧)، وأحمد ١/٣٤٧، والبخاري ٤/١٧٢ (٣٣٦٤)، والنسائي في الكبرى (٨٣٧٩)، والبيهقي ٥/٩٨ من طريق أيوب وكثير، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس، به. وأخرجه: أحمد ١/٢٥٣، والطبري في تفسيره ١٣/٢٣١ من طريق عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس، به. وأخرجه البخاري ٤/١٧٥ (٣٣٦٥)، والنسائي في الكبرى (٨٣٧٩) عن كثير (وحده) عن سعيد، عن ابن عباس، به.

وأخرجه: أحمد ١/٣٦٠، والطبري في تفسيره ١٣/٢٢٩ عن أيوب (وحده) عن سعيد، عن ابن عباس، به.

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمُنْطَقَ<sup>(١)</sup> مِنْ قَبْلِ  
 أُمِّ إِسْمَاعِيلَ اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا؛ لِتُعْفِي أُنْثَرَهَا عَلَى سَارَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنَيْهَا  
 إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُرْضِعُهُ، حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ<sup>(٢)</sup> فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى  
 الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا  
 جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَى<sup>(٣)</sup> إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ،  
 فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي، الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ، وَلَا  
 شَيْءٌ؟! فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مَرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: أَلَلَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ  
 بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذْنٌ لَا يُضِيعُنَا. ثُمَّ رَجَعَتْ فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ  
 الثَّيِّبَةِ حَيْثُ لَا يَرُونَهُ اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ:  
 ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ ﴿٤﴾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَشْكُرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي  
 السِّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ - فَانْطَلَقَتْ  
 كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتْ الصِّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ  
 اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ مِنَ الصِّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ  
 الْوَادِي رَفَعَتْ طَرْفَ دِرْعِهَا ثُمَّ سَعَتْ سَعِي الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي، ثُمَّ  
 أَتَتْ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ  
 مَرَّاتٍ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعِي النَّاسِ بَيْنَهُمَا» - فَلَمَّا أَشْرَفَتْ  
 عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا فَقَالَتْ: صَه - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسَمِعَتْ فَسَمِعَتْ أَيْضًا،

(١) المنطق: النطاق، وجمعه: مناطق، وهو أن تلبس المرأة ثوبها، ثم تشد وسطها بشيء وترفع  
 وسط ثوبها، وترسله على الأسفل عند معاناة الأشغال؛ لثلاث عشر في ذيلها. النهاية ٧٥/٥.

(٢) الدوحة: كل شجرة عظيمة. النهاية ١٣٨/٢.

(٣) أي ذهب موليا، وكأنه من القفا: أي أعطاه قفاه وظهره. النهاية ٩٣/٤.

(٤) إبراهيم: ٣٧.

فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ عَوَاتٍ. فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ- أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ- حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلَتْ تَحْوِضُهُ، وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا، وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَمَا تَغْرِفُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ- أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ- لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا<sup>(١)</sup>». قَالَ: فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ: لَا تَخَافُوا الضِّيْعَةَ؛ فَإِنَّ هَهُنَا بَيْتُ اللَّهِ يَبْنِي هَذَا الْعُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السِّيُولُ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُقْفَةٌ مِنْ جُرْهُمَ- أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ- مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِقًا، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهِذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ. فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا<sup>(٢)</sup> أَوْ جَرِيَّتَيْنِ فَإِذَا هُمُ بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ، فَأَقْبَلُوا. قَالَ: وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ. قَالُوا: نَعَمْ- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ»- فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أُبْيَاتٍ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الْعُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ<sup>(٣)</sup> وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ<sup>(٤)</sup> يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ

(١) قال ابن حجر: (أي ظاهرا جاريا على وجه الأرض. قال ابن الجوزي: كان ظهور زمزم نعمة من الله محضة بغير عامل، فلما خالطها تحويط هاجر داخلها كسب البشر فقصرت على ذلك فأغنى ذلك عن توجيهه تذكير معين، مع أن الموصوف وهو المعين مؤنث).

(٢) الجري: الرسول. اللسان ٢٦٦/٢ (جرا)، وفتح الباري ٤٨٦/٦ (٣٣٦٤).

(٣) قال ابن حجر في الفتح ٤٨٨/٣: (وأنفسهم بفتح الفاء بلفظ أفعل التفضيل في النفاسة أي كثرت رغبتهم فيه).

(٤) قال ابن حجر: (قال ابن التين: هذا يشعر بأن الذبيح إسحاق؛ لأن المأمور بذبحه كان عندما =

امرأته عنه فقالت: خرج يبتغي لنا. ثم سألتها عن عيشتهم وهيئتهم، فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدة. فشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك فأقري عليه السلام، وقولي له يعيز عتبة<sup>(١)</sup> بابي. فلما جاء إسماعيل كأنه أنس شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشتنا؟ فأخبرته أنا في جهد وشدة. قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غير عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك الحقي بأهلك. فطلقها، وتزوج منهم أخرى، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله، ثم أتاهم بعد فلم يجدوه، فدخل على امرأته فسألها عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا. قال: كيف أنت؟ وسألها عن عيشتهم وهيئتهم، فقالت: نحن بخير وسعة. وأنت على الله.

فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شربكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء. قال النبي ﷺ: «ولم يكن لهم يومئذ حب، ولو كان لهم

= بلغ السعي، وقد قال في هذا الحديث: «إن إبراهيم ترك إسماعيل رضيما وعاد إليه وهو متزوج». فلو كان هو المأمور بذبحه لذكر في الحديث أنه عاد إليه في خلال ذلك بين زمان الرضاع والتزويج، وتعقب بأنه ليس في الحديث نفي هذا المجيء، فيحتمل أن يكون جاء وأمر بالذبح ولم يذكر في الحديث.

قلت: وقد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين في خبر آخر، ففي حديث أبي جهم: كان إبراهيم يزور هاجر كل شهر على البراق يغدو غدوة فيأتي مكة ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام. وروى الفاكهي من حديث علي بإسناد حسن نحوه، وأن إبراهيم كان يزور إسماعيل وأمه على البراق، فعلى هذا فقوله: فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل. أي بعد مجيئه قبل ذلك مرارا والله أعلم. فتح الباري ٤٨٩/٦ (٣٣٦٤).

(١) كناية عن المرأة، وسماها بذلك لما فيها من الصفات الموافقة لها وهو حفظ الباب وصون ما هو داخله وكونها محل الوطاء. ويستفاد منه تغيير عتبة الباب يصح أن يكون من كنيات الطلاق، كأن يقول: غيرت عتبة بابي أو عتبة بابي مغيرة وينوي بذلك الطلاق فيقع. انظر: فتح الباري ٤٨٩/٦ (٣٣٦٤).

دَعَا لَهُمْ فِيهِ». قَالَ: فَهَمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بَغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ. قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرَبِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَمُرِيهِ يُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ - فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَ. ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَالِدِ وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ. قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ. قَالَ: وَتُعِينُنِي؟ قَالَ: وَأَعِينُكَ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَهُنَا بَيْتًا. وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ<sup>(١)</sup> مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ<sup>(٢)</sup> فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا اِرْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾. قَالَ: فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الصَّنَعَانِيِّ قَالَ: وَكَانَ لَهُ خَالَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ

(١) الأكمة: الرابية.

النهاية ٥٩/١.

(٢) وذلك قول الله: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ ﴾.

(٣) البقرة: ١٢٧.

(٤) الإسناد من الإتحاف ٩٩/٧ (٧٤١٦)، والتمن من صحيح البخاري ١٧٢/٤ (٣٣٦٤)، وقال

الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.



وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ لِعِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ إِذْ تَحَدَّثْنَا... فَذَكَرَ بَعْضَهُ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، نَحْوَهُ.

٣٢٢٢/١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ: مُرِ الْبَرَاءَ يَحْمِلُهُ إِلَى رَحْلِي. فَقَالَ: لَا، حَتَّى تُخْبِرَنِي كَيْفَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ فَقَالَ: ارْتَحَلْنَا فَاحْتَبَسْنَا يَوْمَنَا وَلَيْلَتَنَا حَتَّى قَامَ ظُهْرًا - أَوْ قَالَ: قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ - فَرَمَيْتُ بِبَصْرِي فَإِذَا أَنَا بِصَخْرَةٍ لَهَا بَقِيَّةٌ مِنْ ظِلِّ فَرَشَشْتُهُ وَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ فَرْوَةٌ، فَقُلْتُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَنْفُضَ مَا حَوْلِي، هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا؟ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يُرِيدُ مِنَ الصَّخْرَةِ مِثْلَ مَا أَرَدْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ يَا غَلَامٌ؟ قَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ. فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبُنَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرْتُهُ فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنَ الْغَنَمِ، فَأَمَرْتُهُ فَفَقَّصَ ضَرْعَهَا، ثُمَّ أَمَرْتُهُ فَفَقَّصَ كَفَّيْهِ مِنَ الْغُبَارِ، فَحَلَبَ لِي كُنْبَةً<sup>(١)</sup> مِنْ لَبَنِ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ، فَصَبَبْتُ الْمَاءَ عَلَى اللَّبَنِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ

٣٢٢٢/١٤٣ - صحيح.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٠٠٩)، وأحمد ٢/١ و٩، والبخاري ١٦٦/٣ (٢٤٣٩) و٢٤٥/٤ (٢٦١٥) و٣/٥ (٣٦٥٢) و٧٨/٥ (٣٩٠٨) و٨٢ (٣٩١٧) و١٤١/٧ (٥٦٠٧)، ومسلم ٢٣٦/٨ (٢٠٠٩) و٧٥ (٢٣٧) و٢٣٧ (٢٠٠٩) و٧٥ (٢٠٠٩)، وأبو يعلى (١١٦) وأبو عوانة في مسنده ١٣٧/٥، وابن حبان (٦٢٨١) و(٦٨٧٠)، والحاكم ١٢/٣، والبيهقي في الدلائل ٢/٤٨٣-٤٨٤ و٤٨٥.

(١) الكنبة: القليل من اللبن.

النهاية ١٥١/٤.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ، قُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَارْتَحَلْنَا فَلَمْ يَلْحَقْنَا مِنْ الطَّلَبِ أَحَدٌ غَيْرَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَاحَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ وَوَتَبَ عَنْهُ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَاذْعُ اللَّهُ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ عَلَيَّ لِأَعْمِينَ<sup>(١)</sup> عَلَى مَنْ وَرَائِي، وَهَذِهِ كِتَابَتِي فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا؛ فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَيَّ وَإِلَيَّ وَغِلْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ. فَقَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ». فَقَدِمْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيْلًا، فَتَنَازَعُوا أَيْهَمُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْزِلْ عَلَيَّ بَنِي النَّجَّارِ أَحْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ». فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ، وَتَفَرَّقَ الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطَّرِيقِ يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٢٣/١٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنْزَوْجُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَكُلُ اللَّحْمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ. فَحَمِدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ،

(١) من التعمية والإخفاء والتليس، حتى لا يتبعكما أحد.

النهاية ٣/٣٠٤.

(٢) الإسناد من الإتحاف ٨/٢١٤ (٩٢٤٠)، والمتن من مسند أبي يعلى ١٠٧/١ (١١٦)، وقال الحافظ ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢٢٣/١٤٤ - صحيح.

أخرجه: ابن حبان (١٤) من طريق المصنف.

وأخرجه: أحمد ٣/٢٤١ و ٢٥٩ و ٢٨٥، وعبد بن حميد (١٣١٨)، والبخاري ٢/٧ (٥٠٦٣)،

ومسلم ٤/١٢٩ (١٤٠١) (٥)، والنسائي ٦/٦٠، وابن حبان (٣١٧)، والبيهقي ٧/٧٧،

والبغوي (٩٦).

ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، لَكِنِّي أَصْلِي وَأَنَا، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(١)(٢)</sup>.

٣٢٢٤/١٤٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَأَ<sup>(٣)</sup> الْإِنْسَانَ قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) قال الحافظ ابن حجر: (المراد بالسنة الطريقة، لا التي تقابل الفرض، والرغبة عن الشيء الإعراض عنه إلى غيره، والمراد: من ترك طريقتي، وأخذ بطريقة غيري فليس مني، ولمح بذلك إلى طريقة الرهبانية؛ فإنهم الذين ابتدعوا التشديد كما وصفهم الله تعالى، وقد عابهم بأنهم ما وفوه بما التزموه، وطريقة النبي ﷺ الحنيفية السمحة فيفطر؛ ليقوى على الصوم، وينام ليقوى على القيام، ويتزوج لكسر الشهوة وإعفاف النفس وتكثير النسل، وقوله: «فليس مني». إن كانت الرغبة بضرب من التأويل يعذر صاحبه فيه فمعنى «فليس مني» أي على طريقتي، ولا يلزم أن يخرج عن الملة، وإن كان إعراضاً وتنطعا يفضي إلى اعتقاد أرجحية عمله فمعنى: «فليس مني» ليس على ملتي؛ لأن اعتقاد ذلك نوع من الكفر. وفي الحديث دلالة على فضل النكاح والترغيب فيه، وفيه تتبع أحوال الأكابر للتأسي بأفعالهم، وأنه إذا تعذرت معرفته من الرجال جاز استكشافه من النساء، وأن من عزم على عمل بر واحتاج إلى إظهاره حيث يأمن الرياء لم يكن ذلك ممنوعاً... وفيه تقديم الحمد والثناء على الله عند إلقاء مسائل العلم، وبيان الأحكام للمكلفين، وإزالة الشبهة عن المجتهدين، وأن المباحات قد تنقلب بالقصد إلى الكراهة والاستحباب). فتح الباري ١٣٣/٩ (٥٠٦٣).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١/٤٦٧ (٤٧٥)، والمتن أكملته من صحيح ابن حبان (١٤).

٣٢٢٤/١٤٥ - صحيح. أخرجه: ابن حبان (٤٠٥٢) من طريق المصنف.

وأخرجه: سعيد بن منصور في سننه (٥٢٢)، وأحمد ٢/٣٨١، والدارمي (٢١٧٤) و(٢١٨٠)، وأبو داود (٢١٣٠)، وابن ماجه (١٩٠٥)، والترمذي (١٠٩١)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٨٩)، وفي عمل اليوم والليلة له (٢٥٩)، والحاكم ٢/١٨٣، والبيهقي ٧/١٤٨.

(٣) الرفاء: هو الائتمام والاتفاق والبركة والنماء. لسان العرب ٥/٢٦٣ (رفأ).

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٤/٥٤٩ (١٨١٩٦).

٣٢٢٥/١٤٦- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ الْمُحَاقَلَةِ<sup>(١)</sup>، وَالْمُرَابَنَةِ<sup>(٢)</sup>، وَالْمُعَاوَمَةَ<sup>(٣)</sup>-(٤).

٣٢٢٥/١٤٦ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣/٣١٣، ومسلم ١٨/٥ (١٥٣٦) (٨٥)، وأبو داود (٣٤٠٤)، والترمذي (١٣١٣)، والنسائي ٧/٢٩٦، وابن حبان (٥٠٠٠)، وأبو نعيم في الحلية ٧/٣٣٤ من طريق أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

وأخرجه: أحمد ٣/٣٦٤، ومسلم ١٨/٥ (١٥٣٦) (٨٥)، وأبو داود (٣٣٧٥)، وابن ماجه (٢٢٦٦)، وابن الجارود (٥٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٩، وفي شرح المشكل له (١٣٩)، والبيهقي ٥/٣٠٤، والبخاري (٢٠٧٢) من طريق أبي الزبير وسعيد بن ميناء (مقرونين)، عن جابر، به.

وأخرجه: أبو داود (٣٤٠٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٠٧ من طرق عن أبي الزبير، به.

وأخرجه: الطيالسي (١٧٨٢)، وأحمد ٣/٣٩١، ومسلم ٥/٢١ (١٥٣٦) (١٠٣)، وأبو داود (٣٤٠٥)، والنسائي ٧/٣٨ و٣٨-٣٩، وأبو يعلى (٢١٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١١٢، وابن حبان (٤٩٧١) و(٤٩٩٢)، والبيهقي ٥/٣٠١ من طرق عن جابر، به.

(١) المحاقلة مختلف فيها؛ قيل: هي اكتراء الأرض بالحنطة. هكذا جاء مفسرا في الحديث، وهو الذي يسميه الزراعون: المحارثة. وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما. وقيل: هي بيع الطعام في سنبله بالبر. وقيل: بيع الزرع قبل إدراكه، وإنما نهى عنها؛ لأنها من المكيل، ولا يجوز فيه إذا كانا من جنس واحد إلا مثلا بمثل ويذا بيد. وهذا مجهول لا يدري أيهما أكثر. النهاية ١/٤١٦.

(٢) المرابنة: هي بيع الرطب في رءوس النخل بالتمر، وأصله من الزبن وهو الدفع، كأن كل واحد من المتبايعين يزبن صاحبه عن حقه بما يزداد منه وإنما نهى عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة. النهاية ٢/٢٩٤.

(٣) المعاومة: هي بيع ثمر النخل والشجر ستين وثلاثا فصاعدا. النهاية ٣/٣٢٣.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٣/٣٨٢ (٣٢٦٠).

خَالَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الزُّمَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، فَقَالَ: عَنْ أَيُّوبَ بَدَلِ دَاوُدَ.

٣٢٢٦/١٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ  
وَالْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالُوا:  
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اشْتَكَيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ  
فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَتَّى أُذِنْتُ<sup>(١)</sup>، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَانِي إِلَّا أَلَمَّ بِي، وَأَنَا ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَإِنَّمَا يَرْتُنِّي ابْنَةٌ لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ  
بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَنِصْفُهُ<sup>(٢)</sup>؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ<sup>(٣)</sup>،  
وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»<sup>(٤)</sup>، إِنَّكَ إِنْ تَتْرَكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرُكَهُمْ فَقَرَاءَ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ

٣٢٢٦/١٤٧ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٢٢١٩) برواية الليثي، والطيالسي (١٩٥) و(١٩٧)، وعبد الرزاق  
(١٦٣٥٧) و(١٦٣٥٨)، والحميدي (٦٦)، وأحمد ١/١٧٢ و١٧٣ و١٧٦ و١٧٩ و١٨٤،  
وعبد بن حميد (١٣٣)، والدارمي (٣١٩٨) و(٣١٩٩)، والبخاري ١/٢٢ (٥٦) و٢/١٠٣  
(١٢٩٥) و٣/٤ (٢٧٤٢) و٤ (٢٧٤٤) و٥/٨٧ (٣٩٣٦) و٥/٢٢٥ (٤٤٠٩) و٧/١٥٢ (٥٦٥٩)  
و١٥٥ (٥٦٦٨) و٨/٩٩ (٦٣٧٣) و١٨٧ و(٦٧٣٣)، وفي الأدب المفرد له (٤٩٩) و(٧٥٢)،  
ومسلم ٥/٧١ (١٦٢٨) (٥) و(٦) و٧٢ (٦٢٨) (٧)، وأبو داود (٢٨٦٤) و(٣١٠٤)، وابن  
ماجه (٢٧٠٨)، والترمذي (٢١١٦)، والنسائي ٦/٢٤١ و٢٤٢ و٢٤٣ وفي الكبرى (٦٤٥٣)،  
وفي عمل اليوم والليلة له (١٠٩٠)، وابن الجارود (٩٤٧)، وأبو يعلى (٧٢٧) و(٧٤٧)،  
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٧٩، وابن حبان (٤٢٤٩) و(٦٠٢٦)، والبيهقي  
٦/٢٦٨، والبخاري (١٤٥٩).

(١) الدنف: المرض الملازم. مجمل اللغة ٢/٣٣٦ (دنف).

(٢) قال السندي في حاشيته على النسائي ٦/٢٤١: (أي فأعطي النصف، أو فأجعل النصف صدقة  
ونحو ذلك فهو منصوب بمقدر وكذا قوله فالثلث).

(٣) قيل: إنه منصوب على الإغراء أو بتقدير أعط ويجوز فيه الرفع على تقدير يكفيك الثلث.  
حاشية السندي ٦/٢٤٢.

(٤) قال البخاري: (في الحديث دليل على أنه يجوز له أن يستوعب الثلث من ماله بالوصية، وأن لا  
يجاوز الثلث سواء كان له وارث، أو لم يكن، والأولى أن ينقص عن الثلث؛ لقوله ﷺ: =

بأيديهم، وَإِنَّكَ لَا تَنْفِقُ نَفَقَةً إِلَّا آجَرَكَ اللَّهُ فِيهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي أَمْرَاتِكَ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٢٧/١٤٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّا إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ بَيْنَ ظَهْرَانِنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَإِذْ يَنْزِلُ الْوَحْيُ، وَإِذْ يُنْبِئُنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ، أَلَا وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ انْطَلَقَ وَقَدْ انْقَطَعَ الْوَحْيُ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُكُمْ بِمَا نَقُولُ لَكُمْ مَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ خَيْرًا ظَنَّنَا بِهِ خَيْرًا وَأَحْبَبْنَاهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا ظَنَّنَا بِهِ شَرًّا وَأَبْغَضْنَاهُ عَلَيْهِ، سَرَائِرِكُمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ، أَلَا إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَيَّ حِينٌ وَأَنَا أَحْسِبُ أَنْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ اللَّهُ وَمَا عِنْدَهُ، فَقَدْ حُيِّلَ إِلَيَّ بِآخِرَةٍ، أَلَا إِنَّ رِجَالًا قَدْ قَرَأُوهُ يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ النَّاسِ، فَأُرِيدُوا اللَّهَ بِقِرَاءَتِكُمْ وَأُرِيدُوهُ بِأَعْمَالِكُمْ، أَلَا إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرْسِلُ عَمَّالِي إِلَيْكُمْ لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ<sup>(٢)</sup> وَلَا لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، وَلَكِنْ أُرْسِلُهُمْ إِلَيْكُمْ لِيَعْلَمُواكُمْ دِينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ، فَمَنْ فَعَلَ بِهِ شَيْءٌ سِوَى ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِذَنْ لَا أَقْصِنُهُ مِنْهُ. فَوَثَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْرَأَيْتَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَعِيَّةٍ، فَأَدَبَ بَعْضَ رَعِيَّتِهِ، أَتُنْكَ لِمُقْتَضِهِ مِنْهُ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي نَفْسُ عَمْرٍ بِيَدِهِ إِذَنْ لَا أَقْصِنُهُ مِنْهُ، أَنَّى لَا أَقْصِنُهُ مِنْهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْصُ مِنْ نَفْسِهِ؟ أَلَا لَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ

= «والثلث كثير»، وهذا قول أكثر أهل العلم. شرح السنة (١٤٥٩).

(١) الإسناد من الإتحاف ١٠٢/٥ (٥٠٠٨)، والمتن من سنن الدارمي (٣٣١٩).

٣٢٢٧/١٤٨ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٥٤)، وإسحاق بن راهويه في مسنده كما في الإتحاف ٤١١/١٢ (١٥٨٥٩)، وأحمد ٤١/١، وهناد في الزهد (٨٧٧)، والبخاري ٢٢١/٣ (٢٦٤١)، وأبو داود (٤٥٣٧)، والنسائي ٣٤/٨، وابن الجارود (٨٤٤)، والحاكم ٤٣٩/٤، والبيهقي ٢٩/٩ و٤٢.

(٢) البشرة: أعلى جلد الوجه والجسد من الإنسان، وهو البشر إذا جمعته وإذا عنيت به اللون والرقعة وجمع الجمع أبطار. العين: ٧٣ (بشر).

فَتَذَلُّوهُمْ وَلَا تُجَمِّرُوهُمْ<sup>(١)</sup> فَتَفْتِنُوهُمْ، وَلَا تَمْنَعُوهُمْ حُقُوقَهُمْ فَتُكْفَرُوهُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهُمْ  
الْغِيَاضَ<sup>(٢)</sup> فَتُضَيِّعُوهُمْ<sup>(٣)</sup>.

١٤٩/٣٢٢٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْمُنْدِرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ  
أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً. فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مَرَارًا قَالَ: فَسَأَلَ قَوْمَهُ:  
«أَبِيهَ بَأْسٌ؟» فَقِيلَ: مَا بِهِ بَأْسٌ، غَيْرَ أَنَّهُ أَتَى أَمْرًا يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ  
الْحَدُّ عَلَيْهِ. قَالَ: فَأَمَرْنَا فَاَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ<sup>(٤)</sup> الْغَرْقَدِ، قَالَ: فَلَمْ نَحْفِرْ لَهُ، وَلَمْ  
نُوثِقْهُ، فَرَمَيْنَاهُ بِخَرْفِ<sup>(٥)</sup> وَعِظَامٍ وَجَنْدَلٍ<sup>(٦)</sup>. قَالَ: فَاشْتَكَى فَسَعَى، فَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ،

(١) التجمير: ترك الجند في نحر العدو فلا يقفلون، والجمرة: كل قوم يصيرون إلى قتال من قاتلهم  
لا يخالفون أحدا ولا ينضمون إلى أحد وتكون القبيلة نفسها جمرة تصبر لمقارعة القبائل.  
العين: ١٥٣ (جمر).

(٢) الغياض: جمع غيضة، وهي الشجر الملتف؛ لأنهم إذا نزلوها تفرقوا فيها فتمكن منهم العدو.  
النهاية ٤٠٢/٣.

(٣) الإسناد من الإتحاف ١٢/٤١١ (١٥٨٥٩). والمتن من مسند أحمد ١/٤١.  
١٤٩/٣٢٢٨ - صحيح.

أخرجه: ابن حبان (٤٤٣٨) من طريق المصنف.

وأخرجه: أحمد ٢/٣٦١-٦٢، والدارمي (٢٣٢٤)، ومسلم ٥/١١٨ (١٦٩٤)

(٢٠) و(٢١)، وأبو داود (٤٤٣١)، والنسائي في الكبرى (٧١٩٨) و(٧١٩٩)، وأبو عوانة كما  
في الإتحاف ٥/٤٢٣ (٥٦٩٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٣٦)، والحاكم ٤/٣٦٢-  
٣٦٣، والبيهقي ٨/٢٢٠-٢٢١.

(٤) بقيع الغرقد: أصل البقيع في اللغة: الموضع فيه أروم الشجر من ضروب شتى. والغرقد: كبار  
العوسج وهو مقبرة أهل المدينة. مراصد الاطلاع ١/٢١٣.

(٥) الخرف: ما عمل من الطين وشوي بالنار فصار فخارا، واحدته خرفة. اللسان ٤/٨٣ (خرف).

(٦) الجندل: هو ما يُقَلُّ الرجل من الحجارة، وقيل هو الحجر كله، الواحدة جندلة. لسان العرب  
٢/٣٨٢ (جندل).

فَأَتَى الْحَرَّةَ<sup>(١)</sup>، فَانْتَصَبَ لَنَا فَرَمِينَاهُ بِجَلَامِيدِهَا<sup>(٢)</sup> حَتَّى سَكَنَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ الْعَشِيِّ حَاطِبِيًّا، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، مَا بَالُ أَقْوَامٍ إِذَا عَزَوْنَا تَخَلَّفَ أَحَدُهُمْ فِي عِيَالِنَا لَهُ نَيْبٌ<sup>(٣)</sup> كَنَيْبِ التَّيْسِ، أَمَا إِنْ عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتَى بِأَحَدٍ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ». قَالَ: وَلَمْ يَسْبُهُ وَلَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ<sup>(٤)</sup>.

٣٢٢٩/١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عَمَلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ طَرْحَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَمَلَ<sup>(٥)</sup> أَعْيَنَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ سَمَرُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ<sup>(٦)</sup>.

(١) الحرة: الحرار في بلاد العرب كثيرة، والحرة كل أرض ذات حجارة سود نخرة، كأنما أحرقت بالنار، وأكثر الحرار حول المدينة، وتسمى مضافة إلى أماكنها.

مراصد الاطلاع ١/٣٩٤.

(٢) الجلاميد: الحجارة. واحداها جلمد يفتح الجيم والميم، وجلمود بضم الجيم.

شرح صحيح مسلم للنووي ٦/٢٥٨.

(٣) النيب: صوت التيس عند السفاد.

اللسان ١٤/١٠ (نب).

(٤) الإسناد من الإتحاف ٥/٤٢٣ (٥٦٩٥)، والمتن من صحيح ابن حبان (٤٤٣٨).

٣٢٢٩/١٥٠ - صحيح.

أخرجه: مسلم ٥/١٠٣ (١٦٧١) (١٤)، والترمذي (٧٣)، وفي العليل الكبير له (٣٩)،

والنسائي ٧/١٠٠، وفي الكبرى له (٣٥٠٦)، وأبو يعلى (٤٠٦٨)، وابن الجارود (٨٤٧)،

وأبو عوانة كما في الإتحاف ٢/٣٩ (١١٦٥)، وابن حبان (٤٤٧٤)، والطبراني في الأوسط

(١٧٣١)، والدارقطني ٣/١٣٦، والحاكم ٤/٣٦٧، والبيهقي ٨/٦٢ و ٩/٧٠.

(٥) سمل العين: فقؤها، يقال: سملت عينه تسمل إذا فقئت بحديدة محماة، وإنما فعل ذلك بهم؛

لأنهم فعلوا بالرعاة مثله وقتلوهم فجازاهم على صنيعهم بمثله، وقيل: إن هذا قبل أن تنزل

الحدود، فلما نزلت نهى عن المثلة. اللسان ٦/٣٧٠ (سمل).

(٦) الإسناد والمتن من الإتحاف ٢/٣٩ (١١٦٥).



١٥١/٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبَثْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْجَمَاءُ جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ»<sup>(١)</sup>.

١٥٢/٣٢٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ هُنَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ زُفَرِ بْنِ وَثِيمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَنَاشِدُوا الْأَشْعَارَ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا تُقَامُ الْحُدُودُ فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

١٥٣/٣٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ

١٥١/٣٢٣٠ - صحيح.

أخرجه: البخاري ٣/١٤٤ (٢٣٥٥) من طريق ذكوان، به.  
وقد تقدم برقم (٢٣٢٦) من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة (مقرونين  
ومنفردين) فانظر تفصيل تخريجه هناك.

(١) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٤/٤٩٨ (١٨٠٨٨).

١٥٢/٣٢٣١ - إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن زفر بن وثيمة لم يلق حكيم بن حزام، ومع هذا  
فبعضهم رواه موقوفا.

أخرجه أبو داود (٤٤٩٠)، والطبراني في الكبير (٣١٣٠) و(٣١٣١)، والدارقطني في السنن  
٣/٨٥ - ٨٦ و٨٦، والحاكم ٤/٣٧٨، وابن حزم في المحلى ١١/١٢٣، والبيهقي ٨/٣٢٨.  
وأخرجه: أحمد ٣/٤٣٤ موقوفا.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٤/٣٢١ (٤٣٢٦).

١٥٣/٣٢٣٢ - إسناده حسن، من أجل عاصم وهو ابن بهدلة بن أبي النجود، وقواه الترمذي وكذا  
أبو داود من خلال تعليقيهما في تضعيف حديث عمرو بن أبي عمرو.  
أخرجه: الحاكم ٤/٣٥٦ من طريق المصنف.

وأخرجه: أبو داود (٤٤٦٥)، والترمذي (١٤٥٥)، والنسائي في الكبرى (٧٣٤١) من طريق  
أبي رزين، به موقوفا.

عَاصِمٌ، عَنِ أَبِي رَزِينٍ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ أَتَى بِهِمَةَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَدٌّ (١)(٢).

٣٢٣٣/١٥٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَامَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: جِيرَانِي بِمَا أَخَذُوا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ شَيْئًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَلُّوا لَهُ عَنْ جِيرَانِهِ» (٣).

٣٢٣٤/١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، قَالَ:

(١) قال الخطابي: (اختلف العلماء فيمن أتى هذا الفعل، فقال إسحاق بن راهويه: يقتل إذا تعمد ذلك، وهو يعلم ما جاء فيه عن رسول الله ﷺ، فإن درأ عنه إمام القتل فلا ينبغي أن يدرأ عنه جلد مائة تشبيها بالزنا.

وروي عن الحسن أنه قال: يرحم إن كان محصنا ويجلد إن كان بكرا.

وقال الزهري: يجلد مائة، أحسن أو لم يحصن.

وقال أكثر الفقهاء: يعزر، وكذلك قال عطاء والنخعي، وبه قال مالك وسفيان الثوري وأحمد ابن حنبل، وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه، وهو أحد قولي الشافعي وقوله الآخر: إن حكمه (حكم الزاني). معالم السنن ٣/٢٨٧.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٦٣/٨ (٨٩١٦).

٣٢٣٣/١٥٤ - إسناده حسن؛ فإن رواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده من شرط الحسن. أخرجه: أحمد ٤٤٧/٤ و٢/٥ و٤، وأبو داود (٣٦٣٠) و(٣٦٣١)، والترمذي (١٤١٧)، والنسائي ٦٦/٨ و٦٧، والطبراني في المعجم الكبير ١٩/٩٩٧، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٤١)، والبيهقي ٥٣/٦. الروايات مطولة ومختصرة.

(٣) الإسناد من الإتحاف ١٣/٣٣٢ (١٦٧٩٩)، والمتن من سنن أبي داود (٣٦٣١).

٣٢٣٤/١٥٥ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٢٢٧٦)، وعبد الرزاق (١٤٦٦٩)، وأحمد ١٦٤/٢ و١٩٠ و١٩٤ و٢١٢، وأبو داود (٣٥٨٠)، وابن ماجه (٢٣١٣)، والترمذي (١٣٣٧)، وابن الجارود (٥٨٦)، وابن حبان (٥٠٧٧)، والطبراني في المعجم الصغير (٥٨)، والحاكم ٤/١٠٢-١٠٣، والبيهقي ١٣٨-١٣٩، وفي الشعب له (٥٥٠٢)، والبعثي (٢٤٩٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي»<sup>(١)(٢)</sup>.

٣٢٣٥/١٥٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَبْعُنِي إِلَى قَوْمٍ وَهُمْ أَسَنُّ مِنِّي لِأَقْضِي بَيْنَهُمْ. فَقَالَ: «أَذْهَبْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ، وَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٣٦/١٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) قال الخطابي: (الراشي: المعطي، والمرتشي: الآخذ، وإنما يلحقهما العقوبة معا إذا استويا في القصد والإرادة فرشا المعطي لينال به باطلا ويتوصل به إلى ظلم، فأما إذا أعطى ليتوصل به إلى حق أو يدفع عن نفسه ظلما، فإنه غير داخل في هذا الوعيد... وكذلك الآخذ إنما يستحق الوعيد إذا كان ما يأخذه إما على حق يلزمه أدائه فلا يفعل ذلك حتى يُرشى، أو عمل باطل يجب عليه تركه فلا يتركه يصانع ويُرشى). معالم السنن ٤/١٤٩.

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٩/٦٥٦ (١٢١٣٦).

٣٢٣٥/١٥٦ - صحيح.

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٣٣٧، وأحمد ١/٨٣ و ٨٨ و ١٥٦، وعبد بن حميد (٩٤)، وابن ماجه (٢٣١٠)، والبخاري (٧٢١) و (٩١٢)، والنسائي في خصائص الإمام علي (٣٢) و (٣٣) و (٣٤) و (٣٦)، وأبو يعلى (٤٠١)، والحاكم ٣/١٣٥. وأخرجه الطيالسي (٩٨)، وأحمد ١/١٣٦، وأبو يعلى (٣١٦) عن أبي البخري الطائي قال: أخبرني من سمع عليا، قال...

(٣) الإسناد والتمتن من الإتحاف ١١/٣٢٩ (١٤١٣٠).

٣٢٣٦/١٥٧ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٥٨٨)، وابن أبي شيبة (٣٤٠٣٥)، وأحمد ٢/١٦٠، ومسلم ٦/٧ (١٨٢٧) (١٨)، والنسائي ٨/٢٢١، وفي الكبرى له (٥٩١٦)، وابن حبان (٤٤٨٤) و (٤٤٨٥)، والآجري في الشريعة: ٣٢٢، والبيهقي ١٠/٨٧، وفي الأسماء والصفات له: ٣٢٤، =

الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو- وَهُوَ ابْنُ دِينَارٍ- عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُقْسِطُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ، وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»<sup>(١)</sup>؛ الْمُقْسِطُونَ عَلَى أَهْلِيهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ وَمَا وَلُوا»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٢٣٧/١٥٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ لُؤْلُؤٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ؛ بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٣٨/١٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو،

= والخطيب في تاريخه ٣٦٧/٥، والبغوي (٢٤٧٠) من طريق سفیان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر الحديث الذي بعده.

(١) قال البغوي: (قال أبو سليمان الخطابي: ليس فيما يضاف إلى الله ﷻ من صفة اليدين شمال؛ لأن الشمال على النقص والضعف، وقوله: «كلنا يديه يمين». هي صفة جاء بها التوقيف، فنحن نطلقها على ما جاءت، ولا نكيفها، وننتهي إلى حيث انتهى بنا الكتاب، والأخبار الصحيحة، وهو مذهب السنة والجماعة). شرح السنة (٢٤٧٠).

(٢) قال ابن حبان عقب الحديث (٤٤٨٤): (هذا الخبر من ألفاظ التعارف، أطلق لفظه على حسب ما يتعارفها الناس فيما بينهم، لا على الحقيقة؛ لعدم وقوفهم على المراد منه إلا بهذا الخطاب المذكور. والمقسط: العدل، والقاسط: العادل عن الطريق).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٥٩٩/٩ (١٢٠٢٥)، والتمن من صحيح ابن حبان (٤٤٨٤).  
٣٢٣٧/١٥٨ - صحيح.

أخرجه: معمر في جامعه (٢٠٦٦٤)، وابن أبي شيبعة (٣٤٠٣٦)، وأحمد ١٥٩/٢ و٢٠٣، والنسائي في الكبرى (٥٩١٧)، والحاكم ٨٨/٤.

(٤) الإسناد من الإتحاف ٤٦٧/٩ (١١٦٩٠)، والتمن أكملته من مسند أحمد ١٥٩/٢.

٣٢٣٨/١٥٩ - إسناد ضعيف؛ لجهالة يعلى بن مملك، فقد تفرد ابن أبي مليكة بالرواية عنه، لكن =

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ مُنِعَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ مُنِعَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ»<sup>(١)(٢)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: وَفِيهِ: «مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ».

٣٢٣٩/١٦٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدِ البَغْدَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ

= الإمام الترمذي قال عن هذا الحديث: (حسن صحيح). وكذا صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٠٥٥) ولعله لشواهد.

أخرجه: الحميدي (٣٩٣)، وعبد بن حميد (٢١٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٦٤)، والترمذي (٢٠١٣)، وابن حبان في روضة العقلاء: ٢١٥، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٤٥)، والبيهقي ١٠/١٩٣، وفي شعب الإيمان له (٨٠٠٢)، والبغوي عقب (٣٤٩٦). الروايات مطولة ومختصرة.

وحديث: «ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه». جزء من حديث عن عائشة رضي الله عنها.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٥٣٠٤)، وإسحاق بن راهويه (١٥٨٤) و(١٥٨٥)، وأحمد ٦/٥٨، والبخاري في الأدب المفرد (٥٨٠)، وأبو داود (٣٤٧٨) و(٤٨٠٨)، وابن حبان (٥٥٠).

(١) قال ابن حبان: (الواجب على العاقل لزوم الرفق في الأمور كلها، وترك العجلة والخفة فيها؛ إذ الله تعالى يحب الرفق في الأمور كلها، ومن منع الرفق منع الخير، كما أن من أعطي الرفق أعطي الخير، ولا يكاد المرء يتمكن من بغيته في سلوك قصده في شيء من الأشياء على حسب الذي يحب إلا بمقارنة الرفق ومفارقة العجلة).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٢/٦١٨ (١٦٢٠٥)، والمتن من روضة العقلاء لابن حبان: ٣٥٣.

٣٢٣٩/١٦٠ - إسناده ضعيف؛ لضعف عوين بن عمرو القيسي، وللحديث طرق أخرى كلها ضعيفة لا يرتقي بها هذا الحديث إلى مراتب القبول، قال المناوي في فيض القدير ١/٣١٣: (قال الذهبي في مختصر المدخل: طرقة كلها ضعيفة وله شاهد مرسل، وحكم ابن الجوزي بوضعه، وتعقبه العراقي ثم تلميذه ابن حجر بأنه ضعيف لا موضوع).

أخرجه: الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦٦) و(٢٣٥٨) وفي الأوسط (٥٢٦١) و(٦٢٩٠)، وفي الصغير له (٧٨٠)، وابن عدي في الكامل ٣/٣٠١، والحاكم ٤/٣٢٤، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٦٢)، والبيهقي ٨/١٦٨، والخطيب في تاريخه ١/١٨٨ و٧/٩٤.

إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُوَيْنُ بْنُ عَمْرٍو الْقَيْسِيُّ<sup>(١)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٤٠/١٦١ - رَوَى عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَعَثْتُمْ إِلَيَّ رَسُولًا، فَابْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الْإِسْمِ»<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) في إتحاف المهرة: (عون بن موسى العبسي) وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج وكتب الرجال.  
(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٦٩/٤ (٣٩٦٦).

٣٢٤٠/١٦١ - إسناده ضعيف لضعف عمر بن راشد، وتصدير المصنف للمتن على السند دليل ضعف الحديث عنده. أخرجه: البزار كما في كشف الأستار (١٩٨٦)، والطبراني في الأوسط (٧٧٤٧)، والبغوي (٣٣٦١).

(٣) قال المناوي: (لأن الوجه القبيح مذموم، والطباع عنه نافرة، وحاجات الجميل إلى الإجابة أقرب، وجاهه في الصدور أوسع، وجميل الوجه يقدر على تنجز الحاجة ما لا يمكن القبيح، وكل معين على قضاء الحوائج في الدنيا معين على الآخرة بواسطتها؛ ولأن الجمال أيضا يدل غالبا على فضيلة النفس، إذ نور النفس إذا تم إشراقه تأدى إلى البدن، فالمنظر والمخبر كثيرا ما يتلازمان؛ ولذلك عول أهل الفراسة في معرفة مكارم النفس على هيآت البدن، وقالوا: الوجه والعين مرآة الباطن؛ ولذلك يظهر فيه أثر الغضب والسرور والغم. ومن ثم قيل: طلاقة الوجه عنوان ما في النفس... قال الغزالي: وليس يعني بالجمال ما يحرك الشهوة؛ فإنه أنوثة وإنما عنى ارتفاع القامة على الاستقامة مع الاعتدال في اللحم، وتناسب الأعضاء، وتناصف خلقة الوجه. بحيث لا تنبو الطباع عن النظر إليه. (حسن الإسم) لأجل التفاؤل؛ فإن الفأل الحسن حسن، وبين الاسم والمسمى علاقة ورابطة تناسبه وقلما تخلف ذلك؛ فإن الألفاظ قوالب المعاني، والأسماء قوالب المسميات، فقبيح الاسم عنوان قبح المسمى كما أن قبح الوجه عنوان قبح الباطن، وبه يعرف أن ذا ليس من الطيرة في شيء، وأهل اليقظة والانتباه يرون أن الأشياء كلها من الله، فإذا ورد على أحدهم حسن الوجه والاسم تفاءلوا به). فيض القدير ٤٠٠/١ (٥١١).

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٢١٥/١٦ (٢٠٦٧٩).

حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

٣٢٤١/١٦٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثًا، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ قَارًا مِنَ الرَّحْفِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٤١/١٦٢ - صححه الحاكم، ولم يتعبه الذهبي لكن ذكر العراقي كما في تخارج الإحياء ٧٦٩/٢ أن ابن أبي شيبة رواه موقوفاً.

أخرجه: الحاكم في المستدرک ٥١١/١ و ١١٧/٢-١١٨.

وأخرجه: أبو داود (١٥١٧)، والترمذي (٣٥٧٧)، وابن عساکر في تاريخ دمشق ١٨١/٤ من حديث بلال بن يسار بن زيد، قال: حدثني أبي، عن جدي: أنه سمع النبي ﷺ... وبلال وأبوه مجهولان، وزيد جد بلال لا يعرف له إلا هذا الحديث، قال الترمذي: (هذا حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه).

وقال البغوي كما في تاريخ ابن عساکر ١٨١/٤: (لا أعلم لزيد مولى رسول الله ﷺ غير هذا الحديث). وحديث معاذ الموقوف في مصنف ابن أبي شيبة (٢٩٤٤٩).

(١) في إتحاف المهرة: (عن أبي شيبان) وقال محقق الكتاب الدكتور محفوظ الرحمن زين الله: (في النسختين: (أبي سنان) ولكن صحح في حاشيتها: (شيبان أشرس بن ربيعة). وأشرس بن ربيعة أبو شيبان الهذلي، له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٣٢٢/١/١)، وفي الكنى لمسلم (٤٣١/١). هكذا قال رحمه الله تعالى، وفيه تخليط عجيب، وعند رجوعي إلى الجرح والتعديل لم أجد في شيوخ أشرس عوف بن مالك ولا في تلاميذ أشرس إسرائيل، بل هو من طبقة مختلفة؛ فبين لي أن ما ذهب إليه الدكتور محض خطأ وأن ما جاء في أصله الخطيين هو الصواب؛ فقد رواه هكذا على الصواب الحاكم النيسابوري في المستدرک في موضعين وجاء في تهذيب الكمال ٤٨٣/٣ في ترجمة ضرار بن مرة الكوفي أبي سنان يروي عنه إسرائيل بن يونس وروى عن أبي الأحوص عوف بن مالك بن نضلة).

(٢) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٤٣٨/١٠ (١٣١١٥).

٣٢٤٢/١٦٣ - عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ح وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّاعِي»<sup>(١)</sup> عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ح وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي الْغَيْثِ - مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، بِهِ، مُرْسَلًا.

٣٢٤٢/١٦٣ - صحيح.

أخرجه: البخاري ١٠/٨ (٦٠٠٦)، والترمذي (١٩٦٩)، وابن أبي الدنيا في العيال (٦٠٠)، والبيهقي ٢٨٣/٦، وفي الشعب له (١١٠٢٧) عن صفوان، به مرسلا.

وأخرجه: البخاري ٨٠/٧ (٥٣٥٣) و١٠/٨ عقب (٦٠٠٦) و١١/٨ (٦٠٠٧)، وفي الأدب المفرد له (١٣١)، ومسلم ٢٢١/٨ (٢٩٨٢) (٤١)، والترمذي (١٩٦٩)، والنسائي ٨٦/٥، وفي الكبرى له (٢٣٥٨)، وابن حبان (٤٢٤٥)، والبيهقي ٢٨٣/٦، وفي شعب الإيمان له (١١٠٢٩)، والبخاري (٣٤٥٨) من طريق مالك، عن ثور، به. وأخرجه: أحمد ٣٦١/٢، وابن ماجه (٢١٤٠)، وابن أبي الدنيا في العيال (٦١٠) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن ثور، به. وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠٥٩٢) عن رجل، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: الطبراني في الأوسط (٣٠٨) عن صفوان، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة، به.

(١) قال النووي: (المراد بالساعي الكاسب لهما: العامل لثبوتها. والأرملة من لا زوج لها، سواء كانت تزوجت أم لا، وقيل: هي التي فارقت زوجها. قال ابن قتيبة: سميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال، وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج، يقال أرمل الرجل إذا فني زاده). شرح صحيح مسلم ٢٦٧/٩ (٢٩٨٢).

(٢) الإسناد من إتحاف المهرة ١٤/٦٤٥ (١٨٤٠٠)، والمتن من سنن ابن ماجه (٢١٤٠).



وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي،  
عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي الْعَيْثِ - مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيِّ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ  
سَالِمِ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: حَدِيثٌ صَفْوَانٌ مُرْسَلٌ.

٣٢٤٣/١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
عَمْرُو، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ  
يَرْحَمْ النَّاسَ لَمْ يَرْحَمْهُ اللَّهُ». (١)

٣٢٤٣/١٦٤ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٨٠٢) و(٨٠٣)، وابن أبي شيبة (٢٥٣٥٦) و(٢٥٣٥٧) و(٢٥٣٥٨) و(٢٥٣٦٣)،  
وأحمد ٤/٣٥٨ و٣٦٠ و٣٦٢ و٣٦٥، والبخاري ١٢/٨ (٦٠١٣) و٩/١٤١ (٧٣٧٦)، وفي الأدب المفرد له (٩٦) و(٩٧) و(٣٧٠) و(٣٧٥)، ومسلم ٧/٧٧ (٢٣١٩)  
(٦٦)، والترمذي (١٩٢٢)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥٣٠)، وأبو عوانة كما في  
إتحاف المهرة ٤/٦٧ (٣٩٦٥)، وابن حبان (٤٦٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٣٨)  
(٢٢٤٣) و(٢٤٩١) و(٢٤٩٢) و(٢٤٩٣) و(٢٤٩٤) و(٢٤٩٥) و(٢٥٠٤) وفي الأوسط  
(١٧٣٤) و(٣٣٣٩)، وفي مكارم الأخلاق له (٤٣)، والسهمي في تاريخ جرجان (١٠١٣)،  
وأبو نعيم في الحلية ٧/٣٦٣ و٨/٢١١، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٩٤)، والبيهقي  
٨/١٦١ من طرق عن جرير بن عبد الله، به.

وأخرجه: الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٩٧)، وفي مكارم الأخلاق له (٤٥) عن جرير بلفظ:  
«من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه أهل السماء».

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤/٦٧ (٣٩٦٥).

٣٢٤٤/١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُحْرَمَ الرَّفْقَ يُحْرَمَ الْخَيْرَ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٤٥/١٦٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ

٣٢٤٤/١٦٥ - صحيح. أخرجه: الطيالسي (٦٦٦)، وأحمد ٤/٣٦٢ و٣٦٦، والبخاري في الأدب المفرد (٤٦٣)، ومسلم ٨/٢٢ (٢٥٩٢) (٧٤) و(٧٥) و(٧٦)، وأبو داود (٤٨٠٩)، وابن ماجه (٣٦٨٧)، وابن أبي حاتم في العلل ٢/٢٧٤-٢٧٥ و٢٧٥، وابن حبان (٥٤٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٤٩) و(٢٤٥٠) و(٢٤٥١) و(٢٤٥٢) و(٢٤٥٣) و(٢٤٥٤) و(٢٤٥٥)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٥٨٩)، وأبو نعيم في الحلية ٨/٣٠٦، والبيهقي ١٠/١٩٣ وفي الشعب (٨٤١٦) و(٨٤١٧)، وفي الآداب له (١٧٣)، والخطيب في الموضوع ٢/٤١١، وفي الجامع لأخلاق الراوي، له (٨٣٠).

وأخرجه: الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٥٨) بلفظ: «الرفق فيه زيادة البركة، ومن يحرم الرفق يحرم الخير».

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤/٦٦ (٣٩٦٣).

٣٢٤٥/١٦٦ - هذا الحديث حسنه الإمام النووي في رياض الصالحين، وكذا العراقي وابن حجر كما في فيض القدير للمتناوي ٢/٦٧١.

أخرجه: ابن المبارك في الزهد (٣٨٨)، وابن أبي شيبة (٣٢٥٦١)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٧)، وأبو داود (٤٨٤٣)، والبخاري (٣٠٧٠)، والبيهقي ٨/١٦٣، وفي شعب الإيمان له (٢٦٨٥).

المُسْلِم، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي<sup>(١)</sup> فِيهِ وَالْجَافِي<sup>(٢)</sup> عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي  
السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ<sup>(٣)</sup> (٤).

٣٢٤٦/١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كَرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ح وَعَنْ

(١) أي التشدد فيه ومجاوزة الحد، وإنما قال ذلك لأن من أخلاقه وآدابه التي أمر بها القصد في الأمور، وخير الأمور أوسطها. النهاية ٣/٣٨٢.

(٢) أي تعاهده ولا تبعده عن تلاوته. النهاية ١/٢٨١.

(٣) قال المناوي شارحا هذا الحديث في كتابه النفيس فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢/٦٧١:

((إن من إجلال الله)) أي تبجيله وتعظيمه «إكرام ذي» أي: صاحب «الشبهة المسلم» أي: تعظيم الشيخ الكبير صاحب الشبهة البيضاء الذي عمره في الإيمان، وتوقيره في المجالس والرفق به والشفقة عليه «وحامل القرآن» أي: قارئه «غير الغالي فيه» أي: غير المتجاوز الحد في العمل به، وتتبع ما خفي منه واشتبه عليه من معانيه، وفي حدود قرائته ومخارج حروفه «والجافي عنه» أي: التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه «إكرام ذي السلطان» أي: سلطان؛ لأنه ذو قهر وغلبة من السلاطة، وهي التمكن من القهر قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ سَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ٩٠]، ومنه سمي السلطان، وقيل: ذي حجة؛ لأنه يقام به الحجج «المقسط» بضم الميم العادل في حكمه بين رعيته).

(٤) الإسناد من الإنحاف ١٠/١٢٤ (١٢٣٩٨)، والمتن من سنن أبي داود.

٣٢٤٦/١٦٧ - صحيح.

أخرجه: ابن ماجه (٤٢٩٥) من طريق أبي خالد، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، به. وأخرجه: أحمد ٢/٤٣٣ من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: ابن ماجه (١٨٩)، والترمذي (٣٥٤٣)، وابن حبان (٦١٤٥) من طرق عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه: الحميدي (١١٢٦)، وإسحاق بن راهويه (٤٥٩)، وأحمد ٢/٢٤٢ و٢٥٧ و٢٥٩ و٣٩٧ و٤٦٦، والبخاري ٤/١٢٩ (٣١٩٤) و٩/١٤٧ (٧٤٠٤) و١٥٣ (٧٤٢٢) و١٦٥ (٧٤٥٣)، ومسلم ٨/٩٥ (٢٧٥١) و(١٤) و(١٥) و(١٦)، والنسائي في الكبرى (٧٧٥٠) و(٧٧٥١) و(٧٧٥٧)، وأبو يعلى (٦٢٨١)، وابن حبان (٦١٤٣)، وأبو نعيم في الحلية ٧/٨٧، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٤١٦، والبغوي (٤١٧٧) و(٤١٧٨) من طرق عن أبي هريرة، به.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْأَشْجِيِّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ<sup>(١)</sup>: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»<sup>(٢)(٣)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ح وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ح وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

٣٢٤٧/١٦٨ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الدُّرْهَمِيِّ، عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ،

(١) في قسم من الروايات - بألفاظ مختلفة - زيادة: «فهو عنده فوق العرش».

قال ابن حبان: (قوله ﷺ من ألفاظ الأضداد التي تستعمل العرب لغتها يريد به تحت العرش، لا فوقه، كقوله جل وعلا: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَائِكَ﴾ [الكهف: ٧٩] يريد به أمامهم، إذ لو كان وراءهم، لكانوا قد جاوزوه، ونظير هذا قوله جل وعلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٦] أراد به: فما دونها).

وقال البغوي: (الأولى فيه بالمرء وفي أمثالها إمرارها على ظاهرها، كما جاء، من غير أن يتصرف فيها).

(٢) قال ابن خزيمة: (فالهو جل وعلا أثبت في أي من كتابه أن له نفسا، وكذلك قد بين على لسان نبيه ﷺ أن له نفسا، كما أثبت النفس في كتابه، وكفرت الجهمية بهذه الآية، وهذه السنن، وزعم بعض جهلتهم أن الله تعالى إنما أضاف النفس إليه على معنى إضافة الخلق إليه، وزعم أن نفسه غيره، كما أن خلقه غيره، وهذا لا يتوهمه ذو لب وعلم فضلا عن أن يتكلم به).

قد أعلم الله في محكم تنزيله أنه كتب على نفسه الرحمة، أفيتوهم مسلم أن الله تعالى كتب على غيره الرحمة؟ وحذر الله العباد نفسه، أفيحل لمسلم أن يقول: إن الله حذر العباد غيره؟ أو يتأول قوله لكليمه موسى: ﴿وَأَصْطَفَيْتَكَ لِتَقْسِي﴾ [طه: ٤١]، فيقول معناه: واصطنعتك لغيري من الخلق، أو يقول: أراد روح الله بقوله: ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦]، أراد ولا أعلم ما في غيرك؟ هذا لا يتوهمه مسلم ولا يقوله إلا معطل كافر). التوحيد: ٨ - ٩.

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ٣٤٦/١٥ (١٩٤٤٣).

٣٢٤٧/١٦٨ - صحيح.

عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الْقَصَابِ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ، قَالَ: فَجَاءَ، فَحَطَّأَنِي <sup>(١)</sup> حَطَّاءً، وَقَالَ: «أَذْهَبْ وَأَدْعُ لِي مُعَاوِيَةَ». قَالَ: فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذْهَبْ فَأَدْعُ لِي مُعَاوِيَةَ». قَالَ: فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ. فَقَالَ: «لَا أَشْبِعَ اللَّهُ بَطْنَهُ» <sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٢٤٨/١٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ،

= أخرجه: الطيالسي (٢٧٤٦)، وأحمد ١/٢٤٠ و٢٩١ و٣٣٥، ومسلم ٢٧/٨ (٢٦٠٤) (٩٦) و(٩٧)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ٨/١٥٦ (٩١١٩)، والعقيلي في الضعفاء الكبير ٢٩٩/٣، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/٢٤٢.

(١) فحطأني: حطأه ضرب ظهره بيده مبسوطة. وقد روي غير مهموز؛ قال ابن الأعرابي: فحطاني حطوة. لسان العرب ٣/٢٢٢ (حطأ).

(٢) (في هذا الحديث: جواز ترك الصبيان يلعبون بما ليس بحرام، وفيه اعتماد الصبي فيما يرسل فيه من دعاء إنسان ونحوه من حمل هدية، وطلب حاجة، وأشباهه. وفيه جواز إرسال صبي غيره ممن يدل عليه في مثل هذا، ولا يقال: هذا تصرف في منفعة الصبي؛ لأن هذا قدر يسير ورد الشرع بالمسامحة به للحاجة، والمراد به العرف وعمل المسلمين، والله أعلم). شرح صحيح مسلم للنووي ٨/٣٢٩ (٢٦٠٤).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٨/١٥٦ (٩١١٩) والتمن من صحيح مسلم ٢٧/٨ (٢٦٠٤) (٩٦).

٣٢٤٨/١٦٩ - صحيح.

أخرجه: الحاكم ٢/١٤٩ - ١٥٠ من طريق أبي محمد بن زياد، عن ابن خزيمة، به.

وأخرجه: الطيالسي (١١٣٦)، وعبد الرزاق (١٨٦٦٣)، والحميدي (٩٠٨)، وأحمد ٥/٢٥٠ و٢٥٣ و٢٥٦ و٢٦٩، وابن ماجه (١٧٦)، والترمذي (٣٠٠٠)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١٥٤٢)-(١٥٤٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥١٩)، وابن أبي حاتم في التفسير ٣/٧٢٩ (٣٩٥٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٠٣٥)-(٨٠٤٢) و(٨٠٤٤) و(٨٠٤٥) و(٨٠٤٩)-(٨٠٥٢) و(٨٠٥٥) و(٨٠٥٦) وفي الأوسط (٧٦٥٦) وفي الصغير (٣٣) =

قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup> وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى رُءُوسِ الْحَرُورِيَِّّةِ<sup>(٢)</sup> عَلَى بَابِ حِمَصٍ - أَوْ بَابِ دِمَشْقٍ - وَهُوَ يَقُولُ: كِلَابُ النَّارِ، كِلَابُ النَّارِ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ. وَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا أَمَامَةَ، أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ: هُوَ لَاءِ كِلَابِ النَّارِ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ رَأْيِكَ؟! قَالَ: إِنِّي إِذَا لَجَرِيءٌ، لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - وَعَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ - مَا حَدَّثْتُكُمْوه. قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي رَأَيْتَكَ قَدْ دَمَعْتَ عَيْنَاكَ. قَالَ: إِنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا مُؤْمِنِينَ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ. ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَآخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾<sup>(٣)</sup>. الْآيَةَ. فَهِيَ لَهُمْ مَرَّتَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

٣٢٤٩/١٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: إِنَّهُ مَرَّ عَلَى

= (١٠٩٦)، وفي مسند الشاميين له (١٢٧٩)، والحاكم ١٤٩/٢، والبيهقي ١٨٨/٨، والخطيب في تاريخه ٣٩٤/٩. الروايات مطولة ومختصرة.

(١) قال الترمذي: (أبو أمامة الباهلي اسمه صدي بن عجلان، وهو سيد باهلة).

(٢) الحرورية: من الخوارج، نسبة إلى موضع بظاهر الكوفة؛ لأنه كان أول اجتماعهم بها وتحكيمهم حين خالفوا عليا. اللسان ١٠/٣ (حرر).

(٣) آل عمران: ١٠٥.

(٤) الإسناد من الإنحاف ٢٢٩/٦ (٦٣٩٦)، والتمن من المستدرک للحاكم ١٤٩/٢ - ١٥٠.

٣٢٤٩/١٧٠ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٤٠٣/٣ و ٤٠٤ و ٤٦٨، ومسلم ٣٢/٨ (٢٦١٣) و (١١٧) و (١١٨) و (١١٩)، وأبو داود (٣٠٤٥) وابن أبي عاصم في الأحاد والمشايخ (٦٠٠)، والنسائي في الكبرى (٨٧٧١)، وأبو عوانة كما في الإنحاف ٦٨٦/١٣ (١٧٢٢٦)، وابن حبان (٥٦١٣)، والطبراني في المعجم الكبير ٢٢/ (٤٣٦) و (٤٣٧) و (٤٣٨) و (٤٣٩) و (٤٤١). وأخرجه أحمد ٤٠٤/٣، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٤٤٠. أن عياض بن غنم وهشام بن حكيم بن حزام مرا بعامل حمص وهو يشمس أنباطا في الشمس فقال أحدهما للعامل. فذكره، لم يسم القائل.

قَوْمِ أَنْبَاطٍ<sup>(١)</sup> بِأَرْضِ الشَّامِ، يُعَذَّبُونَ فِي السَّمْسِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ فَقَالُوا: حُسِبُوا فِي  
الْحِزْبِ. فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ  
النَّاسَ فِي الدُّنْيَا»<sup>(٢)(٣)</sup>.

١٧١/٣٢٥٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ:  
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ بَعَثْتَ هَذِهِ السَّرِيَّةَ  
وَإِنَّ زَوْجِي خَرَجَ فِيهَا، وَقَدْ كُنْتُ أَصُومُ بِصِيَامِهِ، وَأُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، وَأَتَعَبُدُ بِعِبَادَتِهِ،  
فَدَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَبْلُغُ بِهِ عَمَلَهُ؟ قَالَ: «تُصَلِّينَ فَلَا تَقْعُدِينَ، وَتُصُومِينَ فَلَا تُفْطِرِينَ،  
وَتَذْكُرِينَ فَلَا تُفْتَرِينَ» قالت: وَأُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَوْ طَقَّتِ ذَلِكَ،  
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَلَغْتَ الْعُشَيْرَ مِنْ عَمَلِهِ»<sup>(٤)</sup>.

١٧٢/٣٢٥١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَسَمَ

(١) الأنباط: شعب سامي، كانت له دولة في شمالي شبه الجزيرة العربية، وعاصمتهم سلع،  
وتعرف اليوم بالبراء. والأنباط أيضا: المشتغلون بالزراعة، واستعمل أخيرا في أخلاط الناس  
من غير العرب. المعجم الوسيط ٢/٨٩٨.

(٢) قال ابن حبان: (سمع هذا الخبر عروة، عن هشام بن حكيم بن حزام وهو يعاتب عياض بن  
غنم على هذا الفعل، وسمعه أيضا من حكيم بن حزام حيث عاتب عمير بن سعد على هذا  
الفعل سواء، فالطريقان جميعا محفوظان).

(٣) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٣/٦٢٦ (١٧٢٢٦).

١٧١/٣٢٥٠ - إسناده حسن من أجل خير بن نعيم فهو صدوق حسن الحديث.

أخرجه: أحمد ٣/٤٣٩، والطبراني في الكبير ٢٠/٢٠ (٤٤٠) و(٤٤١)، والحاكم ٢/٧٣.

(٤) الإسناد من الإتحاف ١٣/٢١٨ (١٦٦١٥) والتمن من المستدرک للحاكم ٢/٧٣.

١٧٢/٣٢٥١ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (١١٠)، وأحمد ١/٣٨٠ و٣٩٥ و٤١١ و٤٣٥ و٤٥٣، والبخاري ٤/١١٥ =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَمَا لِأَخِيرِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا قُلْتَ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ، وَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» (١)(٢).

٣٢٥٢/١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ، مَا فَتِحَتْ عَلَيْهِمْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ (٣)(٤).

= (٣١٥٠) و١٩١ (٣٤٠٥) / ٥ ٢٠٢ (٤٣٣٥) و(٤٣٣٦) (٤٣٣٦) و٢١/٨ - ٢٢ (٦٠٥٩) ٣١ و (٦١٠٠)، ومسلم ٣ / ١٠٩ (١٠٦٢) (١٤٠) و(١٤١)، وأبو يعلى (٥١٣٣) و(٥٢٠٦)، والشاشي (٥٤٧)، وابن حبان (٢٩١٧) و(٦٢١٢)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ: ٤٩، والبيهقي في دلائل النبوة ٢٢/٥ و١٨٤، والبغوي (٣٦٧١).

(١) (وفي الحديث جواز المفاضلة في القسمة، والإعراض عن الجاهل، والصفح عن الأذى، والتأسي بمن مضى من النظراء). انظر: فتح الباري ٧٠/٨ (٤٣٣٦).

(٢) الإسناد من الإتحاف ٢٤٨/١٠ (١٢٦٧٣)، والمتن من مسند أحمد ٤٣٦/١.

٣٢٥٢/١٧٣ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣١/١ و٤٠، والبخاري ١٣٩/٣ (٢٣٣٤) و١٠٥/٤ (٣١٢٥) و١٧٦/٥ (٤٢٣٥) و(٤٢٣٦)، وأبو داود (٣٠٢٠)، والبخاري (٢٧٦)، وأبو يعلى (٢٢٤)، وابن الجارود (١٠٩٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٢٤٦/٣.

(٣) قال الطحاوي: (ذهب قوم إلى أن الإمام إذا فتح أرضا عنوة وجب عليه أن يقسمها كما يضم الغنائم، وليس له احتباسها، كما ليس له احتباس سائر الغنائم، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث. وخالفهم في ذلك آخرون، فقالوا: الإمام بالخيار، إن شاء خمسها وقسم أربعة أخماسها، وإن شاء تركها أرض خراج ولم يقسمها).

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٨٨/١٢ (١٥١٣٩).



٣٢٥٣/١٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ الْمَعَاوِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشْرِ الْغَنَوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتُفْتَحَنَّ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ<sup>(١)</sup>، وَلَنِعَمَ الْأَمِيرُ أَمِيرُهَا، وَلَنِعَمَ الْجَيْشُ ذَلِكَ الْجَيْشُ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>: فَدَعَا نِي مَسْلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثْتُهُ فَعَزَا الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ<sup>(٣)</sup>.

٣٢٥٣/١٧٤ - إسناده ضعيف؛ لجهالة عبد الله بن بشر.

أخرجه: الحاكم ٣٢١/٤ - ٤٢٢ من طريق المصنف. وأخرجه: الطبراني في الكبير (١٢١٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٦/٦١ من طريق عبد الله بن بشر الغنوي، عن أبيه، به. وأخرجه: البخاري في التاريخ الكبير ٨١/٢، وفي الصغير له (٣٠٢) و(٣٠٦)، والبخاري كما في كشف الأستار (١٨٤٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١١٧٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٦/٦١ من طريق عبد الله بن بشر الغنوي، عن أبيه، به.

وأخرجه أحمد ٣٣٥/٤، وعبد الله بن أحمد في زوائده ٣٣٥/٤، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١١٧٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٧/٦١ من طريق عبد الله بن بشر الخثعمي، عن أبيه، به. وأخرجه: ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٦/٦١ من طريق ابن بشر الغنوي، عن أبيه، به. انظر: السلسلة الضعيفة (٨٧٨).

(١) القسطنطينية: ويقال: قسطنطينة، بإسقاط ياء النسبة، كان اسمها بزنتية فنزلها قسطنطين الأكبر، وبنى عليها سورا، وسمها باسمه، وصارت دار ملك الروم إلى الآن، واسمها إصطنبول. والحكاية عن عظمها وكبرها وحسنها كثيرة، ولها خليج من البحر يطيف بها من وجهين مما يلي المشرق والشمال، وجانباها الغربي والجنوبي في البر، وسمك سورها الكبير واحد وعشرون ذراعا، وسمك الفصيل مما يلي البحر خمسة عشر ذراعا، بينها وبين البحر نحو خمسين ذراعا. وذكر أن لها أبوابا كثيرة نحو مائة باب منها باب الذهب وهو حديد مموه بالذهب. مرصد الاطلاع ١٠٩٢/٣.

(٢) كذا في المستدرک وقد اختلف في اسمه كما قال الحافظ ابن حجر: (فقيل: عبد الله، وقيل: عبيد الله بالتصغير، وقيل: عبيد بغير إضافة). انظر: تعجيل المنفعة ٧٢١/١.

(٣) الإسناد من الإتحاف ٦١٦/٢ (٢٣٩٧)، والتمن من مستدرک الحاكم ٤٢١/٤.

٣٢٥٤/١٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ عَوْفِ ح وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُوْدَةُ -يَعْنِي ابْنَ خَلِيْفَةَ- عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةَ مَا حَدَّثْتُكَ بِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، أَنَّ ابْنَ زِيَادٍ دَخَلَ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (١)

٣٢٥٥/١٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ

٣٢٥٤/١٧٥ - صحيح.

أخْرَجَهُ: الطيالسي (٩٢٨) و(٩٢٩)، وأحمد ٥ / ٢٥ و٢٧، وعبد بن حميد (٤٠١)، والدارمي (٢٧٩٩)، والبخاري ٩ / ٨٠ و(٧١٥٠) و(٧١٥١)، ومسلم ١ / ٨٧ و(١٤٢) و(٢٢٧) و٨٨ و(١٤٢) و(٢٢٨) و(٢٢٩) و(٢٢٩) و(٢٢٩) و(٢٢٩) و(٢١)، وأبو عوانة ٤ / ٣٨٧، وابن حبان (٤٤٩٥)، والطبراني في المعجم الكبير ٢٠ / (٤٤٩) و(٤٥٥) و(٤٥٦) و(٤٥٧) و(٤٥٨) و(٤٥٩) و(٤٦٩) و(٤٧٢) و(٤٧٣) و(٤٧٤) و(٤٧٦) و(٤٧٨)، والبيهقي ٨ / ١٦١ و٩ / ٤١، والبغوي (٢٤٧٨) من طريق الحسن، عن عبيد الله بن زياد، عن معقل بن يسار، به.

وأخرجه: مسلم ١ / ٨٨ و(١٤٢) و(٢٢٩) و(٢٢٩) و(٢٢٩) و(٢٢)، وأبو عوانة ٤ / ٣٨٦، والطبراني في المعجم الكبير ٢٠ / (٥٢٤)، والبيهقي ٨ / ١٦٠ و٩ / ٤١ من طريق أبي المليح، عن عبيد الله ابن زياد، عن معقل بن يسار، به.

وأخرجه: أحمد ٥ / ٢٥، ومسلم ٦ / (١٤٢) و(٢٢)، وأبو عوانة ٤ / ٣٨٧، والطبراني في المعجم الكبير ٢٠ / (٥٣٣) و(٥٣٤) من طرق عن عبيد الله بن زياد، عن معقل بن يسار، به. وأخرجه: أبو عوانة ٤ / ٣٨٦ و٣٨٧ من طريق الحسن، عن معقل بن يسار، به.

(١) الإسناد والمتن من الإنحاف ١٣ / ٣٨٦ (١٦٨٩٣)، والقصة من صحيح ابن حبان (٤٤٩٥). قال ابن حجر: وفيه قصة ابن زياد.

٣٢٥٥/١٧٦ - إسناده ضعيف؛ لضعف داود بن يزيد الأودي.

دَاوُدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شَيْبَةَ<sup>(١)</sup>، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَلَمَّا سِرْتُ أَرْسَلَ فِي أَثْرِي، فَرُدِدْتُ، فَقَالَ: «لَا تُصَيِّرَنَّ شَيْئًا لِغَيْرِ بَادِيَةٍ؛ فَإِنَّهُ غُلُولٌ، وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِهَذَا دَعَوْتُكَ، فَأَمْضِ لِعَمَلِكَ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٢٥٦/١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»<sup>(٤)(٥)</sup>.

- = أخرجه: الترمذي (١٣٣٥)، وفي العلل الكبير له (٣٥٤)، والطبراني في الكبير ٢٠/٢٥٩.
- (١) هكذا ورد في الإتحاف، والصواب (المغيرة بن شيبلة)، وهو كما جاء في بقية التخارج. انظر: تهذيب الكمال ٧/١٩٥ (٦٧٢٦).
- (٢) قال الترمذي: (حديث معاذ حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث أبي أسامة عن داود الأودي).
- (٣) الإسناد من الإتحاف ١٣/٢٧٥ (١٦٧١٦)، والمتن أكملته من سنن الترمذي (١٣٣٥).
- ٣٢٥٦/١٧٧ - صحيح.
- أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٧٠٧)، وأحمد ١٧/٢ و١٤٢، وعبد بن حميد (٧٥٢)، والبخاري ٦٠/٤ (٢٩٥٥) و٧٨/٩ (٧١٤٤)، ومسلم ١٥/٦ (١٨٣٩) (٣٨)، والطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (٤٥)، وأبو داود (٢٦٢٦)، وابن ماجه (٢٨٦٤)، والترمذي (١٧٠٧)، والنسائي ٧/١٦٠، وفي الكبرى له (٨٧٢٠)، وابن الجارود (١٠٤١)، والطبري في تفسيره (٧٨٠٥)، وأبو عوانة ٤/٤٠٤، والبيهقي ٣/١٢٧ و٨/١٥٦، والبغوي (٢٤٥٣)، وفي التفسير له (٦٤٧).
- (٤) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (قوله: «فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة». أي: لا يجب ذلك بل يحرم على من كان قادرا على الامتناع... فمن قوي على ذلك فله الثواب، ومن داهن فعله الإثم، ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض). فتح الباري ١٣/١٥٣ (٧١٤٤).
- (٥) الإسناد من الإتحاف ٩ / ١٩٨ (١٠٨٧٧)، والمتن من مسند أحمد ١٧/٢.



١٧٩/٣٢٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ»<sup>(١)</sup> وَلَوْ لِعَبْدٍ مُجَدِّعٍ<sup>(٢)</sup>

١٧٩/٣٢٥٨ - صحيح.

أخرجه تاما: أحمد ١٦١/٥ و١٧١، والبخاري في الأدب المفرد (١١٣)، والبخاري في مسنده (٣٩٥٧)، وأبو عوانة ٤/٤٠٢ و٤٠٣، وابن حبان (١٧١٨) و(٥٩٦٤)، والبخاري (٣٩١). وأخرجه دون لفظ: «إذا صنعت مرفقة...» مسلم ١٢٠/٢ (٦٤٨) (٢٤٠). وأخرج اللفظة الأولى: «اسمع وأطع...» الطيالسي (٤٥٢)، ومسلم ١٤/٦ (١٨٣٧) (٣٦)، وابن ماجه (٢٨٦٢)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٥٢)، والبيهقي ٨٨/٣ و١٥٥/٨. وأخرج اللفظة الثانية: «وإذا صنعت مرفقة...» ابن المبارك في الزهد (٦٠٦)، والحميدي (١٣٩)، وأحمد ٥/١٤٩، والدارمي (٢٠٧٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٤)، ومسلم ٣٧/٨ (٢٦٢٥) (١٤٢) و(١٤٣)، والنسائي في الكبرى (٦٦٩٠)، وابن حبان (٥١٤) عن أبي ذر الغفاري، به. وأخرج اللفظة الأخيرة: «وصل الصلاة لوقتها...» المصنف في صحيحه برقم (١٦٣٧) و(١٦٣٩).

(١) قال ابن حجر: (استدل به على المنع من القيام على السلاطين وإن جاروا؛ لأن القيام عليهم يفضي غالبا إلى أشد مما ينكر عليهم، ووجه الدلالة منه، أنه أمر بطاعة العبد الحبشي والإمامة العظمى إنما تكون بالاستحقاق في قريش فيكون غيرهم متغلبا، فإذا أمر بطاعته استلزم النهي عن مخالفته والقيام عليه. ورده ابن الجوزي بأن المراد بالعامل هنا من يستعمله الإمام لا من يلي الإمامة العظمى، وبأن المراد بالطاعة الطاعة فيما وافق الحق. انتهى.

ولا مانع من حمله على أعم من ذلك، فقد وجد من ولي الإمامة العظمى من غير قريش من ذوي الشوكة متغلبا... وقد عكسه بعضهم فاستدل به على جواز الإمامة في غير قريش، وهو متعقب، إذ لا تلازم بين الإجزاء والجواز. والله أعلم). فتح الباري ٢/٢٤٢ (٦٩٣).

وقال المناوي: (ذكر الأمر بالطاعة كاف، فما فائدة الأمر بالسمع معه؟ قلت: فائدته وجوب استماع كلامه ليتمكن بالإصغاء إليه من طاعة أمره على الوجه الأكمل؛ ولذلك أمر بالإنصات عند تلاوة القرآن وفي خطبة الجمعة، ونهى عن رفع الصوت على صوت صاحب الشرع؛ ليفهم كلامه ويتدبر ما في طيه ويطاع أمره جملة وتفصيلا). فيض القدير ١/٦٥٤ (١٠٣٩).

(٢) أي مقطع الأطراف. والتشديد للتكثير. النهاية ١/٢٤٧.

الْأَطْرَافِ، وَإِذَا صَنَعْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ انْظُرْ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِيبُهُمْ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ، وَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قُتِلَتْهَا، فَإِنْ وَجَدْتَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى، فَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا فَهِيَ نَافِلَةٌ» (١).

٣٢٥٩/١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي الثَّقَفِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ تُوَيْبَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلْقَمَةَ بْنَ مُجَزَزٍ (٢) عَلَى بَعْثِ أَنَا فِيهِمْ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَأْسِ غَزَاتِنَا، أَوْ كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، أذِنَ لِبَطَائِفَةٍ مِنَ الْجَيْشِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ حِذَافَةَ بْنَ قَيْسِ السَّهْمِيِّ (٣)، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةٌ - يَعْنِي مَرَّاحًا - وَكُنْتُ مِمَّنْ رَجَعَ مَعَهُ، فَنَزَلْنَا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ. قَالَ: وَأَوْقَدَ الْقَوْمُ نَارًا؛ لِيَصْنَعُوا عَلَيْهَا

(١) الإسناد من الإتحاف ١٥٢/١٤ (١٧٥٤٧)، والمتن من صحيح ابن حبان (١٧١٨).

٣٢٥٩/١٨٠ - إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو وعمر بن الحكم.

أخرجه: ابن أبي شيبه (٣٣٧٠٨)، وأحمد ٦٧/٣، وابن ماجه (٢٨٦٣)، وأبو يعلى (١٣٤٩)، وابن حبان (٤٥٥٨)، والحاكم ٦٣٠-٦٣١.

(٢) علقمة بن مجزز: صحابي، بعثه عمر في جيش إلى الحبشة في البحر، فأصيبوا، فجعل عمر على نفسه أن لا يحمل في البحر أحدا. وراثهم جواس العذري بقوله:

إن السلام وحسن كل تحية  
تغلو على ابن مجزز وتروح

انظر: الإصابة ٤٩٠/٣ (٥٦٧٨).

(٣) عبد الله بن حذافة: بدري، هو الذي سأل رسول الله ﷺ عن أبيه. فقال: «أبوك حذافة». ومن مناقبه عن أبي رافع قال: وجه عمر جيشا إلى الروم وفيهم عبد الله بن حذافة فأسروه، فقال له ملك الروم: تنصر أشركك في ملكي. فأبى، فأمر به فصلب وأمر برميهِ بالسهم، فلم يجزع فأنزل وأمر بقدر فصب فيها الماء وأغلي عليه، وأمر بالقاء أسير فيها، فإذا عظامه تلوح، فأمر بالقاءه إن لم يتنصر، فلما ذهبوا به بكى، قال: ردوه، فقال: لم بكيت؟ قال: تمنيت أن لي مائة نفس تلقى هكذا في الله. فعجب، فقال: قبل رأسي، وأنا أخلي عنك. فقال: وعن جميع أسارى المسلمين؟ قال: نعم. فقبل رأسه فخلى بينهم، فقدم بهم على عمر، فقام عمر، فقبل رأسه. الإصابة ١٨٠/٣ (٤٦٢٠).

صَنِيعًا لَهُمْ أَوْ يَضْطَلُونَ. قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: أَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَمَا أَنَا بِأَمْرِكُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا صَنَعْتُمُوهُ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: أَعَزُّمُ عَلَيْكُمْ بِحَقِّي وَطَاعَتِي لَمَا تَوَاقَفْتُمْ فِي هَذِهِ النَّارِ. فَقَامَ نَاسٌ فَتَحَجَّزُوا، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُمْ وَائِيُونَ قَالَ: احْبِسُوا أَنْفُسَكُمْ؛ فَإِنَّمَا كُنْتُ أَضْحَكُ مَعَكُمْ. فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ قَدِمُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْرَكُم مِّنْهُمْ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تُطِيعُوهُ»<sup>(١)</sup>.

١٨١/٣٢٦٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ- يَعْنِي ابْنَ مَيْمُونٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْغَفَارِيَّ اسْتُعْمِلَ عَلَى خُرَاسَانَ<sup>(٢)</sup>، فَفُتِحَ عَلَيْهِ فَتُحَّ عَظِيمٌ وَأَصَابَ أَمْوَالًا كَثِيرَةً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ زِيَادٌ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ أَنْ يُضْطَفَى لَهُ الصَّفْرَاءُ وَالْبَيْضَاءُ<sup>(٣)</sup>. فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْحَكَمُ: إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ قَبْلَ كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. ثُمَّ نَادَى: أَنْ اْعُدُّوا عَلَيَّ فَيُنْكَرُكُمْ...

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٥/٣٧٣ (٥٦١٣) والقصة من مسند أحمد ٣/٦٧.

١٨١/٣٢٦٠- إسناده ضعيف لانتقاعه؛ فإن الحسن البصري لم يسمع من الحكم بن عمرو الغفاري. أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/٢١، وابن أبي شيبة (٣٠٦٦٠)، والحاكم ٣/٤٤٢ بقصة الحكم فقط.

وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠٧٠٠)، والطيالسي (٨٥٠)، وأحمد ٤/٤٢٦ و٤٢٧ و٤٣٢ و٤٣٦ و٤٣٧/٥ و٦٦ و٦٧، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٠١٨)، والبزار في مسنده (٣٥٩٩)، والطبراني في المعجم الكبير ١٨/ (٣٢٤) و(٣٦٧) و(٣٨١) و(٣٨٥) و(٤٠٧) و(٤٣٢) و(٤٣٥) و(٤٣٧) و(٤٣٨) و(٧٥٠) و(٧٥١)، وفي الأوسط له (١٣٧٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٧٣) عن عمران بن حصين «لا طاعة لمخلوق...» انظر حديث ١٨٨/٣٢٦٦.

(٢) خراسان: بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق، وآخر حدودها مما يلي الهند. مراد الاطلاع ١/٤٥٥.

(٣) الصفراء والبيضاء: الذهب والفضة. النهاية ٣/٣٧.

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ عَقِبَ الْحَدِيثِ: وَفِيهِ حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٦١/١٨٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدًا رَعِيَّةً، قُلْتُ أَوْ كَثُرَتْ إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَقَامَ فِيهِمْ أَمْرَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمْ أَضَاعَهُ؟ حَتَّى يَسْأَلَهُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ خَاصَّةً».

قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: نُبِّئْتُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ... فَذَكَرَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٦٢/١٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ

(١) الإسناد والمتن من الإتحاف ٤/٣١٨ (٤٣٢٢) ولم أعر على القصة والحديث مجتمعين.

٣٢٦١/١٨٢ - إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن الحسن لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر كما نص عليه المصنف، ويغني عن هذا الحديث حديث معقل بن يسار.

أخرجه: أحمد ٢/١٥، وأبو يعلى في المسند كما في المطالب العالية (٢٣٤٧) من طريق إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، عن ابن عمر، به. وأخرجه: أبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/٣٦٠ من طريق عبد الوهاب، عن يونس، عن الحسن، عن ابن عمر، به. وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠٦٥٠) عن قتادة، عن ابن عمر، به موقوفاً.

روى البخاري ٩/٨٠ (٧١٥١) ومسلم ١/٨٧ (١٤٢) من حديث معقل بن يسار مرفوعاً: «ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة».

(٢) الإسناد من الإتحاف ٨/٢٩٦ (٩٤١١)، والمتن من مسند أحمد ٢/١٥.

٣٢٦٢/١٨٣ - صحيح.

أخرجه: معمر في جامعه (٢٠٦٤٩)، وأحمد ٢/٥ و٥٤ و١٠٨ و١١١ و١٢١، وعبد بن حميد (٧٤٥)، والبخاري ٢/٦ (٨٩٣) و٣/١٥٧ (٢٤٠٩) و١٩٦ (٢٥٥٤) و١٩٧ (٢٥٥٨) و٤/٦ =



عَبْدُ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ<sup>(١)</sup> وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَأَلَامِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكَلُّكُمْ رَاعٍ، وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

= (٢٧٥١) و٣٤/٧ (٥١٨٨) و٤١ (٥٢٠٠) و٧٧/٩ (٧١٣٨)، وفي الأدب المفرد له (٢٠٦) و(٢١٢) و(٢١٤) و(٤١٦)، ومسلم ٧/٦ (١٨٢٩) (٢٠) و٨ (١٨٢٩) (٢٠)، وأبو داود (٢٩٢٨)، والترمذي (١٧٠٥)، والنسائي في الكبرى (٨٨٧٤) و(٩١٧٣)، وأبو يعلى (٥٨٣١)، وابن الجارود (١٠٩٤)، وأبو عوانة ٤/٣٨٢-٣٨١ و٣٨٣ و٣٨٣-٣٨٤ و٣٨٤ و٣٨٥-٣٨٤ و٣٨٥-٣٨٦، وابن حبان (٤٤٨٩) و(٤٤٩٠) و(٤٤٩١)، والطبراني في الكبير (١٣٢٨٤) و(١٣٢٨٦)، وابن عدي في الكامل ١/٤٢٩، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٣١٨، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٠٩)، والبيهقي ٦/٢٨٧ و٧/٢٩١، وفي شعب الإيمان له (٨٣٦٠) و(٨٧٠٣)، والخطيب في تاريخه ١١/٤٠٢، والبغوي (٢٤٦٩) من طرق عن ابن عمر، به.

(١) الراعي: هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما أوتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحة.

(٢) قال ابن حجر: (قال الخطابي: اشتركوا أي الإمام والرجل ومن ذكر في التسمية أي في الوصف بالراعي ومعانيهم مختلفة، فرعاية الإمام الأعظم حياطة الشريعة بإقامة الحدود والعدل في الحكم، ورعاية الرجل أهله سياسته لأمرهم وإيصالهم حقوقهم، ورعاية المرأة تدبير أمر البيت والأولاد والخدم والنصيحة للزوج في كل ذلك، ورعاية الخادم حفظ ما تحت يده والقيام بما يجب عليه من خدمته). وقال: (قال الطيبي: في هذا الحديث أن الراعي ليس مطلوباً لذاته وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه المالك فينبغي أن لا يتصرف إلا بما أذن الشارع فيه، وهو تمثيل ليس في الباب ألطف ولا أجمع ولا أبلغ منه، فإنه أجمل أولاً ثم فصل وأتى بحرف التنبيه مكرراً، قال: والفاء في قوله: «ألا فكلكم» جواب شرط محذوف، وختم بما يشبه الفذلكة إشارة إلى استيفاء التفصيل). فتح الباري ١٣/١٤٠-١٤١ (٧١٣٨).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٨/٥٢٠ (٩٨٨٩)، والمتن من صحيح مسلم ٧/٦ (١٨٢٩) (٢٠).

٣٢٦٣/١٨٤ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْعَنْبَرِيِّ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحَادَةَ، عَنْ فُرَاتٍ - وَهُوَ الْقَزَّازُ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ<sup>(١)</sup>، فَإِذَا مَاتَ نَبِيٌّ قَامَ نَبِيٌّ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ». فَقَالَ رَجُلٌ: وَمَا يَكُونُ بَعْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَكُونُ خُلَفَاءُ وَتَكْتُمُرُ». قَالَ: فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَدُوا إِلَيْهِمْ مَا لَهُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَنِ الَّذِي لَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٦٤/١٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ح وَعَنْ يَعْقُوبَ الدُّورَقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْأَمْرَاءِ! وَوَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ!»<sup>(٣)</sup> وَوَيْلٌ لِلْأُمَنَاءِ! لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ

٣٢٦٣/١٨٤ - صحيح.

أخرجه: إسحاق بن راهويه (٢٢٢)، وأحمد ٢/٢٩٧، والبخاري ٤/٢٠٦ (٣٤٥٥)، ومسلم ١٧/٦ (١٨٤٢) (٤٤)، وابن ماجه (٢٨٧١)، وأبو عوانة ٤/٤٠٩ و٤١٠، وابن حبان (٤٥٥٥) و(٦٢٤٩)، والبيهقي ٨/١٤٤، والبخاري (٢٤٦٤).

(١) تسوسهم الأنبياء: أي يتولون أمورهم، كما تفعل الأمراء والولاة بالرعية. والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه. شرح صحيح مسلم ٦/٤٧٤، وقال الحافظ ابن حجر: (أي أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد، بعث الله لهم نبيا يقيم لهم أمرهم، ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة، وفيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنة، وينصف المظلوم من الظالم). فتح الباري ٦/٦٠٧ (٣٤٥٥).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٥/٥٤ (١٨٨٥٢)، والمتن من مسند أبي عوانة ٤/٤٠٩ (٧١٢٨).

٣٢٦٤/١٨٥ - إسناده حسن عباد بن أبي علي مقبول حيث يتابع، وقد تويع.

أخرجه: الطيالسي (٢٥٢٣)، وأحمد ٢/٣٥٢ و٥٢١، وأبو يعلى (٦٢١٧)، وابن حبان (٤٤٨٣)، والحاكم ٤/٩١، والبيهقي ١٠/٩٧، والبخاري (٢٤٦٨).

وأخرجه: معمر في جامعه (٢٠٦٦٠) عن صاحب له: أن أبا هريرة فذكره، موقوفا.

(٣) العرفاء: جمع عريف، وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويتعرف =

الْقِيَامَةَ أَنْ ذَوَائِهِمْ<sup>(١)</sup> كَانَتْ مُعَلَّقَةً بِالثَّرِيَاءِ<sup>(٢)</sup>، يَتَذَبذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَأَنَّهَمْ لَمْ يَلُوكَ عَمَلًا<sup>(٣)(٤)</sup>

٣٢٦٥/١٨٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ- هُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ لِلْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو: أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا طَاعَةَ لِلْمَخْلُوقِ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: وَفِيهِ قِصَّةُ الْحَكَمِ؛ وَفِيهَا أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْعِفَارِيَّ اسْتَعْمَلَ عَلَى خُرَّاسَانَ، فَفُتِحَ عَلَيْهِ فَتْحٌ عَظِيمٌ وَأَصَابَ أَمْوَالًا كَثِيرَةً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ زِيَادٌ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ أَنْ يُضْطَفَى لَهُ الصَّفْرَاءُ وَالْبَيْضَاءُ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْحَكَمُ: إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ قَبْلَ كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. ثُمَّ نَادَى: أَنْ ائْذِنُوا عَلَيَّ فَيُكْتَبُ...<sup>(٥)</sup>.

٣٢٦٦/١٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ

= الأمير منه أحوالهم. النهاية ٢١٨/٣.

(١) الذوائب: جمع ذؤابة، وهي الشعر المظفور من شعر الرأس. النهاية ١٥١/٢.

(٢) الثريا: النجم المعروف، وهو تصغير ثروى. النهاية ٢١٠/١.

(٣) في الحديث تحذير من التعرض للرئاسة، والتأمر على الناس، لما فيه من الفتنة، وأنه إذا لم يقم بحقه، ولم يؤد الأمانة فيه، أثم، واستحق العقوبة والنار. شرح السنة (٢٤٦٨).

(٤) الإسناد من الإتحاف ٥٢/١٥ (١٨٨٤٨)، والمتن من مسند أبي يعلى (٦٢١٧).

٣٢٦٥/١٨٦- تقدم ترجمته عند الحديث ٣٢٦١/١٨٣.

(٥) الإسناد والتمتن من الإتحاف ١٦/١٢ (١٥٠٠٥)، والقصة من الإتحاف ٣١٨/٤ (٤٣٢٢)،

ولم أعثر على الحديث والقصة مجتمعين.

٣٢٦٦/١٨٧- صحيح.

أخرجه: أبو داود (٢٩٤٨)، والترمذي (١٣٣٣)، وفي العليل له (٣٥٣)، والحاكم ٩٣/٤-

٩٤، والبيهقي ١٠١/١٠، والمزي في تهذيب الكمال ٤٢٥/٨.

يزيد<sup>(١)</sup> بن أبي مريم، عن القاسم بن مخرمة، عن أبي مريم - صاحب رسول الله ﷺ - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ولي من أمر المسلمين شيئاً، فاحتجب دون خلته، واحتجب الله ﷻ يوم القيامة دون خلته، فاحتجبته وحاجته وقرهه»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٦٧/١٨٨ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن بكر بن عمرو، عن الحارث بن يزيد، عن عبد الرحمن بن حنيفة، عن أبي ذر قال: قلت لرسول الله ﷺ: ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي، ثم قال: «يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة»<sup>(٤)</sup>، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي

(١) قال الترمذي: (يزيد بن أبي مريم شامي، وبريد بن أبي مريم كوفي، وأبو مريم هو: عمرو بن مرة الجهني).

(٢) الفرق بين الحاجة والخلة والفقرة؛ أن الحاجة ما يهتم به الإنسان وإن لم يبلغ حد الضرورة، بحيث لو لم يحصل لاختل به أمره. والخلة ما كان كذلك مأخوذ من الخلل لكن قد لا يبلغ حد الاضطراب بحيث لو لم يجد لامتنع التعيش. والفقرة هو الاضطراب إلى ما لا يمكن التعيش دونه مأخوذ من الفقار كأنه كسر فقاره؛ ولذلك فسر الفقير بالذي لا شيء له أصلاً، واستعاذ رسول الله ﷺ من الفقرة. انظر: فيض القدير ٦/٣٠٩ (٩٠٨٦).

(٣) الإسناد من الإتحاف ١٤/٣٧٦ (١٧٨٤٣)، والتمن أكملته من مستدرک الحاكم ٤/٩٣.

٣٢٦٧/١٨٨ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٥/١٧٣، ومسلم ٦/٦ (١٨٢٥) (١٦)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ١٤/١٦٢ (١٧٥٦٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٧) بهذا اللفظ.

وأخرجه: الطيالسي (٤٨٥)، وابن سعد ٤/٢٣١ عن الحارث بن يزيد، عن أبي ذر، وهو سند منقطع.

(٤) هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، وأما الخزي والندامة فهو حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً ولم يعدل فيها فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه، ويندم على ما فرط، وأما من كان أهلاً =

عَلَيْهِ فِيهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٢٦٨/١٨٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ - وَكَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِهِ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ عَامِلًا بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِمَالٍ مَعَ رَجُلٍ، فَلَمَّا كَانَ بَعْضُ الطَّرِيقِ مَحَى السُّتَيْنِ أَلْفًا فَجَعَلَهَا سِتَّةَ آلَافٍ... الْحَدِيثُ. مَوْقُوفٌ. وَفِيهِ: اِطْلَاعُ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: فَأَقْرَّ فَضْرَبَهُ وَحَبَسَهُ حَتَّى جَاءَ بِالْمَالِ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٦٩/١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ أَبُو الرَّدَادِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمِ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: وَيْلُ<sup>(٣)</sup>

= للولاية، وعدل فيها، فله فضل عظيم. تظاهرت به الأحاديث الصحيحة... انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٦/٣٧٩ (١٨٢٥).

(١) الإسناد من الإتحاف ١٤ / ١٦٢ (١٧٥٦٤)، والمتن من صحيح مسلم ٦/٦ (١٨٢٥) (١٦).  
٣٢٦٨/١٨٩ - لم نقف على هذا الحديث في شيء مما رجعنا إليه.  
(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٢/٤٢٨ (١٥٨٨٩) والحديث لم أعر على من رواه؛ لذا لم أستطع إكماله.  
٣٢٦٩/١٩٠ - إسناده صحيح.

أخرجه: ابن أبي شيبه (٢٢٩٦٢)، وابن أبي عاصم في الزهد: ١٢٥، والبيهقي ١٠/١١٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٧/٢١٨ و ٥٨/١٨٢ و ٥٩/٧١.  
(٣) الويل: الحزن والهلاك والمشقة من العذاب، وكل من وقع في هلكة دعا بالويل. ومعنى النداء فيه: يا حزني ويا هلاكي ويا عذابي احضر فهذا وقتك وأوانك، فكأنه نادى الويل أن يحضره؛ لما عرض له من الأمر الفظيع. وهو في الأصل مصدر لا فعل له، وإنما ساغ الابتداء به نكرة لأنه دعاء، قيل: أصله وي فوصلوه باللام وقدروا أنها منه فأعربوه، يقال: وي لفلان أي حزن له، وقيل: وويلك وهو قبيح على المخاطب فعله، وويل كلمة عذاب أو واد بجهنم أو صديد أهل النار. انظر: فيض القدير ٦/٤٧٥ - ٤٧٦، والنهاية ٥/٢٣٦.

دَيَّانٍ<sup>(١)</sup> مَنْ فِي الْأَرْضِ مِنْ دَيَّانٍ مَنْ فِي السَّمَاءِ، إِلَّا مَنْ أُمَّ بِالْعَدْلِ وَقَضَى بِالْحَقِّ،  
وَلَمْ يَقْضِ عَلَى رَغَبٍ وَلَا رَهَبٍ وَلَا قَرَابَةٍ، وَجَعَلَ كِتَابَ اللَّهِ مِرَاةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثْتُ بِهِ عُثْمَانَ وَمُعَاوِيَةَ وَيَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ  
وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ<sup>(٢)</sup>.

١٩١/٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْوَرَّاقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَعَنْ

(١) الديان: قيل: هو القهار. وقيل: هو الحاكم والقاضي، وهو فعال، من دان الناس: أي قهرهم  
على الطاعة ومنه شعر الأعشى الحرمازي يخاطب النبي ﷺ:  
يا سيد الناس وديان العرب

النهاية ١٤٨/٢.

(٢) الإسناد من الإتحاف ٣٠٩/١٢ (١٥٦٥١)، والمتن أكملته من تاريخ دمشق ٢١٨/٣٧  
والحديث موقوف.

١٩١/٣٢٧٠ - صحيح.

أخرجه: البخاري ٨٠/٩ (٧١٤٩)، ومسلم ٦/٦ (١٧٣٣) (١٤)، وابن الجارود (٣٣٧)، وأبو  
عوانة ٣٧٨/٤، وابن حبان (٤٤٨١)، والبيهقي ١٠٠/٤، والبخاري (٢٤٦٦) من طريق بريد بن  
عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وأخرجه: ابن حبان (١٠٧١) من طريق المصنف، عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٥٣١)، وأحمد ٤/٤٠٩، والبخاري ٣/١١٥ (٢٢٦١) و٩/١٩ (٦٩٢٣)  
و٨١ (٧١٥٦) و(٧١٥٧)، ومسلم ٦/٦ (١٧٣٣) (١٥)، وأبو داود (٣٥٧٩) و(٤٣٥٤)،  
والنسائي ٩/١ و٧/١٠٥، وفي الكبرى له (٨) و(٣٥٢٩)، وأبو يعلى (٧٢٤٠)، وأبو عوانة  
٣٧٨/٤ و٣٧٩، وابن حبان (١٠٧١)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٣٤)، والبيهقي  
٨/١٩٥ و٢٠٥، وفي الدلائل له ٥/٤٠١ من طريق حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي  
موسى، به.

وأخرجه: أبو داود (٢٩٣٠)، والنسائي في الكبرى (٥٩٣٢) من طريق بشر بن قرة، عن أبي  
بردة، عن أبي موسى، به.

وأخرجه: أحمد ٤/٣٩٣ و٤١١، والبخاري في التاريخ الكبير ٨٢/٢، والنسائي في الكبرى =

عَلِيِّ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّرَنِي عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّكَ اللَّهُ. وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا لَا نُؤَلِّي هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ» (٢)(١).

وَعَنْ بُنْدَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ بِمَعْنَاهُ.

وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ - يَغْنِي ابْنَ الرَّبِيعِ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، نَحْوَهُ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، بِهِ.

٣٢٧١/١٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا

= (٥٩٣١) و(٨٧٤٦) من طريق ابن أبي خالد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وأخرجه: أحمد ٤/٤١٧، والنسائي ٨/٢٢٤، وفي الكبرى له (٥٩٣٥) وأبو عوانة ٤/٣٨٩ من طرق عن أبي بردة، به.

(١) قال الحافظ ابن حجر: (إن الذي يناله المتولي من النعماء والسراء دون ما يناله من البأساء والضراء، إما بالعزل في الدنيا فيصير خاملاً، وإما بالمؤاخضة في الآخرة وذلك أشد، نسأل الله العفو. قال القاضي البيضاوي: فلا ينبغي لعاقل أن يفرح بلذة يعقبها حسرات). فتح الباري ١٣/١٥٧ (٧١٤٩).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٠/٦٣ (١٢٢٧٦)، والمتن من المنتقى لابن الجارود (٣٣٧).

= ٣٢٧١/١٩٢ - صحيح.

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- الْقُرْآنُ»<sup>(٢)</sup>، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَيُفْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ<sup>(٣)</sup> يَدُهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٧٢/١٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ،

= أخرج: أحمد ٣١٤/٢، والبخاري ٧٤/٣ (٢٠٧٣) و١٩٤/٤ (٣٤١٧) و١٠٧/٦ (٤٧١٣)، وفي خلق أفعال العباد له (٧٥) و(٥٩٧) و(٥٩٨)، والمروزي في مختصر قيام الليل: ٦٧، وابن حبان (٦٢٢٥) و(٦٢٢٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٢٠٥)، وفي الصغير له (١٧)، والبيهقي ١٢٧/٦، والبغوي (٢٠٢٧).

(١) في صحيفته (٤٨).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: (قيل: المراد بالقرآن القراءة، والأصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته، وقيل: المراد الزبور، وقيل: التوراة، وقراءة كل نبي تطلق على كتابه الذي أوحى إليه، وإنما سماه قرآنا للإشارة إلى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن). فتح الباري ٥٥٤/٦ (٣٤١٧).

(٣) قال الحافظ ابن حجر: (فيه دليل على أنه أفضل المكاسب، وقد استدل به على مشروعية الإجارة من جهة أن عمل اليد أعم من أن يكون للغير أو للنفس، والذي يظهر أن الذي كان يعملها داود بيده هو نسج الدروع، وألان الله له الحديد، فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا يأكل إلا من ثمن ذلك مع كونه كان من كبار الملوك، قال الله تعالى: ﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ ﴾ [ص: ٢٠]. فتح الباري ٥٥٤/٦ (٣٤١٧).

(٤) الإسناد من الإتحاف ٦٨٣/١٥ (٢٠١٥٧)، والتمن من صحيح البخاري ١٩٤/٤ (٣٤١٧).

٣٢٧٢/١٩٣ - إسناده ضعيف؛ لضعف جعفر بن ميمون، وطرقه الأخرى كلها ضعيفة لا تصح، وفي المتن نكارة؛ فقد جاء في صحيح مسلم ٣٥/٢ (٤٥٠) (١٥٠) (١٥٢) من حديث ابن مسعود أنه لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن، وأنه قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ، ووددت أني كنت معه. وقال أبو حاتم وأبو زرعة في الأحاديث الواردة بمن كان مع النبي ﷺ ليلة الجن: (لا يصح في هذا الباب شيء). العلل (٩٩).

أخرجه: الترمذي (٢٨٦١) من طريق محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

= وأخرجه: الدارمي (١٢) من طريق جعفر بن ميمون، مرسلا.



عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ<sup>(١)</sup> الْهَجِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَتَّى خَرَجَ بِهِ إِلَى بَطْحَاءَ<sup>(٢)</sup> مَكَّةَ فَأَجْلَسَهُ، ثُمَّ خَطَّ<sup>(٣)</sup> عَلَيْهِ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَبْرَحَنَّ حَظَّكَ؛ فَإِنَّهُ سَيَنْتَهِي إِلَيْكَ رِجَالٌ فَلَا تُكَلِّمُهُمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يُكَلِّمُونَكَ». قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَرَادَ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي حَظِّي إِذْ أَتَانِي رِجَالٌ كَانَتْهُمْ الزُّطُّ<sup>(٤)</sup>؛ أَشْعَارُهُمْ وَأَجْسَامُهُمْ لَا أَرَى عَوْرَةَ وَلَا أَرَى قِشْرًا، وَيَنْتَهُونَ إِلَيَّ لَا يُجَاوِزُونَ الْخَطَّ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، لَكِنِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ

= وأخرجه: أحمد ٣٩٩/١، والبخاري في التاريخ الصغير ٢٠٣/١ من طريق عمرو البكالي، عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه: ابن ماجه في التفسير كما في تهذيب الكمال ٣٦٦/٨، والنسائي ٣٧/١، وفي الكبرى له (٣٨)، والطبري في تفسيره ٣٢/٢٦، وأبو نعيم في الدلائل ٤٧٣/٢، والبيهقي في الدلائل ٢٣٠/٢، والمزي في تهذيب الكمال ٣٦٦/٨ من طريق أبي عثمان بن سنة الخزامي، عن ابن مسعود.

وأخرجه: الطبري في تفسيره ٣٢/٢٦ من طريق عمرو بن غيلان، عن ابن مسعود.

وأخرجه: البيهقي في الدلائل ٢٣١/٢ من طريق أبي الجوزاء، عن ابن مسعود.

انظر: حديث (٣٣٨٣/٢٦٦) من طريق عمرو البكالي.

(١) قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وأبو تميمه هو الهجيمي واسمه: طريف بن مجالد).

(٢) البطحاء: أصله المسيل الواسع فيه دقاق الحصى. مراصد الاطلاع ٢٠٣/١.

(٣) قال ابن العربي: (وضع النبي ﷺ عليه الخط علامة للتحصين عليه من الجزع والضرر، فلم يقدر أحد من الخلق على ضره ولا على البلوغ إليه. ومنعه من الكلام معهم؛ لأنه حجر بينهم وبينه، والكلام خلطة واتصال، وهو أول الضرر أو النفع وكان هؤلاء الجن). عارضة الأحوذى ٢٢٥/٥ (٢٨٦١).

(٤) الزط: جيل أسود من السند، إليهم تنسب الثياب الزطية، وقيل: الزط إعراب جت بالهندية، وهم جيل من أهل الهند. لسان العرب: ٤٢/٦ (زطط).

جَاءَنِي وَأَنَا جَالِسٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَرَانِي مُنذُ اللَّيْلَةِ». ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ فِي خَطِي فَتَوَسَّدَ فَخِذِي فَرَقَدَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَقَدَ نَفَخَ، فَبَيْنَمَا أَنَا قَاعِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَسِّدٌ فَخِذِي إِذَا أَنَا بِرِجَالِ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بَيْضٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ مَا بِهِمْ مِنَ الْجَمَالِ، فَاثْتَهَوَا إِلَيَّ<sup>(١)</sup>، فَجَلَسَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالُوا بَيْنَهُمْ: مَا رَأَيْنَا عَبْدًا قَطُّ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا النَّبِيُّ؛ إِنْ عَيْنَيْهِ تَنَامَانٍ وَقَلْبُهُ يَقْظَانٌ، اضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا مِثْلَ سَيِّدِ بَنِي قَصْرًا ثُمَّ جَعَلَ مَادُبَةً<sup>(٢)</sup>، فَدَعَا النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، فَمَنْ أَجَابَهُ أَكَلَ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرِبَ مِنْ شَرَابِهِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ - أَوْ قَالَ: عَذَّبَهُ - ثُمَّ ازْتَفَعُوا، وَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «سَمِعْتُ مَا قَالَ هَؤُلَاءِ؟ وَهَلْ تَدْرِي مَنْ هَؤُلَاءِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هُمُ الْمَلَائِكَةُ، فَتَدْرِي مَا الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوهَا؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوهَا: الرَّحْمَنُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بَنَى الْجَنَّةَ وَدَعَا إِلَيْهَا عِبَادَهُ، فَمَنْ أَجَابَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ أَوْ عَذَّبَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٧٣/١٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرٍ - عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ لِرَجْمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُقَرِّئُنِي وَأَنْتُمْ بِالْبَابِ<sup>(٤)</sup>.

(١) قال ابن العربي: (دخل الرجال الحسان الخط؛ لأنهم ملائكة لم يحجز عنهم). عارضة

الأحوزي ٢٢٥/٥ (٢٨٦١).

(٢) المأدبة: هي الطعام يصنعه الرجل ويدعو إليه الناس. اللسان ٩٤/١ (أدب).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٣٢١/١٠ (١٢٨٥٢)، والمتن من جامع الترمذي (٢٨٦١).

٣٢٧٣/١٩٤ - صحيح.

أخرجه: الحاكم ٢٢٥/٢ - ٢٢٦.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٢١٥/١ (٥٨).

٣٢٧٤/١٩٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ نُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ زَكْرِيَّا<sup>(١)</sup> نَجَارًا»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٢٧٥/١٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا<sup>(٤)</sup>

٣٢٧٤/١٩٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢/٢٩٦ و ٤٠٥ و ٤٨٥، ومسلم ٧/١٠٣ (٢٣٧٩) (١٦٩)، وابن ماجه (٢١٥٠)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ١٥/٦٥٤ (٢٠٠٨١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٤٢٩، وفي شرح مشكل الآثار له (٩٨١)، وابن حبان (٥١٤٢) والحاكم ٢/٥٩٠.

(١) في زكريا خمس لغات: المد والقصر، وزكري بالتشديد والتخفيف، وذكر كعلم. شرح صحيح مسلم ٨/١٢٠ (٢٣٧٩).

(٢) في الحديث جواز الصنائع، وأن النجارة لا تسقط المروءة، وأنها صنعة فاضلة. شرح صحيح مسلم ٨/١٢٠ (٢٣٧٩).

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٥/٦٥٤ (٢٠٠٨١).

٣٢٧٥/١٩٦ - صحيح.

أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره ١/٤٠٨، والحميدي (٣٧١)، وأحمد ٥/١١٦ و ١١٨، وعبد ابن حميد (١٦٩)، والبخاري ١/٢٨ (٧٤) و ٢٩ (٧٨) و ٤١ (١٢٢) و ٣/١١٧ (٢٢٦٧) و ٢٥١ (٢٧٢٨) و ٤/١٥٠ (٣٢٧٨) و ١٨٧ (٣٤٠٠) و ١٨٨ (٣٤٠١) و ٦/١١٠ (٤٧٢٥) و ١١٢ (٤٧٢٦) و ١١٥ (٤٧٢٧) و ٨/١٧٠ (٦٦٧٢) و ٩/١٧١ (٧٤٧٨)، ومسلم ٧/١٠٣ (٢٣٨٠) (١٧٠) و (١٧١) (٢٣٨٠) و (١٧٢) و (١٧٤)، وأبو داود (٤٧٠٧)،

والترمذي (٣١٤٩)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٥/١١٧ و ١١٨ و ١١٩، والنسائي في الكبرى (٥٨٤٤) و (١١٣٠٧) و (١١٣٠٨) و (١١٣٠٩)، والطبري في تفسيره ١٥/٢٨٢، وأبو عوانة ٣/٤٣٠ و ٤٣٣ و ٤٣٤، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٢٦)، وابن حبان (١٠٢) و (٦٢٢٠)، والحاكم ٢/٣٦٩، والبيهقي في الأسماء والصفات: ١٤٤. الروايات مطولة ومختصرة.

(٤) هو نوف بن فضالة، وهو ابن امرأة كعب الأحبار، كان إماما لأهل دمشق. تهذيب الكمال ٧/٣٧٠ (٧٠٩٣).

الْبَكَالِيُّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى ﷺ لَيْسَ بِصَاحِبِ الْخَضِرِ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ. قَالَ: كَذَبَ  
عَدُوُّ اللَّهِ؛ أَخْبَرَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَامَ مُوسَى فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ  
خَطِيْبًا، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: أَنَا. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ،  
فَقَالَ: عَبْدٌ لِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ<sup>(١)</sup> هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ:  
تَأْخُذُ حُوْتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ<sup>(٢)</sup> فَحَيْثُمَا فَقَدَتِ الْحُوْتُ، فَهُوَ نَمٌّ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَأَخَذَ  
الْحُوْتُ، فَجَعَلَهُ فِي الْمِكْتَلِ، فَدَفَعَهُ إِلَى فِتَاهُ، فَاَنْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَفَدَ  
مُوسَى، فَاضْطَرَبَ الْحُوْتُ فِي الْمِكْتَلِ فَخَرَجَ، فَوَقَعَ فِي الْبَحْرِ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
جَرِيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ مِثْلَ الطَّاقِ<sup>(٤)</sup>، فَكَانَ الْبَحْرُ لِلْحُوْتِ سَرَبًا، وَلِمُوسَى وَلِفِتَاهِهِ عَجَبًا،  
فَاَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ وَجَدَ مُوسَى النَّصْبَ، فَقَالَ: ﴿ءَاَيْنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ  
لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾<sup>(٥)</sup>. قَالَ: وَلَمْ يَجِدِ النَّصْبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي  
أَمَرَهُ اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - فَقَالَ لَهُ فِتَاهُهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوْتَ  
وَمَا أَنْسِيئُهُ إِلَّا الشَّيْطَانَ أَنْ أَذْكَرَهُ﴾<sup>(٦)</sup>. قَالَ: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ فَأَرْتَدَا عَلَيَّ ءَأَنَارَهُمَا  
فَصَصَا﴾<sup>(٧)</sup>. فَجَعَلَا يُقَصِّانِ<sup>(٨)</sup> أَنَارَهُمَا حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى عَلَيْهِ  
بِثُوبٍ، فَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَأَتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟! قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى بَنِي

(١) البحرين: بحر فارس نحو المشرق، وبحر الروم نحو المغرب، واسم البلد الذي بمجمع  
البحرين قولان: أحدهما: إفريقية، والثاني: طنجة. انظر: تفسير البغوي ٢٠٣/٣، وزاد  
المسير ١٦٤/٥، وشرح صحيح مسلم للنووي ١٢٦/٨ (٢٣٨٠)، والبحر المحيط ١٣٦/٦.

(٢) المکتل: بكسر الميم وفتح المثناة فوق، وهو القفة والزنبيل. شرح صحيح مسلم للنووي  
١٢٦/٦.

(٣) هناك.

(٤) الطاق: هو عقد البناء وجمعه طيقان وأطاق، وهو الأزج، وما عقد أعلاه من البناء وبقي ما  
تحتة خاليا. شرح صحيح مسلم للنووي ١٢٦/٦.

(٦) الكهف: ٦٣.

(٥) الكهف: ٦٢.

(٨) القص: اتباع الأثر. اللسان ١٩١/١١ (قصص).

(٧) الكهف: ٦٤.

إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: يَا مُوسَى، إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ لَا أَعْلَمُهُ. قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَّبِعَكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي (١) مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ﴿ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾ قَالَ فَإِنْ أَتَيْتَنِي فَلَا تَسْتَأْذِنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾ ﴿٢﴾. قَالَ: فَاذْطَلَقْنَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، فَمَرَّتْ بِهِ سَفِينَةٌ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ، فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ (٣) قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْ مُوسَى إِلَّا وَهُوَ يُنْزِلُ لَوْحًا مِنْ أَلْوَابِ السَّفِينَةِ. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: مَا صَنَعْتَ؟! قَوْمٌ حَمَلُوكَ بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ، فَخَرَقْتَهَا ﴿ لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ ﴿٧١﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴿٧٣﴾ ﴿٤﴾. قَالَ: فَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا. قَالَ: وَجَاءَ عُصْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ (٥) السَّفِينَةِ، فَتَقَرَّرَ بِمِنْقَارِهِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى: مَا نَقَصَ عَلَيَّ وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمِنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ. قَالَ: وَمَرُّوا عَلَى غُلَمَانٍ يَلْعَبُونَ، فَقَالَ الْخَضِرُ لِعُغْلَامٍ مِنْهُمْ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ

(١) في الحديث فوائد منها:

استحباب الرحلة في طلب العلم والاستكثار منه، ويستحب للعالم أن يأخذ ممن هو أعلم منه، وجواز التزود في السفر، وفيه الأدب مع العالم وحرمة المشايخ، وترك الاعتراض عليهم وتأويل ما لا يفهم ظاهره من أفعالهم وحركاتهم وأقوالهم، والوفاء بعهودهم، والاعتذار عند مخالفة عهدهم، وفيه إثبات كرامات الأولياء- على من يقول: الخضر ولي- وجواز سؤال الطعام عند الحاجة... انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٢٥/٨.

(٢) الكهف: ٦٧-٧٠.

(٣) النول: بفتح النون وإسكان الواو يعني الأجر، والنول العطاء. شرح صحيح مسلم للنووي ١٢٧/٦.

(٤) الكهف: ٧١-٧٣.

(٥) الحرف: الطرف والجانب. اللسان: ١٢٨/٣ (حرف).

مُوسَى: ﴿أَفَلَتَ نَفْسًا رَكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴿٧٤﴾ قَالَ لَرَأَيْتُ لَكَ إِنَّا لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٥﴾ قَالَ إِنْ سَأَلْتَكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّحْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي (١) عُدْرًا ﴿٧٦﴾ ﴿٢﴾. قَالَ: فَاتَّبَا ﴿٣﴾ أَهْلَ قَرْيَةٍ (٣) اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ ﴿٤﴾. فَقَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا ﴿٥﴾ فَأَقَامَهُ ﴿٦﴾. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: اسْتَطَعْتُمَا هُمَا فَأَبَوْا أَنْ يُطْعِمُونَا، وَاسْتَضَفْنَا هُمَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُونَا، عَمَدْتَ إِلَيَّ حَائِطِهِمْ فَأَقَمْتَهُمَا ﴿٧﴾ لَوْ شِئْتَ لَنَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ سَأْنَيْتُكَ بِنَأْوِيلٍ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾ ﴿٥﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَوَدِدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرًا حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمْ». وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ (٦): «وَأَمَّا الْعُلَامُ كَانَ كَافِرًا وَكَانَ آبَاؤُهُ مُؤْمِنِينَ. وَيَقْرَأُ: وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ عَضْبًا (٧)».

(١) قال النووي: (فيه ثلاث قراءات من السبع: الأكثرون: بضم الدال وتشديد النون، والثانية: بالضم وتخفيف النون، والثالثة: بإسكان الدال وإشمامها الضم وتخفيف النون، ومعناه: قد بلغت إلى الغاية التي تعذر بسببها في فراقي). شرح صحيح مسلم ١٢٧/٨.

(٢) الكهف: ٧٤-٧٦.

(٣) اضطربت أقوال العلماء في اسم القرية بحسب اختلافهم في مكان القصة ففي قول ابن عباس: إنها أنطاكية، وقول ابن سيرين: هي الأيلة أو الأبله وهي أبعد الأرض من السماء، وقيل: برقة، وقيل: بلدة بالأندلس وهي الجزيرة الخضراء أو ناحية باجروان في أذربيجان أو ناصرة من أرض الروم أو قرية بأرمينية. والله أعلم بحقيقتها. انظر: تفسير الطبري (١٧٥١٤)، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٣٧٩/٧ (١٢٩١٢-١٢٩١٤)، وتفسير البغوي ٢٠٨/٣، وزاد المسير ١٧٥/٥، وتفسير القرطبي ٢٤/١١، والبحر المحيط ١٤٢/٦، والدر المنثور ٤٢٩/٤.

(٤) الكهف: ٧٧. (٥) الكهف: ٧٧-٧٨.

(٦) وكذلك هي قراءة لأبي بن كعب وعبد الله بن مسعود.

انظر في ذلك: تفسير الطبري (١٧٥١٨-١٧٥٢٠) و(١٧٥٢٤-١٧٥٢٦)، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٣٧٩/٧-٢٣٨٠ و(١٢٩٢٢) و(١٢٩٢٤)، وتفسير البغوي ٢٠٩/٣-٢١٠، وزاد المسير ١٧٨-١٧٩، وتفسير الدر المنثور ٤٢١/٤.

(٧) الإسناد من الإتحاف ١/٢٢٦ (٦٩)، والمتن من صحيح ابن حبان (٦٢٢٠).

٣٢٧٦/١٩٧- عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، قَالَ: غَزَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بِالنَّاسِ فَعَنَمُوا، فَوَقَعَتْ جَارِيَةٌ نَفِيسَةً فِي سَهْمِ رَجُلٍ، فَأَعْتَصَبَهَا يَزِيدٌ، فَأَتَى الرَّجُلُ أَبَا ذَرٍّ فَاسْتَعَانَ بِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: رُدَّ عَلَيَّ الرَّجُلَ جَارِيَتَهُ. فَتَلَكَّأَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَقَالَ: إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ. لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ مَنْ يُبَدَّلُ سُنَّتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، يُقَالُ لَهُ يَزِيدٌ»<sup>(١)</sup>. فَقَالَ لَهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَرَدَّ عَلَيَّ الرَّجُلَ جَارِيَتَهُ. قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَوْفٍ، فَلَمْ يَذْكَرْ بَيْنَ أَبِي الْعَالِيَةِ وَأَبِي ذَرٍّ أَحَدًا<sup>(٢)</sup>.

٣٢٧٧/١٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ

٣٢٧٦/١٩٧ - إسناده معلول بالانقطاع، ومهاجر مقبول عند المتابعة ولم يتابع.

أخرجه: ابن أبي شيبه (٣٥٨٧٧) من طريق عوف، عن أبي العالوية، عن أبي ذر، به. ليس فيه أبو مسلم.

وأخرجه: الروياني في مسنده كما في سير أعلام النبلاء ١/٣٢٩-٣٣٠ من طريق عوف، عن مهاجر أبي مخلد، عن أبي العالوية، عن أبي ذر، به.

وللحديث شاهد، عن أبي عبيدة بن الجراح.

وأخرجه: نعيم بن حماد في الفتن (٨١٧) و(٨٢٤)، والبزار كما في كشف الأستار (١٦١٩)، وأبو يعلى (٨٧٠) و(٨٧١) بلفظ: «لا يزال أمر أمتي قائمًا بالقسط حتى يكون أول من يثلمه رجل من بني أمية يقال له يزيد». وإسناده منقطع.

(١) قال المناوي: (قال البيهقي في كلامه على الحديث هو يزيد بن معاوية). فيض القدير ٣/١٢٢ (٢٨٤١).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٤/٢٢٤ (١٧٦٧١)، والتمن من تاريخ دمشق ٦٥/٢٥٠.

٣٢٧٧/١٩٨ - في إسناده مقال؛ فإن أبا الصديق الناجي وهو بكر بن قيس مع جلالاته قد تكلم فيه بما ينفرد به. قال ابن سعد: (يتكلمون في أحاديثه ويستنكرونها). وأخرج العقيلي في الضعفاء ٢/٧٤ عن ابن معين قال: (زيد العمي، وأبو الصديق الناجي يكتب حديثهما وهما ضعيفان). =

السَّاعَةَ حَتَّى تَمْتَلِئَ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا». قَالَ: «ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِثْرَتِي، أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي مَنْ يَمْلُؤُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا»<sup>(١)</sup>.

٣٢٧٨/١٩٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدْسٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ.

= أخرج: الحاكم ٥٥٧/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه: أحمد ١٧/٣ و ٢٨ و ٣٦ و ٧٠، وأبو يعلى (٩٨٧) و (١١٢٨)، وابن حبان (٦٨٢٣)، والحاكم ٤ / ٤٦٥ و ٥٥٧ و ٥٥٨، وأبو نعيم في الحلية ١٠١/٣.

(١) الإسناد من الإتحاف ١٧٨/٥ (٥١٤٨)، والمتن من مسند أحمد ٣/٣٦.

٣٢٧٨/١٩٩ - إسناده ضعيف؛ وكيع بن حدس مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه يعلى بن عطاء، قال ابن القطان: (مجهول الحال). وقال الذهبي في الميزان: (لا يعرف) وقال ابن قتيبة: (غير معروف). واختلف في اسم أبيه. قيل: حدس وقيل: عدس قال ابن حجر في التقريب (٧٤١٥): (وكيع بن عدس، بمهملات وضم أوله وثانيه، وقد يفتح ثانيه، ويقال بالحاء بدل العين).

أخرجه: أبو داود (٤٧٣١)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٦٠)، والطبراني ١٩/ (٤٦٦)، والدارقطني في الرؤية (١٨٨) و (١٩٠)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٨٣٩) من طريق شعبة، عن يعلى، عن وكيع، عن لقيط، به.

وأخرجه: الطيالسي (١٠٩٣) و (١٠٩٤)، وأحمد ١١/٤ و ١٢، وأبو داود (٤٧٣١)، وابن ماجه (١٨٠) و (١٨٢)، والترمذي (٣١٠٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٥٩)، وعبد الله بن أحمد في السنة (٤٤٨) و (٤٥٠) و (٤٥١) و (٤٥٤) و (٤٥٥)، وابن حبان (٦١٤١)، والطبراني في المعجم الكبير ١٩/ (٤٦٥) و (٤٦٨)، والآجري في الشريعة: ٢٦٢، والدارقطني في الرؤية (١٨٦) و (١٨٧) و (١٨٩) والحاكم ٤/ ٥٦٠، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٨٣٨) من طريق حماد بن سلمة، عن يعلى، عن وكيع، عن لقيط، به.

وأخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (٤٤٧) من طريق هشيم، عن يعلى، عن وكيع، عن لقيط، به.

(٢) قال الترمذي: (هكذا يقول حماد بن سلمة: وكيع بن حدس، ويقول شعبة وأبو عوانة وهشيم:

= وكيع بن عدس. وهو أصح).



وَعَنْ بَحْرِ بْنِ نَضْرٍ، عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ح وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدْسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينَ لَقِيطِ بْنِ عَامِرِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ الْقَمَرَ، أَوِ الشَّمْسَ بِغَيْرِ سَحَابٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَاللَّهُ أَعْظَمُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ كَانَتْ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ قَالَ: «فِي عَمَاءٍ، مَا<sup>(١)</sup> فَوْقَهُ هَوَاءٌ، وَمَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٢٧٩/٢٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ ابْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي شُعَيْبَ بْنَ عُمَرَ الْأَزْرَقِ قَالَ: حَجَجْنَا، فَمَرَرْنَا بِطَرِيقِ

= وقال المزني: وكيع بن عدس ويقال: ابن حدس بضم الدال، وقيل: بفتحها. انظر: تهذيب الكمال ٤٦٧/٧ (٧٢٩١).

(١) ما وقعت ههنا نفياً لأن يكون فوقه أو تحته شيء، إذ ليس له فوق ولا تحت، وحال الكلام ليس له فوق ولا تحت، وعبر عنه بهذا المتشابه فصاحة واتكالا على علم السامعين وقيام الأدلة على استحالة ذلك في رب العالمين. انظر: عارضة الأحوذى ١٩٤/٦ (٣١٠٩).

(٢) قال الترمذي: (قال أحمد بن منيع: قال يزيد بن هارون: العماء: أي ليس معه شيء). قال ابن حبان: (وهم في هذه اللفظة حماد بن سلمة من حيث (في غمام) إنما هو في عَمَاءٍ. يريد به أن الخلق لا يعرفون خالقهم من حيث هم، إذ كان لا زمان ولا مكان، ومن لم يعرف له زمان، ولا مكان، ولا شيء معه، لأنه خالقها؛ كان معرفة الخلق إياه، كأنه كان في عماء عن علم الخلق، لا أن الله كان في عماء، إذ هذا الوصف شبيه بأوصاف المخلوقين).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٧٩/١٣ (١٦٤٤٧)، والمتن أكملته من صحيح ابن حبان (٦١٤١). ٣٢٧٩/٢٠٠ - إسناده ضعيف، قال الذهبي في تلخيص المستدرک ٥١٣/٢: (شعيب مجهول، والحديث منكر بمرّة)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٣٣٤: (فيه جماعة لم أعرفهم). أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٨/١٨ (١٨). وأخرجه الحاكم ٥١٢/٤ من طريق المصنف.

الْمُنْكَدِرِ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ النَّاسُ إِذْ ذَاكَ يَأْخُذُونَ فِيهِ فَضَلَلْنَا الطَّرِيقَ، قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ نَحْنُ بِأَعْرَابِيٍّ كَأَنَّمَا نَبَعُ<sup>(٢)</sup> عَلَيْنَا مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ: يَا شَيْخُ، تَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: أَنْتَ بِالرَّبَائِبِ<sup>(٣)</sup>، وَهَذَا التُّلُّ الْأَبْيَضُ الَّذِي تَرَاهُ عِظَامُ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ وَتَغْلِبُ، وَهَذَا قَبْرُ كَلْبِ بْنِ وَخِيهِ مَهْلَهْلٍ. قَالَ: فَدَلَلْنَا عَلَى الطَّرِيقِ، ثُمَّ قَالَ: هَهُنَا رَجُلٌ لَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ صُحْبَةٌ، هَلْ لَكُمْ فِيهِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَذَهَبَ بِنَا إِلَى شَيْخٍ مَعْصُوبِ الْحَاجِبِينَ بِعِصَابَةٍ<sup>(٤)</sup> فِي قَبَّةِ أَدَمَ. فَقُلْنَا لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ فَارِسِ الصَّخْبَا<sup>(٥)</sup> فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: حَدِّثْنَا - رَحِمَكَ اللَّهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِحَدِيثٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَامَ قَوْمَةٌ لَهُ كَأَنَّهُ مُفْرَعٌ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: «أَحْذَرُكُمْ الدَّجَالِينَ الثَّلَاثَ». فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَخْبَرْتَنَا عَنِ الدَّجَالِ الْأَعْوَرِ وَعَنْ أَكْذَابِ الْكُذَّابِينَ، فَمَنْ الثَّلَاثُ؟ فَقَالَ: «رَجُلٌ يَخْرُجُ فِي قَوْمٍ أَوْلَهُمْ مَثُورٌ، وَآخِرُهُمْ مَثُورٌ، عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ دَائِبَةٌ<sup>(٦)</sup> فِي فِتْنَةِ الْجَارِفَةِ<sup>(٧)</sup> وَهُوَ الدَّجَالُ الْأَلَيْسُ<sup>(٨)</sup> يَأْكُلُ عِبَادَ اللَّهِ»<sup>(٩)</sup>.

٣٢٨٠/٢٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْأَزْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَيْحَانُ بْنُ سَعِيدٍ،

(١) طريق يسلك بين الشام واليمامة. وقيل: بين اليمامة والكوفة. مراصد الاطلاع ٣/١٣٢٥.

(٢) أي خرج. اللسان ١٤/٢٢ (نبح). (٣) عند الطبراني: (الذوائب).

(٤) أي مشدود الرأس بالهمامة أو مندبل أو خرقة. اللسان ٩/٢٣٠ (عصب).

(٥) عند الطبراني: الضَّخْيَاءِ. (٦) أي الملازمة. اللسان ٤/٢٧١ (دأب).

(٧) الجرف: الأخذ الكثير. اللسان ٢/٢٥٤ (جرف).

(٨) الألس: الغدر والكذب، وعند الطبراني: الأَطْلَسُ. ومعناه الأسود الوسخ. اللسان ١/١٧٩ (ألس) و١٨٢ (طلس).

(٩) الإسناد من الإتحاف ١١٣/١١ (١٣٧٨٢)، والمتن من المستدرک للحاكم ٤/٥١٢-٥١٣.

٣٢٨٠/٢٠١ - إسناد ضعيف؛ لضعف عباد بن منصور، وقال الذهبي في تلخيص المستدرک ٤/٥٤٤: (منكر وعباد ضعيف).

أخرجه: الحاكم ٤/٥٤٤ من طريق المصنف.

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيُدرِكُ رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَيَشْهَدَانِ قِتَالَ الدَّجَالِ»<sup>(١)(٢)</sup>.

٢٠٢/٣٢٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup> عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ، حَتَّى تَابَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ يَوْمَ يَقُولُ اللَّهُ لِأَدَمَ: يَا آدَمُ، قُمْ فَأَبْعَثْ بَعَثَ النَّارِ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ». فَكَبُرَ ذَلِكَ

= وأخرجه: أبو يعلى (٢٨٢٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤١٦٠).

(١) أي قتل عيسى للدجال، فإنه يقتله على باب لد. وباب لد: بالضم والتشديد، قرية قرب بيت المقدس، من نواحي فلسطين، يقتل عيسى ابن مريم الدجال ببابها. انظر: مراصد الاطلاع ١٢٠٢/٣، وفيض القدير ١٦٤/٤ (٤٧٦١).

(٢) الإسناد والتمن من إتحاف المهرة ٨٥/٢ (١٢٧٤).

٢٠٢/٣٢٨١ - حديث صحيح، وهذا إسناد ظاهره الصحة لكن قال الذهبي: (هذا الحديث عندنا غير محفوظ عن أنس، ولكن المحفوظ حديث قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، حدثنا به عبد الصمد، قال: حدثنا هشام، عن قتادة). تلخيص المستدرک ٥٦٧/٤. أخرجه: الحاكم ٥٦٧/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه: عبد بن حميد (١١٨٧)، وأبو يعلى (٣١٢٢)، والطبري في تفسيره ١١٢/١٧، وابن حبان (٧٣٥٤)، وابن مندة في الإيمان (٩٩٢)، والحاكم ٢٩/١ و٥٦٦/٤ - ٥٦٧، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ٧٣/٧ - ٧٥ (٢٤٨٣) و(٢٤٨٤) و(٢٤٨٥).

وحديث الحسن، عن عمران بن حصين أخرجه: أحمد ٤٣٥/٤، والترمذي (٣١٦٩)، والنسائي في الكبرى (٣١٦٩)، والطبراني في الكبير ١٨/١ (٣٠٧)، والحسن لم يسمع من عمران ويشهد له حديث ابن عباس عند الحاكم ٥٦٨/٤.

وحديث أبي سعيد عند البخاري ١٣٧/٨ (٦٥٣٠)، ومسلم ١٣٩/١ (٢٢٢) (٣٧٩).

(٣) الحج: ١.

عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَدُّوْا وَقَارِبُوْا وَأَبْشِرُوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ فِي الْأَمَمِ إِلَّا كَالشَّامَةِ<sup>(١)</sup> فِي جَنْبِ الْبُعَيْرِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ<sup>(٢)</sup> فِي ذِرَاعِ الدَّابَّةِ، فَإِنَّ مَعَكُمْ لَخَلِيقَتَيْنِ مَا كَانَتَا مَعَ شَيْءٍ إِلَّا كَثُرَتْاهُ؛ يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ وَمَنْ هَلَكَ مِنْ كَفْرَةِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٨٢/٢٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَيْفَ أَنْعَمَ<sup>(٤)</sup> وَصَاحِبُ<sup>(٥)</sup> الْقُرْنِ قَدِ التَّقَمَ الْقُرْنَ؟! وَحَتَّى جِبْهَتُهُ وَأَصْغَى بِسَمْعِهِ؛ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ فَيَنْفُخُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، تَوَكَّلْنَا عَلَى اللَّهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) الشامة: علامة مخالفة لسائر اللون، والجمع شامات وشام. اللسان ٢٦١/٧ (شيم).

(٢) الرقمة: هي الهنة الناتجة في ذراع الدابة من داخل، وهما رقمتان في ذراعيها. النهاية ٢٥٤/٢.

(٣) الإسناد من الإتحاف ٢٥٤/٢ (١٦٥٦)، والتمن من المستدرک للحاكم ٥٦٦/٤.

٣٢٨٢/٢٠٣ - صحيح.

أخرجه: الحاكم ٥٥٩/٤ من طريق المصنف.

وأخرجه: ابن المبارك في الزهد (١٥٩٧)، والحميدي (٧٥٤)، وأحمد ٧/٣ و٧٣، وعبد بن حميد

(٨٨٦)، والترمذي (٢٤٣١) و(٣٢٤٣)، وأبو يعلى (١٠٨٤)، والطبري في تفسيره ٢٩/١٦

و٣٠، والدولابي في الكنى والأسماء ٥٠/٢، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٣٤٢)

و(٥٣٤٣) و(٥٣٤٥) و(٥٣٤٦)، وابن حبان (٨٢٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٢١)،

وفي الصغير له (٤٥)، وأبو الشيخ في العظمة (٣٩٨) و(٣٩٩)، والحاكم ٥٥٩/٤، وأبو نعيم

في الحلية ١٣٠/٧ و٣١٢، والخطيب في تاريخه ٣/٣٦٣، والبغوي (٤٢٩٨) و(٤٢٩٩).

(٤) قال البغوي: (قوله: «كيف أنعم؟» أي: كيف أنعم؟ وقيل: كيف أفرح؟ والنعمة: المسرة).

(٥) هو إسرافيل عليه السلام ينفخ فيه بأمر ربه ثلاث نفخات، أولها: نفخة الفزع. والثانية: نفخة الصعق.

والثالثة: البعث. عارضة الأحوزي ١٩١/٥ (٢٤٣١).

(٦) الإسناد من الإتحاف ٢١٣/٥ (٥٢٤٠)، والتمن أكملته من المستدرک للحاكم ٥٥٩/٤.

٣٢٨٣/٢٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، بِهِ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعُقْبَةَ وَالْعَلَاءِ بْنِ زَيْادٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: عَنيفٌ مُتَّصِدٌّ، وَذُو سُلْطَانٍ مُفْسِطٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٌ»<sup>(١)(٢)(٣)</sup>.

٣٢٨٣/٢٠٤ - صحيح.

أخرجه: معمر في جامعه (٢٠٠٨٨)، والطيلالسي (١٠٧٩)، وأحمد ١٦٢/٤ و٢٦٦، ومسلم ٨/١٥٨ و١٥٩ (٢٨٦٥) (٦٣) و١٦٠ (٢٨٦٥) (٦٤)، وابن ماجه (٤١٧٩)، والنسائي في الكبرى (٨٠٧٠)، وفي فضائل القرآن له (٩٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٨٧٦)، والطبراني في المعجم الكبير ١٧/ (٩٨٧) و(٩٩٤)، والبيهقي ٢٠/٩ من طريق قتادة، عن مطرف، عن عياض، به. وأخرجه: أحمد ٢٦٦/٤، والبخاري في خلق أفعال العباد (٤٨)، والبخاري في مسنده (٣٤٩٠) و(٣٤٩١)، والنسائي في فضائل القرآن (٩٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٨٧٧)، وابن حبان (٦٥٣)، والطبراني في المعجم الكبير ١٧/ (٩٩٢) و(٩٩٣)، والحاكم ٨٨/٤ من طريق يزيد وعقبة والعلاء ورجلان، عن مطرف، عن عياض، به.

وأخرجه: أحمد ٢٦٦/٤، والبخاري في مسنده (٣٤٩٢) والطبراني في المعجم الكبير ١٧/ (٩٩٥) و(٩٩٦)، وفي الأوسط له (٢٩٥٤) من طرق عن مطرف، عن عياض، به.

وأخرجه: الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٨٧٨)، والطبراني في المعجم الكبير ١٧/ (٩٩٧) من طريق عبد الرحمن بن عائذ، عن عياض، به.

(١) قال النووي: (قوله: ومسلم: مجرور معطوف على ذي قربي، وقوله: مقسط أي: عادل). شرح صحيح مسلم ١٧٠/٩ (٢٨٦٥).

(٢) الإسناد من الإنحاف ١٢/ ٦٣٥ (١٦٢٢٩)، والتمن أكملته من صحيح ابن حبان (٧٤٥٣). وقال ابن حجر: (وهو طرف من الحديث الطويل).

(٣) الإسناد من الإنحاف ١٢/ ٦٣٥ (١٦٢٢٩)، والتمن أكملته من التوحيد لابن خزيمة. وقال ابن حجر: (وهو طرف من الحديث الطويل).

٣٢٨٤/٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِمَسْئِهِمْ وَزِيَادَةً﴾ (١).

قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، نَادَى مُنَادٌ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ مَوْعِدًا.

٣٢٨٤/٢٠٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣٣٢/٤، ومسلم ١١٢/١ (١٨١) (٢٩٧)، والترمذي (٢٥٥٢) و(٣١٠٥)، والنسائي في الكبرى (٧٧٦٦)، وابن منده في الإيمان (٧٨٣) و(٧٨٦) من طريق عبد الرحمن ابن مهدي، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (٤٤٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به دون ذكر ثابت.

وأخرجه: أحمد ٣٣٢/٤ و١٥/٦، ومسلم ١١٢/١ (١٨١) (٢٩٨)، والبزار في مسنده (٤٥٣)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٨٣٣)، وابن عساکر في تاريخ دمشق ١٤٥/٢٦ من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه: أبو عوانة ١٣٦/١، وابن منده في الإيمان (٧٨٥) من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه: الطيالسي (١٣١٥)، وأحمد ٣٣٣/٤، وهناد في الزهد (١٧١)، وابن ماجه (١٨٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٧٢)، وعبد الله بن أحمد في السنة (٤٤٩)، والبزار في مسنده (٢٠٨٧)، والنسائي في الكبرى (١١٢٣٤)، وفي التفسير له (٢٥٤)، والطبري في تفسيره ١٠٦/١١، وأبو عوانة ١٣٦/١، والطبراني في الكبير (٧٣١٤) و(٧٣١٥)، وفي الأوسط له (٧٦٠)، وابن منده في الإيمان (٧٨٣) و(٧٨٤) و(٧٨٦)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٧٧٨) والبعثي (٤٣٩٣)، وابن عساکر في تاريخ دمشق ١٤٦/٢٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه: الطبري في تفسيره ١٠٦/١١ من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى لم يذكر فيه صحيبا.

وأخرجه: الطبري في تفسيره ١٠٦/١١ من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى لم يذكر فيه صحيبا. وأخرجه: الطبري في تفسيره ١٠٦/١١ من طريق معمر، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى لم يذكر فيه صحيبا.

(١) يونس: ٢٦.

قَالُوا: أَلَمْ تُبَيِّضْ<sup>(١)</sup> وُجُوهَنَا وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ وَتُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ». قَالَ: «فَوَاللَّهِ مَا أَعْظَاهُمْ شَيْئًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ<sup>(٢)</sup> إِلَيْهِ».

وَعَنْ يُوْسُفَ بْنِ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح وَعَنْ بَحْرِ بْنِ نَضْرٍ وَزَكَرِيَّا ابْنِ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَسَدٌ - هُوَ ابْنُ مُوسَى - ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، كُلُّهُمْ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ رَوْحٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ رَوْحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ صُهَيْبًا.

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، بِهِ كَذَلِكَ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، بِبَعْضِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ صُهَيْبًا<sup>(٣)</sup>.

(١) لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

(٢) قال البغوي: (قال الله سبحانه: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، قوله: ناصرة، أي: نعمة بالنظر إلى ربها. وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا لَسْنَا وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] الحسنى: الجنة، والزيادة: رؤية الله تعالى. وسئل مالك بن أنس عن قوله: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ فقيل: قوم يقولون: إلى ثوابه. فقال: مالك: كذبوا فأين هم عن قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴿١٥﴾﴾. [المطففين: ١٥] قال مالك: الناس ينظرون إلى الله يوم القيامة بأعينهم، وقال: لو لم ير المؤمنون ربهم يوم القيامة، لم يعير الله الكفار بالحجاب، فقال: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴿١٥﴾﴾.

وقال النووي: (اعلم أن مذهب أهل السنة بأجمعهم أن رؤية الله تعالى ممكنة غير مستحيلة عقلا، وأجمعوا أيضا على وقوعها في الآخرة، وأن المؤمنين يرون الله تعالى دون الكافرين). انظر: شرح

صحيح مسلم ١٥/٢ (١٨١).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٣١٧/٦ (٦٥٦٨)، والتمن أكملته من التوحيد لابن خزيمة: ١٨٠.

٣٢٨٥/٢٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي<sup>(١)</sup> سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ؛ هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٨٦/٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ - هُوَ أَبُو حُسَيْنَةَ الثَّقَفِيُّ - عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ،

٣٢٨٥/٢٠٦ - صحيح.

أخرجه: أحمد ١/٢٧١ و ٣٢١، والبخاري ٧/١٦٣ (٥٧٠٥) و ٧/١٧٤ (٥٧٥٢) و ٨/١٢٤ (٦٤٧٢) و ٨/١٤٠ (٦٥٤١)، ومسلم ١/١٣٧ (٢٢٠) و (٣٧٤) و ١/١٣٨ (٢٢٠) (٣٧٥)، والترمذي (٢٤٤٦)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ١/٢٧١، والنسائي في الكبرى (٧٦٠٤)، وأبو عوانة ١/٨٢ و ٨٣، وابن حبان (٦٤٣٠)، وابن منده في الإيمان (٩٨١) - (٩٨٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٦٣)، والبخاري (٤٣٢٢).

(١) قال النووي: (فيه عظم ما أكرم الله سبحانه وتعالى به النبي ﷺ وأتمته زادها الله فضلا وشرفا). شرح صحيح مسلم ٢/٧٧ (٢١٦).

(٢) الإسناد من الإنحاف ٧/١٤٣ (٧٤٨٦)، والمتمن أكملته من صحيح البخاري ٨/١٢٤ (٦٤٧٢). ٣٢٨٦/٢٠٧ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٤/٤٣٦ و ٤٤٣، ومسلم ١/١٣٧ (٢١٨) و (٣٧١) و (٣٧٢)، والبخاري (٣٥٦٥)، والنسائي ٤/١٥، وفي الكبرى له (١٩٧٥)، وأبو عوانة ١/٨٣ و ٨٤، وابن حبان (٦٠٨٩)، والطبراني ١٨ / (٣٨٠) و (٤٩٤) و (٦٠٥)، وفي الأوسط له (٩٧١) و (١٢٣٤) و (٢٣٩٤) و (٣٧٠٥)، وابن منده في الإيمان (٩٧٨) (٩٧٩).

وأخرجه: معمر في جامعه (١٩٥١٩)، والطيالسي (٤٠٤)، وأحمد ١/٤٠١ و ٤٢٠ و ٤٢١، والبخاري كما في كشف الأستار (٣٥٣٨)، وابن حبان (٦٤٣١) و (٧٣٤٦)، والطبراني في الكبير (٩٧٦٥) و (٩٧٦٦) و (٩٧٦٧) و (٩٧٦٨) و (٩٧٦٩) و (٩٧٧٠)، والحاكم ٤/٥٧٧ - ٥٧٨ من طريق عمران بن حصين، عن عبد الله بن مسعود، به.

وأخرجه: الطيالسي (٣٥٢)، وأحمد ١/٤٠٣ و ٤١٨ و ٤٥٣، والبخاري كما في كشف الأستار (٣٥٣٩)، وأبو يعلى (٥٣١٨)، والشاشي (٦٦٠) من طرق عن عبد الله بن مسعود، به.



عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ». قَالَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ»<sup>(١)</sup>، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ خَرَجَتْهُ فِي كِتَابِ الرُّقَى.

٣٢٨٧/٢٠٨ - رَوَى خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى»<sup>(٤)</sup>، وَإِذَا رَأَيْتَ الْمَجْدُومَ<sup>(٥)</sup> فَفَرَّ مِنْهُ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»<sup>(٦)</sup>

(١) الرقية والعوذة التي يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع واللدغة وغيرها. ويكره منها ما كان بغير العربية وبغير أسمائه تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة، وأن يعتقد أن الرقية نافعة لا محالة فيتكل عليها). (وإنما نهى عن الكي؛ لأنهم كانوا يعظمون أمره ويرون أنه يحسم الداء، وإذا لم يكن العضو عطب وبطل، فنهاهم إذا كان على هذا الوجه وأباحه إذا جعل سببا للشفاء لا علة له؛ فإن الله هو الذي يبرئه ويشفيه لا الكي والدواء، وهذا أمر يكثر فيه شكوك الناس). (وأما الطيرة فهي التشاؤم بالشيء والتطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرها...). انظر: عارضة الأحوذى ١٩٩/٥ - ٢٠٢ (٢٤٤٦).

(٢) قال ابن حبان: (العلة في الزجر عن الاكثواء والاسترقاء هي أن أهل الجاهلية كانوا يستعملونها، ويرون البرء منهما من غير صنع الباري جل وعلا فيه، فإذا كانت هذه العلة موجودة كان الزجر عنهما قائما، وإذا استعملها المرء، وجعلهما سببين للبرء الذي يكون من قضاء الله دون أن يرى ذلك منهما، كان ذلك جائزا).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٢٤/١٢ (١٥٠١٩)، والمتن أكملته من مسند أحمد ٤/٤٤٣.

٣٢٨٧/٢٠٨ - المتن صحيح، وهذا سند ضعيف لانقطاعه؛ فإن أبا قلابَةَ عبد الله بن زيد الجرمي لم يسمع من عائشة، وإن تصدير المصنف للمتن على السند سببه هذه العلة، والله أعلم.

(٤) أي لا سراية لعله من صاحبها لغيره، يعني أن ما يعتقد الطبائعيون من أن العلل المعدية مؤثرة لا محالة باطل. بل هو متعلق بالمشيئة الربانية والنهي عن مدانة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة. فيض القدير ٦/٥٦١ (٩٩٠٧).

(٥) المجذوم: الذي أصابه الجذام وهو مرض تسقط على أثره أصابع اليد. اللسان ٢/٢٢٢ (جذم)

(٦) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٧/١٧ (٢١٧٩٤).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا السَّكَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ.

٣٢٨٨/٢٠٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ أَبُو قُدَامَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ

جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ حَزْمَلَةَ - يَعْنِي ابْنَ عِمْرَانَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَتْ: أَخْبِرْكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَسَقَّ عَلَيْهِمْ فَاسَقُّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَارْفُقْ بِهِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٨٩/٢١٠ - رَوَى ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

٣٢٨٨/٢٠٩ - صحيح.

أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ٢٥٧/٦ و ٢٥٨، وَابْنُ زَنْجَوِيهِ فِي الْأَمْوَالِ (٥)، وَمُسْلِمٌ ٧/٦ (١٨٢٨) (١٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٨٨٧٣)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/٣٨١، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٩٤٤٩)، وَابِيهَقِي ٩/٤٣ مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ٩٣/٦، وَمُسْلِمٌ ٧/٦ (١٨٢٨) (١٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/٣٨٠ و ٣٨١، وَابْنُ حَبَانَ (٥٥٣)، وَابِيهَقِي ١٠/١٣٦، وَابِغْوِي (٢٤٧١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فِي مَسْنَدِهِ (٢٨٨)، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الزَّهْدِ (٤٦٢)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ فِي مَسْنَدِهِ (١١١٩) وَ(١٧٦٧)، وَأَحْمَدُ ٦/٦٢ و ٢٦٠، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٣٦٢) وَ(٦٩١١)، وَفِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ لَهُ (١١٠٨) وَ(١٤٢٩) وَ(٢١٩٥)، وَالْقَضَاعِيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّهَابِ (٣٨٣) مِنْ طَرِيقِ عَائِشَةَ، بِهِ.

(١) قَالَ النَّوَوِيُّ: (هَذَا مِنْ أَبْلَغِ الزَّوْجَارِ عَنِ الْمَشْقَةِ عَلَى النَّاسِ، وَأَعْظَمِ الْحِثِّ عَلَى الرَّفْقِ بِهِمْ) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٦/٣٨٣ (١٨٢٨).

(٢) الْإِسْنَادُ مِنْ إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ ١٧/٨٣-٨٤ (٢١٩١٤)، وَالْمَتْنُ أَكْمَلْتَهُ مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ ٦/٩٣، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: وَفِيهِ قِصَّةٌ لِمَعَاوِيَةَ بْنِ خَدِيجٍ.

٣٢٨٩/٢١٠ - صحيح من غير هذا الطريق، وهذا سند ضعيف لضعف ابن لهيعة، وتصدير =

عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانَ- وَهُوَ السَّحَابُ- فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرْقُ الشَّيَاطِينَ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ، فَتُوجِّهُهُ إِلَى الْكُهَّانِ<sup>(١)</sup>، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ.

٣٢٩٠/٢١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً<sup>(٣)</sup> مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَمِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ»<sup>(٤)</sup>.

= المصنف المتن على السند سببه ذلك، وبعضهم يصحح حديث ابن لهيعة إذا كان من طريق ابن وهب، وكتبت أنحو هذا المنحا، لكن تبين لي أن الصواب أنها ضعيفة أيضا لكثرة ما أخطأ فيه ابن لهيعة، وإن كان من طريق العبادة.

أخرجه: البخاري ١٣٥/٤ (٣٢١٠) و١٥٢/٤ (٣٢٨٨)، والطبري في تفسيره ٣٨/٢٣.

(١) الكاهن: الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار. النهاية ٢١٤/٤.

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٦٤/١٧ (٢٢٠٧٠)، والمتن من صحيح البخاري ١٣٥/٤ (٣٢١٠).

٣٢٩٠/٢١١ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٧٨/٦، ومسلم ١٠٢/٢ (٦٠٩) (١٦٤)، والنسائي ٢٧٣/١، وفي الكبرى له (١٥٣٣)، وابن الجارود (١٥٥) من طريق ابن المبارك، عن يونس بن يزيد الأيلي، بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم ١٠٢/٢ (٦٠٩) (١٦٤)، وابن ماجه (٧٠٠)، وأبو عوانة ٣١١/١، والطحاوي في شرح المعاني ١٥١/١، وابن حبان (١٥٨٤)، والبيهقي ٣٧٨/١ من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد الأيلي، بهذا الإسناد. زاد مسلم وابن حبان: والسجدة إنما هي الركعة.

(٣) قال النووي: (السجدة إنما هي الركعة).

(٤) قال النووي: (هذا دليل صريح في أن من صلى ركعة من الصبح أو العصر ثم خرج الوقت =

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ يُونُسَ ابْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ<sup>(١)</sup>.

٣٢٩١/٢١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مَرَّ عَلَيْكَ يَوْمٌ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ شَرًّا، وَأَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا حَزِينٌ، حَتَّى بَلَغْتُ قَرْنَ الثَّعَالِبِ<sup>(٢)</sup>، فَإِذَا بِظُلَّةٍ<sup>(٣)</sup>، فَإِذَا جِبْرِيلُ ﷺ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ؛ لِتَأْمُرَهُ فِيهِمْ بِأَمْرِكَ. وَسَلَّمَ عَلَيَّ مَلَكُ الْجِبَالِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ

= قبل سلامه لا تبطل صلاته بل يتمها وهي صحيحة، وهذا مجمع عليه في العصر. وأما في الصبح فقال به مالك والشافعي وأحمد والعلماء كافة إلا أبا حنيفة رضي الله عنه فإنه قال: تبطل صلاة الصبح بطلوع الشمس فيها؛ لأنه دخل وقت النهي عن الصلاة بخلاف غروب الشمس. والحديث حجة عليه. شرح صحيح مسلم ٩٢/٣ (٦٠٩).

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٧/١٩٧ (٢٢١١٧).

٣٢٩١/٢١٢ - صحيح.

أخرجه: البخاري ٤/١٣٩ (٣٢٣١) و٩/١٤٤ (٧٣٨٩)، ومسلم ٥/١٨١ (١٧٩٥) (١١١)، والنسائي في الكبرى (٧٧٠٦)، وأبو عوانة ٤/٣٤٠، وابن حبان (٦٥٦١)، والآجري في الشريعة: ٤٥٩، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٢١٣).

(٢) قرن الثعالب: هو ميقات أهل نجد، ويقال له قرن المنازل أيضا، وهو على يوم وليلة من مكة، وقرن: كل جبل صغير منقطع من جبل كبير.

فتح الباري ٦/٣٨٩.

(٣) الظلة: الظلال. اللسان ٨/٢٦٠ (ظلل).

قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَأَنَا مَلِكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُطِيعَكَ فِيمَا أَمَرْتَنِي بِهِ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ أُطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ<sup>(١)</sup> فَعَلْتُ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَضْلَالِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَيُوحِّدُهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٩٢/٢١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ- وَأَنَا سَأَلْتُهُ- قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ، وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ<sup>(٣)(٤)</sup>.

٣٢٩٣/٢١٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ

(١) الأخشيان: ثنية أخشب، جبلان يضافان تارة إلى مكة، وتارة إلى منى، وهما واحد: أحدهما أبو قبيس والآخر قعيقعان، ويقال: بل هما أبو قبيس والجبل المشرف الأحمر هنالك، ويسميان الجبجان أيضا. وقيل: هما الجبلان اللذان تحت العقبة بمنى. مراصد الاطلاع ٤٢٠/١.

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٧/٢١٣ (٢٢١٤٥)، والمتن من مسند أبي عوانة ٤/٣٤٠.

٣٢٩٢/٢١٣- في إسناده مقال، من أجل خلاد بن يزيد الجعفي، فقد قال البخاري في حديثه هذا: (لا يتابع عليه) ولم يوثقه أحد إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات ٨/٢٢٩ وقال: (ربما أخطأ). أخرجه: البخاري في التاريخ الكبير ٣/١٦٧، والترمذي (٩٦٣)، وأبو يعلى (٤٦٨٣)، والحاكم ١/٤٨٥، والبيهقي ٥/٢٠٢.

(٣) قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه).

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٧/٣٦٣ (٢٢٤١٠)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢٩٣/٢١٤ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٢٥٦)، وابن سعد في طبقاته ١/١٩٨، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٧٥٤) و(٧٥٥)، وأحد ٦/٥٨ و١٥٨ و١٦٣ و٢٠٢ و٢٥٦ و٢٥٧، وعبد بن حميد (١٤٩٠)، والبخاري ١/١ (٢) و٤/١٣٦ (٣٢١٥)، وفي خلق أفعال العباد له (٥٥)، ومسلم ٧/٨٢ (٢٣٣٣) و(٨٦) و(٨٧)، والترمذي (٣٦٣٤)، والنسائي ٢/١٤٦، و١٤٧ وفي الكبرى (١٠٠٥) و(١٠٠٦) و(٧٩٨٩) و(١١١٢٨) وفي التفسير (١٤٨)، وفي فضائل القرآن له (٤)، وأبو عوانة (كما في الإتحاف) ١٧/٣٧١ (٢٢٤٣٠)، وابن حبان (٣٨)، والطبراني في الكبير (٣٣٤٣) و(٣٣٤٥) و(٣٣٤٦)، والآجري في الشريعة: ٤٥٣-٤٥٤، وابن منده في الإيمان =

مَالِكًا<sup>(١)</sup> حَدَّثَهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ<sup>(٢)</sup> الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، ثُمَّ يَفْصِمُ<sup>(٣)</sup> عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ، وَأَحْيَانًا يَأْتِينِي مَلَكٌ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ، فَأَعْيِي مَا يَقُولُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٩٤/٢١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

= (٦٧٨) و(٦٧٩) و(٦٨٠)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (١٧١)، والبيهقي ٥٢/٧-٥٣، وفي دلائل النبوة له ٥٢/٧-٥٣، والبغوي (٣٧٣٧)، وفي التفسير له (٢٢٨٣).

الروايات متباينة اللفظ، متقاربة المعنى.

(١) مالك في الموطأ (٥٤٢) برواية الليثي.

(٢) الصلصلة: صوت الحديد إذا حرك. اللسان: ٣٩٢/٧ (صلل).

وقال البغوي: قال أبو سليمان الخطابي: يريد- والله أعلم- أنه صوت متدارك يسمعه ولا يشبهه عند أول ما يقرع سمعه حتى يفهم ويستثبت، فيتلقفه حينئذ ويعيه؛ ولذلك قال: ((وهو أشده علي)).

(٣) يفصم، قال ابن حجر في الفتح ٢٨/١: (يفتح أوله وسكون الفاء وكسر المهملة أي يقلع ويتجلى ما يغشائي، ويروى بضم أوله من الرباعي، في رواية لأبي ذر بضم أوله وفتح الصاد على البناء للمجهول، وأصل الفصم القطع، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا أَنْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وقيل: الفصم بفاء القطع بلا إبانة وبالقاف القطع بإبانة، فذكر بالفصم إشارة إلى أن الملك فارقه ليعود، والجامع بينهما بقاء العلقة).

(٤) الإسناد من الإتحاف ١٧/٣٧١ (٢٢٤٣٠)، والمتن أكملته من مسند أحمد ٦/١٥٨.

٣٢٩٤/٢١٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٦/٢٦١، ومسلم ٤/١٨ (١١٩٨) (٦٨)، والنسائي ٥/٢١١، وفي الكبرى له (٣٨٧٤)، وأبو يعلى (٤٥٠٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/١٦٦ من طريق حماد بن زيد، عن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده (٨٠٥)، وأحمد ٦/١٢٢ و٢٣١، والنسائي ٥/٢٠٨ وفي الكبرى، له (٣٨٦٤)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ١٧/٣٧٨ (٢٢٤٤٨)، والطبراني =

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْمُعْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْحُدَيَّا، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٩٥/٢١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

= فِي الْأَوْسَطِ (٧٠٦)، وَالِدَارِقَطْنِي ٢/٢٣١، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ ١٥/١٨٤-١٨٥ مِنْ طَرَقَ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٨٣٧٤)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه (٦٨٨)، وَأَحْمَدُ ٦/٣٣ و ٨٧ و ١٦٤ و ٢٥٩، وَالِدَارِمِيُّ (١٨٢٤)، وَالْبُخَارِيُّ ٣/١٧ (١٨٢٩) و ٤/١٥٧ (٣٣١٤)، وَمُسْلِمٌ ٤/١٨ (١١٩٨) و (٦٩) و (٧٠) و (٧١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٣٧)، وَالنَّسَائِيُّ ٥/٢٠٩ و ٢١٠، وَفِي الْكَبْرِيِّ لَهُ (٣٨٧٠) و (٣٨٧١) و (٣٨٧٣)، وَابْنُ حِبَّانَ (٥٦٣٢) و (٥٦٣٣)، وَالتَّطْبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٦٠٦) و (٥٤٧٦)، وَالبَيْهَقِيُّ ٥/٢٠٩ و ٩/٣١٦، وَالْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ ٨/٢٧١ - ٢٧٢ مِنْ طَرَقَ عَنْ عُرْوَةَ، بِهِ.

(١) انظر تعليقنا عليه في مختصر المختصر (٢٦٦٩).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٧/٣٧٨ (٢٢٤٤٨)، والمتن أكملته من مسند أحمد ٦/٢٦١، قال ابن حجر: ليس في سماعنا.

٣٢٩٥/٢١٦ - صحيح.

أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ ٦/٨٧، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي الْإِتْحَافِ ١٧/٣٩٠ (٢٢٤٦٣) مِنْ طَرِيقِ شَعِيبِ بْنِ أَبِي هَمْزَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ: مَعْمَرُ فِي جَامِعِهِ (٢٠٣٤٧)، وَالْبُخَارِيُّ ٧/١٧٦ (٥٧٦٢) و ٩/١٩٨ (٧٥٦١)، وَمُسْلِمٌ ٧/٣٦ (٢٢٢٨) (١٢٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي الْإِتْحَافِ ١٧/٣٩٠ (٢٢٤٦٣)، وَالتَّطْحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (٢٣٣٦)، وَالبَيْهَقِيُّ ٨/١٣٨، وَالبُغْوِيُّ (٣٢٥٨) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ: الْبُخَارِيُّ ٨/٥٨ (٦٢١٣)، وَمُسْلِمٌ ٧/٣٦ (٢٢٢٨) (١٢٣)، وَأَبُو عَوَانَةَ (كَمَا فِي =

مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ ح وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْيَافِعِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلَ أَنَاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا»<sup>(١)</sup> الْحِنِّيُّ، فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٩٦/٢١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ خَاقَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ سَالِمِ الْبَلْخِيِّ، عَنِ خَارِجَةَ بْنِ مُضَعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ

= (الإتحاف) ٣٩٠/١٧ (٢٢٤٦٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٣٣٥) من طريق ابن جريج، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه: البخاري ١٩٨/٩ (٧٥٦١)، وفي الأدب المفرد له (٨٨٢)، ومسلم ٣٦/٧ (٢٢٢٨) (١٢٣)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ٣٩٠/١٧ (٢٢٤٦٣)، وابن حبان (٦١٣٦)، والطبراني في الأوسط (٦٧٠) من طرق عن الزهري، به.

وانظر حديث (٢٦٦٩) في الصحيح من طريق سعيد بن المسيب، عن عائشة. ورد في جامع معمر (هشام بن عروة) وهو خطأ والصواب (يحيى بن عروة) وهو كما أشار إلى ذلك المحقق.

(١) قال البغوي: قوله: «يَخْطِفُهَا الْحِنِّيُّ» أي: يأخذها ويستلبها بسرعة، كما قال الله سبحانه تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خِطَفَ لَنْظَفَةً﴾ [الصفات: ١٠] أي: استرق السمع بسرعة.

(٢) الإسناد من الإتحاف ٢٩٠/١٧ (٢٢٤٦٣)، والتمن من مسند أحمد ٨٧/٦.

٣٢٩٦/٢١٧ - إسناده ضعيف جدًا؛ خارجة بن مصعب متروك أو كان يدلّس عن الكذابين.

أخرجه: ابن عدي في الكامل ٤٩٧/٣، والخطيب في تاريخه ٤٤/١٣ من طريق موسى بن خاقان، بهذا الإسناد.



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُضْحِكُ»<sup>(١)</sup> مِنْ إِيَّاسِ الْعِبَادِ وَقُنُوطِهِمْ، وَقُرْبِ الرَّحْمَةِ لَهُمْ». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي أَوْ يَضْحَكُ رَبُّنَا تَعَالَى؟! قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُضْحِكُ». قُلْتُ: لَنْ يُعِدَمْنَا مِنْهُ خَيْرًا إِذَا ضَحِكَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٩٧/٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ ابْنَ لِمُحَمَّدٍ - أَوْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ -

(١) قال الحافظ ابن حجر: (قال ابن الجوزي: أكثر السلف يمتنعون من تأويل مثل هذا ويمرونه كما جاء، وينبغي أن يراعى في مثل هذا الإمرار اعتقاد أنه لا تشبه صفات الله صفات الخلق، ومعنى الإمرار عدم العلم بالمراد منه مع اعتقاد التنزيه). فتح الباري ٥٠/٦ (٢٨٢٦).  
(٢) الإسناد من الإنحاف ٤١٦/١٧ (٢٢٥٣٨)، والمتن من تاريخ بغداد للخطيب ٤٤/١٣.  
٣٢٩٧/٢١٨ - إسناده ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن الحكم بن أبان، فقد قال فيه الإمام البخاري: (سكتوا عنه)، وقال النسائي: (ليس بثقة ولا يكتب حديثه)، وقد صح الحديث من غير حديث ابن عباس.

أخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده (١٢٠٦) من طريق أزداد بن فسويه، عن عائشة، به. وقد ورد الحديث عن أبي هريرة، والمسيب بن حزن.  
أخرجه: أحمد ٤٣٤/٢ و٤٤١، ومسلم ٤١/١ (٢٥) (٤١) و(٤٢)، والترمذي (٣١٨٨)، والطبري في تفسيره ٩٢/٢٠، وابن حبان (٦٢٧٠)، وابن منده في الإيمان (٣٨) و(٣٩)، والبيهقي في الدلائل ٣٤٤/٢ و٣٤٤-٣٤٥، والواحدي في أسباب النزول (٣٣٣) بتحقيقي، والبخاري في تفسيره (١١٢٤) من طرق عن أبي هريرة، به.  
وأخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١١٣٢)، وابن سعد في طبقاته ١/١٢٢، وأحمد ٤٣٣/٥، والبخاري ١١٩/٢ (١٣٦٠) و٥/٥ (٣٨٨٤) و٦/٨٧ (٤٦٧٥) و١٤١ (٤٧٧٢) و٨/١٧٣ (٦٦٨١)، ومسلم ٤٠/١ (٢٤) (٣٩) و(٤٠)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٧٢٠) و(٧٢١)، والنسائي ٩٠-٩١ وفي الكبرى (٢١٦٢) و(١١٢٣٠) و(١١٣٨٣)، وفي التفسير له (٢٥٠) و(٤٠٣)، والطبري في تفسيره ٤١/١١ و٩٢/٢٠، والطحاوي في شرح المشكل (٢٤٨٤) و(٢٤٨٥)، وابن حبان (٩٨٢) والطبراني في الكبير ٢٠/٢٠ (٨٢٠)، وفي مسند الشاميين له (٣٠٣٣)، وابن منده في الإيمان (٣٧)، والبيهقي في الدلائل ٢/٣٤٢-٣٤٣، والواحدي في أسباب النزول (٣٣٢) بتحقيقي، والبخاري (١٢٧٤)، وابن الأثير في أسد الغابة ٤/٣٦٧، =

ابن أبي بكر مات، وكان يصيب من هذا الشراب، فقالت عائشة: إني لأرجو أن لا يطعم ابن أخي النار، إن رسول الله ﷺ قال لعمة: «قل: لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة». قال: فقال أبو هريرة: استغفروا له؛ فإنما يستغفر للمسيء مثله<sup>(١)</sup>.

٣٢٩٨/٢١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمْنَا مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَتُلَقِّينَا بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ وَكَانَ غِلْمَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تَلَقَّوْا أَهْلِيهِمْ، فَلَقَّوْا أَسِيدَ ابْنَ حُضَيْرٍ، فَتَعَوَّا لَهُ أَمْرَاتَهُ، فَتَفَنَّعَ وَجَعَلَ يَبْكِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: عَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكَ مِنَ السَّابِقَةِ وَالْقَدَمِ، مَا لَكَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ؟! فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ، وَقَالَ: صَدَقْتَ لَعْمَرِي<sup>(٢)</sup>، حَقِّي أَنْ لَا أَبْكِي عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ. قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: مَا قَالَ لَهُ

= والحازمي في الاعتبار: ١٠١ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه المسيب بن حزن، به. الروايات مطولة ومختصرة.

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٤١٨/١٧ (٢٢٥٤٤).

٣٢٩٨/٢١٩ - إسناده حسن، محمد بن عمرو بن علقمة صدوق حسن الحديث.

أخرجه: ابن سعد في الطبقات ٣/٣٣١، وابن أبي شيبه (٣٢٣١٤)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٧٢٣)، وأحمد ٤/٣٥٢، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٩٢٦) و(١٩٢٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٤١٧٢)، وابن حبان (٧٠٣٠)، والطبراني في الكبير (٥٥٣) و(٥٣٣٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٨٨٤) و(٨٨٥)، والحاكم ١/٤٨٨ و٣/٢٠٧ و٢٨٩.

(٢) العرب تقول في القسم: لعمرى ولعمرى، يرفعونه بالابتداء ويضمرون الخبر كأنه قال: لعمرى قسمي أو يميني أو ما أحلف به، قال ابن جنى: ومما يجيزه القياس غير أن لم يرد به الاستعمال خبر العمر من قولهم: لعمرى لأقومن، فهذا مبتدأ محذوف الخبر، وأصله لو أظهر خبره: لعمرى ما أقسم به، فصار طول الكلام بجواب القسم عوضاً من الخبر، وقيل: العمر ههنا الدين، وأيا كان فإنه لا يستعمل في القسم إلا مفتوحاً. وفي التنزيل العزيز: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لِنَبِيِّ سَكْرَتِهِمْ يَمْمَهُونَ﴾ ﴿٧٢﴾ [الحجر: ٧٢] لم يقرأ إلا بالفتح.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ»<sup>(١)</sup> لَوْفَاةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ. قَالَتْ: وَهُوَ يَسِيرُ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٩٩/٢٢٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ،

= لسان العرب ٣٩٠/٩ (عمر).

(١) قال ابن حبان: (قوله ﷺ: «اهتز لها عرش الرحمن» يريد به: استبشر وارتاح، كقول الله جل وعلا: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ﴾ [الحج: ٥] يريد به: ارتاحت واخضرت).

وقال البغوي: (قوله: اهْتَزَّ أَي: ارتاح بروحه حين سعد به. قيل: أراد الاهتزاز: السرور والاستبشار، ومعناه: أن حملة العرش فرحوا بقدوم روحه، فأقام العرش مقام من حمله، كقوله: (هذا جبل يحبنا ونحبه)) أي: أهله.

قلت: (أي البغوي) والأولى إجراؤه على ظاهره، وكذلك قوله ﷺ: «أحد جبل يحبنا ونحبه». ولا ينكر اهتزاز ما لا روح فيه بالأنبياء والأولياء، كما اهتز أحد وعليه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان، وكما اضطربت الأسطوانة على مفارقتها.

وقال ابن الأثير: الهز في الأصل: الحركة. واهتز، إذا تحرك. فاستعمله في معنى الارتياح. أي ارتاح بصعوده حين سعد به، واستبشر، لكرامته على ربه. وكل من خف لأمر وارتاح له فقد اهتز له.

وقيل: أراد فرح أهل العرش بموته. وقيل: أراد بالعرش سريره الذي حمل عليه إلى القبر.

انظر: صحيح ابن حبان (٣٠٦٩)، وشرح السنة (٣٩٨٠)، والنهاية ٥/٢٦٢.

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٧/٤٢٥ (٢٢٥٦٠)، والمتن أكملته من مسند أحمد ٤/٣٥٢، وانظر

الإتحاف ١/٣٧٠ (٢٦٧) وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٢٩٩/٢٢٠ - صحيح.

أخرجه: الطبري في تفسيره ٥/٢٠، وابن منده في الإيمان (٧٦٥) من طريق ابن علي، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، به.

وأخرجه: أحمد ٦/٢٤١ من طريق ابن أبي عدي، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، به.

وأخرجه: مسلم ١/١١٠ (١٧٧) (٢٨٨)، والنسائي في الكبرى (١١٤٠٨)، وفي التفسير له

(٤٢٨)، والطبري في تفسيره ٥٠/٢٧ من طريق أبي موسى، عن عبد الوهاب، عن داود، عن

=

الشعبي، عن مسروق، به.

قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ<sup>(١)</sup> بْنِ الْأَجْدَعِ قَالَ: كُنْتُ مُتَكِنًا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ، ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفُرْيَةَ<sup>(٢)</sup>. قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى<sup>(٣)</sup>

= وأخرجه: أحمد ٣٦/٦، والطبري في تفسيره ٥٠/٢٧، وأبو عوانة ١٣٤/١، وابن منده في الإيمان (٧٦٣) من طرق، عن يزيد بن هارون، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، به. وأخرجه: أبو عوانة ١٣٥/١ من طريق الصغاني وأبي أمية، عن عبد الوهاب، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، به.

وأخرجه: الطيالسي (١٤٠٨)، ومسلم ١١٠/١ (١٧٧) (٢٨٧)، والترمذي (٣٠٦٨)، والنسائي في الكبرى (١١٤٠٩) و(١١٥٣٢)، وفي التفسير له (٤٢٩) و(٥٥٢)، وأبو يعلى (٤٩٠٠)، والطبري في تفسيره ٣٠٩/٦ و٣٠١/٧ و٥٠/٢٧، وأبو عوانة ١٣٦/١، وابن حبان (٦٠)، وابن منده في الإيمان (٧٦٤) و(٧٦٥) و(٧٦٦) من طرق عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، به.

وأخرجه: البخاري ٦٦/٦ (٤٦١٢) و١٧٥ (٤٨٥٥) و١٤٢/٩ (٧٣٨٠) و١٩٠ (٧٥٣١)، ومسلم ١١١/١ (١٧٧) (١٩٠)، والترمذي (٣٢٧٨)، وأبو يعلى (٤٩٠١)، والطبري في تفسيره ٣٠١/٧، وأبو عوانة ١٣٥/١، وابن منده في الإيمان (٧٦٧) و(٧٦٨) من طرق عن الشعبي، عن مسروق، به. وأخرجه النسائي في الكبرى (١١١٤٧)، وفي التفسير له (١٦٧)، والطبري في التفسير ٣٠٩/٦ من طرق عن مسروق، به.

وأخرجه: البخاري ١٤٠/٤ (٣٢٣٤) من طريق القاسم، عن عائشة، به. وأخرجه: الطبري في تفسيره ٣٠١/٧ و٨٨/٢١ من طريق جرير، عن المغيرة، عن الشعبي، عن عائشة، به.

(١) قال الترمذي: مسروق بن الأجدع يكنى أبا عائشة، وهو مسروق بن عبد الرحمن، وكذا كان اسمه في الديوان. وقال أبو سعيد السمعي في الأنساب ٥١٢/٤: سمي مسروقاً؛ لأنه سرقه إنسان في صغره ثم وجد.

(٢) الفرية: بكسر الفاء وإسكان الراء وهي الكذب.

(٣) قال القاضي عياض رحمه الله: (اختلف السلف فيها، فأنكرته عائشة. وهو المشهور عن ابن مسعود ومثله عن أبي هريرة، وقال بإنكار هذا وامتناع رؤيته في الدنيا جماعة من المحدثين =

رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ. قَالَ: وَكُنْتُ مُتَكَبِّرًا فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْظِرِينِي<sup>(١)</sup> وَلَا تُعَجِّلِينِي، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِآلَافِ الْمِائِينَ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿١٣﴾ ﴿٢﴾ ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾<sup>(٣)</sup> ﴿١٤﴾ ﴿٣﴾! فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ؛ رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ، سَادًّا عِظْمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ». فَقَالَتْ: أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾<sup>(٤)</sup>

= والفقهاء والمتكلمين، وعن ابن عباس أنه رآه بعينه، ومثله عن أبي ذر وكعب رضي الله عنهما وكان الحسن رحمه الله يحلف على ذلك. وحكي مثله عن ابن مسعود وأبي هريرة وأحمد بن حنبل، وقال أبو الحسن الأشعري وجماعة من أصحابه أنه رآه، ووقف بعض مشايخنا في هذا، وقال: ليس عليه دليل واضح، ولكنه جائز أن يكون. قال القاضي: والحق الذي لا افتراء فيه أن رؤيته تعالى في الدنيا جائزة عقلا، وليس في العقل ما يحيلها.

والدليل على جوازها في الدنيا سؤال موسى ﷺ لها، ومحال أن يجهل نبي ما يجوز على الله وما لا يجوز عليه، بل لم يسأل إلا جائزا غير مستحيل، ولكن وقوعه ومشاهدته من الغيب الذي لا يعلمه إلا من علمه الله، فقال له الله تعالى: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾ [الأعراف: ١٤٣] أي لن تطيق، ولا تحتمل رؤيتي، ثم ضرب له مثلا ما هو أقوى من بنية موسى وأثبت، وهو الجبل. وكل هذا ليس فيه ما يحيل رؤيته في الدنيا، بل فيه جوازها على الجملة، وليس في الشرع دليل قاطع على استحالتها ولا امتناعها، إذ كل موجود فرؤيته جائزة غير مستحيلة).  
انظر: الشفا ١/ ٢٠٩ - ٢١٣.

(١) أمهليني . (٢) التكوير: ٢٣.

(٣) النجم: ١٣.

(٤) قال ابن حبان: (قد يتوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن هذين الخبرين متضادان وليس كذلك، إذ الله جل وعلا فضل رسول الله ﷺ على غيره من الأنبياء، حتى كان جبريل من ربه أدنى من قاب قوسين ومحمد ﷺ يعلمه جبريل حينئذ، فرآه ﷺ بقلبه كما شاء. وخبر عائشة وتأويلها أنه لا يدرکه تريد به في النوم ولا في اليقظة.

وقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] وإنما معناه: لا تدركه الأبصار، يرى في القيامة، ولا تدركه الأبصار إذا رآته؛ لأن الإدراك هو الإحاطة، والرؤية هي النظر، والله =

وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٢٦﴾ ﴿١﴾! أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿ وَمَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ عَسِيمٍ ﴿٥١﴾ ﴾ ﴿٢﴾(٣)؟! قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ

= يرى ولا يدرك كنهه؛ لأن الإدراك يقع على المخلوقين، والنظر يكون من العبد ربه.

وخبر عائشة أنه لا تدركه الأبصار، فإنما معناه: لا تدركه الأبصار في الدنيا وفي الآخرة إلا من يتفضل عليه من عباده، بأن يجعل أهلا لذلك. واسم الدنيا قد يقع على الأرضين والسموات وما بينهما؛ لأن هذه الأشياء بدايات خلقها الله جل وعلا لتكتسب فيها الطاعات للآخرة التي بعد هذه البداية، فالنبي ﷺ رأى ربه في الموضع الذي لا يطلق عليه اسم الدنيا؛ لأنه كان منه أدنى من قاب قوسين حتى يكون خبر عائشة أنه لم يره ﷺ في الدنيا من غير أن يكون بين الخبرين تضاد أو تهاتر).

وقال القاضي عياض: (ولا حجة لمن استدل على منعها- أي رؤية الله- بقوله تعالى: ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ [الأنعام: ١٠٣] لاختلاف التأويلات في الآية، وإذ ليس يقتضي قول من قال في الدنيا الاستحالة، وقد استدل بعضهم بهذه الآية نفسها على جواز الرؤية وعدم استحالتها على الجملة. وقد قيل: لا تدركه أبصار الكفار. وقيل: لا تحيط به. وهو قول ابن عباس، وقد قيل: لا تدركه الأبصار، وإنما يدركه المبصرون. وكل هذه التأويلات لا تقتضي منع الرؤية ولا استحالتها. انظر: الشفا ١/ ٢١٣ .

(١) الأنعام: ١٠٣.

(٢) وأما احتجاجها بهذه الآية قال النووي: فالجواب عنه من أوجه: أحدها: أنه لا يلزم من الرؤية وجود الكلام حال الرؤية فيجوز وجود الرؤية من غير كلام. الثاني: أنه عام مخصوص. والثالث: ما قاله بعض العلماء أن المراد بالوحي الكلام من غير واسطة، وهذا الذي قاله هذا القائل وإن كان محتملا ولكن الجمهور على أن المراد بالوحي هنا الإلهام والرؤية في المنام وكلاهما يسمى وحيا. وأما قوله تعالى: ﴿ أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ ﴾ [الشورى: ٥١] فقال الواحدي وغيره: معناه غير مجاهر لهم بالكلام بل يسمعون كلامه- سبحانه وتعالى- من حيث لا يرونه، وليس المراد أن هناك حجابا يفصل موضعا من موضع ويدل على تحديد المحجوب فهو بمنزلة ما يسمع من وراء الحجاب حيث لم ير المتكلم والله أعلم. شرح صحيح مسلم ٧/ ٢-٨ (٢٨٧).

(٣) الشورى: ٥١.

كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾<sup>(١)</sup>. قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ. وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾<sup>(٢)(٣)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقِ حَ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقِ حَ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقِ حَ وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقِ حَ وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقِ، بِهِ.

قَالَ ابْنُ خُرَيْمَةَ: زَادَ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: لَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ كَاتِمًا شَيْئًا مِمَّا أُنزِلَ عَلَيْهِ لَكَتَمَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾<sup>(٤)</sup> وَمَيَّزَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ الَّتِي أَدْرَجَهَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَفَضَّلَهَا، فَرَوَاهَا، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، لَيْسَ فِيهِ مَسْرُوقٌ.

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَبْدَ رَبِّهِ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَهُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ حَ وَعَنْ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقِ، عَنْ عَائِشَةَ، نَحْوَهُ.

(٢) النمل: ٦٥.

(١) المائدة: ٦٧.

(٣) الإسناد من الإتحاف ١٧/٥٥٢-٥٥٣ (٢٢٧٧٩)، والتمن من صحيح مسلم ١/١١٠ (١٧٧) (٢٨٧).

(٤) الأحزاب: ٣٧.

٣٣٠٠/٢٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ شَيْبٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّهَا كَانَتْ فِي سَفَرٍ، فَأَمَرَتْ لِنَاسٍ مِنْ قُرَيْشٍ بِغَدَاءٍ، فَمَرَّ رَجُلٌ غَنِيٌّ ذُو هَيْئَةٍ، فَقَالَتْ: اذْعُوهُ. فَتَزَلَّ فَأَكَلَ وَمَضَى، وَجَاءَ سَائِلٌ فَأَمَرَتْ لَهُ بِكِسْرَةٍ، فَقَالُوا لَهَا: أَمَرْتِنَا أَنْ نَدْعُوَ هَذَا الْغَنِيَّ، وَأَمَرْتَ لِهَذَا السَّائِلِ بِكِسْرَةٍ!! فَقَالَتْ: إِنَّ هَذَا الْغَنِيَّ لَمْ يَجْمُلْ بِنَا إِلَّا مَا صَبَعْنَا بِهِ، وَإِنَّ هَذَا السَّائِلَ سَأَلَ فَأَمَرْتُ لَهُ بِمَا أَرْضَاهُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ<sup>(١)</sup>.

٣٣٠١/٢٢٢ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ

٣٣٠٠/٢٢١ - إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن ميمون بن شبيب لم يدرك عائشة، وقد أخطأ الحاكم فصاحه في معرفة علوم الحديث: ٤٩. وقلده ابن الصلاح فقال في معرفة أنواع علم الحديث: ٤١٠: (وقد صح عن عائشة...) قال العراقي معقبا على كلام ابن الصلاح: (جزم المصنف بصحة حديث عائشة، وفيه نظر؛ فإن مسلما -رحمه الله- ذكره في مقدمة صحيحه بغير إسناد بصيغة التمريض، فقال: ذكر عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: أمرنا رسول الله ﷺ... فذكره. وقد رواه أبو داود في سننه في أفراده من رواية ميمون بن أبي شبيب، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أنزلوا الناس منازلهم». ثم قال أبو داود بعد تحريجه: ميمون بن أبي شبيب لم يدرك عائشة. فلم يسكت عليه أبو داود، بل أعله بالانقطاع فلا يكون صحيحا عنده، ولكن المصنف تبع في تصحيحه الحاكم؛ فإنه قال في علوم الحديث في النوع السادس عشر منه: فقد صحت الرواية عن عائشة رضي الله عنها... التقييد والإيضاح: ٣٢٨ - ٣٢٩.

أخرجه: أبو داود (٤٨٤٢)، وأبو يعلى (٤٨٢٦)، والحاكم في معرفة علوم الحديث: ٤٨، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣٧٩/٤، وفي المسند المستخرج له (٥٧).  
وعلقه مسلم في مقدمة الصحيح ٥/١ عن عائشة.

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٥٧٤/١٧ (٢٢٨٢١)، والقصة من حلية الأولياء لأبي نعيم ٣٧٩/٤.

٣٣٠١/٢٢٢ - صحيح.

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار في مسند الإمام علي (٣٧) و(٧٢) من طريق أبي داود، بهذا =



قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ قَالَ: إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ دَخَلَا عَلَى عَائِشَةَ، فَحَدَّثَاهَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسُ وَالِدَارُ»<sup>(١)</sup>. فَغَضِبَتْ غَضَبًا شَدِيدًا وَطَارَتْ شِقَّةٌ مِنْهَا فِي السَّمَاءِ وَشِقَّةٌ فِي الْأَرْضِ<sup>(٢)</sup>، وَقَالَتْ: مَا قَالَهُ، إِنَّمَا قَالَ: «أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَطَيَّرُونَ مِنْ ذَلِكَ».

وَعَنْ عَبْدِ الْقُدُوسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو - يَعْنِي ابْنَ عَاصِمٍ - عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، بِهِ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، بِهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٠٢/٢٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ

= الإسناد. وأخرجه: أحمد ١٥٠/٦ و٢٤٠، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣١٤/٤، وفي شرح مشكل الآثار له (٧٨٦) من طرق عن همام، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٢٤٦/٦، والحاكم ٤٧٩/٢، والبيهقي ١٤٠/٨، وابن عبد البر في التمهيد ٢٨٨/٩-٢٨٩ من طرق عن قتادة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١٥٣٧) عن محمد بن راشد، عن مكحول، عن عائشة... قالت: لم يحفظ أبو هريرة؛ لأنه دخل ورسول الله ﷺ يقول: «قاتل الله اليهود، يقولون: إن الشوم في ثلاث: في الدار، والفرس، والمرأة». فسمع آخر الحديث، ولم يسمع أوله.

(١) سبق التعليق عليه عند الحديث ٣١٢٤/٤٥.

(٢) قال السندي كما في حاشية مسند أحمد (طبعة الرسالة) ٨٨/٤٢: (قوله: فطارت شقة، بكسر فتشديد، أي: قطعة، وهذا مبالغة في الغضب والغيط، يقال: قد انشق فلان من الغيط، كأنه امتلأ باطنه به حتى انشق، ولعل هذا الغضب ليس لتكذيب أبي هريرة فيما روى، بل لبيان أنه ﷺ قاله إخباراً عما كان الأمر عليه في الجاهلية، بمعنى أن الطيرة كانت في الجاهلية في هذه الأمور؛ فروى أبو هريرة على وجه يوهم أن هذا الأمر حق، وهذا خطأ منه في التأويل، فغضبت لذلك، والله تعالى أعلم).

(٣) الإسناد والتمتن من الإنحاف ١٧/٦٠٤ (٢٢٨٧٧).

٣٣٠٢/٢٢٢٣ - صحيح، وأبو سعيد المؤدب هو محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، وثقه الإمام أحمد وابن معين، وأبو داود والنسائي وأبو حاتم وأبو زرعة والعجلي والفسوي وابن سعد =

أَبِي مُزَاجِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا<sup>(١)</sup> صَالِحًا، إِنْ نَسِيَ ذَكَرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٠٣/٢٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ

= وابن شاهين وأحمد بن صالح المصري وابن حبان، وقد تكلم فيه البخاري فقال: (فيه نظر)؛ لذا قال ابن حجر في التقريب (٦٢٩٨): (صدوق بهم). ومع كل هذا فهو متابع، وحديثه هذا صحيح. وقد أخطأ الدكتور بشار عواد معروف فضعف الحديث في تعليقه على تاريخ بغداد ٣٧١/٨.

أخرجه: البزار كما في كشف الأستار (١٥٩٢)، والطبراني في الأوسط (٤٢٤٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٥٤٢)، والخطيب في تاريخه ٣٧٦/٧ من طريق يحيى بن سعيد، عن عمرة، به. وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٩٥٦) و(٩٧٢)، وأحمد ٧٠/٦، وأبو داود (٢٩٣٢)، والنسائي ١٥٩/٧، وفي الكبرى له (٧٨٢٧) و(٨٧٥٢)، وأبو يعلى (٤٤٣٩)، وابن حبان (٤٤٩٤)، والخلال في السنة (٧٨)، والبيهقي ١١١/١٠ و١١٢-١١١، وفي شعب الإيمان له (٧٤٠٢) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

(١) قال ابن الجوزي في معرض حديثه عن وزارة هارون لموسى: (وأما الوزير، فقال ابن قتيبة: أصل الوزارة من الوزر وهو الحمل، كأن الوزير قد حمل عن السلطان الثقل.

وقال الزجاج: اشتقاقه من الوزر، والوزر: الجبل الذي يعتصم به لينجي من الهلكة، وكذلك وزير الخليفة، معناه الذي يعتمد عليه في أموره ويلتجئ إلى رأيه. وقال الماوردي: وإنما سأل- موسى عليه السلام- الله تعالى أن يجعل له وزيرا؛ لأنه لم يرد أن يكون مقصورا على الوزارة حتى يكون شريكا في النبوة، ولولا ذلك لجاز أن يستوزره من غير مسألة. زاد المسير ٥/٢٨٢.

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٧/٧٥٦-٧٥٥ (٢٣١٧٦)، والمتن من مسند البزار كما في كشف الأستار (١٥٩٢).

٣٣٠٣/٢٢٤ - إسناده قوي، أبو معروف هو جعفر بن كيسان العدوي، قال عنه ابن معين: ثقة ليس به بأس، روى عنه البصريون، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وعمرة بنت قيس العدوية، وإن كانت مجهولة لتفرد أبي معروف بالرواية عنها، لكنها قد توبعت كما في التخريج. أخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده (١٧٠٩)، والبخاري في التاريخ الكبير ١٨٠/٢ =

العَقْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْرُوفٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفِرَارُ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْمُقَدَّمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٠٤/٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ»<sup>(٣)</sup>. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا

= من طريق أبي عامر العقدي، عن جعفر بن كيسان، عن عمرة، به.

وأخرجه: ابن سعد في طبقاته ٨/٤٩٠، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٤٠٣)، وأحمد ٨٢/٦ و٢٥٥، وأبو يعلى (٤٤٠٨)، والدولابي في الكنى والأسماء ٢/١٢١ من طرق عن جعفر ابن كيسان، به.

وأخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده (١٣٧٦)، والبخاري كما في كشف الأستار (٣٠٤١)، وأبو يعلى (٤٦٦٤)، والطبراني في الأوسط (٥٥٣١)، وابن عبد البر في التمهيد ١٢/٢٥٨ و١٩/٢٠٥ من طرق عن عائشة، به.

انظر: الحديث الذي بعده.

(١) قال ابن عبد البر: (الطاعون: موت نازل شامل، لا يحل لأحد أن يفر من أرض نزل فيها إذا كان من ساكنيها، ولا أن يقدم عليه إذا كان خارجا عن الأرض التي نزل بها، إيماننا بالقدر ودفعنا لملامة النفس). التمهيد ٣/٩٢.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٧/٧٧٤ (٢٣٢٠٨).

٣٣٠٤/٢٢٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٦/١٣٣ و١٤٥ و٢٥٥ من طريق معاذة، به.

انظر: الحديث الذي قبله.

(٣) الطعن: القتل بالرمح. والطاعون: المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة والأبدان. أراد أن الغالب على فناء الأمة بالفتن التي تسفك فيها الدماء، وبالوباء، يقال: طعن =

الطَّغْنُ قَدْ عَرَفْنَا، فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ، الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ، وَالْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٠٥/٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَبَسَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ خَرَجَ، قَالَتْ: فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي بَرِيرَةَ تَتَّبِعُهُ، فَتَبِعْتُهُ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ، فَوَقَفَ فِي أَدْنَاهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقِفَ، ثُمَّ انصَرَفَ، فَسَبَقْتُهُ بَرِيرَةُ فَأَخْبَرْتَنِي، فَلَمْ أَذْكَرْ لَهُ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأَصَلِّيَ عَلَيْهِمْ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٣٠٦/٢٢٧ - رَوَى ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَسِيطِ الْوَعْلَانِيِّ، عَنِ

= الرجل فهو مطعون وطعين، إذا أصابه الطاعون. النهاية ١٢٧/٣.

(١) الإسناد من الإتحاف ٧٨٩/١٧ (٢٣٢٣٤)، والمتن من مسند أحمد ١٤٥/٦.

٣٣٠٥/٢٢٦ - إسناده قوي، أم علقمة اسمها مرجانة قال عنها العجلي في الثقات (٢٣٦٤): (مدنية تابعة ثقة)، وذكرها ابن حبان في الثقات ٤٦٦/٥.

أخرجه: مالك في الموطأ (٦٥٠) برواية الليثي، وابن سعد في طبقاته ٢/٢٠٣، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٠٢٨)، وأحمد ٦/٩٢، والنسائي ٤/٩٣، وفي الكبرى له (٢١٦٥)، وابن حبان (٣٧٤٨)، والحاكم ١/٤٨٨.

(٢) قال ابن عبد البر: (يحتمل أن تكون الصلاة هنا الدعاء والاستغفار، وأن تكون كالصلاة على الموتى خصوصية له وليعم بصلاته من لم يصل عليه حين دفنه). انظر: تنوير الحوالك ١٨٧/١.

(٣) الإسناد من الإتحاف ٧٩٩-٨٠٠ (٢٣٢٥٣)، والمتن من موطأ مالك (٦٥٠) برواية الليثي، قال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٣٠٦/٢٢٧ - إسناده ضعيف؛ لضعف شهر بن حوشب، وتقديم المصنف المتن على السند دليل ضعفه عنده، ولجزئه الأول شواهد يتقوى بها.

أخرجه: الطيالسي (١٦٠٨)، وابن أبي شيبه (٢٩١٩٧) و(٣٠٤٠٦)، وأحمد ٦/٢٩٤ و٣٠٢ =

ابن أبي حُسَيْن - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكثِرُ فِي دُعَائِهِ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»<sup>(١)</sup>. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَإِنَّ الْقُلُوبَ لَتَتَقَلَّبُ؟! قَالَ: «نَعَمْ، مَا مِنْ خَلْقٍ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ بَشَرٍ إِلَّا أَنْ قَلْبَهُ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ ﷻ أَقَامَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَزَاعَهُ، فَتَسْأَلُ اللَّهُ رَبَّنَا أَنْ لَا يُزَيِّغَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَتَسْأَلُهُ أَنْ يَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً، إِنَّهُ هُوَ الْوَهَّابُ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَعَلَّمُنِي دَعْوَةَ أَدْعُو بِهَا لِنَفْسِي؟ قَالَ: «بَلَى، قُولِي: اللَّهُمَّ رَبِّ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأَغْفَرِ لِي ذَنْبِي، وَأَذْهَبِ غَيْظَ قَلْبِي، وَأَجْرِنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ مَا أَحْيَيْتَنَا»<sup>(٢)</sup>.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، بِهِ.

٣٣٠٧/٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي،

= ٣١٥، وعبد بن حميد (١٥٣٤)، والترمذي (٣٥٢٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٧٩٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٢٢٣) و(٢٣٢)، وأبو يعلى (٦٩١٩) و(٦٩٨٦)، والطبري في تفسيره ١٨٧/٣، والطبراني في الكبير ٢٣/٧٧٢) و(٧٨٥) و(٨٦٥)، والآجري في الشريعة: ٣١٦.

(١) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (قال الراغب: تقليب الشيء تغييره من حال إلى حال، والتقليب التصرف وتقليب الله القلوب والبصائر صرفها من رأي إلى رأي، وقال الكرمانى ما معناه: كان يحتمل أن يكون المعنى بقوله: «مقلب» أنه يجعل القلب قلباً لكن مظان استعماله تنشأ عنه، ويستفاد منه أن أعراض القلب كالإرادة وغيرها بخلق الله تعالى، وهي من الصفات الفعلية ومرجعها إلى القدرة، وقال البيضاوي: في نسبة تقلب القلوب إلى الله إشعار بأنه يتولى قلوب عباده، ولا يكلها إلى أحد من خلقه، وفي دعائه ﷺ: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك». إشارة إلى شمول ذلك للعباد حتى الأنبياء، ورفع توهم من يتوهم أنهم يستثنون من ذلك، وخص نفسه بالذكر إعلاما بأن نفسه الزكية إذا كانت مفتقرة إلى أن تلجأ إلى الله سبحانه، فافتقار غيرها ممن هو دونه أحق بذلك). فتح الباري ١٣/٤٦٠ (٧٣٩١).

(٢) الإسناد من الإتحاف ١٨/١١٨ (٢٣٤٢٢)، والتمن من مسند أحمد ٦/٣٠٢.

٣٣٠٧/٢٢٨ - إسناده قوي، محمد بن عبد الرحمن صدوق حسن الحديث، وقد أنكرت عليه =

قَالَ: حَدَّثَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ - زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ - : ذَكَرْتُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ<sup>(١)</sup> لَيْلَةَ فَلَمْ يَأْتِنِي النَّوْمُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلِي؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا حَيٌّ يَكْفِيكُمُوهُ اللَّهُ بِي، وَإِنْ يَخْرُجُ بَعْدَ أَنْ أَمُوتَ يَكْفِيكُمُوهُ اللَّهُ بِالصَّالِحِينَ». ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، وَإِنِّي أَحَذَّرُكُمُوهُ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، إِنَّهُ يَمْشِي فِي الْأَرْضِ، وَإِنَّ الْأَرْضَ وَالسَّمَاءَ لِلَّهِ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ عَيْنُهُ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنُهُ طَافِيَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٠٨/٢٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الرِّدَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ وَهَبُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ،

= بعض الأحاديث، وهذا ليس منها، وقد رجع عما أنكر عليه؛ وقد قيل لابن خزيمة: لم رويت عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب وتركت سفيان بن وكيع؟ فقال: لأن أحمد بن عبد الرحمن لما أنكروا عليه تلك الأحاديث، رجع عنها عن آخرها إلا حديث مالك عن الزهري: إذ حضر العشاء... تهذيب الكمال ٥٧/١. ومخرمة بن بكير وثقه جماعة، وروايته عن أبيه وجادة من كتابه، قاله أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن المديني: سمع من أبيه قليلا. أخرج: الطبراني في الكبير ٢٣/٥٦٩.

(١) المسيح سمي به عيسى عليه السلام والأعور الدجال. أما عيسى فسمي به؛ لأنه كان لا يمسح بيده ذا عاهة إلا برئ، وقيل: لأنه كان أمسح الرجل، لا أخص له، وقيل: لأنه خرج من بطن أمه ممسوحا بالدهن، وقيل: لأنه كان يمسح الأرض أي: يقطعها، وقيل: المسيح: الصديق، وقيل: هو بالعبرانية: مشيحا، فعرب وأما الدجال فسمي به لأن عينه الواحدة ممسوحة، ويقال: رجل ممسوح الوجه ومسيح، وهو ألا يبقى على شقي وجهه عين ولا حاجب إلا استوى، وقيل: لأنه يمسح الأرض: أي يقطعها، وقال أبو الهيثم: إنه المسيح، بوزن سكيت، وإنه الذي مسح خلقه: أي شوه وليس بشيء.

الدجال: هو الذي يظهر في آخر الزمان يدعي الألوهية، وفعال من أبنية المبالغة: أي يكثر من الكذب والتليس. النهاية ١٠٢/٢ و ٣٢٦-٣٢٧.

(٢) الإسناد من الإنحاف ١٨/١٤٦ (٢٣٤٦٤)، والمتن أكملته من كتاب التوحيد للمصنف: ٤٤.

٣٣٠٨/٢٢٩ - إسناده حسن، أبو الرداد هو عبد الله بن عبد السلام، أبو الرداد المصري =

عَنْ حَيَوَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَاعِمٌ، أَنَّ مَرْوَانَ خَطَبَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أُمُّ عُمَرَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ لِأُنْكِحَكَ مَا دُمْتُ أَمِيرًا - وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ - فَلَمَّا أَمَرَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ عَلَى الْمَدِينَةِ وَصَرَفَ مَرْوَانُ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: الْآنَ أَنْكِحَكَ؛ فَإِنَّ خَيْرَ أَيَّامِكَ الْآيَامُ الَّتِي لَا تَكُونُ فِيهَا أَمِيرًا. فَأُنْكِحَتْ أُمُّ عُمَرَ مِنْ مَرْوَانَ<sup>(١)</sup>.

٣٣٠٩/٢٣٠ - عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَوَائِمُ مِنْبَرِي رَوَانِبُ<sup>(٣)</sup> فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>

= وهو صدوق كما في الجرح والتعديل ١٣٠/٥ (٧٨٢٥)، ووهب الله بن راشد قال عنه أبو حاتم: (عمله الصدق) الجرح والتعديل ٣٥/٩. أخرج: ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢١٩/٦٠. (١) الإسناد من الإتحاف ١٨/١٦٦ (٢٣٥٠٢)، والمتن من تاريخ دمشق ٢١٩/٦٠. ٣٣٠٩/٢٣٠ - صحيح .

أخرج: عبد الرزاق (٥٢٤٢)، والحميدي (٢٩٠)، وأحمد ٢٨٩/٦ و٢٩٢ و٣١٨، والنسائي ٣٦-٣٥/٢، وفي الكبرى له (٧٧٥) و(٤٢٨٧) و(٤٢٩٠)، وأبو يعلى (٦٩٧٤)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ١٨/١٨٢ (٢٣٥٢٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٧٢)، وابن حبان (٣٧٤٩)، والطبراني في الكبير ٢٣/٥١٩ و(٥٢٠)، والإسماعيلي في معجمه ٢/٦٦٥-٦٦٦، والحاكم ١/٥١٩، وأبو نعيم في الحلية ٧/٢٤٨، والبيهقي ٥/٢٤٨، وفي الدلائل له ٢/٥٦٤. (٢) قال ابن حبان: (دهن: قبيلة من بجيلة).

(٣) الراتب: الثابت الدائم. لسان العرب ٥/١٢٨.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٨/١٨٢ (٢٣٥٢٦)، وقال ابن حجر: حديث ابن خزيمة ليس في سماعنا.

٣٣١٠/٢٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَِّّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَهَبَتِ النَّبُوءَةُ، وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ»<sup>(١)(٢)</sup>.

٣٣١١/٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ

٣٣١٠/٢٣١ - صحيح.

أخْرَجَهُ: الْحَمِيدِيُّ (٣٤٨)، وَأَحْمَدُ ٦/٣٨١، وَالدَّارِمِيُّ (٢١٣٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٩٦)، وَالطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ١١/١٣٥، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (٢١٧٩)، وَابْنُ حِبَانَ (٦٠٤٧)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ ٥/٥٧، وَالْمَزِّي فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٣/١٠٧ (٢١٦١).

(١) (المراد نبوته، والمبشرات بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة، وهي البشرية، وفسرت بأنها الرؤيا الصالحة، وقيل: وللآدمي روحان، فإذا نام خرجت روح فأنت الحميم الصديق والبعيد والقريب، فما كان منها في ملكوت السماوات فهي الصادقة، وما في الهواء فأضغاث. قال ابن التين معنى الحديث: أن الوحي انقطع بموت المصطفى ﷺ ولم يبق ما يعلم منه ما سيكون إلا الرؤيا ويرد عليه الإلهام فإن فيه إخبارا بما سيكون وهو للأنبيا بالنسبة للوحي كالرؤيا وتقع لغير الأنبياء، وقد أخبر كثير من الأنبياء والأولياء عن أمور فكانت كذلك وجوابه أن الإلهام نادر وخاص فلا يرد).

انظر: فيض القدير ٣/٧٥٨ (٤٣٤٠).

(٢) الإسناد والتمتن من الإنحاف ١٨/٣٠٠ (٢٣٦٦٥).

٣٣١١/٢٣٢ - هذا الحديث حصل فيه خلاف بين أهل العلم، فقد صححه المصنف - كما هنا - وتلميذه ابن حبان وصححه الحاكم، وسباع بن ثابت مختلف فيه فمنهم من عدّه في الصحابة لكن قال الذهبي في الميزان ٢/١١٥: (سباع بن ثابت عن أم كرز، لا يكاد يعرف، له: أقرؤا الطير على مكنتها، تفرد به عبيد الله بن أبي يزيد المكي، وله علة).

أخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي (٣٢٨٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ (١٠٤٠)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ٩/٩٤ مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَأَخْرَجَهُ: الْحَمِيدِيُّ (٣٤٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٦٤٠١)، وَأَحْمَدُ ٦/٣٨١، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٣٥)، وَابْنُ حِبَانَ (٦١٢٦)، وَالْحَاكِمُ ٤/٢٣٧، وَالْبَيْهَقِيُّ ٩/٣١١، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ ٤/٣١٥، وَالْبَغَوِيُّ (٢٨١٨) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.



عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيَِّّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَتِهَا»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه: الطيالسي (١٦٣٤)، والطبراني في الكبير ٢٥/٤٠٧)، وأبو نعيم في الحلية ٩٥/٩ من طرق عن سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، ليس فيه أبيه.  
(١) قال ابن حبان: (قوله ﷺ: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَتِهَا». لفظة أمر مقرونة بترك ضده، وهو أن لا ينفروا الطيور عن مكانتها، والقصد من هذا الزجر عن شيء ثالث، وهو أن العرب كانت إذا أرادت أمرا جاءت إلى وكر الطير فنفرته، فإن تيامن مضت للأمر الذي عزمت عليه، وإن تياسر أغضت عنه، وتشاءمت به، فزجرهم النبي ﷺ عن استعمال هذا الفعل بقوله: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَتِهَا».

قال الخطابي في معالم السنن ٤/٢٦٤: (قوله: «مَكَانَتِهَا» قال أبو الزناد الكلابي: لا نعرف للطير مكانات، وإنما هي وكنات وهي موضع عش الطائر.

وقال أبو عبيد: وتفسير المكانات على غير هذا التفسير يقول: لا تزجروا الطير ولا تلتفتوا إليها أقروها على مواضعها التي جعلها الله لها من أنها لا تضر ولا تنفع وكلاهما له وجه.  
وقال الشافعي: كانت العرب تولع بالعيافة وزجر الطير، فكان العربي إذا خرج من بيته غاديا في بعض حاجته نظر هل يرى طيرا يطير فيزجر سنوحه أو يردعه، فإذا لم ير ذلك عمد إلى الطير الواقع على الشجر فحركه ليطير ثم ينظر أي جهة يأخذ فيزجره، فقال لهم النبي ﷺ: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَتِهَا، لا تطيروها، ولا تزجروها».

وقيل: قوله: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَتِهَا» فيه كالدلالة على كراهة صيد الطير بالليل).

وقال ابن الأثير في النهاية ٤/٣٥٠: (المكانات في الأصل: بيض الضباب، واحدها: مكنة، بكسر الكاف وقد تفتح، يقال: مكنت الضبة، وأمكنت.

قال أبو عبيد: جائز في الكلام أن يستعار مكن الضباب فيجعل للطير، كما قيل: مشافر الحبش، وإنما المشافر للإبل.

وقيل: المكانات: بمعنى الأمكنة يقال: الناس على مكاناتهم وسكناتهم: أي على أمكنتهم ومساكنهم.

وقيل: المكنة: من التمكن، كالطلبة والتبعة، من التطلب والتبع، يقال: إن فلانا لذو مكنة =

وَعَنْ بَحْرِ بْنِ نَضْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ<sup>(١)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ، بِهِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ لِلْحَدِيثِ فِي السُّنَنِ الْمَأْثُورَةِ<sup>(٣)</sup>: إِنَّ عِلْمَ الْعَرَبِ كَانَ فِي رَجْرِ الطَّيْرِ وَالْبُورِاحِ وَالْخَطِّ وَالْإِعْتِيفِ، كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا عَدَا مِنْ مَنْزِلِهِ يُرِيدُ أَمْرًا نَظَرَ أَوَّلَ طَائِرٍ يَرَاهُ، فَإِنْ سَبَحَ عَنْ يَسَارِهِ وَاحْتَالَ عَنْ يَمِينِهِ قَالَ: هَذِهِ طَيْرُ الْإِيَامِنِ فَمَضَى فِي حَاجَتِهِ وَرَأَى أَنَّهُ سَيَتَنَجَّحُهَا، وَإِنْ سَبَحَ عَنْ يَمِينِهِ فَمَرَّ عَنْ يَسَارِهِ قَالَ: هَذِهِ طَيْرُ الْأَشَائِمِ فَرَجَعَ، قَالَ: هَذِهِ حَاجَةٌ مَشْهُومَةٌ.

٣٣٣/٢٣٣٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

= من السلطان: أي ذو تمكن. يعني: أفروها على مكنة ترونها عليها، ودعوا التطير بها.

وقال الزخشي: يروى: مكنتها، جمع مكن، ومكن: جمع مكان، كصعدات في صعد وحمراء في حمر.

(١) السنن المأثورة (٤١٤).

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٣٠١/١٨ (٢٣٦٦٦).

(٣) (٤١٥).

٣٣٣/٢٣٣٢- صحيح.

أخرجه: ابن سعد في طبقاته ٣٣٥/٨، وأحمد ٣٦٢/٦ و٤٢٠، وعبد بن حميد (١٥٧٢)، والدارمي (٢٦١٣)، ومسلم ٢٨/٢٥ (١٥٥٢) (١١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٣١٩)، وأبو عوانة ٣/٣٣١ و٣٣٢، والطبراني في الكبير ٥/٢٦٠ و(٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣) و(٢٦٤)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٣١١/٢، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٩٧)، والبخاري (١٦٥٢) من طرق عن أم مبشر، به.

حَائِطٍ، فَقَالَ : «لَكَ هَذَا؟». قُلْتُ : نَعَمْ. فَقَالَ : «مَنْ عَرَسَهُ؟ مُسْلِمٌ أَوْ كَافِرٌ؟». قُلْتُ : مُسْلِمٌ. قَالَ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَزْرَعُ، أَوْ يَغْرِسُ غَرْسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَائِرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ سَبْعٌ، أَوْ شَيْءٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»<sup>(١)(٢)</sup>.

٣٣١٣/٢٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، عَنِ الْعَوَّامِ - وَهُوَ ابْنُ حَوْشَبٍ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾<sup>(٣)</sup>. قَالَ: رَآهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَرَهُ بِبَصَرِهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) قال النووي في الحديث: (فضيلة الغرس، وفضيلة الزرع، وأن أجر فاعلي ذلك مستمر ما دام الغراس والزرع، وما تولد منه إلى يوم القيامة، وفيه أن الثواب والأجر في الآخرة مختص بالمسلمين، وأن الإنسان يثاب على ما سرق من ماله أو أتلفته دابة أو طائر ونحوهما. وقد اختلف العلماء في أطيب المكاسب وأفضلها فقيل: التجارة، وقيل: الصنعة باليد، وقيل: الزراعة، وهو الصحيح.

شرح صحيح مسلم ٣٧٩/٥ (١٥٥٢).

(٢) الإسناد من الإتحاف ٣١٠/١٨ (٢٣٦٧٨)، والمتن من مسند أحمد ٤٢٠/٦.

٣٣١٣/٢٣٤ - إسناده صحيح.

(٣) النجم: ١٣.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٤٢٨/١٨ (٢٣٨٨٢).

٣٣١٤/٢٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

-هُوَ الْخُرَّاسَانِيُّ- عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَجَلْنَا قَطْنَا﴾ (١)(٢). قَالَ: رَزَقْنَا (٣).

٣٣١٤/٢٣٥ - إسناده صحيح.

أخرجه الطبري في تفسيره ١٣٥/٢٣.

(١) قال ابن الجوزي في زاد المسير ١٠٨/٧ - ١٠٩: (في سبب قولهم هذا قولان:

أحدهما: أنه لما ذكر لهم ما في الجنة، قالوا هذا، قاله سعيد بن جبير، والسدي.

والثاني: أنه لما نزل قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْقَتْ كُنْبَهُ بِمِيزَانِهِ﴾ [الحاقة: ١٩-٢٧] قالت قریش: زعمت يا محمد أنا نوتى كتبنا بشمائلنا؟ فعجل لنا قطنا، يقولون ذلك تكذيباً له، قاله أبو العالية ومقاتل.

وفي المراد بالقط أربعة أقوال:

أحدها: أنه الصحيفة، قاله أبو صالح عن ابن عباس. قال الفراء: القط في كلام العرب: الصك، وقال أبو عبيد: القط: الكتاب، والقطوط: الكتب بالجواز، وإلى هذا المعنى ذهب الحسن، ومقاتل، وابن قتيبة.

والثاني: أن القط: الحساب، رواه الضحاك عن ابن عباس.

والثالث: أنه القضاء، قاله عطاء الخراساني، والمعنى أنهم لما وعدوا بالقضاء بينهم، سألو ذلك.

والرابع: أنه النصيب، قاله سعيد بن جبير.

قال الزجاج: القط: النصيب، وأصله: الصحيفة يكتب للإنسان فيها شيء يصل إليه، واشتقاقه من قططت، أي: قطعت، فالنصيب: هو القطعة من الشيء. ثم في هذا القول للمفسرين قولان: أحدهما: أنهم سألو نصيبهم من الجنة، قاله سعيد بن جبير.

والثاني: سألو نصيبهم من العذاب، قاله قتادة. وعلى جميع الأقوال، إنما سألو ذلك استهزاء؛ لتكذيبهم بالقيامة).

(٢) ص: ١٦.

(٣) الإسناد والمتن من الإنحاف ١٨/٤٤٠ (٢٣٨٨٧).

٣٣١٥/٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ،  
عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَرَى  
الْخَلْقُ رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرَاهُ مَنْ شَاءَ أَنْ يَرَاهُ». فَقَالُوا:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ يَرَاهُ الْخَلْقُ مَعَ كَثْرَتِهِمْ وَاللَّهُ وَاحِدٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«أَرَأَيْتُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ فِي يَوْمٍ صَحْوٍ لَا غَيْمَ دُونَهُمَا هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا؟»  
قَالُوا: لَا. قَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِ كَمَا لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا»<sup>(١)</sup>.

٣٣١٦/٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ:  
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَجَلْنَا  
وَقَطْنَا﴾<sup>(٢)</sup>. قَالَ: عَقُوبَتُنَا<sup>(٣)</sup>.

٣٣١٧/٢٣٨ - حَدَّثَنَا سَلْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ

٣٣١٥/٢٣٦ - إسناده ضعيف لإرساله. لم أقف عليه.

(١) الإسناد من الإتحاف ١٨/٤٩٨ (٢٤٠٠٦). والمتن أكملته من كتاب التوحيد للمصنف:  
١٨٣-١٨٤.

٣٣١٦/٢٣٧ - إسناده ضعيف؛ لضعف أشعث بن سوار.

أخرجه: عبد بن حميد كما في الدر المنثور ٥/٥٥٩.

(٢) ص: ١٦.

(٣) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٨/٥٠٠ (٢٤٠١٣).

٣٣١٧/٢٣٨ - إسناده صحيح.

أخرجه: ابن الأباري كما في الدر المنثور ٥/٤٤٤.

الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ (١). قَالَ: جُلِّيَ عَنْ قُلُوبِهِمْ (٢).

٣٣١٨/٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَمِّي إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا

(١) الآية ٢٣ من سورة سبأ، وفي المشار إليهم فيها قولان:

أحدهما: أنهم الملائكة، وقد دل الكلام على أنهم يفزعون لأمر يطرأ عليهم من أمر الله، وفي سبب فزعهم قولان: أحدهما: أنهم يفزعون لسماع كلام الله تعالى. والثاني: أنهم يفزعون من قيام الساعة.

وفي السبب الذي ظنوه بدنو الساعة ففزعوا، قولان:

أحدهما: أنه لما كانت الفترة التي بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم، ثم بعث الله محمداً، أنزل الله جبريل بالوحي، فلما نزل ظنت الملائكة أنه نزل بشيء من أمر الساعة، فصعقوا لذلك، فجعل جبريل يمر بكل سماء ويكشف عنهم الفزع ويخبرهم أنه الوحي.

وقيل: لما علموا بالإيحاء إلى محمد ﷺ، فزعوا، لعلمهم أن ظهوره من أشراط الساعة. والثاني: الذي ظنوه دنوا للساعة: أن الملائكة المعقبات الذين يختلفون إلى أهل الأرض، ويكتبون أعمالهم إذا أرسلهم الله تعالى فانحدروا، يسمع لهم صوت شديد، فيحسب الذين هم أسفل منهم من الملائكة أنه من أمر الساعة، فيخرون سجداً، ويصعقون حتى يعلموا أنه ليس من أمر الساعة، وهذا كلما مروا عليهم.

والقول الثاني: أن الذي أشير إليهم المشركون.

ثم في معنى الكلام قولان:

أحدهما: أن المعنى: حتى إذا كشف الفزع عن قلوب المشركين عند الموت - إقامة للحجة عليهم - قالت لهم الملائكة: ماذا قال ربكم في الدنيا؟ قالوا: الحق. فأقروا حين لم يتفهم الإقرار. والثاني: حتى إذا كشف الغطاء عن قلوبهم يوم القيامة، قيل لهم: ماذا قال ربكم؟ انظر: زاد المسير ٤٥٢/٦ - ٤٥٣.

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٨/٥٠١ (٢٤٠١٥).

٣٣١٨/٢٣٩ - إسناده حسن من أجل المبارك بن فضالة، وهو قد جالس الحسن قرابة ثلاث عشرة أو أربع عشرة سنة.

(٣) في تفسيره (٣٠٣٣).

الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَخْلِفُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ<sup>(١)</sup>.

٣٣١٩/٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ هُرْمَزَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَجَلْنَا قَطَنًا﴾<sup>(٢)</sup>. قَالَ: نَصَبْنَا مِنَ الْجَنَّةِ.

وَعَنْ سَلْمِ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الْمِقْدَامِ ثَابِتِ بْنِ هُرْمَزَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٢٠/٢٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٥٠١/١٨ (٢٤٠١٨).

٣٣١٩/٢٤٠ - إسناده قوي.

أخرجه الطبري في تفسيره ١٣٥/٢٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفیان الثوري، به.

(٢) ص: ١٦.

(٣) الإسناد والتمن من الإتحاف ٦٠٠/١٨ (٢٤٢٣٣).

٣٣٢٠/٢٤١ - صحيح.

اللفظ الأول: ((اعلم أنه من مات، وهو يشهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة)).

أخرجه: أحمد ٣/١٣١ و ٢٤٤، والبخاري ١/٤٤ (١٢٨)، والنسائي في الكبرى (٩٧١)، وفي عمل اليوم والليلة له (١١٣٢) و(١١٣٣)، وأبو يعلى (٣٨٩٩) و(٣٩٤١) و(٤٢٠٢)، وابن منده في الإيمان (٩٣) و(٩٦) عن أنس بلفظ: قال رسول الله ﷺ لمعاذ...

وأخرجه: أحمد ٣/١٥٧، والبخاري ١/٤٤ (١٢٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٧٤) عن أنس بلفظ: ذكر لي أن النبي ﷺ قال لمعاذ...

وأخرجه: أبو نعيم في الحلية ٧/١٧٤ عن أنس، به، دون ذكر معاذ.

وأخرجه: أحمد ٥/٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٤٠، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١١٣٤)، والطبراني في الكبير ٢٠/٧٩ و(٨٠) و(٨٢)، وابن منده في الإيمان (٩٤) و(٩٥) و(٩٧) عن أنس، عن معاذ، به. وأخرجه: الطبراني في الكبير ٢٠/٦٠ و(٦٢) و(٦٣) و(٧١) و(٢١٩)، وأبو نعيم =

شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ - وَهُوَ جَارُهُمْ - يُحَدِّثُ، أَنَّ أَنَسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: «اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَقَرَأْتُ عَلَى بُنْدَارٍ، أَنَّ ابْنَ أَبِي عَدِيٍّ حَدَّثَهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ صَدَقَةَ، أَنَّ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ مُعَاذٍ، بِهِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَةُ هَذَا رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي الْأَحْوَصِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا<sup>(١)</sup> دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّبُوا».

= في الحلية ١٧٤/٧ من طرق عن معاذ، به.

واللفظ الثاني: «من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة».

أخرجه: النسائي في عمل اليوم والليلة (١١٣٥)، وأبو يعلى (٣٩٣٧)، والطبراني في الكبير ٢٠/ (٧٥) و(٧٧) و(٧٨)، وابن منده في الإيمان (٩٨) عن أنس بلفظ: أن النبي ﷺ قال لمعاذ...

وأخرجه ابن منده في الإيمان (١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) عن أنس بلفظ: ذكر لي أن النبي ﷺ قال لمعاذ... وأخرجه أحمد ٥/ ٢٤٧، والطبراني ٢٠/ (٧٦)، وابن منده في الإيمان (٩٨) و(٩٩) عن أنس، عن معاذ، به.

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/ (١٠٩) عن أبي الطفيل، عن معاذ، به.

(١) أي من لقي الأجل الذي قدره الله يعني الموت. ويحتمل أن يكون المراد البعث أو رؤية الله تعالى في الآخرة.

واقصر على نفي الإشراك؛ لأنه يستدعي التوحيد بالاقتضاء، ويستدعي إثبات الرسالة باللزوم، إذ من كذب رسول الله فقد كذب الله ومن كذب الله فهو مشرك. انظر: فتح الباري ١/ ٣٠٠ (١٢٩).



وَعَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، نَحْوَهُ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ،  
عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ. لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ... فَذَكَرَهُ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَعْنِي ابْنَ الْمُفْضَلِ - قَالَ: حَدَّثَنَا  
التَّيْمِيُّ، مِثْلَهُ.

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ عَمَدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ،  
عَنْ مُعَاذٍ، بِهِ.

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ  
وَرْدَانَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَنَسٍ، فَقَالَ: جَاءَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ مِنْ عِنْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ. قَالَ أَنَسٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَذْهَبُ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «صَدَقَ مُعَاذٌ». ثَلَاثًا.

وَعَنْ بِشْرِ بْنِ خَالِدِ الْعَسْكَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ، نَحْوَهُ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سَلَمَةَ، بِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ سَلَمَةَ، بِهِ.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: أَنَا أَبْرَأُ مِنْ عَهْدَةِ سَلَمَةَ، وَقَدْ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، إِذْ زَعَمَ أَنَّ  
أَنَسًا سَمِعَ هَذَا مِنْ مُعَاذٍ؛ لِأَنَّ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ وَهُوَ أَحْفَظُ مِنْ عَدَدٍ مِثْلِ سَلَمَةَ وَأَعْلَمُ  
بِالْحَدِيثِ، رَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ... فَذَكَرَهُ<sup>(١)</sup>.

٢٤٢ / ٣٣٢١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ وَعَبْدُ اللَّهِ

(١) الإسناد والتمن من الإنحاف ١٣ / ٢٢٥ - ٢٢٧ (١٦٦٢٥).

ابن الحَكَم، قالوا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، هِيَ حَرَامٌ، حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ<sup>(١)(٢)</sup>.

٣٣٢٢/٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= أخرجه: أحمد ٣/١٩٩ و٢٣٨، والبخاري ٣/٢٥ (١٨٦٧) ٩/١٢٣ (٧٣٠٦)، ومسلم ٤/١١٤ (١٣٦٦) (٤٦٣) و(١٣٦٧) (٤٦٤)، وأبو يعلى (٤٠٢٧)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٢/٦٤ (١٢٣٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/١٩٣، والبيهقي ٥/١٩٧ من طريق عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه: أحمد ٣/٢٤٢ من طريق حميد وعاصم (مقرونين)، بهذا الإسناد. وانظر: حديث (٣٢٢٠/١٤٢).

(١) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (المراد بلعنة الملائكة والناس المبالغة في الإبعاد عن رحمة الله، والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه في أول الأمر، وليس هو كلعن الكافر). فتح الباري ٤/١٠٩ (١٨٦٧).

(٢) الإسناد من إتحاف ٢/٦٤ (١٢٣٦)، والمتن من مسند أحمد ٣/١٩٩، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٣٢٢/٢٤٣ - صحيح.

أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٨٤٥)، وأبو يعلى (٢٩٧٨) و(٣٠١٣)، وابن منده في الإيمان (٩٢٠) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، به.

وأخرجه: أحمد ٣/١٣٣ و١٤٧ و٢٠٨، والبخاري ٩/١٦٤ (٧٤٥٠)، وأبو يعلى (٣٠٥٤)، وابن منده في الإيمان (٨٧٨) و(٩٢١)، والبخاري ٩/١٦٤ (٤٣٥٠) من طرق عن هشام، عن قتادة، به.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٨٤٧) من طريق المعتمر، عن أبيه عن قتادة، به.

وأخرجه: أحمد ٣/١٢٦ و١٣٤ و٢٦٠ و٢٦٩، والبخاري ٨/١٤٣ (٦٥٥٩)، وأبو يعلى (٢٨٨٦) و(٣٢٠٦)، والآجري في الشريعة: ٣٤٥-٣٤٦، وابن منده في الإيمان (٨٦٢) و(٨٦٣) و(٩٢٢) و(٩٢٣) من طرق عن قتادة، عن أنس، به.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٨٤٧) من طريق قتادة وثابت، عن أنس، به.

وأخرجه: الطيالسي (١٢٣٧)، وأحمد ٣/١٢٥ و٢٥٥، وابن أبي عاصم في السنة (٨٤٨)، =

هَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيُصِيبَنَّ قَوْمًا سَفْعَةٌ»<sup>(١)</sup> مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ عَمِلُوهَا، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ يُقَالُ لَهُمْ: الْجَهَنَّمِيُّونَ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْقُطَيْبِيِّ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الْجُبَيْرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ - وَهُوَ الْعُقَيْلِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، نَحْوَهُ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهَلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، بِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهَلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ هِشَامٍ، بِهِ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، بِهِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، نَحْوَهُ.

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُقْدَامِ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٢٣/٢٤٤ - حَدَّثَنَا الصَّعْغَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، عَنْ يَحْيَى

= والطبراني في الأوسط (١١٧٧) من طرق عن أنس، به.

وأخرجه: البخاري ١٦٤/٩ عقيب (٧٤٥٠) معلقا.

(١) أي علامة من النار، يقال: سفعت الشيء: إذا أعلمته، وقيل في قوله سبحانه وتعالى ﴿لَتَسْفَعَنَّ بِالْأَتَابِصِوَةِ﴾ [العلق: ١٥] أي: لنعلمنه علامة أهل النار من سواد الوجه، وزرقة العين، فاكتمى بالناصية من سائر الوجه؛ لأنها في مقدم الوجه، وقيل: ﴿لَتَسْفَعَنَّ﴾ أي: لناخذنه. وقيل: لنخزينه. وقيل: لنذله. وقال ابن الأثير: علامة تغير ألوانهم. يقال: سفعت الشيء إذا جعلت عليه علامة، يريد أثرا من النار. انظر: شرح السنة (٤٣٥٠)، والنهاية ٢/٣٧٤.

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٢/٢٤٥ (١٦٣٦).

٣٣٢٣/٢٤٤ - صحيح.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٩٦١٦)، وأحمد ٣/١٨٧ و١٨٩، والبخاري ٩٣/٤ (٣٠٨٥) و(٣٠٨٦) و(٢١٨/٧) و(٥٩٦٨) و(٥٢/٨) و(٦١٨٥)، ومسلم ٤/١٠٥ (١٣٤٥) (٤٢٩)، =

ابن أبي إسحاق، عن أنس قال: أقبلنا من خيبر أنا وأبو طلحة ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ، قَالَ: فَعَثَرَتْ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَضَرَعَتْ صَفِيَّةُ. قَالَ: فَافْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ - قَالَ: أَشْكُ قَالَ ذَلِكَ أَمْ لَا - أَضْرَرْتَ؟ قَالَ: «لَا، عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ». قَالَ: فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ عَلَى وَجْهِهِ الثُّوبَ، فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَمَدَّ ثَوْبَهُ عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>، ثُمَّ أَصْلَحَ لَهَا رَحْلَهَا، فَرَكِبْنَا، ثُمَّ اكْتَفَنَاهُ، أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ - أَوْ كُنَّا بِظَهْرِ الْحَرَّةِ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّونَ<sup>(٢)</sup> تَأْتِيُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهُنَّ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٢٤/٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: يَحْيَى<sup>(٤)</sup> فِيمَ مَاتَ؟ قُلْتُ: فِي الطَّاعُونَ. فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

= والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٥١)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٢/٣٧٣ (١٩٢٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٧)، والبغوي (٢٦٨٢). الروايات مطولة ومختصرة.

(١) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (في الحديث أنه لا بأس لرجل أن يتدرك المرأة الأجنبية إذا سقطت أو كادت تسقط فيعينها على التخلص مما يخشى عليها). فتح الباري ١٠/٤٩٠ (٥٩٦٨).

(٢) أي: راجعون.

(٣) الإسناد من الإتحاف ٢/٣٧٣ (١٩٢٠)، والمتن من مسند أحمد ٣/١٨٧، قال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٣٢٤/٢٤٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣/١٥٠ و ٢٢٠ و ٢٢٣ و ٢٥٨ و ٢٦٥، والبخاري ٤/٢٩ (٢٨٣٠) و ٧/١٦٩ (٥٧٣٢)، ومسلم ٦/٥٢ (١٩١٦) (١٦٦)، وأبو عوانة ٤/٥٠٠، والبغوي (١٤٤١).

(٤) قال الحافظ ابن حجر: (يحيى المذكور هو ابن سيرين أخو حفصة). فتح الباري ١٠/٣٣٦ (٥٧٣٢).

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ وَبِشْرِ بْنِ آدَمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ - وَهِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ سَيْرِينَ - بِالْحَدِيثِ دُونَ الْقِصَّةِ<sup>(١)</sup>.

٣٣٢٥/٢٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ - أَضْلُهُ كُوفِيٌّ سَكَنَ الْفُسْطَاطَ<sup>(٢)</sup>، يُقَالُ لَهُ: أَبُو بَحْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ غُرَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا الْخَبْرُ عِنْدِي مَعْلُولٌ.

حَدَّثَنَا الْأَشْجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامَ بِوَجْهِهِ إِذَا قَامَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتَكَ تَسْتَقْبِلُ بِوَجْهِكَ. قَالَ: رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُونَهُ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٢٦/٢٤٧ - عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤١٣/٢ (٢٠١٧).

٣٣٢٥/٢٤٦ - معلول بالإرسال.

أخرجه: البيهقي ١٩٨/٣ من طريق المصنف موصولا.

وأخرجه: البيهقي ١٩٨/٣-١٩٩ من طريق المصنف، عن عدي بن ثابت مرسلا.

وأخرجه أبو داود في المراسيل: ٩١ عن عدي بن ثابت.

(٢) الفسطاط: مدينة في مصر بناها عمرو بن العاص رضي الله عنه مكان منزله حين نزل على مصر. مرصدا الاطلاع ١٠٣٦/٣.

(٣) الإسناد والتمن من الإتحاف ٤٩١/٢ (٢١٠٨)، قال ابن حجر عقيب الحديث في الإتحاف:

قلت: وله علة أخرى، فقد أخرجه ابن ماجه (١١٣٦) من طريق ابن المبارك، عن أبان بن

تغلب، عن عدي بن ثابت، عن أبيه، قال: كان النبي... فذكره، لكن قال: استقبله أصحابه.

٣٣٢٦/٢٤٧ - صحيح.

حديث أبي هريرة أخرجه: أحمد ٣٢٧/٢ و٣٦٠ و٣٦٧، والبخاري في الأدب المفرد (٤٤٢)، =

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: رَضِيَ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّى اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»<sup>(١)</sup>. قَالَ: عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ: سَمِعْتُ تَمِيمَ الدَّارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ:

= ومسلم ١٣٠/٥ (١٧١٥) (١٠) و(١١)، وابن حبان (٣٣٨٨) و(٥٧٢٠)، والبيهقي ١٦٣/٨، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣/٢٧٠-٢٧١، والبغوي (١٠١).

وأخرجه مالك في الموطأ (٢٨٣٣) برواية الليثي عن سهيل، عن أبيه، مرسلًا.

وحديث تميم الداري أخرجه: وكيع في الزهد (٣٤٦)، والشافعي في مسنده (١٨٠٥) بتحقيقي، وفي الرسالة له (١٧٢)، والحميدي (٨٣٧)، وأبو عبيد في الأموال (١) و(٢)، وابن الجعد (٢٧٧٤)، وأحمد ٤/١٠٢، والعدني في الإيمان (٩٦)، والبخاري في التاريخ الكبير ٦/٤٦٠، وفي الصغير له ٢/٣٥، ومسلم ١/٥٣ (٥٥) (٩٥) و(٩٦) و(٥٤) و(٥٥) (٩٦)، وأبو داود (٤٩٤٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٨٩) و(١٠٩٠) و(١٠٩١)، وعبد الله بن أحمد في زيادته ٤/١٠٢، والروزي في تعظيم قدر الصلاة (٧٤٧) و(٧٤٩) و(٧٥٠) و(٧٥١) و(٧٥٣) و(٧٥٥)، والنسائي ٧/١٥٦ و١٥٧-١٥٦، وفي الكبرى له (٧٨٢٠) و(٧٨٢١) و(٧٨٥٣)، وأبو يعلى (٧١٦٤)، والرويان في مسنده (١٥١١) و(١٥١٢)، وأبو عوانة ١/٤٤، وابن الأعرابي في معجمه (١٩٥٩)، وابن حبان (٤٥٧٤) و(٤٥٧٥)، وفي روضة العقلاء له: ٣٢٤، والطبراني في الكبير (١٢٦٠-١٢٦٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٢٦٥)، وفي المستخرج له (١٩٢) و(١٩٣) و(١٩٧) و(١٩٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٧) و(١٨)، والبيهقي ٨/١٦٣، وفي الشعب له (٥٢٦٥) و(٧٤٠٠)، و(٧٠٤١)، والخطيب في تاريخه ١٤/٢٠٧، وابن عبد البر في التمهيد ٢١/٢٨٤، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١١/١١٠ و١١١، وابن حجر في تغليق التعليق ٢/٥٥ و٥٦ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، به مرفوعًا. وأخرجه: أبو يعلى (٧١٦٤) عن أبي صالح، عن عطاء، به. وأخرجه: البخاري ١/٣٠ معلقًا.

(١) قال البغوي: (قوله: قِيلَ وَقَالَ. يريد قيل وقول، جعل القال مصدرًا، يقال: قلت قولًا وقيلًا =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ». أَوْ قَالَ: «لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ: أَرَأَيْتَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِيكَ، سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟

= وقالوا، وفي قراءة عبد الله بن مسعود (ذلك عيسى ابن مريم قال الحق). وقيل: فيه وجهان: أحدهما: حكاية أقاويل الناس وأحاديثهم، والبحث عنها، فيقول: قال فلان كذا، وقيل لفلان كذا، وهو من باب التجسس النهي عنه. وقيل: هو فيما يرجع إلى أمر الدين، وذكر ما وقع فيه من الاختلاف، فيقول: قال فلان كذا، وقال فلان كذا من غير ثبت ويقين لكي يقلد ما سمعه، ولا يجتاط لموضع اختياره من تلك الأقاويل).

وقوله: «وكثرة السؤال» فإنها مسألة الناس أموالهم بالشره، وترك الاقتصار فيه على قدر الحاجة، وقد يكون السؤال عن الأمور، وكثرة البحث عنها، كما قال الله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] وقال ﷺ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢].

وقوله: «وإضاعة المال» قيل: هو الإنفاق في المعاصي، وهو السرف الذي نهى الله عنه، ويدخل فيه الإسراف في النفقة في البناء، ومجاورة حد الاقتصاد فيه في الملبس والفرش، وعمويه الأواني والسقوف بالذهب والفضة، ويدخل فيه سوء القيام على ما يملكه من الرقيق والدواب حتى يضيع فيهلك، وقسمة ما لا ينتفع به الشريك، كاللؤلؤة والسيف يكسره، والحمام الصغير، والطاحونة الصغيرة التي تتعطل منفعتها بالقسمة، واحتمال الغبن الفاحش في البياعات ونحوها.

وقيل: هو دفع مال من لم يؤنس منه الرشد إليه، قال الحسن في قوله تعالى: ﴿إِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦] قال: صلاح في دينه، وحفظ لماله وقد يكون من المشابه الذي أمر بالإيمان بظاهره في قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْوَسْوَءِ وَالْوَسْوَءِ تَأْوِيلُهُ وَمَا... الْأَنْبِيَاءُ﴾ [آل عمران: ٧٧].

(١) النصيحة كلمة جامعة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير، وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة تحصرها، وتجمع معناها غيرها، كما قالوا في الفلاح: ليس في كلام العرب كلمة أجمع لخير الدنيا والآخرة منه، ولذلك قالوا: أفلح الرجل إذا فاز بالخير الدائم الذي

قَالَ: حَدَّثَنِي الَّذِي سَمِعَهُ أَبِي مِنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِيَّ - صَدِيقًا لِأَبِي  
مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - يُحَدِّثُ عَنْ تَمِيمٍ، بِهِ (١).

= لا انقطاع له، وأصل النصيح في اللغة: الخلوص، يقال: نصحت العسل: إذا خلصته من  
الشمع، ويقال: هو مأخوذ من نصح الرجل ثوبه، أي خاطه، شبهوا فعل الناصح فيما يتحراه  
من صلاح المنصوح له بفعل الخياط فيما يسد من خلل الثوب.

وقوله ﷺ: «الدين النصيحة» يريد عماد أمر الدين إنما هو النصيحة، وبها ثباته.

فمعنى نصيحة الله سبحانه وتعالى: الإيمان به، وصحة الاعتقاد في وحدانيته، وترك الإلحاد في  
صفاته، وإخلاص النية في عبادته، وبذل الطاعة فيما أمر به ونهى عنه، وموالة من أطاعه،  
ومعاداة من عصاه، والاعتراف بنعمه، والشكر له عليها، وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد  
في نصيحة نفسه لله، والله غني عن نصيح كل ناصح.

أما النصيحة لكتاب الله، فالإيمان به، وبأنه كلام الله ووحيه وتنزيله، لا يقدر على مثله أحد  
من المخلوقين، وإقامة حروفه في التلاوة، والتصديق بوعدته ووعيدته، والاعتبار بمواعظه،  
والتفكير في عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين، فالأئمة هم الولاة من الخلفاء الراشدين فمن بعدهم ممن يلي أمر  
هذه الأمة، ويقوم به، فمن نصيحتهم بذل الطاعة لهم في المعروف، والصلاة خلفهم، وجهاد  
الكفار معهم وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج عليهم بالسيف إذا ظهر منهم حيف، أو سوء  
سيرة، وتنبههم عند الغفلة، وألا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى بالصلاح لهم. وقد  
يتأول ذلك أيضا في الأئمة الذين هم علماء الدين، فمن نصيحتهم قبول ما رووه إذا انفردوا،  
وتقليدهم ومتابعتهم على ما رووه إذا اجتمعوا.

وأما نصيحة المسلمين، فجماعها إرشادهم إلى مصالحهم من تعليم ما يجهلونه من أمر الدين،  
وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم، والترحم على  
صغيرهم، وتحولهم بالموعظة الحسنة كما أرشد الله ﷻ إليه في كتابه. انظر: معالم السنن  
١١٦/٤، وشرح السنة (١٠١).

(١) الإسناد من الإتحاف ٨/٣ (٢٤٥٦)، والمتن من السنن الكبرى للبيهقي ٨/١٦٣.



٣٣٢٧/٢٤٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا ذَهَبْنَا نَدْخُلُ قَالَ: «أْمَهَلُوا حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْبَةُ، وَتَسْتَجِدَّ<sup>(١)</sup> الْمُغْيِبَةُ».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَيَّارٍ، نَحْوَهُ، وَزَادَ: «عَلَيْكَ الْكَيْسُ<sup>(٢)</sup> الْكَيْسَ».

٣٣٢٧/٢٤٨ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (١٧٨٦)، وأحمد ٣/٢٩٨ و٣٥٥، والبخاري ٥٠/٧ (٥٢٤٦)، ومسلم ٥٥/٦ (٧١٥) (١٨٢)، والنسائي في الكبرى (٩١٤٥)، وأبو عوانة ٣/٢٥٤ و٤/٥١١-٥١٢ و٥١٢، وأبو نعيم في الحلية ٨/٣١٥، والبيهقي ٥/٢٦٠ من طريق شعبة، عن سيار، عن الشعبي، به.

وأخرجه: أحمد ٣/٣٠٣، والبخاري ٦/٧ (٥٠٧٩) و٥٠ (٥٢٤٥) و٥١ (٥٢٤٧)، ومسلم ٤/١٧٦ (٧١٥) (٥٧) و٦/٥٥ (٧١٥) (١٨١)، وأبو داود (٢٧٧٨)، والنسائي في الكبرى (٩١٤٤)، وأبو يعلى (١٨٥٠)، وأبو عوانة ٤/٥١٢، وابن حبان (٢٧١٤)، وأبو نعيم في الحلية ٨/٣١٥ من طريق هشيم، عن سيار، عن الشعبي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٦٤٩)، وأحمد ٣/٣٩٦، والبخاري ٧/٥٠ (٥٢٤٤)، ومسلم ٦/٥٥ (٧١٥) (١٨٣)، والنسائي في الكبرى (٩١٤٢) و(٩١٤٣)، وأبو يعلى (١٨٩١)، وأبو عوانة ٤/٥١٢ من طريق عاصم الأحول، عن الشعبي، به.

وأخرجه أبو داود (٢٧٧٧)، والطبراني في الأوسط (٣٣٨٦) من طريق المغيرة، عن الشعبي، به. وأخرجه الطيالسي (١٧٦٨)، والحميدي (١٢٩٧)، وابن أبي شيبة (٣٣٦٤٦)، وأحمد ٣/٢٩٩ و٣٠٨ و٣١٠ و٣٥٨ و٣٦٢ و٣٩١ و٣٩٥ و٣٩٩، وعبد بن حميد (١١٠٩)، والدارمي (٢٧٨٥)، والترمذي (١١٧٢) و(٢٧١٢)، وعبد الله بن أحمد في وجاداته ٣/٣٠٩، وأبو يعلى (١٧٩٨) و(١٨٤٣)، وأبو عوانة ٤/٥١٣، وابن حبان (٢٧١٣) و(٦٥١٧)، والبيهقي ٥/٣٣٧ و٣٥١ و٣٥٢، والبخاري (٢١١٥) من طرق عن جابر، به.

انظر: الحديث (٣٣٣٠/٢٥٢).

(١) أي تصلح من شأن نفسها، والاستعداد مشتق من الحديد ومعناه الاحتلاق بالموسى، يقال:

استحد الرجل إذا احتلق بالحديد واستعان بمعناه إذا حلق عانته. معالم السنن ٢/٢٩٢.

(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (فالكيس بالفتح فيهما على الإغراء، وقيل: على التحذير =

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ الْجَوَّازِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِمَعْنَاهُ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْعَيْبَةَ عَنْ أَهْلِهِ فَلَا يَطْرُقُهُمْ<sup>(١)</sup> لَيْلًا».

وَعَنْ يُونُسَ بْنِ مُوسَى، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِهِ.  
وَعَنْ زِيَادِ بْنِ أَيُّوبَ وَيَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيِّ، عَنْ هُشَيْمٍ، بِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٢٨/٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا أَوْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَشْرَاتِهِمْ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٢٩/٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ،

= من ترك الجماع، قال الخطابي: الكيس هنا بمعنى الحذر، وقد يكون الكيس بمعنى الرفق وحسن التأني. وقال ابن الأعرابي: الكيس العقل، كأنه جعل طلب الولد عقلا. وقال غيره: أراد الحذر من العجز عن الجماع فكأنه حث على الجماع. فتح الباري ٤٢٤/٩ (٥٢٤٥).

(١) قال أبو داود: قال الزهري: الطروق بعد العشاء. وقال أبو داود: وبعد المغرب لا بأس به.

(٢) الإسناد والتمت من الإتحاف ١٩٧/٣ (٢٨٢٢)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٣٢٨/٢٤٩ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (١٧٢٤)، وأحمد ٢٩٩/٣، والبخاري ٩/٣ (١٨٠١) و٥٠/٧ (٥٢٤٣)،  
ومسلم ٥٦/٦ (٧١٥) (١٨٥)، وأبو داود (٢٧٧٦)، وأبو عوانة ٢٥٣/٣ و٥١٢/٤، والطبراني  
في الصغير (٦٦٨)، والبيهقي ٢٦٠/٥ من طريق شعبة، عن محارب، به.

وأخرجه: ابن أبي شيبعة (٣٣٦٤٤)، وأحمد ٣٠٢/٣، وعبد بن حميد (١١٠١)، والدارمي  
(٢٦٣٤)، ومسلم ٥٦/٦ (٧١٥) (١٨٤)، والنسائي في الكبرى (٩١٤١)، وأبو عوانة  
٢٥٤/٣ و٥١٣/٤، وابن حبان (٤١٨٢) من طرق عن محارب، به.

انظر: ما سبق عند الحديث (٣٣٢٩/٢٥١).

(٣) الإسناد والتمت من الإتحاف ٣١٨/٣ (٣١٠٧).

٣٣٢٩/٢٥٠ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣٣٦/٣ و٣٩٣، وعبد بن حميد (١٠٧٦) و(١١٣١)، ومسلم ١١٣/٤ (١٣٦٢) =

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ بَيْتَ اللَّهِ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، لَا يُقَطَّعُ عِضَاهُمَا<sup>(١)</sup> وَلَا يَصَادُ صَيْدُهَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٣٠/٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رِوَايَةً: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ سَبُعٌ أَوْ إِنْسَانٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ».

وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ<sup>(٣)</sup>، بِهِ لَيْسَ فِيهِ: (رِوَايَةً)<sup>(٤)</sup>.

٣٣٣١/٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ

= (٤٥٨)، والبخاري (كما في كشف الأستار) (١١٩٠)، والنسائي في الكبرى (٤٢٨٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/١٩٢، والبيهقي ٥/١٩٨.

(١) العضاه: بالقصر وكسر العين وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر فيه شوك، واحداً عضاهة وعضيهة انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٥/١١٧.

(٢) الإسناد والتمن من الإتحاف ٣/٤٠١ (٣٣٢٠)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٣٣٠/٢٥١ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (١٢٧٤)، وأبو عوانة ٣/٣٣١ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. انظر الأحاديث (٣/٣٠٨٢) و(٤/٣٠٨٣) و(٥/٣٠٨٤).

(٣) هكذا في الإتحاف.

(٤) الإسناد والتمن من الإتحاف ٣/٤١٠ (٣٣٤٣).

٣٣٣١/٢٥٢ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٢٥٩٣) برواية الليثي، والطيالسي (١٧١٤)، وعبد الرزاق (١٧١٦٤)، والحميدي (١٢٤١)، وأحمد ٣/٣٠٦ و٣٠٧ و٣٦٥ و٣٩٢، والبخاري ٣/٢٩ (١٨٨٣) ٩/٩٨ و(٧٢٠٩) و(٧٢١١) و١٠٠ و(٧٢١٦) و١٢٧ و(٧٣٢٢)، ومسلم ٤/١٢٠ (١٣٨٣) (٤٨٩)، والترمذي (٣٩٢٠)، والنسائي ١٥١، وفي الكبرى له (٤٢٦٢) و(٧٨٠٨) و(٨٧١٨)، وأبو يعلى (٢٠٢٣)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ٣/٥٤٧، والطحاوي في =

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكِدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَوَعَدَكَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَقْلِنِي. فَأَبَى، ثُمَّ أَنَاهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي. فَأَبَى، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: خَرَجَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْنَهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبَهَا» (١)(٢)

٢٥٣/٣٣٣٢- حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَمُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْعَسْقَلَانِيُّ وَالْحُسَيْنُ، أَوْ الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْبَرْزَاؤِ الْمِصْرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَرُّ الْحَجِّ؟ قَالَ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ» (٣)(٤).

= شرح المشكل (١٧٣٠)، وابن حبان (٣٧٣٢) و(٣٧٣٥)، والبغوي (٢٠١٥).

(١) قال البغوي: (الكبير: الزرق الذي ينفخ فيه الحداد، والكور: ما كان مبنيا بالطين، وقوله: (ينصع) أي يخلص، وناصع كل شيء خالصه).

(٢) الإسناد من الإتحاف ٥٤٧/٣ (٣٧١٠)، والمتن من مسند أحمد ٣/٣٠٦، وقال ابن حجر: حديث ابن خزيمة ليس في السماع.

٢٥٣/٣٣٣٢- إسناده ضعيف؛ لضعف أيوب بن سويد قال الذهبي في ميزان الاعتدال ١/٢٨٧: (ضعفه أحمد وغيره. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن المبارك: ارم به. وقال البخاري: يتكلمون فيه. والعجب من ابن حبان ذكره في الثقات فلم يصنع جيدا، وقال: رديء الحفظ).

وقال عنه النسائي في المجتبى ٣/١١٦: (متروك الحديث)، وليس للحديث طريق آخر صحيح، وورد في بعض طرق التخريج من حديث محمد بن ثابت، وهو ضعيف أيضا.

أخرجه الطيالسي (١٧١٨)، وأحمد ٣/٣٢٥ و٣٣٤، وعبد بن حميد (١٠٩١)، والعقيلي في الضعفاء ٤/٤٠، وابن عدي في الكامل ٧/٣٠٩، والحاكم ١/٤٨٣.

وجاء في بعض الروايات لفظة: «إفشاء السلام». بدل «طيب الكلام».

(٣) أي للبر والفاجر فإنه سبحانه أطعم الكفار واصطنع للبر والفاجر وأمر بذلك. فيض القدير ١/٦٨٦ (١٠٩٩).

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ٣/٥٤٩ (٣٧١٤)، وقال ابن حجر: ليس في سماعنا.

٣٣٣٣/٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَارِثُ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّةُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ<sup>(١)</sup>، وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْقَالُ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٣٣٤/٢٥٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبيدة بن حميد،

٣٣٣٣/٢٥٤ - صحيح، وقد جاء من غير طريق حية.

أخرجه: أحمد ٦٧/٤ و ٧٠/٥ و ٣٧٩، والبخاري في الأدب المفرد (٩١٤)، وفي التاريخ الكبير له ٩٨/٣ (٣٢٥٨)، والترمذي (٢٠٦١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١١٧٩)، والبخاري كما في كشف الأستار (٣٠٤٧)، والطبراني في الكبير (٣٥٦١) و (٣٥٦٢).

وأخرجه: ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١١٨٠)، وأبو يعلى (١٥٨٢)، وابن الأثير في أسد الغابة ١/٣٧٥ و ٢/٧٩ عن حية التميمي، قال: سمعت النبي ﷺ، بإسقاط (أبيه) من الإسناد.

(١) أي الإصابة بالعين كائن مقضي به في الوضع الإلهي لا شبهة في تأثيره في النفوس والأموال. فيض القدير ٤/٥٢٠ (٥٧٤٤).

(٢) الفأل يكون فيما يحسن وفيما يسوء، والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء. اللسان ١٠/١٦٨ (فأل).

(٣) الإسناد والمتن من الإنحاف ٤/٩٧ (٤٠٠٤).

٣٣٣٤/٢٥٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ١/٢٥٩، وابن الجارود (٥٠٩) من طريق عبيدة بن حميد، عن منصور، به. وأخرجه: البخاري ٢/١٨٠ (١٥٨٧) و ٣/١٨ (١٨٣٤) و ٤/١٢٧ (٣١٨٩)، ومسلم ٤/١٠٩ (١٣٥٣) (٤٤٥) و ٦/٢٨ (١٣٥٣) (٨٥)، وأبو داود (٢٠١٨) و (٢٤٨٠)، والنسائي ٥/٢٠٣، وفي الكبرى له (٣٨٥٧)، والبيهقي ٥/١٩٥، والبخاري (٢٠٠٣) من طريق جرير، عن منصور، به.

وأخرجه: عبد الرزاق (٩٧١٣)، وأحمد ١/٢٦٦ و ٣١٥ و ٣٥٥، والدارمي (٢٥١٢)، والبخاري ٤/١٧ (٢٧٨٣) و ٢٨ (٢٨٢٥) و ٩٢ (٣٠٧٧)، ومسلم ٤/١٠٩ (١٣٥٣) (٤٥٥) و ٦/٢٨ (١٣٥٣) (٨٥)، والترمذي (١٥٩٠)، والنسائي ٥/٢٠٤ و ٧/١٤٦، وفي الكبرى له (٣٨٤٤) و (٣٨٥٨) و (٧٧٩٣) و (٨٧٠٣)، وابن الجارود (١٠٣٠)، وابن حبان (٣٧٢٠) =

قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ طَاوُسِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَامٌ، حَرَمَهُ اللَّهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ»<sup>(١)</sup>، وَلَا يُعْصَدُ شَوْكُهُ»<sup>(٢)</sup>، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ»<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِدْخِرَ»<sup>(٤)</sup>؛ فَإِنَّهُ لِبُيُوتِهِمْ وَلِقَيْنِهِمْ. فَقَالَ: «إِلَّا الْإِدْخِرَ، وَلَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا»<sup>(٥)</sup>.

= والطبراني في الكبير (١٠٩٤٣) و(١٠٩٤٤) و(١١٦٣٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٤٤) و(٨٤٧)، والبيهقي ١٩٩/٦ و١٦/٩ من طرق عن منصور، به.

وأخرجه: عبد الرزاق (٩١٩٣)، وأحمد ١/٢٥٣ و٣٢٢ و٣٤٨، والبخاري ٢/١١٥ (١٣٤٩) و١٨/٣ (١٨٣٣) و٧٩ (٢٠٢٠) و١٦٤ (٢٤٣٣)، وابن ماجه (٢٧٧٣)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٦١)، والنسائي ٥/٢١١، وفي الكبرى له (٣٨٧٥)، وابن حبان (٤٥٩٢)، والطبراني في الكبير (١٠٨٤٤) و(١٠٨٩٨) و(١١٦٣٣) و(١١٦٣٤) و(١١٩٢٥) و(١١٩٥٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٤٦)، والبيهقي ٥/١٩٥ و٦/١٩٩ من طرق، عن ابن عباس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧١١) عن معمر عن ابن طاوس، عن طاوس مرسلًا.

(١) لا يتعرض له بالاصطياد، ولا يهاج، فإن أصاب شيئًا من صيد الحرم، فعليه ما على المحرم يصيب الصيد.

(٢) لا يقطع، وأراد به ما لا يؤذي منه، فأما المؤذي من الشوك كالعوسج، فلا بأس بقطعه، كالحيطان المؤذي لا بأس بقتله.

(٣) الخلى: الرطب من النبات، فلا يجوز قطع حشيش الحرم، ولا قطعه رطبًا إن كان لا يستخلف إلا الإذخر لإذن صاحب الشرع فيه، فإن قطع شيئًا سواه، فعليه الجزاء وهو قيمته بصرفها إلى الطعام، فيتصدق به أو يصوم، وجوز الشافعي الرعي فيه، ولم يجوز أبو حنيفة الرعي، كالاحتشاش. ويجوز قطع الحشيش للدواء على أظهر وجهي أصحاب الشافعي، كما يجوز قطع الإذخر للبيوت والقبور، ولا بأس بقطع الحشيش اليابس والشجر اليابس كالصيد الميت يقده. انظر: في ذلك كله شرح السنة (٢٠٠٣).

(٤) الإذخر: حشيشة طيبة الرائحة يسقف بها البيوت فوق الخشب.

(٥) الإسناد من الإتحاف ٧/٢٦٢ (٧٧٨١)، والمتن أكملته من مسند أحمد ١/٣١٥.

وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهِ.

٢٥٦/٣٣٣٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ،

٢٥٦/٣٣٣٥- صحيح.

أخرجه الدارمي (١٨٥٩)، والبخاري ٩٦/٢ (١٢٦٥) و(١٢٦٦) ٢٢/٣ (١٨٥٠)، وأبو داود (٣٢٣٩) و(٣٢٤٠)، والنسائي ١٩٦/٥، والبيهقي ٣٩١/٣ و٥٣/٥ من طريق حماد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه أحمد ١/٣٣٣، ومسلم ٤/٢٤ (١٢٠٦) (٩٥) من طريق هشيم، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه: أحمد ١/٢٦٦، والبخاري ٣/٢٠ (١٨٣٩)، وأبو داود (٣٢٤١)، والنسائي ١٩٦/٥، وابن الجارود (٥٠٧)، وابن حبان (٣٩٥٧)، والطبراني في الكبير (١٢٥٤٠)، والدارقطني ٢/٢٩٥ من طريق الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الشافعي في الأم ١/٢٧٠ وفي مسنده (٥٦٧) بتحقيقي، والحميدي (٤٦٦)، وابن أبي شيبة (١٤٤٣٠) و(٣٦٢٥٣)، وأحمد ١/٢٢٠، ومسلم ٤/٢٣ (١٢٠٦) (٩٣) و٤/٢٤ (١٢٠٦) (٩٨)، وأبو داود (٣٢٣٨)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، والترمذي (٩٥١)، وابن الجارود (٥٠٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥٦) و(٢٥٧)، والطبراني في الكبير (١٢٥٢٣)، والدارقطني ٢/٢٩٦، والبيهقي ٣/٣٩٠ من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢٥٢٧) عن أبان بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن سعيد، به. وأخرجه أحمد ١/٣٤٦، والبخاري ٣/٢٢ (١٨٤٩)، ومسلم ٤/٢٤ (١٢٠٦) (٩٦) و(٩٧)، والنسائي ١٩٧/٥، وابن حبان (٣٩٥٨)، والطبراني في الكبير (١٢٥٢٤) و(١٢٥٢٥) و(١٢٥٢٦) و(١٢٥٢٨) و(١٢٥٢٩) و(١٢٥٣٠) و(١٢٥٣١) و(١٢٥٣٢) و(١٢٥٣٣) من طرق عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه: الطيالسي (٢٦٢٣)، والحميدي (٤٦٧)، وابن أبي شيبة (١٤٤٢٩) و(٣٦٢٥٢)، وأحمد ١/٢١٥ و٢٨٦ و٣٢٨، والبخاري ٢/٩٦ (١٢٦٧) و(١٢٦٨) و٢٢/٣ (١٨٥١)، ومسلم ٤/٢٣ (١٢٠٦) (٩٤) و٤/٢٤ (١٢٠٦) (٩٩) و٤/٢٥ (١٢٠٦) (١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣)، والنسائي ٤/٣٩٨ و٥/١٩٥ و١٩٦ و١٩٧، وفي الكبرى له (٣٦٩٣) =

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْرِفَةً إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَأَقْصَعَتْهُ - أَوْ قَالَ: فَأَقْصَعَتْهُ<sup>(١)</sup> - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، نَحْوَهُ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيِّ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، نَحْوَهُ ح وَعَنِ الرَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ عَيْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَنْ سَلَمِ بْنِ جُنَادَةَ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِهِ<sup>(٣)</sup>.

= (٣٨٣٦) و(٣٨٣٧) و(٣٨٤٠)، وأبو يعلى (٢٣٣٧) و(٢٤٧٣)، والبيهقي ٣/٣٩٢، والبخاري (١٤٨٠) من طرق عن سعيد بن جبير، به.

(١) القمص: أن يضرب الإنسان فيموت مكانه. يقال قعصته وأقعصته إذا قتلته قتلا سريعا. انظر: النهاية ٤/٨٨.

(٢) قال البخاري: (فيه أنه استبقى له شعار الإحرام من كشف الرأس، واجتناب الطيب، ولم يزد ثوبا ثالثا تكرامة له، كما استبقى للشهداء شعار الجهاد، فلم يغسلوا ودفنوا بدمائهم. وفيه دليل على أن حرم الرجل في رأسه دون وجهه، واختلف أهل العلم في أن المحرم إذا مات هل ينقطع حكم إحرامه؟ فذهب بعضهم إلى أنه لا ينقطع حكم إحرامه، حتى لا يجوز تخمير رأسه، ولا أن يقرب منه الطيب، وهو قول الثوري، والشافعي وأحمد، وإسحاق. وذهب جماعة إلى أنه ينقطع حكمه، فيصنع به ما يصنع بسائر الموتى، يروى ذلك عن ابن عمر، وهو قول مالك وأصحاب الرأي.

وفي الحديث دليل على أن المحرم إذا مات لا يؤدي عنه بقية الحج؛ لأن النبي ﷺ لم يأمر به).

(٣) الإسناد من الإتحاف ٧/١٠٧-١٠٨ (٧٤٢٨)، والتمت أكملته من صحيح البخاري ٢/٩٦ (١٢٦٦).



٣٣٣٦/٢٥٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى الْبِسْطَامِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الرَّبَاطِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ<sup>(١)</sup> بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ

٣٣٣٦/٢٥٧ - إسناده ضعيف؛ لضعف مفضل بن فضالة بن أبي أمية، فقد ساق له ابن عدي هذا الحديث في كامله، وعده من منكراته، وحديثه هذا معلول بالوقف كما ذكر ذلك الترمذي رحمه الله. أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٣٦)، وعبد بن حميد (١٠٩٢)، وأبو داود (٣٩٢٥)، وابن ماجه (٣٥٤٢)، والترمذي (١٨١٧) وفي العلل الكبير له ٧٧٠/٢، وأبو يعلى (١٨٢٢)، والطبري في تهذيب الآثار مسند علي (٨٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣٠٩/٤، والعقيلي في الضعفاء ٢٤٢/٤، وابن حبان (٦١٢٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٤)، والحاكم ١٣٦/٤ - ١٣٧، والبيهقي ٢١٩/٧.

(١) قال الترمذي: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة، والمفضل بن فضالة هذا شيخ بصري. والمفضل بن فضالة شيخ آخر بصري أوثق من هذا وأشهر. وقد روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد، عن ابن بريدة: أن ابن عمر أخذ بيد مجذوم... وحديث شعبة أثبت عندي وأصح). وقال ابن حبان: (مفضل بن فضالة هذا هو أخو مبارك بن فضالة، ليس بالمفضل بن فضالة القتاني، وهما جميعا ثقات) وقول ابن حبان هذا في الإحسان وذكر المفضل في الثقات ٤٩٦/٧ ولم يتابع ابن حبان على ذلك. فقد قال ابن معين: (ليس بذلك، وقال أبو داود: في حديثه نكارة، وقال النسائي: ليس بالقوي). انظر: تهذيب الكمال ٢٠٥/٧.

تنبيه: وإعلال الترمذي للحديث قد عزاه في علة الكبير ٧٧٠/٢ - ٧٧١ فقد قال: (سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد، عن عبد الله بن بريدة أن عمر أخذ بيد مجذوم بشيء من هذا. ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن المفضل بن فضالة غير يونس بن محمد. والمفضل بن فضالة شيخ بصري).

قال ماهر: وابن بريدة لم يسمع من عمر، لكن ما قاله الترمذي ونقله عن شيخه لم أجده مسندا مع عناء البحث؛ لكن وجدت العقيلي قد ذكر حديث المفضل ثم عقبه بقوله: (وحدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال: حدثنا شعبة، عن حبيب بن الشهيد قال: سمعت عبد الله بن بريدة، يقول: كان سلمان يعمل بيديه ثم يشتري طعاما ثم يبعث إلى المجذومين فيأكلون معه.

هذا أصل الحديث وهذه الرواية أولى).

حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ مَجْدُومٍ فَأَدْخَلَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ، ثُمَّ قَالَ: «كُلْ، بِسْمِ اللَّهِ، ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٣٧/٢٥٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «لَا عُدْوَى». فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: إِنَّ النَّاقَةَ الْجُرْنَاءَ تَدْخُلُ فِي الْإِبِلِ فَتَجْرَبُ جَمِيعًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٣٨/٢٥٩ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

= وما ذكره العقيلي أولى بالصواب فقد أسنده ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٥٣٣) و(٣٤٦٦١)، عن يحيى بن سعيد، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن بريدة، أن سلمان كان يصنع الطعام من كسبه فيدعو المجذومين فيأكل معهم.

(١) الإسناد من الإتحاف ٣/٥٥٦ (٣٧٣٠)، والمتن أكملته من جامع الترمذي (١٨١٧).

٣٣٣٧/٢٥٨ - إسناده ضعيف؛ لضعف الحسين بن عيسى، وقد تابعه جماعة من الضعفاء، لكن الحديث صحيح من حديث أنس بن مالك صحيح البخاري ٧/١٨٠ (٥٧٧٦)، وصحيح مسلم ٣٣/٧ (٢٢٢٤) (١١١) و(١١٢).

أخرجه: الطبري في تهذيب الآثار في مسند علي (٣١)، والطبراني في الكبير (١١٦٠٥) من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة مولى ابن عباس، به. انظر: الحديث التالي.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٧/٦٢٤-٦٢٥ (٨٦١٧).

٣٣٣٨/٢٥٩ - إسناده ضعيف؛ لضعف رواية سماك بن حرب في عكرمة خاصة، وقد توبع كما تقدم، لكن الحديث صحيح من حديث أنس.

أخرجه: الطبري في تهذيب الآثار في مسند علي (٣٠) من طريق إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٦٣٩٤)، وأحمد ١/٢٦٩ و٣٢٨، وابن ماجه (٣٥٣٩) =

الدُّشْتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا طَيْرَةَ وَلَا عَدْوَى، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرًا». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الشَّاةَ الْجَرْبَاءَ فَنَطْرُحُهَا فِي الْعَنَمِ، فَتَجْرَبُ. قَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟».

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي زِيَادِ الْقُطَوَانِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ<sup>(١)</sup>.

٣٣٣٩/٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمِ الْمَكِّيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أُمِّ الدُّرْدَاءِ، عَنْ عَوْنِ أَبِي

= وابن أبي عاصم في السنة (٢٨٠)، وأبو يعلى (٢٣٣٣) و(٢٥٨٢)، والطبري في تهذيب الآثار في مسند علي (٢٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٣٠٧/٤ و٣٠٨، وابن حبان (٦١١٧)، والطبراني في الكبير (١١٧٦٤) من طرق عن سماك، عن عكرمة، به. وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار في مسند علي (٣٢) من طريق يزيد بن زياد، عن عكرمة، عن ابن عباس، به. انظر: الحديث الذي بعده.

(١) الإسناد من الإتحاف ٦٢٤/٧ (٨٦١٦)، والمتن أكملته من مسند أحمد ٣٢٨/١.

٣٣٣٩/٢٦٠ - إسناده ضعيف؛ لضعف سعيد بن بشير.

أخرجه: الفاكهي في أخبار مكة ٩١/٢ (١١٨٦)، والبزار كما في كشف الأستار (٤٢٢)، والطحاوي في شرح المشكل ٢٤٨/١، والطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ٧/٤، وابن عدي في الكامل ٤/٤٥٣، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٤٠)، وابن عبد البر في التمهيد ٦/٣٠. (٢) تحرف في المطبوع من الإتحاف إلى (ابن عبد العزيز)، والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج وكتب الرجال.

(٣) تصحف في المطبوع من الإتحاف إلى (عبد الله) والصواب ما أثبتته من مصادر التخريج، وانظر تهذيب الكمال ١/٢٤٣.

الدَّزْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ أَفْضَلُ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٤٠/٢٦١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الثَّقَلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ لِي أُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ - وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِهِ عَلِيٍّ أَخِذْ بِأَيْدِيهِمَا - يَا عَبْدَ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>، مَنِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ الْمُعَلَّمُ بِرِيشَةِ نَعَامَةٍ فِي صَدْرِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: ذَاكَ حَمْرَةٌ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ: ذَاكَ فَعَلَ بِنَا الْأَقَاعِيلَ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٤١/٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ

(١) الإسناد من الإتحاف ١٢/٦١٥ (١٦١٩٦)، والتمن من الترغيب والترهيب للمنذري عقيب (١٧٧٦) وعزاه لابن خزيمة، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٣٤٠/٢٦١ - إسناده حسن؛ محمد بن إسحاق صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالسماع.

أخرجه البزار في مسنده (١٠١٥) و(١٠١٦)، والحاكم ٢/١١٧، والبيهقي ٣/٢٧٦.

(٢) في بقيقته الروايات (عبد الإله) بدل (عبد الله).

(٣) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٠/٦٣٧ (١٣٥٢٧)، وقال الذهبي في تلخيص المستدرک ٢/١١٧: (وأخرجه ابن خزيمة).

٣٣٤١/٢٦٢ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (١٣٥١)، وأحمد ٥/٦١ و٦٢ و٦٣، والدارمي (٢٣٥١) و(٢٣٥٢)،

والبخاري ٨/١٥٩ (٦٦٢٢) ٨/١٨٣ (٦٧٢٢) ٩/٧٩ و(٧١٤٦) و(٧١٤٧)، ومسلم ٥/٨٦

(١٦٥٢) (١٩) ٦/٥ (١٦٥٢) (١٣)، وأبو داود (٢٩٢٩) و(٣٢٧٧) و(٣٢٧٨)، والترمذي

(١٥٢٩)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٥٦٨) و(٥٦٩)، وعبد الله بن أحمد في زياداته

٥/٦٢، والبزار في مسنده (٢٢٧٤) - (٢٢٩٢)، والنسائي ٧/١٠ و١١ و٨/٢٢٥، وفي الكبرى

له (٤٧٢٤) و(٤٧٢٥) و(٤٧٢٦) و(٤٧٣١) و(٤٧٣٢) و(٤٧٣٣) و(٤٧٤٥)، وأبو يعلى

(١٥١٦)، وابن الجارود (٩٢٩) و(٩٩٨)، وأبو عوانة ٤/٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨، والطحاوي =

ابن زَادَانَ وَحَمِيدَ الطَّوِيلِ وَيُونُسَ، كُلَّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أَتَيْتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَةٍ إِلَيْهَا، وَإِنْ أَتَيْتَ عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْتَكْفُرْ عَن يَمِينِكَ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٤٢/٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ: ضَبِيعَةُ بْنُ زُهَيْرٍ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ أَتَى عَلِيًّا بِجِرَابٍ فِيهِ مَالٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ قَوْمًا كَانُوا يَهْدُونَ لِي حَتَّى اجْتَمَعَ مِنْهُ مَالٌ، فَهَذَا هُوَ ذَا، فَإِنْ كَانَ لِي حَلَالًا أَكَلْتُهُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ أَتَيْتُكَ بِهِ؛ فَقَالَ عَلِيٌّ: لَوْ أَمْسَكْتَهُ لَكَانَ غُلُولًا. فَقَبِضْهُ مِنْهُ وَجَعَلْهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٤٣/٢٦٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ

= في شرح المشكل (٥٩)، وابن حبان (٤٣٤٨) و(٤٤٧٩) و(٤٤٨٠)، والصيداوي في معجم شيوخه: ٢١٨، وأبو نعيم في الحلية ١٨/٩-١٩، والبيهقي ٣٦/١٠ و٥٢ و٥٣ و١٠٠، والخطيب في تاريخه ١٨٩/٤ و٢٢٨ و١٦١/٧ و٤٦٠/٨.

وأخرجه معمر في جامعه (٢٠٦٥٤)، ووكيع في أخبار القضاة ١/٦٣-٦٤، وأبو عوانة ٣٨/٤ من طرق عن الحسن مرسلًا.

الروايات مطولة ومختصرة.

(١) الإسناد من الإنحاف ١٠/٦٠٥ (١٣٤٨٧)، والمتن من جامع الترمذي (١٥٢٩).

٣٣٤٢/٢٦٣ - لم يتبين لي الحكم على إسناده؛ فلعل تصحيحاً اعترى الإنحاف.

أخرجه ابن أبي شيبة كما في مسند علي بن أبي طالب (١٢٩٤٣)، ووكيع في أخبار القضاة: ٥٩.

(٢) الإسناد من الإنحاف ١١/٥٨١ (١٤٦٦٤)، والمتن من أخبار القضاة لوكيع: ٥٩.

٣٣٤٣/٢٦٤ - إسناده ضعيف؛ لجهالة أبي عطف فقد تفرد بالرواية عنه الجريري كما نص عليه علي

ابن المديني فيما ذكره ابن حجر في الميزان ٧/٨١.

أخرجه: الدارمي (١٠٠٠).

الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَطَّافٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَرْبَعٌ لَا يَحْرُمَنَّ عَلَى جُنْبٍ وَلَا حَائِضٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ<sup>(١)</sup>.

٣٣٤٤/٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ وَأَبُو عَاصِمٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: أَرَدَفَنِي عَلِيُّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ خَلْفُهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاغْفِرْ لِي. قَالَ: ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ فَضَحِكْتُ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُنِي مِمَّ ضَحِكْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِمَّ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، ثُمَّ خَرَجَ بِي إِلَى حَرَّةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاغْفِرْ لِي». ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ فَضَحِكْتُ، فَقَالَ: «أَلَا تَسْأَلُنِي مِمَّ ضَحِكْتُ؟» قَالَ: قُلْتُ، مِمَّ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ضَحِكْتُ مِنْ ضَحِكِ رَبِّي وَتَعَجُّبِهِ مِنْ عَبْدِهِ أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ١٦/٢٤٣ (٢٠٧١٢).

٣٣٤٤/٢٦٥ - حديث حسن؛ إسماعيل بن عبد الملك كثير الوهم، لكنه توبع فارتقى هذا الحديث. أخرجه معمر في جامعه (١٩٤٨٠)، والطيالسي (١٣٢)، وابن أبي شيبة (٢٩٤٠١)، وأحمد ١/٩٧ و ١١٥ و ١٢٨، وعبد بن حميد (٨٨) و (٨٩)، وأبو داود (٢٦٠٦)، والترمذي (٣٤٤٦)، وفي الشمائل له (٢٣٣) بتحقيقي، والبخاري في مسنده (٧٧١) و (٧٧٣)، والنسائي في الكبرى (٨٧٩٩) و (٨٨٠٠) و (١٠٣٣٦)، وفي عمل اليوم والليلة له (٥٠٢)، وأبو يعلى (٥٨٦)، وابن أبي حاتم في العلل (٧٩٩) و (٨٠٠)، وابن حبان (٢٦٩٧) و (٢٦٩٨)، والطبراني في الأوسط (١٧٧)، وفي الدعاء له (٧٧٧) - (٧٨٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٩٧)، والدارقطني في العلل ٤/٦٢-٦٣، والحاكم ٢/٩٨-٩٩ و ٩٩، والبيهقي ٥/٢٥٢ وفي الأسماء والصفات: ٥٩٤ و ٥٩٥، وفي الآداب له (٨٠٢)، والبخاري (١٣٤٢) و (١٣٤٣)، وفي التفسير له (١٨٨٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٢/٢٤.

(٢) هكذا ورد في الإتحاف، وفي مطبوع كتاب التوحيد (عبد الله بن داود أبو عاصم).

(٣) الإسناد من الإتحاف ١١/٥٨٠ (١٤٦٦١)، والتمن من كتاب التوحيد للمصنف: ٢٣٤ - ٢٣٥.

٣٣٤٥/٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ بَشِيرٍ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ - هُوَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ - عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: حَقٌّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَحَقٌّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَسْمَعُوا، وَأَنْ يُطِيعُوا، وَأَنْ يُجِيبُوا إِذَا مَا دُعُوا<sup>(١)</sup>.

٣٣٤٦/٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَخْضَرُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: لِلْعَامِلِينَ عَلَيْهَا يَعْنِي حَقًّا؟ قَالَ: نَعَمْ عَلَى قَدْرِ عَمَلَتِهِمْ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٤٧/٢٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْمُعَلَّى الْبَصْرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ فِي

٣٣٤٥/٢٦٦ - صحيح.

أخرجه أبو عبيد في الأموال (١١)، وسعيد بن منصور في سننه (٦٥١)، وابن أبي شيبة (٣٢٥٣٢)، وابن زنجويه في الأموال: ٧٦، والطبري في تفسيره ١٤٥/٥، وابن المنذر في تفسيره (١٩٢٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٨٦/٣ (٥٥٢٠).

(١) الإسناد والتمن من الإتحاف ١١/٦٢٧ (١٤٧٦٢).

٣٣٤٦/٢٦٧ - في إسناده مقال؛ عطاء بن زهير ذكره ابن حبان في الثقات ٢٠٥/٥، ولم أقف له على توثيق معتبر، وقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٢٩/٦ وقال: (روى عن أبيه، روى عنه شميظ والأخضر ابنا عجلان، سمعت أبي يقول ذلك). وزهير لم أجد أحدا تكلم فيه إلا أن ابن أبي حاتم ذكره في الجرح والتعديل ٥٢٦/٣ وقال: (روى عن عبد الله بن عمرو. روى عنه ابنه عطاء، سمعت أبي يقول ذلك) فهو إذا في عداد المجهولين. أخرجه: البيهقي ١٥/٧ من طريق المصنف.

(٢) الإسناد من الإتحاف ٩/٤٥٥ (١١٦٦٥)، والتمن من السنن الكبرى للبيهقي ١٥/٧.

٣٣٤٧/٢٦٨ - إسناده ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن قيس، لكن صح من غير هذا الطريق بلفظ آخر كما في التخريج.

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٣٧٤)، وأحمد ٢/٢١، وعبد بن حميد (٧٨٤)، والبخاري ٣/٢١٣ =

غَزَاةٍ كَانَ أَوَّلَ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ، وَأَنَّهُ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَمَعَهُ عَلِيُّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَقَامَتْ فَاطِمَةُ فَبَسَطَتْ فِي بَيْتِهَا بَسَاطًا، وَعَلَّقَتْ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا، وَصَبَعَتْ مِقْنَعَتَهَا بِرِغْفَرَانٍ، فَلَمَّا قَدِمَ أَبُوهَا ﷺ وَرَأَى مَا أَحْدَثَتْ، رَجَعَ، فَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى بِلَالٍ، فَقَالَتْ: يَا بِلَالُ، اذْهَبْ إِلَى أَبِي فَسَلْهُ مَا يَرُدُّهُ عَنِ بَابِي؟ فَاتَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي رَأَيْتُهَا أَحْدَثَتْ ثُمَّ شَيْئًا». فَأَخْبَرَهَا، فَهَتَكَتِ السِّتْرَ وَرَفَعَتِ الْبَسَاطَ، وَأَلْقَتْ مَا عَلَيْهَا وَلَبِسَتْ أَطْمَارَهَا، فَاتَاهُ بِلَالٌ فَأَخْبَرَهُ، فَاتَاهَا فَاعْتَنَقَهَا وَقَالَ: «هَكَذَا كُنُونِي فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»<sup>(١)</sup>. قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: أَنَا بَرِيءٌ مِنْ عَهْدَةِ هَذَا الْخَبِيرِ؛ لِأَنَّ فِيهِ لَفْظَةً تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ ثَابِتٍ؛ وَهِيَ قَوْلُهُ: وَمَعَهُ عَلِيٌّ. وَعَلِيُّ لَمْ يَشْهَدْ غَزْوَةَ تَبُوكَ.

٣٣٤٨/٢٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْغُلَامِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ».

وَعَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ

= (٦٣٥٣)، وابن حبان (٦٩٦) و(٦٣٥٣)، والحاكم ٤٨٩/١ و١٥٦/٣.

(١) الإسناد من الإتحاف ٧/٩ (١٠٢٥٤)، والمتمن أكملته من صحيح ابن حبان (٦٩٦). قال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٣٤٨/٢٦٩ - إسناده حسن؛ حماد شيخ حماد بن سلمة هو حماد بن أبي سليمان صدوق حسن.

أخرجه: أحمد ١٠٠/٦ و١٠١ و١٤٤، والدارمي (٢٣٠١)، وأبو داود (٤٣٩٨)، وابن ماجه (٢٠٤١)، والنسائي ١٥٦/٦، وفي الكبرى له (٥٦٢٥)، وأبو يعلى (٤٤٠٠)، وابن الجارود (١٤٨)، وابن المنذر في الأوسط (٢٣٢٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٧٤/٢، وفي شرح المشكل له (٣٩٨٧)، وابن حبان (١٤٢)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (١٠٠٠)، والحاكم ٥٩/٢، والبيهقي ٨٤/٦ و٢٠٦ و٤١/٨ و٤١٧/١٠، وفي شعب الإيمان له (٨٧).



الأسود، به<sup>(١)</sup>.

٣٣٤٩/٢٧٠- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ لِمُعَيْبِ بْنِ (٢): وَاللَّهِ لَوْ كَانَ غَيْرَكَ بِهِ الَّذِي بِكَ، مَا قَعَدَ مِنِّي عَلَى أُنْعَدَ مِنْ قَيْسِ (٣) رُمَحٍ، فَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ (٤).

٣٣٥٠/٢٧١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ

(١) الإسناد من الإتحاف ١٦/١٠٢١ (٢١٥٣٩)، والمتن أكملته من صحيح ابن حبان (١٤٢).  
٣٣٤٩/٢٧٠ - إسناده صحيح .

أخرجه: معمر في جامعه (٢٠٣٣٣) وأخرج: ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٠٩/٤ نحوه عن خارجة بن زيد، قال: كان معيب يحضر طعام عمر، فقال له عمر: يا معيب كل مما يليك. (٢) هو معيب بن أبي فاطمة الدوسي، حليف بني عبد شمس، له صحبة أسلم قديما بمكة، وهاجر منها إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا، وكان على خاتم النبي ﷺ، واستعمله أبو بكر وعمر على بيت المال، توفي سنة (٤٠ هـ) وقيل غير ذلك. تهذيب الكمال ٧/١٩٠ (٦٧١٢).

(٣) جاء في مطبوع الجامع لمعمر (كقيد)، وقيس: قدر. النهاية ٤/١٣١.

(٤) الإسناد والمتن من الإتحاف ١٢/١٤٢ (١٥٢٦٣).

٣٣٥٠/٢٧١ - صحيح.

أخرجه الطيالسي (١٣٦٧)، وعبد الرزاق (٩١٣٣) و(٩١٣٤)، وأحمد ٥/٤، وعبد بن حميد (٥٢١)، والفاكهي في أخبار مكة (١١٨٣)، والبزار كما في كشف الأستار (٤٢٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٢٤٥، وفي شرح مشكل الآثار له (٥٩٧) و(٥٩٨)، وابن حبان (١٦٢٠)، وابن عدي في الكامل ٣/٣٢٢، والبيهقي ٥/٢٤٦، وفي الشعب له (٤١٤١) و(٤١٤٢) و(٤١٤٣)، وابن عبد البر في التمهيد ٦/٢٤-٢٥.

إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةً فِي ذَاكَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا»<sup>(١)</sup>.

٣٣٥١/٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٦/٦٠٥ (٧٠٥٤).

٣٣٥١/٢٧٢ - صحيح.

أخرجه: أحمد ١١٦/٣، والبخاري ٢١/٦ (٤٤٧٦)، ومسلم ١٢٥/١ (١٩٣) (٣٢٥)، وابن ماجه (٤٣١٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٤٩)، والنسائي في الكبرى (١١٢٤٣)، وأبو يعلى (٢٨٨٩) و(٢٩٥٥) و(٢٩٩٣)، وابن حبان (٧٤٨٤)، وابن منده في الإيمان (٨٧٠) و(٨٧١) من طريق سعيد، عن قتادة، عن أنس، به.

وأخرجه: الطيالسي (١٩٦٦)، والبخاري ١٧/١ (٤٤) و(١٤٩/٩) و(٧٤١٠)، ومسلم ١٢٥/١ (١٩٣) (٣٢٥)، والترمذي (٢٥٩٣)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٥٠) و(٨٥١)، وأبو يعلى (٢٩٢٧) و(٢٩٥٥) و(٢٩٧٧) و(٣٢٧٣)، وأبو عوانة ١٥٧/١، وابن حبان (٧٤٨٤)، وابن منده في الإيمان (٨٦٨) و(٨٦٩) و(٨٧٠)، والبيهقي في الاعتقاد: ١٩٤ من طريق هشام، عن قتادة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٦٦)، وأحمد ١٧٣/٣ و(٢٧٦)، ومسلم ١٢٥/١ (١٩٣) (٣٢٥)، والترمذي (٢٥٩٣)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٥١)، وأبو يعلى (٢٩٥٦) و(٣٢٧٣)، وأبو عوانة ١٥٧/١، وابن منده في الإيمان (٨٧٢)، والبيهقي في الاعتقاد: ١٩٤ من طريق شعبة، عن قتادة، به.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٨٥٠) و(٨٥٢)، والبيهقي في الاعتقاد: ١٧٩، وابن حجر في تعليق التعليق ٢/٤٩-٥٠ من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد ٣/٢٤٧-٢٤٨، وأبو عوانة ١٥٦/١-١٥٧، والآجري في الشريعة: ٣٤٤-٣٤٣ و(٣٤٥)، وابن منده في الإيمان عقيب (٨٧٣)، والحاكم ٧٠/١، والبيهقي في الاعتقاد: ١٧٩ من طرق عن أنس، به.

وأخرجه البخاري ١٨/١ عقيب (٤٤) عن أبان بن يزيد، عن قتادة معلقا.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٠٩) من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس موقوفا.

«يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، بِهِ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، بِهِ ح وَعَنْ زِيَادِ بْنِ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ - هُوَ ابْنُ عَلِيٍّ - قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، نَحْوَهُ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بَلْفَظٍ: «يَقُولُ اللَّهُ: أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...». وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِمَعْنَاهُ ح وَحَدَّثَنَا بُنْدَارٌ فِي عَقِبِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَهُ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، بِهِ بَلْفَظٍ: «مَا يَزِنُ شَعِيرَةً»، «مَا يَزِنُ بُرَّةً»، «مَا يَزِنُ ذَرَّةً مِنَ الْإِيمَانِ». ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، نَحْوَهُ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، نَحْوَهُ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - الْأَبِيحُ عَنْ سَعِيدٍ، بِهِ (١).

٣٣٥٢/٢٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) الإسناد من الإتحاف ٢/٢٤١ (١٦٢٩)، والمتمن من كتاب التوحيد: ٢٩٣.

٣٣٥٢/٢٧٣ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣/٢٣٤، والبخاري ٩/١٤٣ (٧٣٨٤)، ومسلم ٨/١٥٢ (٢٨٤٨) (٣٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٣١)، والنسائي في الكبرى (٧٧٢٥)، والطبري في تفسيره ٢٦/١٧١، والخطيب في تاريخه ٥/١٢٧ من طريق سعيد، عن قتادة، به.

«اِحْتَجَبَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَدْخُلُنِي الْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى الْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أُسْكِنُكَ مَنْ شِئْتُ. وَأَوْحَى إِلَى النَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَنْتَقِمُ بِكَ مِمَّنْ شِئْتُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلْؤُهَا. فَتَقُولُ- يَعْنِي النَّارُ-: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَقُولُ: فَظَ قَطْ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، بِبَعْضِهِ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟»، وَزَادَ: «وَمَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا...».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ رَوْحٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِهِ كَذَلِكَ ح وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ كَذَلِكَ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ

= وأخرجه: أحمد ٣/١٣٤ و١٤١، ومسلم ٨/١٥٢ (٢٨٤٨) (٣٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٣٤)، والطبري في تفسيره ٢٦/١٧١ من طريق أبان بن يزيد، عن قتادة، به.

وأخرجه البخاري ٩/١٤٣ (٧٣٨٤) من طريق سليمان التيمي، عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد ٣/٢٢٩، وعبد بن حميد (١١٨٣)، والبخاري ٨/١٦٨ (٦٦٦١)، ومسلم ٨/١٥٢ (٢٨٤٨) (٣٧)، والترمذي (٣٢٧٢)، والنسائي في الكبرى (٧٧١٩)، والبعثي في تفسيره (٢٠٢٠) من طريق شيبان، عن قتادة، به.

وأخرجه: البخاري ٦/١٧٣ (٤٨٤٨) و٩/١٤٣ (٧٣٨٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٣٢)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٣/٢٧٩، وأبو يعلى (٣١٤٠)، وابن حبان (٢٦٨) من طريق شعبة، عن قتادة، به.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٥٣٣)، والطبري في تفسيره ٢٦/١٧٠ و١٧١ من طريق سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس، موقوفاً.

(١) الإسناد من الإنحاف ٢/٢٤٠ (١٦٢٨)، والمتن من كتاب التوحيد: ٢٩٣.

ح وَعَنْ رِزْقِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ ح وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا آدَمُ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِيَّاسٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ كَذَلِكَ ح وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَطَاءِ بْنِ مُقَدَّمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَّاسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ كَذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

٣٣٥٣/٢٧٤- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الْأَحْمَسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ هِلَالِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي».

وَعَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقِ وَإِمَامِ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ بِالْكُوفَةِ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، بِهِ.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: أَنَا أَبْرَأُ مِنْ عُهْدَةِ هَذَا الْخَبَرِ، وَرِوَايَةُ الْأَحْمَسِيِّ أَشْبَهُ؛ كَانَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَجَلٌ وَأَخْفَظٌ مِنْ أَنْ يَزْوِيَ مِثْلَ هَذَا الْمُنْكَرِ، فَإِنْ كَانَ مُوسَى بْنُ هِلَالٍ هَذَا لَمْ يَخْلِطْ، فَمَنْ قَوَّى أَحَدَ الْعُمَرَيْنِ؟! فَيُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، فَأَمَّا مِنْ حَدِيثِ عُيَيْدِ اللَّهِ فَإِنِّي لَا أَشْكُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٢)</sup>.

(١) الإسناد من الإتحاف ٢/٢٤٠-٢٤١ (١٦٢٨)، والمتن من كتاب التوحيد للمصنف: ٩٧.

٣٣٥٣/٢٧٤ - هذا حديث موضوع، ولا يصح في زيارة قبر النبي ﷺ شيء.

أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء ٢/١١٤، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٥٩) من طريق عبد الله العمري، عن نافع، به.

وأخرجه الدارقطني في سننه ٢/٢٧٨ من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، به. وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (١١٩٨) من طريق عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر، به.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٩/١٢٣ (١٠٦٦٤)، وقال ابن حجر: ليس في السماع، بوب عليه (باب زيارة قبر النبي ﷺ إن ثبت الخبر، فإن في القلب منه).

٣٣٥٤ / ٢٧٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى يَوْمَ يَقْدُمُ أَهْلَهُ قَالَ: «تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّتَنَا أَوْبًا، لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا»<sup>(١)</sup>.

٣٣٥٥ / ٢٧٦ - حَدَّثَنَا هُؤَالَةُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُضْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَيَنَادِي مُنَادٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَمْ تَرْضَوْا مِنْ رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ وَصَوَّرَكُمْ أَنْ يُوَلِّيَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ إِلَى مَنْ كَانَ يَتَوَلَّى فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: وَيُمَثِّلُ لِمَنْ كَانَ يَعْبُدُ عَزِيرًا شَيْطَانُ عَزِيرٍ، حَتَّى يُمَثِّلَ لَهُمُ الشَّجَرَةَ وَالْعُودَ وَالْحَجَرَ، وَيَبْقَى أَهْلُ الْإِسْلَامِ جُثُومًا، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا لَكُمْ لَا تَنْطَلِقُونَ كَمَا يَنْطَلِقُ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: إِنَّ لَنَا رَبًّا مَا رَأَيْنَاهُ بَعْدُ. قَالَ: فَيُقَالُ: فِيمَ تَعْرِفُونَ رَبَّكُمْ إِنْ رَأَيْتُمُوهُ؟ قَالُوا: بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ عِلْمَةٌ، إِنْ رَأَيْنَاهُ عَرَفْنَاهُ. قِيلَ: وَمَا هِيَ؟ قَالُوا: يَكْشِفُ عَنْ سَاقِ.

٣٣٥٤ / ٢٧٥ - إسناده ضعيف؛ فإن رواية سماك بن حرب عن عكرمة مضطربة، ومع هذا فقد حسنه الحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار فيما نقله ابن علان في الفتوحات الربانية ١٧١ / ٥ - ١٧٢، وانظر موسوعة الحافظ ابن حجر ١٠٣ / ٦.

أخرجه: أحمد ١ / ٢٥٥ - ٢٥٦، وعبد الله بن أحمد في زياداته ١ / ٢٥٥ - ٢٥٦، والبخاري كما في كشف الأستار (٣١٢٧)، وأبو يعلى (٢٣٥٣)، والطبري في تهذيب الآثار في مسند علي (١٥٥) و(١٥٦)، وابن حبان (٢٧١٦)، والطبراني في الكبير (١١٧٣٥)، وفي الأوسط له (١٥٥١)، والحاكم ١ / ٤٨٨، والبيهقي ٥ / ٢٥٠.

(١) الإسناد والتمتن من الإتحاف ٧ / ٥١٢ (٨٣٤٢)، وقال ابن حجر: ليس في السماع.

٣٣٥٥ / ٢٧٦ - إسناده حسن؛ من أجل أبي خالد الدالاني. أخرجه: الحاكم ٢ / ٣٦٧ - ٣٧٧ و٤ / ٥٨٩ - ٥٩٠.

قَالَ: فَيَكْشِفُ عِنْدَ ذَلِكَ عَن سَاقٍ. قَالَ: فَيَخِرُّ مَن كَانَ لظَهْرِهِ طَبَقًا سَاجِدًا، وَبَيَّنِّي قَوْمَ ظُهُورُهُمْ كَصِيَاصِي الْبَقْرِ<sup>(١)</sup>، يُرِيدُونَ السُّجُودَ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ يُؤْمَرُونَ فَيَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ فَيُعْطُونَ نُورَهُمْ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ. قَالَ: فَمِنْهُمْ مَن يُعْطَى نُورَهُ مِثْلَ الْجَبَلِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَن يُعْطَى نُورَهُ فَوْقَ ذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَن يُعْطَى نُورَهُ مِثْلَ الثَّخَلَةِ بِيَمِينِهِ، وَمِنْهُمْ مَن يُعْطَى دُونَ ذَلِكَ بِيَمِينِهِ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ ذَلِكَ مَن يُعْطَى نُورَهُ عَلَى إِبْهَامِ قَدَمِهِ؛ يُضِيءُ مَرَّةً، وَيُظْفِيءُ مَرَّةً، فَإِذَا أَضَاءَ قَدَمَهُ، وَإِذَا طَفِيَءَ قَامَ، فَيَمُرُّ وَيَمُرُّونَ عَلَى الصِّرَاطِ، وَالصِّرَاطُ كَحَدِّ السِّيفِ دَخَضَ مَرَلَّةً، فَيَقَالُ: انْجُوا عَلَى قَدْرِ نُورِكُمْ، فَمِنْهُمْ مَن يَمُرُّ كَانْقِضَاصِ الْكُوكَبِ، وَمِنْهُمْ مَن يَمُرُّ كَالطَّرْفِ، وَمِنْهُمْ مَن يَمُرُّ كَالرَّيْحِ، وَمِنْهُمْ مَن يَمُرُّ كَشَدِّ الرَّجْلِ وَيَزْمُلُ رَمَلًا، فَيَمُرُّونَ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ حَتَّى يَمُرَّ الَّذِي نُورُهُ عَلَى إِبْهَامِ قَدَمِهِ. قَالَ: يَجْرُ يَدًا وَيُعَلِّقُ يَدًا، وَيَجْرُ رِجْلًا وَيُعَلِّقُ رِجْلًا، وَتَضْرِبُ جَوَابِيَهُ النَّارُ. قَالَ: فَيَخْلُصُوا، فَإِذَا خَلَصُوا قَالُوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنْكَ بَعْدَ الَّذِي أَرَانَاكَ، لَقَدْ أَعْطَانَا اللَّهُ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا. قَالَ مَسْرُوقٌ: فَمَا بَلَغَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا الْمَكَانَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا ضَحِكَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَقَدْ حَدَّثْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِرَارًا، كُلَّمَا بَلَغْتَ هَذَا الْمَكَانَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ضَحِكْتَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يُحَدِّثُهُ مِرَارًا، فَمَا بَلَغَ هَذَا الْمَكَانَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا ضَحِكَ حَتَّى تَبْدُو لَهُوَاتُهُ، وَيَبْدُو آخِرُ ضِرْسٍ مِنْ أَضْرَاسِهِ لِقَوْلِ الْإِنْسَانِ: أَتَهَزَأُ بِبِي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَلَكِنِّي عَلَى ذَلِكَ قَادِرٌ فَسَلُونِي<sup>(٣)</sup>.

(١) صياصي البقر: أي: قرونها. النهاية ٣/٦٧.

(٢) وذلك قوله تعالى في سورة القلم: ﴿يَوْمَ يَكْشِفُ عَن سَاقٍ وَيَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ خِئْمَةٌ أَصْرُهُمْ تَرْمَهُمْ ذِلَّةً وَقَدْ كَانُوا يُدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ وَمِمْ سَلِيمُونَ ﴿[القلم: ٤٢-٤٣]. قال النقاش: وليس ذلك بتكليف لهم أن يسجدوا، وهم عجزوا، ولكنه توبيخ لهم بتركهم السجود. زاد المسير ٣٤١-٣٤٢/٨.

(٣) الإسناد من الإنحاف ١٠/٤٨٠ (١٣٢٣٦)، والمتن من المستدرک للحاکم ٢/٣٧٦-٣٧٧.

٣٣٥٦/٢٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ مُرْتَجِلًا عَلَى جَمَلٍ لِي ضَعِيفٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلْتُ الرِّفَاقَ تَمْضِي، وَجَعَلْتُ أَتَخَلَّفُ حَتَّى أَدْرِكَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا جَابِرُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْطَأَ بِي جَمَلِي هَذَا. قَالَ: «فَارْزُخْهُ». وَأَنَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَعْطِنِي هَذِهِ الْعَصَا مِنْ يَدِكَ» - أَوْ قَالَ: «اقْطَعْ لِي عَصًا مِنْ شَجَرَةٍ» - قَالَ: فَفَعَلْتُ. قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَخَسَّهُ بِهَا تَخَسَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «ارْزُكْ». فَرَكِبْتُ، فَخَرَجَ - وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ - يُوَاهِقُ نَاقَتَهُ مُوَاهِقَةً. قَالَ: وَتَحَدَّثَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَبِيعُنِي جَمَلُكَ هَذَا يَا جَابِرُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ أَهْبُهُ لَكَ. قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ بِعْنِيهِ». قَالَ: قُلْتُ: فَسَمِّنِي بِهِ. قَالَ: «قَدْ أَخَذْتُهُ بِدِرْهِمٍ». قَالَ: قُلْتُ: لَا، إِذَا يَغِيبُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ:

٣٣٥٦/٢٧٧ - صحيح.

أخرجه الطيالسي (١٧٠٦)، والحميدي (١٢٢٧)، وأحد ٣/٢٩٤ و ٢٩٧ و ٢٩٩ و ٣٠٢ و ٣٠٨ و ٣١٤ و ٣٥٨ و ٣٦٢ و ٣٦٩ و ٣٧٥ و ٣٩٠ و ٣٩٢، وعبد بن حميد (١١٠٩)، والدارمي (٢١٧٧) و (٢٢٢٢)، والبخاري ٣/٨١ (٢٠٩٧) و ٣/١٥١ (٢٣٨٥) و ٣/١٥٦ (٢٤٠٦) و ٣/٢٤٨ (٢٧١٨) و ٤/٦٢ (٢٩٦٧) و ٥/١٢٣ (٤٠٥٢) و ٧/٦ (٥٠٧٩) و (٥٠٨٠) و ٧/٥٠ (٥٢٤٥) و ٧/٥١ (٥٢٤٧) و ٧/٨٥ (٥٣٦٧) و ٨/١٠٢ (٦٣٨٧)، ومسلم ٢/١٥٦ (٧١٥) و (٧٣) و ٤/١٧٥ (٧١٥) و (٥٤) و (٥٥) و ٤/١٧٦ (٧١٥) و (٥٦) و (٥٧) و ٤/١٧٧ (٧١٥) و ٥/٥١ (٧١٥) و (١٠٩) و (١١٠) و ٥/٥٢ (٧١٥) و (١١١) و ٥/٥٣ (٧١٥) و (١١٢) و (١١٣) و (١١٥) و (١١٦)، وأبو داود (٢٠٤٨) و (٣٥٠٥)، وابن ماجه (١٨٦٠)، والترمذي (١١٠٠) و (١٢٥٣)، والنسائي ٦/٦١ و ٦٥ و ٧/٢٩٧ و ٢٩٨، وفي الكبرى له (٥٣٢٧) و (٨٨١٧) و (٨٩٣٧)، وأبو يعلى (١٨٥٠) و (١٩٧٤) و (١٩٩٠) و (١٩٩١) و (٢١٢٣) و (٢١٢٤)، وابن الجارود (٦٣٥)، وأبو عوانة ١/٣٤٧، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٤١، وفي شرح المشكل له (٤٤٠٨) و (٤٤٠٩) و (٤٤١٣)، وابن حبان (٢٧١٧) و (٦٥١٨) و (٦٥١٩) و (٧١٤٣)، والبيهقي ٥/٣٣٧ و ٧/٨٠، والبغوي (٢١١٦) و (٢٢٤٥). الروايات مطولة ومختصرة.



«فَبَدْرَهَمَيْنِ». قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَرْفَعُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ الْأَوْقِيَّةَ. قَالَ: قُلْتُ: فَقَدْ رَضَيْتُ. قَالَ: «قَدْ رَضَيْتُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «نَعَمْ؟» قُلْتُ: هُوَ لَكَ. قَالَ: «قَدْ أَخَذْتُهُ». قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا جَابِرُ، هَلْ تَزَوَّجْتَ بَعْدُ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَنْثِيًّا أَمْ بِكْرًا؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلْ نَثِيًّا. قَالَ: «أَفَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ لَهُ سَبْعًا، فَتَكَحْتُ امْرَأَةً جَامِعَةً تَجْمَعُ رُءُوسَهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قَالَ: «أَصَبْتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: «أَمَا إِنَّا لَوْ قَدْ جِئْنَا صِرَارًا<sup>(١)</sup>، أَمَرْنَا بِجَزُورٍ فَنُحِرَتْ، وَأَقْمْنَا عَلَيْهَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَسَمِعْتِ بِنَا، فَتَفَضَّصْتِ نَمَارِقَهَا». قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا نَمَارِقُ. قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ، فَإِذَا أَنْتِ قَدِمْتِ فَاغْمَلِي عَمَلًا كَيْسًا». قَالَ: فَلَمَّا جِئْنَا صِرَارًا أَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِجَزُورٍ فَنُحِرَتْ، فَأَقْمْنَا عَلَيْهَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَلَمَّا أَمَسَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ وَدَخَلْنَا. قَالَ: فَأَخْبَرْتُ الْمَرْأَةَ الْحَدِيثَ وَمَا قَالَ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَدُونِكَ فَسَمِعَا وَطَاعَةً. قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخَذْتُ بِرَأْسِ الْجَمَلِ، فَأَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّى أَنْخُتُهُ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَلَسْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَرِيبًا مِنْهُ. قَالَ: وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَى الْجَمَلَ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا جَمَلٌ جَاءَ بِهِ جَابِرٌ. قَالَ: «فَأَيْنَ جَابِرٌ؟» فَدُعِيْتُ لَهُ. قَالَ: «تَعَالَ أَيُّ ابْنِ أَخِي، خُذْ بِرَأْسِ جَمَلِكَ، فَهُوَ لَكَ». قَالَ: فَدَعَا بِلَالًا فَقَالَ: «أَذْهَبْ بِجَابِرٍ، فَأَعْطِهِ أُوقِيَّةً». فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَأَعْطَانِي أُوقِيَّةً، وَزَادَنِي شَيْئًا يَسِيرًا، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَنْمِي عِنْدَنَا، وَتَرَى مَكَانَهُ مِنْ بَيْتِنَا حَتَّى أُصِيبَ أَمْسٍ فِيمَا أُصِيبَ النَّاسُ. يَغْنِي يَوْمَ الْحَرَّةِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٥٧/٢٧٨ - حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

(١) هي بئر قديمة على ثلاثة أميال من المدينة من طريق العراق، وقيل: موضع. النهاية ٢٣/٣.

(٢) الإسناد من الإتحاف ٥٩٢/٣ (٣٨١٨)، والمتن من مسند أحمد ٣/٣٧٥-٣٧٦.

٣٣٥٧/٢٧٨ - أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧٩/٣.

عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: إِنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّ الرُّبَيْرَ بُعِثَ إِلَى مِضَرَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ بِهَا الطَّاعُونَ. فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْنَا لِلطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ. قَالَ: فَوَضَعُوا السَّلَالِيمَ فَصَعَدُوا عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

٣٣٥٨/٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ بْنِ نَجْدَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ لَا تُحْرِمَ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمِ، نَحْوَهُ.  
٣٣٥٩/٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو تَمِيمَةَ، عَنْ عَمْرِو - يَعْنِي الْبِكَالِيَّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اسْتَبْعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقْنَا، حَتَّى آتَيْنَا مَوْضِعًا، فَحَطَّ لِي خِطَّةٌ، فَقَالَ لِي: «كُنْ بَيْنَ ظَهْرِي هَذِهِ، لَا تَخْرُجْ مِنْهَا؛ فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ هَلَكْتَ». قَالَ: فَكُنْتُ فِيهَا. قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَذَفَةً، أَوْ أَبْعَدَ شَيْئًا، أَوْ كَمَا قَالَ، ثُمَّ إِنَّهُ ذَكَرَ هَنِينًا كَانَتْهُمْ الزُّطُّ<sup>(٣)</sup> لَيْسَ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ، وَلَا أَرَى سَوْءَاتِهِمْ، طَوَالًا، قَلِيلٌ لِحْمُهُمْ، قَالَ: فَأَتَوْا،

(١) الإسناد من الإتحاف ٤/٥٤٩-٥٥٠ (٤٦٣٦)، والمتن من الطبقات لابن سعد ٣/٧٩.

٣٣٥٨/٢٧٩ - صحيح.

أخرجه الحاكم ١/٤٤٨، والبيهقي ٤/٣٤٣ من طريق المصنف، عن شعبة، عن الحكم، به. وأخرجه الدارقطني ٢/٢٣٣، والحاكم ١/٤٤٨، والبيهقي ٤/٣٤٣ من طريق الحجاج، عن الحكم، به.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٣٤، والبيهقي ٤/٣٤٣ من طريق حمزة الزيات، عن الحكم، به.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٨/٧٤ (٨٩٤٠)، وقال ابن حجر: ليس في سماعنا.

٣٣٥٩/٢٨٠ - سبق تخريجه عند الحديث (٣٢٧٣/١٩٥).

(٣) هم جنس من السودان والهنود. النهاية ٢/٣٠٢.

فَجَعَلُوا يَرْكَبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَجَعَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَجَعَلُوا يَأْتُونِي فَيُحِيلُونَ حَوْلِي، وَيَعْتَرِضُونَ لِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأُرْعِبْتُ مِنْهُمْ رُغْبًا شَدِيدًا. قَالَ: فَجَلَسْتُ. أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: فَلَمَّا انشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ جَعَلُوا يَذْهَبُونَ. أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ثَقِيلًا وَجِعًا، أَوْ يَكَادُ أَنْ يَكُونَ وَجِعًا مِمَّا رَكِبُوهُ. قَالَ: «إِنِّي لِأَجِدُنِي ثَقِيلًا». أَوْ كَمَا قَالَ. فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي. أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ هَنَيْنَ أَتَوْا، عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بَيْضٌ طَوَالٌ. أَوْ كَمَا قَالَ. وَقَدْ أَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأُرْعِبْتُ أَشَدَّ مِمَّا أُرْعِبْتُ الْمَرَّةَ الْأُولَى. قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ أُعْطِيَ هَذَا الْعَبْدُ خَيْرًا. أَوْ كَمَا قَالُوا: إِنَّ عَيْنَيْهِ نَائِمَتَانِ. أَوْ قَالَ: عَيْنُهُ. أَوْ كَمَا قَالُوا: وَقَلْبُهُ يَقْظَانُ. ثُمَّ قَالَ: بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: هَلُمَّ فَلْنَضْرِبْ لَهُ مَثَلًا. أَوْ كَمَا قَالُوا. قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا وَتَثْوُلُ نَحْنُ، أَوْ نَضْرِبْ نَحْنُ وَتَثْوُلُونَ أَنْتُمْ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مِثْلُهُ كَمِثْلِ سَيِّدِ ابْنَتِي بُنَيَانَا حَصِينًا، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى النَّاسِ بِطَعَامٍ. أَوْ كَمَا قَالَ. فَمَنْ لَمْ يَأْتِ طَعَامَهُ. أَوْ قَالَ: لَمْ يَتَّبِعْهُ. عَذْبَهُ عَذَابًا شَدِيدًا. أَوْ كَمَا قَالُوا. قَالَ الْآخَرُونَ: أَمَّا السَّيِّدُ: فَهُوَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَأَمَّا الْبُنَيَانُ: فَهُوَ الْإِسْلَامُ، وَالطَّعَامُ: الْحِجَّةُ، وَهُوَ الدَّاعِي فَمَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ فِي الْحِجَّةِ. أَوْ كَمَا قَالُوا. وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ عُدْبٌ. أَوْ كَمَا قَالَ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْتَ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ؟» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا خَفِيَ عَلَيَّ مِمَّا قَالُوا شَيْءٌ». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «هُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ». أَوْ قَالَ: «هُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ»، أَوْ «كَمَا شَاءَ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

٢٨١/٣٣٦٠- عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ حَجَّاجٍ،

(١) الإسناد من الإتحاف ١٠/٤١٠ (١٣٠٤٩)، والمتن من مسند أحمد ١/٣٩٩.  
٢٨١/٣٣٦٠ - إسناده ضعيف؛ لضعف حججاج، وابن جريج مدلس وقد عنعن، والصحيح ما سيأتي  
تخرجه.

لم نقف عليه من هذا الطريق، وورد من طرق أخرى:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا تَرَى فِي جَارِيَةٍ لِي، فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الرَّبِيعِ<sup>(١)</sup> وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ». فَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَشَدَّ النُّكْرَةَ، وَقَالَ: إِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ مِنْهَا شَيْءٌ فَفَارِقْهَا أَوْ اعْتَقْهَا.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ حَمَّادِ بْنِ مَسْعَدَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ وَعَنْ هِلَالِ بْنِ بِشْرِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ. وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ، وَقَالَ حَمَّادٌ: أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦١/٢٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

= أخرجه أحمد ٣/٣٣٣، ومسلم ٧/٣٥ (٢٢٢٧) (١٢٠)، والنسائي ٦/٢٢٠، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٣١٣، وفي شرح المشكل له (٧٨٢)، وابن حبان (٤٠٣٣) عن جابر بن عبد الله بلفظ: «إن كان في شيء ففي الربيع والخادم والفرس». وأخرجه مالك في الموطأ (٢٧٨٦) برواية الليثي، وأحمد ٥/٣٣٥ و٣٣٨، والبخاري ٤/٣٥ (٢٨٥٩) و٧/١٠ (٥٠٩٥)، وفي الأدب المفرد له (٩١٧)، ومسلم ٧/٣٥ (٢٢٢٦) (١١٩)، وابن ماجه (١٩٩٤)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٦/١١٥ (٦٢٢١)، والطبراني في الكبير (٥٧٤٧) و(٥٧٧٠) و(٥٨٠٣) و(٥٨٠٧) و(٥٨٣٢) و(٥٨٥٢) و(٥٩٠٦)، وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٥٢ عن سهل بن سعد الساعدي بلفظ: «إن كان في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن».

وسبق عن ابن عمر في (٣١٢٤/٤٥) و(٣١٢٥/٤٦).

(١) الربيع: الزيادة والنماء، الأصل. انظر: النهاية ٢/٢٨٩.

الربيع: المنزل ودار الإقامة. انظر النهاية ٢/١٨٩.

(٢) الإسناد والمتن من الإتحاف ٧/٣٣٧ (٧٩٤٥).

٣٣٦١/٢٨٢ - صحيح، وهذا سند حسن من أجل سماك بن حرب.

أخرجه الشافعي في المسند (١٨٠٦) بتحقيقي، والحميدي (٨٨)، وأحمد ١/٤٣٦، وابن ماجه

(٢٣٢) والترمذي (٢٦٥٧) و(٢٦٥٨)، وأبو يعلى (٥١٢٦) و(٥٢٩٦)، والشاشي (٢٧٥) =

ابْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ<sup>(١)</sup> اللَّهُ امْرَأَةً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦٢/٢٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَمَّنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٦٣/٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعَجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ خُلَيْدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ،

= (٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨)، وابن حبان (٦٦) و(٦٧) و(٦٨)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٦) و(٧) و(٨)، وأبو نعيم في الحلية ٣٣١/٧، والبيهقي في دلائل النبوة ٢٣/١ و٦/٥٤٠، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٤٥/١، والخطيب في الكفاية: ٢٩ و١٧٣، والبعوي (١١٢). الروايات مطولة ومختصرة.

(١) نَضَّرَهُ وَنَضَّرَهُ وَأَنْضَرَهُ: أي نعمه، ويروى بالتخفيف والتشديد من النضارة، وهي في الأصل: حسن الوجه، والبريق، وإنما أراد حسن خلقه وقدره. النهاية ٧١/٥.

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٢٧١/١ (٦٩).

٣٣٦٢/٢٨٣ - تقدم تخريجه عند الحديث (٢٢٨٤) من الصحيح من طرق أخرى.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٥٣/١ (٢٢٠).

٣٣٦٣/٢٨٤ - صحيح.

أخرجه الطيالسي (٩٧٩)، وأحمد ١٩٧/٥ وفي الزهد، له (١٠٢)، وعبد بن حميد (٢٠٧)، والطبري في تهذيب الآثار في مسند ابن عباس ٢٦٦/١ و٢٦٧ و٢٦٩، وابن حبان (٣٣٢٩)، والطبراني في الأوسط (٢٩١٢)، وابن السني في القناعة (٢٢) و(٢٣) و(٢٤)، والحاكم ٢/٤٤٤-٤٤٥، وأبو نعيم في الحلية ٢٢٦/١، والقضاعي في مسند الشهاب (٨١٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤١٢)، والبعوي (٤٠٤٥).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا ظَلَعْتُ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا وَبَجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُتَادِيَانِ: اللَّهُمَّ مَنْ أَنْفَقَ فَأَعْقَبَهُ خَلْفًا، وَمَنْ أَمْسَكَ فَأَعْقَبَهُ تَلْفًا» (٢) (١).

٣٣٦٤/٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ لَهَذَا الْمَالِ» (٣).

٣٣٦٥/٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عُمَرَ لَمَّا زَادَ فِي الْمَسْجِدِ، غَفَلُوا عَنِ الْعُودِ الَّذِي كَانَ

(١) قال الشاعر:

أنفق ولا تخش إقلالاً فقد قسمت  
على العباد من الرحمن أرزاق  
لا ينفع البخل مع دنيا مولية  
ولا يضر مع الإقبال إنفاق  
مكاشفة القلوب: ١٢٣.

(٢) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٤٦٢/٢ (٦٨٦).

٣٣٦٤/٢٨٥ - إسناده حسن؛ فإن الحسين بن واقد صدوق حسن الحديث، وزيد بن الحباب صدوق تابعه علي بن الحسن وأبو تميلة.

أخرجه أحمد ٣٥٣/٥ و٣٦١، وابن أبي عاصم في الزهد (٢٢٨)، والنسائي ٦٤/٦، وفي الكبرى له (٥٣٣٥)، وابن حبان (٦٩٩)، والدارقطني ٣٠٤/٣، والحاكم ١٦٣/٢، وتمام في فوائده كما في الروض البسام (١٦٢٩) و(١٦٣٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٠) و(٩٨٢)، والبيهقي ١٣٥/٧، وفي شعب الإيمان له (١٠٣١٠)، والخطيب في تاريخه ٣١٨/١.

(٣) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٤٧٤/٢ (٧٠٠).

٣٣٦٥/٢٨٦ - إسناده ضعيف؛ لضعف مصعب بن ثابت ومحمد بن مسلم مقبول حيث يتابع ولم يتابع.

أخرجه أحمد ٢٥٤/٣، وأبو داود (٦٦٩) و(٦٧٠)، وابن حبان (٢١٦٨)، والبيهقي ٢٢/٢، والبغوي (٨١١).

فِي الْقِبْلَةِ، قَالَ أَنَسٌ: أَتَدْرُونَ لِأَيِّ شَيْءٍ جُعِلَ ذَلِكَ الْعُودُ؟ فَقَالُوا: لَا. فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُقِمَتِ الصَّلَاةُ أَخَذَ الْعُودَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ التَفَّتَ فَقَالَ: «اعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ وَاسْتَوُوا». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ التَفَّتَ، فَقَالَ: «اعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٦٦/٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْقِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَةٍ؛ كُلُّ أُوقِيَةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦٧/٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشْهَدُ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ»<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٥٤٤/٥ (٢١٧٠).

٣٣٦٦/٢٨٧ - إسناده حسن عاصم هو ابن بهدلة ابن أبي النجود صدوق حسن الحديث.

أخرجه أحمد ٣٦٣/٢، والدارمي (٣٤٦٤)، وابن ماجه (٣٦٦٠).

وأخرجه الطبري في تفسيره ١٩٩/٣، والبيهقي ٢٣٣/٧ من طريق حماد بن زيد، عن عاصم ابن بهدلة، بهذا الإسناد، موقوفاً، بلفظ: (القنطار ألف ومثتا أوقية).

(٢) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٣١٢-٣١١/٦ (٢٥٧٣).

٣٣٦٧/٢٨٨ - إسناده حسن؛ من أجل عاصم بن كليب.

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٢٦٥)، وأحمد ٣٠٢/٢، والبخاري في التاريخ الكبير ١١٣/٧، وأبو داود (٤٨٤١)، والترمذي (١١٠٦)، وابن حبان (٢٧٩٧)، وأبو نعيم في الحلية ٤٣/٩، والبيهقي ٢٩/٣.

(٣) الجذماء: المقطوعة. النهاية ٢٥٢/١.

(٤) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٣٦/٧ (٢٧٩٦).

٢٨٩/٣٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُنَيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ؛ قُلْ: وَمَنْ يَعْصِرِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(١)(٢)</sup>.

٢٩٠/٣٣٦٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ،

٢٨٩/٣٣٦٨ - صحيح.

أخرجه: الشافعي في مسنده (٤٤٦) بتحقيقي، والطيالسي (١٠٢٦)، وأحمد ٢٥٦/٤ و٣٧٩، ومسلم ١٢/٣ (٨٧٠) (٤٨)، وأبو داود (١٠٩٩) و(٤٩٨١)، والنسائي ٩٠/٦، وفي الكبرى له (٥٥٣٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٣١٨)، والطبراني في الكبير (٢٣٤)/١٧ (٢٣٤) و(٢٣٥)، وأبو نعيم في الحلية ٨/٣١٠ - ٣١١، والحاكم ٢٨٩/١، والبيهقي ٨٦/١ و٢١٦/٣، وفي المعرفة له (١٧٤٣) و(١٧٤٤)، والبغوي (٣٣٩١).

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٨٧٤): قال القاضي وجماعة من العلماء: إنما أنكر عليه؛ لتشريكه في الضمير المقتضي للتسوية، وأمره بالعطف تعظيماً له تعالى بتقديم اسمه).

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٣٧/٧ (٢٧٩٨).

٢٩٠/٣٣٦٩ - صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ (٦٣٥) برواية الليثي، وابن سعد في طبقاته ٨/٨٩-٩٠ و٩١ و٩٣، وأحمد ٢٩٥/٦ و٣٠٧ و٣٠٨ و٣٠٩ و٣١٣ و٣١٤ و٣١٧ و٣٢٠ و٣٢١، ومسلم ٣٧/٣ (٩١٨) (٤) و(٩١٨) و(٩١٨) و(٥)، وأبو داود (٣١١٩)، والنسائي في الكبرى (٨٩٢٦)، وفي عمل اليوم والليلة له (١٠٧١)، وأبو يعلى (٦٩٠٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/٢٩، والطبراني في الكبير ٢٣/٥٠٦ و(٥٠٧) و(٥٥٠) و(٥٨٥) و(٥٨٦) و(٥٨٧) و(٦٩٢) و(٩٥٧) و(٩٥٨)، والحاكم ١٧٨/٢ - ١٧٩ و١٦/٤ - ١٧، والبيهقي ١٣١/٧ و٣٠١ وفي شعب الإيمان (٩٦٩٧)، وفي المعرفة له (٤٣٨٠)، وابن عبد البر في التمهيد ٣/١٨٣ و١٧/٢٤٤، والبغوي (١٤٦٢) و(١٤٦٣) من طرق عن أم سلمة، به.



قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَائِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»<sup>(٢)</sup>، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرِنِي فِيهَا، وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا». فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُهَا، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا بَلَّغْتُ: «أَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا» قُلْتُ فِي نَفْسِي: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعَثَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُهَا، فَلَمْ تَرَوْجَهُ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهَا عُمَرُ يَخْطُبُهَا فَلَمْ تَرَوْجَهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ، قَالَتْ: أَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، وَأَنِّي امْرَأَةٌ مُصِيبَةٌ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «ارْجِعِ إِلَيْهَا فَقُلْ لَهَا: أَمَّا قَوْلُكَ: إِنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، فَاسْأَلِ اللَّهَ أَنْ يُذَهَبَ غَيْرَتُكَ، وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِنِّي امْرَأَةٌ مُصِيبَةٌ، فَتُكْفَيْنِ صَبِيَانِكَ، وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكَ شَاهِدٌ فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَائِكَ شَاهِدٌ وَلَا غَائِبٌ يَكْرَهُ ذَلِكَ». فَقَالَتْ لِابْنِهَا: يَا عُمَرُ، قُمْ فَزَوِّجْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَزَوَّجَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهَا لِيَدْخُلَ بِهَا، فَإِذَا

= وأخرجه ابن سعد في طبقاته ٨/ ٨٩، وأحمد ٤/ ٢٧، وابن ماجه (١٥٩٨)، والترمذي (٣٥١١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٠٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٠٩) و(١٠٩١١)، وفي عمل اليوم والليلة له (١٠٧٠) و(١٠٧٢)، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٤٩٧)، والخطيب في تاريخه ١١/ ٣٥٥، وابن عبد البر في التمهيد ٣/ ١٨٥ من طريق أم سلمة، عن أبي سلمة، به. الروايات مطولة ومختصرة.

(١) ورد في صحيح ابن حبان: (ابن عمر بن أبي سلمة) وهو خطأ، والصواب ما أثبتته. انظر: تهذيب الكمال ٢/ ٤٠٢ (٧٩٧) و ٥/ ٣٥٥ (٤٨٣٦).

(٢) جعل الله تعالى هذه الكلمات ملجأ لذوي المصائب، وعصمة للممتحنين؛ لما جمعت من المعاني المباركة، فإن قوله: «إنا لله» توحيد وإقرار بالعبودية والملك، وقوله: ((وإنا لله وإنا إليه راجعون)) إقرار بالهلك على أنفسنا، والبعث من قبورنا، واليقين أن رجوع الأمر كله إليه كما هو له، قال سعيد بن جبير -رحمه الله-: لم تعط هذه الكلمات نبيا قبل نبينا، ولو عرفها يعقوب =

رَأَتْهُ أَحَدَتْ ابْنَتَهَا زَيْنَبَ، فَجَعَلَتْهَا فِي حِجْرِهَا، فَيَنْقَلِبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ عَمَّارُ ابْنُ يَاسِرٍ وَكَانَ أَحَاها مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَجَاءَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: أَيْنَ هَذِهِ الْمُقْبُوحةُ الَّتِي قَدْ آذَيْتِ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَجَعَلَ يَضْرِبُ بِبَصْرِهِ فِي جَوَانِبِ النَّبَيْتِ، وَقَالَ: «مَا فَعَلْتَ زَيْنَبُ؟» قَالَتْ: جَاءَ عَمَّارٌ فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا. فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «إِنِّي لَا أَنْقُصُكَ مِمَّا أُعْطِيتُ فَلَانَةٌ؛ رَحَاءِ بَيْنِ وَجَرَّتَيْنِ وَمِرْفَقَةٌ حَشْوُهَا لَيْفٌ». وَقَالَ: «إِنْ سَبَعْتَ لَكَ سَبَعَتْ لِنِسَائِي»<sup>(١)</sup>

٢٩١/٣٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ حَيْثُ بَايَعَهُنَّ أَنْ لَا يُنْحَنَ، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نِسَاءً أَسْعَدْنَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتُسْعِدُهُنَّ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا إِسْعَادَ<sup>(٣)</sup> فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا عَقْرَ<sup>(٤)</sup> فِي

= لما قال: ﴿يَتَأَسَفَنَّ عَلَى يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٤]. تفسير القرطبي ١٧٦/٢.

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٢١٢/٧ (٢٩٤٩).

٢٩١/٣٣٧٠ - صحيح.

أخرجه أحمد ١٦٢/٣ و١٦٥ و١٩٧، وعبد بن حميد (١٢٥٣) و(١٢٥٦)، وأبو داود (٣٢٢٢)، وابن ماجه (١٨٨٥)، والترمذي (١٦٠١)، والنسائي ١٦/٤ و١١١/٦، والطحاوي في شرح المشكل (١٨٩٥)، والطبراني في الأوسط (٣٠٢٣)، والبيهقي ٦٢/٤ و٢٠٠/٧. الروايات مطولة ومختصرة. وسيأتي عند الحديث (٣٣٩٤).

(٢) المصنف (٦٦٩٠) و(١٠٤٣٧).

(٣) هو إسعاد النساء في المناجات، تقوم المرأة فتقوم معها أخرى من جاراتها فتساعدها على النياحة، وقيل: كان نساء الجاهلية يسعد بعضهن بعضا على ذلك سنة فنهين عن ذلك. النهاية ٣٦٦/٢.

(٤) كانوا يعقرون الإبل على قبور الموتى، أي ينحرونها ويقولون: إن صاحب القبر كان يعقر للأضياف أيام حياته فنكافئه بمثل صنيعه بعد وفاته، وأصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم. النهاية ٢٧١/٣.

الإسلام، وَلَا جَلْبَ (١) وَلَا جَنْبَ (٢)، وَمَنْ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا» (٣)

٢٩٢ / ٣٣٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَاعِنَا أَصْعَرُ الصَّيْعَانِ، وَمُدُّنَا أَصْعَرُ الْأَمْدَادِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي قَلِيلِنَا وَكَثِيرِنَا، وَاجْعَلْ لَنَا مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ» (٤)(٥).

(١) الجلب يكون في شيئين: أحدهما الزكاة، وهو يقدم المصدق على أهل الزكاة فينزل موضعا، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها؛ ليأخذ صدقتها، فنهى عن ذلك، وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياهم وأماكنهم. الثاني: أن يكون في السباق: وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثا له على الجري، فنهى عن ذلك. النهاية ٢٨١ / ١.

(٢) الجنب: بالتحريك يكون في شيئين، أحدهما: في السباق وهو أن يجنب فرسا إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب، والثاني: في الزكاة وهو أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة، ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه، أي: تحضر، فنهوا عن ذلك، وقيل: هو أن يجنب رب المال بماله، أي: يبعده عن موضعه، حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه وطلبه. النهاية ٣٠٣ / ١.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤١٥ / ٧ (٣١٤٦).

٢٩٢ / ٣٣٧١ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٢٥٩١) برواية الليثي، والدارمي (٢٠٧٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٦٢)، ومسلم ١١٦ / ٤ (١٣٧٣) (٤٧٣) (٤٧٣) ١١٧ / ٤ (١٣٧٣) (٤٧٤)، وابن ماجه (٣٣٢٩)، والترمذي (٣٤٥٤)، وفي الشمائل له (٢٠١) بتحقيقي، والنسائي في الكبرى (١٠١٣٤)، وفي عمل اليوم والليلة له (٣٠٢)، والطحاوي في شرح المشكل (١٢٥١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٠)، والبيهقي ١٧١ / ٤، والبخاري (٢٠١٢).

(٤) قال النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (١٣٧٣): قال العلماء: كانوا يفعلون ذلك رغبة في دعائه ﷺ في الشمر للمدينة والصاع والمد).

(٥) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٧٨ / ٨ (٣٢٨٤).

٣٣٧٢/٢٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا، وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ؛ أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٧٣/٢٩٤ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا فَلَا يَصُومُ. قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُوهُ حَتَّى دَخَلَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ، فَكِلَاهُمَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا ثُمَّ يَصُومُ. فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُوهُ حَتَّى آتَيَا مَرْوَانَ، فَحَدَّثَاهُ، فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمَا لَمَّا انْطَلَقْتُمَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَدِّثْتُمَاهُ. فَانْطَلَقَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَدَّثَاهُ، فَقَالَ: هُمَا أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا بِهِ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٧٤/٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ:

٣٣٧٢/٢٩٣ - إسناده حسن؛ يزيد بن زياد بن أبي الجعد صدوق حسن الحديث.

أخرجه: النسائي ٦١/٥، وفي الكبرى له (٢٣١١)، والطبراني في الكبير (٨١٧٥)، والدارقطني ٤٣/٣-٤٤، والحاكم ٦١٢/٢، والبيهقي ٢٠/٦، والضياء المقدسي في المختارة ١٢٧ (١٤١).

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٣٠/٨ (٣٣٤١).

٣٣٧٣/٢٩٤ - سبق تحريجه عند الحديث (٢٠١١) من مختصر المختصر.

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٢٦١/٨ (٣٤٨٦).

٣٣٧٤/٢٩٥ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢٩٧/٦ - ٢٩٨ و ٣١٧، والحاثر في مسنده كما في بغية الباحث (٣٦٤) و(٣٦٥)، وأبو يعلى (٧٠١١)، وابن حبان (٣٩٢٠)، والطبراني في الكبير ٢٣/٢٣ (٧٩٠) (٧٩١) و(٧٩٢)، والبيهقي ٣٥٥/٤.

حَدَّثَنَا حَيَوُهُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ مَوَالِيهِ، قَالَ: فَاتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي لَمْ أَحَجَّ قَطُّ، فَبَايَهُمَا أَبَدًا، بِالْحَجِّ أَمْ بِالْعُمْرَةِ؟ فَقَالَتْ: إِن شِئْتَ فَاعْتَمِرْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ، وَإِنْ شِئْتَ بَعْدَ أَنْ تَحُجَّ، فَذَهَبْتُ إِلَى صَفِيَّةَ فَقَالَتْ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ، فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِ صَفِيَّةَ، فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا آلَ مُحَمَّدٍ، مَنْ حَجَّ مِنْكُمْ، فَلْيُهَلِّ بِعُمْرَةٍ فِي حَجِّ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٧٥/٢٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعِينَهُمُ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالنَّاكِحُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَعِفَّ، وَالْمُكَاتِبُ<sup>(٢)</sup> يُرِيدُ الْأَدَاءَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٧٦/٢٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى الْبُسْطَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفْرِيُّ، قَالَ:

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٢٣٣/٩ (٣٩٢٢).

٣٣٧٥/٢٩٦ - إسناده حسن؛ محمد بن عجلان صدوق حسن الحديث.

أخرجه: عبد الرزاق (٩٥٤٢)، وأحمد ٢/٢٥١ و٤٣٧، والترمذي (١٦٥٥)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٨٣)، والنسائي ٦/١٥٦ و٦١، وفي الكبرى له (٤٣٢٨) و(٥٠١٤) و(٥٣٢٦)، وابن الجارود (٩٧٩) و(٩٨٠)، وأبو يعلى (٦٥٣٥)، والحاكم ٢/١٦٠ و٢١٧، وأبو نعيم في الحلية ٨/٣٨٨، والبيهقي ٧/٧٨، وفي شعب الإيمان له (٤٢٧٨)، والبغوي (٢٢٣٩).

(٢) الكتابة: هي أن يكتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجما، فإذا آذاه صار حرًا، وسميت كتابة، لمصدر كتب، كأنه يكتب على نفسه لمولاه ثمنه، ويكتب لمولاه عليه العتق. النهاية ٤/١٤٨.

(٣) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٣٣٩/٩ (٤٠٣٠).

٣٣٧٦/٢٩٧ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٢/١٦٨، وعبد بن حميد (٣٢٧)، ومسلم ٤/١٧٨ (١٤٦٧) (٦٤)، وابن ماجه =

حَدَّثَنَا حَيَوَةُ<sup>(١)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا شُرْحَيْبِلُ بْنُ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٧٧/٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ رَجَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُهُنَّ أَيْسَرُهُنَّ صِدَاقًا»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٧٨/٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ النَّسَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى - وَهُوَ الْفِطْرِيُّ - عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمَّتِهِ قَالَتْ:

= (١٨٥٥)، والنسائي ٦/٦٩، وفي الكبرى له (٥٣٤٤)، وأبو الشيخ في الأمثال (٢٢٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٦٤) و(١٢٦٥)، والبيهقي ٧/٨٠، والبغوي (٢٢٤١).

(١) قال ابن حبان عقب هذا: (وذكر ابن خزيمة آخر معه).

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٩/٣٤٠ (٤٠٣١).

٣٣٧٧/٢٩٨ - إسناده ضعيف؛ لضعف رجاء بن الحارث، وساقه العقيلي في مناكيره، وقال: (ولا يتابع عليه).

أخرجه: العقيلي في الضعفاء الكبير ٢/٦١، والطبراني في الكبير (١١١٠٠) و(١١١٠١).

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٩/٣٤٢ (٤٠٣٤).

٣٣٧٨/٢٩٩ - حديث صحيح بما له من شواهد، وهذا سند ضعيف؛ عمه سعد بن إسحاق هي زينب بنت كعب بن عجرة زوجة أبي سعيد الخدري مختلف في صحبتها، روى عنها ابنا أخيها وذكرها ابن حبان في الثقات وذكرها الذهبي ضمن المجهولات من الميزان وقال ابن حجر: (مقبولة).

أخرجه: أحمد ٣/٨٠، وعبد بن حميد (٩٨٨)، والبزار كما في كشف الأستار (١٤٠٣)، وأبو يعلى (١٠١٢)، والدارقطني ٣/٣٠٣، والحاكم ٢/١٦١. ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري ٧/٩ (٥٠٩٠)، ومسلم ٤/١٧٥ (١٤٦٦) ولفظه: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك». وله شاهد آخر من حديث جابر عند مسلم ٤/١٧٥ (٧١٥) (٥٤).

حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى مَالِهَا، وَتُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى جَمَالِهَا، وَتُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى دِينِهَا، خُذْ ذَاتَ الدِّينِ وَالْخَلْقِ تَرِبَتْ يَمِينُكَ» (١)(٢).

عَمَّتُهُ: زَيْنَبُ بِنْتُ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ.

٣٠٠/٣٣٧٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: «أَذْهَبِي إِلَى أُمَّ شَرِيكِ وَلَا تُفَوِّتِيْنَا بِنَفْسِكَ» (٣).

٣٠١/٣٣٨٠- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزْدِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَزَوَّجَ قَالَ لَهُ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ» (٤).

(١) ترب الرجل، إذا افتقر، أي: لصق بالتراب، وأترب إذا استغنى، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به، وقيل: أراد به المثل ليرى الأمور بذلك الجد، وأنه إن خالفه فقد أساء. النهاية ١/١٨٤.

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٣٤٥/٩ (٤٠٣٧).

٣٠٠/٣٣٧٩- إسناده حسن؛ محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي صدوق حسن الحديث.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٣٥٢/٩ (٤٠٤٥).

٣٠١/٣٣٨٠- صحيح، ونصر بن مرزوق حسن صدوق الحديث، وقد تويع.

أخرجه: سعيد بن منصور في سننه (٥٢٢)، وأحمد ٢/٣٨١، والدارمي (٢١٨٠)، وأبو داود (٢١٣٠)، وابن ماجه (١٩٠٥)، والترمذي (١٠٩١)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٨٩)، وفي عمل اليوم والليلة له (٢٥٩)، والطبراني في الدعاء (١٢٣٩) و(١٢٤٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٠٥)، والخطابي في غريب الحديث ١/٢٩٥، والحاكم ٢/١٨٣، والبيهقي ٧/١٤٨.

(٤) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٣٥٩/٩ (٤٠٥٢).

٣٠٢/٣٣٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِهَا فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَائِهِ كَانَ أَحْطَى عِنْدَهُ؟<sup>(١)</sup>.

٣٠٣/٣٣٨٢- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي بَيَاضَةَ، أَنْكِحُوا أَبَا هِنْدٍ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِ». وَكَانَ حَجَّامًا<sup>(٢)</sup>.

٣٠٤/٣٣٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا

٣٠٢/٣٣٨١- صحيح.

أخرجه: عبد الرزاق (١٠٤٥٩)، وابن سعد في طبقاته ٥٩/٨ و ٦٠، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٧٢٤)، وأحمد ٥٤/٦ و ٢٠٦، وعبد بن حميد (١٥٠٨)، والدارمي (٢٢١٧)، ومسلم ٤/١٤٢ (١٤٢٣) (٧٣)، وابن ماجه (١٩٩٠)، والترمذي (١٠٩٣)، والنسائي ٧٠/٦ و ١٣٠، وفي الكبرى له (٥٣٥٣)، والطبري في تاريخه ٣٩٩/٢، والطبراني في الكبير ٢٣/٦٨ و (٧٠)، وفي الأوسط له (٦٩٥٩)، وابن عدي في الكامل ٥/٢٤١، والبيهقي ٧/٢٩٠، والبغوي (٢٢٥٩).

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٩/٣٦٥ (٤٠٥٨).

٣٠٣/٣٣٨٢- إسناده حسن، محمد بن عمرو صدوق حسن الحديث.

أخرجه: أبو داود (٢١٠٢)، والطبراني في الكبير ٢٢/٨٠٨، والدارقطني ٣/٣٠٠ - ٣٠١، والحاكم ٢/١٦٤، والبيهقي ٧/١٣٦.

(٢) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٩/٣٧٥ (٤٠٦٧).

٣٠٤/٣٣٨٣- إسناده حسن؛ محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي صدوق حسن الحديث.

أخرجه: الطيالسي (٩٣٠)، والبخاري ٦/٣٦ (٤٥٢٩) و ٧/٢١ (٥١٣٠) و ٧٥ (٥٣٣١)، وأبو داود (٢٠٨٧)، والترمذي (٢٩٨١)، والنسائي في الكبرى (١١٠٤١)، وفي التفسير له (٦١) و (٦٢)، والطبري في تفسيره ٢/٤٨٤، والطبراني في الكبير ٢٠/٤٦٧ و (٤٧٥) و (٤٧٧)، والدارقطني ٣/٢٢٤، والحاكم ٢/١٧٤ و ٢٨٠، والبيهقي ٧/١٠٣ - ١٠٤، والواحدي =



سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كَانَتْ أُخْتُهُ تَحْتَ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا، ثُمَّ خَلَى عَنْهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ قَرُبَ يَخْطُبُهَا، فَحَمِي مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: خَلَى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا. فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلْتُمْ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (٢)(١)

٣٣٨٤/٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى ابْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتَ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ - مَرَّتَيْنِ - وَلَهَا مَا أَعْطَاهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ كَانَتْ بَيْنَهُمَا خُصُومَةٌ، فَذَلِكَ إِلَى السُّلْطَانِ، وَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ» (٣).

= في أسباب النزول (٩٣) بتحقيقي، والبغوي (٢٢٦٣)، وفي التفسير له (٢٦٨).

(١) البقرة: ٢٣٢.

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٣٧٩/٩ (٤٠٧١).

٣٣٨٤/٣٠٥ - حديث صحيح، صححه ابن معين وأبو عوانة وابن خزيمة وتلميذه ابن حبان والحاكم والبيهقي وجمع غفير من المتأخرين، وقد فصلت الحكم على الحديث في كتابي أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء: ١٤٤-١٤٤ وزدت ذلك بيانا في تعليقي على مسند الشافعي (١١٣٩) وفصلت في الرد على مذهب الحنفية في إعلالهم هذا الحديث، والحمد لله على توفيقه.

أخرجه: الشافعي في مسنده (١١٣٩) و(١١٤٠) بتحقيقي، والطيالسي (١٤٦٣)، وعبد الرزاق (١٠٤٧٢)، والحميدي (٢٢٨)، وسعيد بن منصور في سننه (٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣٤)، وابن أبي شيبة (١٥٩١٣) (١٥٩٢٧)، وأحمد ٤٧/٦ و٦٦ و١٦٥ و٢٦٠، والدارمي (٢١٩٠)، وأبو داود (٢٠٨٣) و(٢٠٨٤)، وابن ماجه (١٨٧٩) و(١٨٨٠)، والترمذي (١١٠٢)، والنسائي في الكبرى (٥٣٩٤)، وابن الجارود (٧٠٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٧/٣ و٨، والدارقطني ٣/٢٢١-٢٢٦، والحاكم ٢/١٦٨، وابن حزم في المحلى ٩/٤٦٥، والبيهقي ٧/١٠٥ و١٠٦ و١١٣ و١٢٤ و١٣٨ و١٢٥، وفي المعرفة له (٤٠٦٤)، والخطيب في الكفاية: ٣٨٠، وفي الموضح له ٢/٣٤٧، والبغوي (٢٢٦٢)، وابن أبي عيسى المدني في اللطائف (٥٥٦) و(٥٨٦) و(٦٠٦).

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٣٨٤/٩ (٤٠٧٤).

٣٠٦/٣٣٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَكَاحُ إِلَّا بَوْلِي»<sup>(١)</sup>.

٣٠٧/٣٣٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو دَكْوَانٌ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْبِكْرِ تُخَطَّبُ، فَقَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تُسْتَأْمَرُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٦/٣٣٨٥- صحيح، وقد تويع شريك، وهذا الحديث اختلف على أبي إسحاق في وصله وإرساله والصحيح وصله وقد فصلت ذلك في كتابي أثر اختلاف الأسانيد والمتون: ٣٧٤-٣٧٨. أخرج: الطيالسي (٥٢٣)، وسعيد بن منصور في سننه (٥٢٧)، وابن أبي شيبة (٣٦١١٨)، وأحمد ٤/٣٩٤ و٤١٣ و٤١٨، والدارمي (٢١٨٨) و(٢١٨٩)، وأبو داود (٢٠٨٥)، وابن ماجه (١٨٨١)، والترمذي (١١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٢٧)، وابن الجارود (٧٠٢) و(٧٠٣) و(٧٠٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٨/٣ و٩، وابن حبان (٤٠٧٧) و(٤٠٧٨) و(٤٠٨٣) و(٤٠٩٠)، والإسماعيلي في معجم شيوخه ٢/٦٠٩ - ٦١٠، والدارقطني ٣/٢١٨ - ٢١٩ و٢٢٠، والحاكم ٢/١٦٩ و١٧٠ و١٧١، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/١٢٠، وتمام في فوائده كما في الروض البسام (٧٥٦) و(٧٥٧) و(٧٥٨)، وابن حزم في المحلى ٩/٤٥٢، والبيهقي ٧/١٠٧ و١٠٨ و١٠٩، والخطيب في تاريخه ٦/٢٧٩، وفي الكفاية له: ٥٧٨، والبغوي (٢٢٦١).

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٩/٣٩١ (٤٠٧٨).

٣٠٧/٣٣٨٦- صحيح.

أخرج: عبد الرزاق (١٠٢٨٥)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٠٩٨) و(١٧٤٦)، وأحمد ٦/٤٥ و١٦٥ و٢٠٣، والبخاري ٧/٢٣ (٥١٣٧) و٩/٢٦ (٦٩٤٦) و٣٣ (٦٩٧١)، ومسلم ٤/١٤٠ (١٤٢٠) (٦٥)، والنسائي ٦/٨٥ وفي الكبرى، له (٥٣٧٦)، وأبو يعلى (٤٨٠٣) و(٤٨٩٠)، وابن الجارود (٧٠٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٣٦٧، وابن حبان (٤٠٨٠) و(٤٠٨٢)، وتمام في فوائده كما في الروض البسام (٧٦٧)، والبيهقي ٧/١١٩ و١٢٢ و١٢٣ و١٢٣، والبغوي (٢٢٥٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٧/٢٥٧.

(٢) أصل الاستمرار طلب الأمر، فالمعنى: لا يعقد عليها حتى يطلب الأمر منها، ويؤخذ من قوله: «تستأمر» أنه لا يعقد إلا بعد أن تأمر بذلك، وليس فيه دلالة على عدم اشتراط الولي في حقها، =

النِّسَاءِ فِي أَبْضَاعِهِنَّ». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْبِكْرُ تَسْتَحِي فَتَسْكُتُ. قَالَ: «سُكُوتُهَا إِقْرَارُهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٠٨/٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ:

= بل فيه إشعار باشرطه. فتح الباري عقب الحديث (٥١٣٧).

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٣٩٣/٩ (٤٠٨١).

٣٠٨/٣٣٨٧ - صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ (١٥٧٠) برواية الليثي، والشافعي في مسنده (١١١٤) و(١١١٥) بتحقيقي، والطيالسي (١٩٧٨)، وعبد الرزاق (١٠٤١٠) و(١٠٤١١)، والحميدي (١٢١٨)، وأبو عبيد في غريب الحديث ١٩٠/٢، وسعيد بن منصور في سننه (٦١١) و(٦١٢)، وابن سعد في طبقاته ٣/١٢٥ و١٢٦، وابن الجعد (١٤٦٣)، وابن أبي شيبة (١٧١٥٩)، وأحمد ٣/١٦٥ و١٩٠ و٢٠٤ و٢٢٦ و٢٧١ و٢٧٩، وعبد بن حميد (١٣٣٣) و(١٣٦٧) و(١٣٨٣) و(١٣٩٠)، والدارمي (٢٢١٠)، والبخاري ٣/٦٩ (٢٠٤٩) و١٢٥ (٢٢٩٣) و٣٩/٥ و(٣٧٨١) و(٣٩٣٧) ٤/٧ و(٥٠٧٢) و٢٧ و(٥١٥٣) و٧ و(٥١٦٧) و٢٧/٨ و(٦٠٨٢) و١٠٢ (٦٣٨٦)، ومسلم ٤/١٤٤ (١٤٢٧) و(٧٩) و(٨٠) و(٨١) و١٤٥ (١٤٢٧) (٨١)، وأبو داود (٢١٠٩)، وابن ماجه (١٩٠٧)، والترمذي (١٠٩٤) و(١٩٣٣)، وأحمد بن محمد البرقي في مسند عبد الرحمن بن عوف (٧) و(٨) و(٩)، والبزار في مسنده (١٠٠٣) و(١٠٠٤)، والنسائي ٦/١١٩ و١٢٠ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٧، وفي الكبرى له (٥٥٠٨) و(٥٥٥٩) و(٥٥٦٠) و(٦٥٩٥) و(٨٣٢٢) و(١٠٠٩٠) و(١٠٠٩١)، وفي عمل اليوم والليلة (١٨٥) و(٢٦٠) و(٢٦١)، وفي فضائل الصحابة له (٢١٧)، وأبو يعلى (٣٣٤٨) و(٣٤٦٣) و(٣٧٨١) و(٣٨٢٤) و(٣٨٣٦) و(٣٨٨٧)، وابن الجارود (٧١٥) و(٧٢٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٠٢٠) و(٥٠٥٤) و(٦٠١٤)، وابن حبان (٤٠٦٠)، والطبراني في الكبير (٧٢٨)، وفي الأوسط له (١٦٤) و(٧١٨٨) و(٨٧٩٥)، وابن السنني في عمل اليوم والليلة (٦٠١)، والبيهقي ٧/١٤٨ و٢٣٦ و٢٣٧ و٢٥٨، وفي المعرفة له (٤٢٨١) و(٤٢٨٢)، والبغوي (٢٣٠٨) و(٢٣٠٩) و(٢٣١٠) من طرق عن أنس، به، مرفوعا.

وأخرجه: ابن سعد في طبقاته ٣/١٢٥، وابن أبي شيبة (١٦٣٦٦)، وأحمد ٣/٢٧٤، ومسلم ٤/١٤٥ (١٤٢٧) و(٨٣)، وأبو يعلى (٣٢٠٥) موقوفا على أنس بن مالك.

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَبِهِ وَضْرٌ<sup>(١)</sup> مِنْ خَلْقٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهِيمٌ<sup>(٢)</sup> عَبْدُ الرَّحْمَنِ؟» قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟» قَالَ: وَزَنْ نَوَاةٍ مِنْ دَهَبٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فُسِمَ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ مِائَةٌ أَلْفٍ.

٣٣٨٨/٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا، وَلَمْ يَفْرِضْ؟ فَقَالَ: لَهَا الصَّدَاقُ كَامِلًا وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، وَلَهَا الْوِثَاقُ. قَالَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِهِ فِي بَرُوعٍ<sup>(٤)</sup> بِنْتِ وَاشِقٍ<sup>(٥)</sup>.

= وأخرجه: النسائي في الكبرى (١٠٠١٣) عن حميد الطويل، مرسلا.

(١) وضر: أي لطمًا من خلق، أو طيب له لون والوضر: الأثر من غير الطيب. النهاية ١٩٦/٥.

(٢) مهيم: معناه: مالك؟ وما شأنك؟ مجمل اللغة ٨٤١/٤.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٠٦/٩ (٤٠٩٦).

٣٣٨٨/٣٠٩ - صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٠٤٦)، وأحمد ٢٨٠/٤، وأبو داود (٢١١٤)، وابن ماجه (١٨٩١)، والنسائي ١٢٢/٦، وفي الكبرى له (٥٥١٧)، والطبراني في الكبير ٢٠/٥٤٥ و(٥٤٦)، والحاكم ١٨٠/٢-١٨١، والبيهقي ٢٤٥/٧ من طريق مسروق، به. انظر الحديث الذي بعده.

(٤) جاء في تاج العروس ٣١٨/٢٠: (بروع، كجروول، هكذا ضبطه الجوهري، قال: ولا يكسر فإنه خطأ، وعزاه لأصحاب الحديث، وعلل بأنه ليس في الكلام فعول إلا خروج، وعتود: اسم واد، ونقله الصاغاني أيضا هكذا، وزاد وعتور، قال: وليس بتصحيح عتود، وكذلك جزم المطرزي في المغرب وابن دريد في الجمهرة بأن الكسر خطأ، وقد جزم أكثر المحدثين بصحة الكسر، ورووه هكذا سماعا. وفي الغاية هو بالكسر، والفتح، والكسر أشهر: اسم امرأة، وهي بنت واشق الرؤاسية، وقيل: الأشجعية، زوج هلال بن مرة صحابية، روى عنها سعيد بن المسيب). وانظر الصحاح ١١٨٤/٣.

(٥) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٠٧/٩ - ٤٠٨ (٤٠٩٨).

٣١٠/٣٣٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِهِ<sup>(١)</sup>.

٣١١/٣٣٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ

٣١٠/٣٣٨٩ - صحيح.

أخرجه: عبد الرزاق (١٠٨٩٨) و(١١٧٤٥)، وابن أبي شيبة (٢٩٠٧٢)، وأحمد ٣/٤٨٠ و٤/٢٨٠، والدارمي (٢٢٥٢)، وأبو داود (٢١١٥)، وابن ماجه (١٨١٩م)، والترمذي (١١٤٥)، والنسائي ٦/١٢١ و١٢٢ و١٩٨، وفي الكبرى له (١٥٢٢) و(١٥٢٣) و(٥٧١٨)، وابن الجارود (٧١٨)، والطبراني في الكبير ٢٠/٥٤٣ و(٥٤٤)، والحاكم ٢/١٨٠، والبيهقي ٧/٢٤٥ من طريق علقمة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٣)، وعبد الرزاق (١٠٨٩٩)، وأحمد ٤/٢٧٩، والنسائي ٦/١٢١، وفي الكبرى له (٥٥٢١) من طريق عبد الله بن عتبة، وفيه قام رجل من أشجع، فقال: أشهد لقضيت فيها بقضاء رسول الله ﷺ في بروع بنت واشق.

وأخرجه النسائي ٦/١٢٢، وفي الكبرى له (٥٥١٨)، والحاكم ٢/١٨٠، والبيهقي ٧/٢٤٥ من طريق علقمة بن قيس، وفيه: (فقام ناس من أشجع، فقالوا...).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٥٥٢٠) من طريق الشعبي، عن الأشجعي، وفيه: (فقام الأشجعي ولم يسمعه فقال...).

وأخرجه ابن حبان (٤١٠٠) من طريق علقمة، والأسود، وفيه: (فقام فلان الأشجعي فقال...).

وأخرجه البيهقي ٧/٢٤٦ من طريق عبد الله بن عتبة، وفيه: (فقام رهط من أشجع فيهم الجراح وأبو سنان فقالوا...).

وأخرجه أحمد ٤/٢٨٠، والطبراني في الكبير ٢٠/٥٤٢ من طريق علقمة. وفيه: (فقام سنان الأشجعي في رهط من أشجع؛ فقالوا...).

انظر الحديث الذي قبله.

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٩/٤٠٩ (٤٠٩٩).

٣١١/٣٣٩٠ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (١٥٢٠) برواية الليثي، والشافعي في مسنده (١١٧١) بتحقيقي، =

الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا، وَلَا الْعَمَّةَ عَلَى بِنْتِ أُخِيهَا، وَلَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى خَالَئِهَا، وَلَا الْخَالَئَةَ عَلَى بِنْتِ أُخْتِهَا»<sup>(١)</sup>.

٣١٢/٣٣٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

= وعبد الرزاق (١٠٧٥٣) و(١٠٧٥٥) و(١٠٧٥٨)، وسعيد بن منصور في سننه (٦٥٠) و(٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤)، وابن أبي شيبة (١٦٧٥٨)، وإسحاق بن راهويه (١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦)، وأحمد ٢/٤٢٦ و٤٦٥ و٥١٦ و٥٢٩ و٥٣٢، والدارمي (٢١٨٤) و(٢١٨٥)، والبخاري ١٥/٧ (٥١٠٩) و(٥١١٠)، وفي التاريخ الكبير له ٤٣/١، ومسلم ٤/١٣٥ و(١٤٠٨) (٣٣) و(٣٤) و(٣٥) و(٣٦) و(٣٧) و(٣٨) و(٣٩) و(٤٠)، وأبو داود (٢٠٦٥) و(٢٠٦٦)، وابن ماجه (١٩٢٩)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١/٤٠٤-٤٠٥، والترمذي (١١٢٦)، والروزي في السنة: ٧٥ و٧٦ و٧٧، والنسائي ٧/٩٦ و٩٧ و٩٨، وفي الكبرى له (٥٤١٩) و(٥٤٢٠) و(٥٤٢١) و(٥٤٢٢) و(٥٤٢٣) و(٥٤٢٤) و(٥٤٢٥) و(٥٤٢٦) و(٥٤٢٨) و(٥٤٢٩) و(٥٤٣٠)، وأبو يعلى (٦٦٤١)، وابن الجارود (٦٨٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٩٤٩) و(٥٩٥٠) و(٥٩٥١) و(٥٩٥٢) و(٥٩٥٣) و(٥٩٥٤) و(٥٩٥٥) و(٥٩٥٦) و(٥٩٥٧)، والعقيلي في الضعفاء ٤/٣٧، وابن أبي حاتم في العلل (١٢٦٣)، وابن حبان (٤١١٣) و(٤١١٥) و(٤١١٨)، والطبراني في الأوسط (٩٧٣) و(٩٨٠) و(٢٠٧٣)، وفي الصغير له ٢٣٢، وابن عدي في الكامل ٢/١١٩-١٢٠، والسهمي في تاريخ جرجان: ٣٩٢، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٠٧، والبيهقي ٧/١٦٥ و١٦٦، والخطيب في التلخيص ١/٤٣٠، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/٢٧٦ و٢٧٧، والبغوي (٢٢٧٧).

(١) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٩/٤٠٩ (٤٠٩٩).

٣١٢/٣٣٩١- صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٢٦١١)، والحميدي (٥٠٣)، وابن سعد في الطبقات ٨/١٣٥ و١٣٦، وأحمد ١/٢٢١ و٢٢٨ و٢٤٥ و٢٧٠ و٢٧٥ و٢٨٣ و٢٨٦ و٣٢٤ و٣٣٢ و٣٣٦ و٣٣٧ و٣٤٦ و٣٥١ و٣٥٤ و٣٥٨ و٣٦٠، وعبد بن حميد (٥٨٤)، والدارمي (١٨٢٩)، والبخاري ٣/١٩ و(١٨٣٧) ٥/١٨١ و(٤٢٥٨) و(٤٢٥٩) و(١٦/٧) و(٥١١٤)، ومسلم ٤/١٣٧ و(١٤١٠) (٤٦) و(٤٧)، وأبو داود (١٨٤٤)، وابن ماجه (١٩٦٥)، والترمذي (٨٤٢) و(٨٤٣) و(٨٤٤)، =

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَمُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ (١).

٣٣٩٢/٣١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَطْرِ

= والنسائي ١٩١/٥ و٨٧/٦، وفي الكبرى له (٣٨٢٢) و(٣٨٢٣) و(٥٤١٠)، وأبو يعلى (٢٣٩٣)، وأبو عوانة ٢٩٧/٢ و٢٩٨، والطحاوي في شرح المعاني ٢/٢٦٩، والطبراني في الكبير (١٠٩١٨) و(١١٠١٨) و(١١٨٦٣) و(١١٩١٩) و(١١٩٧١) و(١١٩٧٢)، وفي الأوسط له (١٨٤١) و(٢٧٠٤) و(٤٦٣١) و(٦٩١٧)، والبخاري (١٩٨١).

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٤١/٩ (٤١٣٣).

٣٣٩٢/٣١٣ - إسناده ضعيف؛ لضعف مطر بن طهمان الوراق، وهو معلول بالإرسال، فقد رواه مالك بن أنس، وسليمان بن بلال عن ربيعة عن سليمان مرسلًا، قال ابن عبد البر في التمهيد ٣/١٥١: (هذا الحديث قد رواه مطر الوراق عن ربيعة، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع، وذلك عندي غلط من مطر؛ لأن سليمان بن يسار ولد سنة أربع وثلاثين، وقيل: سنة سبع وعشرين، ومات أبو رافع بالمدينة بعد قتل عثمان بيسير. وكان قتل عثمان ﷺ في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين. وغير جائز ولا يمكن أن يسمع سليمان بن يسار من أبي رافع، ويمكن صحيح أن يسمع سليمان بن يسار من ميمونة، لما ذكرنا من مولده؛ ولأن ميمونة مولاته، ومولاة إخوته أعتقتهم، وولأولهم لها وتوفيت ميمونة سنة ست وستين، وصلى عليها ابن عباس، فغير نكير أن يسمع منها، ويستحيل أن يخفى عليه أمرها، وهو مولاها، وموضع من الفقه موضعه. وقصة ميمونة هذه أصل هذا الباب عند أهل العلم. وغير ممكن سماعه من أبي رافع، فلا معنى لرواية مطر. وما رواه مالك أولى، وبالله التوفيق).

أخرجه: ابن سعد في الطبقات ٨/١٣٣ و١٣٤، وأحمد ٦/٣٩٢، والدارمي (١٨٣٢)، والترمذي (٨٤١)، وفي العليل الكبير له (٢٢٣)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤٦١)، والنسائي في الكبرى (٥٤٠٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/٢٧٠، وفي شرح المشكل له (٥٨٠)، وابن حبان (٤١٣٠)، والطبراني في الكبير (٩١٥)، والدارقطني ٣/٢٦٢، وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٦٤، والبيهقي ٥/٦٦ و٧/٢١١، وفي الدلائل له ٤/٣٣٦، وابن عبد البر في التمهيد ٣/١٥٢، والبخاري (١٩٨٢).

الْوَرَّاقِ، عَنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَكُنْتُ الرَّسُولَ بَيْنَهُمَا<sup>(١)</sup>.

٣٣٩٣/٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَخْمَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَيْنَا عُمْرَتَنَا قَالَ لَنَا: «اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ». قَالَ:

= وأخرجه مالك في الموطأ (٩٩٦) برواية الليثي، وابن سعد في الطبقات ٨/١٣٣، والطحاوي في شرح المعاني ٢/٢٧٢، وفي شرح المشكل له (٥٨٠١) عن سليمان بن يسار، مرسلا.

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٩/٤٤٢ (٤١٣٥).

٣٣٩٣/٣١٤ - صحيح .

أخرجه: أبو يوسف في الآثار (٧٠٠)، والشافعي في مسنده (١١٦٠) و(١١٦٢) بتحقيقي، وعبد الرزاق (١٤٠٣٤) و(١٤٠٤١)، والحميدي (٨٤٦) و(٨٤٧)، وسعيد بن منصور في سننه (٨٤٦) و(٨٤٧)، وابن أبي شيبعة (١٧٠٦٠) و(١٧٠٦١)، وأحمد ٣/٤٠٤ و٤٠٥، والدارمي (٢٢٠١) و(٢٢٠٢)، ومسلم ٤/١٣١ (١٤٠٦) (١٩) و(٢٠) و(١٤٠٦) (٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٢٩) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) و(٣٣) و(٣٤) و(٣٥) و(٣٦) و(٣٧) و(٣٨) و(٣٩) و(٤٠) و(٤١) و(٤٢) و(٤٣) و(٤٤) و(٤٥) و(٤٦) و(٤٧) و(٤٨) و(٤٩) و(٥٠) و(٥١) و(٥٢) و(٥٣) و(٥٤) و(٥٥) و(٥٦) و(٥٧) و(٥٨) و(٥٩) و(٦٠) و(٦١) و(٦٢) و(٦٣) و(٦٤) و(٦٥) و(٦٦) و(٦٧) و(٦٨) و(٦٩) و(٧٠) و(٧١) و(٧٢) و(٧٣) و(٧٤) و(٧٥) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٨٠) و(٨١) و(٨٢) و(٨٣) و(٨٤) و(٨٥) و(٨٦) و(٨٧) و(٨٨) و(٨٩) و(٩٠) و(٩١) و(٩٢) و(٩٣) و(٩٤) و(٩٥) و(٩٦) و(٩٧) و(٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٥) و(١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١) و(١١٢) و(١١٣) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧) و(١١٨) و(١١٩) و(١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢) و(١٢٣) و(١٢٤) و(١٢٥) و(١٢٦) و(١٢٧) و(١٢٨) و(١٢٩) و(١٣٠) و(١٣١) و(١٣٢) و(١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٨) و(١٣٩) و(١٤٠) و(١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٨) و(١٤٩) و(١٥٠) و(١٥١) و(١٥٢) و(١٥٣) و(١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦) و(١٥٧) و(١٥٨) و(١٥٩) و(١٦٠) و(١٦١) و(١٦٢) و(١٦٣) و(١٦٤) و(١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧) و(١٦٨) و(١٦٩) و(١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣) و(١٧٤) و(١٧٥) و(١٧٦) و(١٧٧) و(١٧٨) و(١٧٩) و(١٨٠) و(١٨١) و(١٨٢) و(١٨٣) و(١٨٤) و(١٨٥) و(١٨٦) و(١٨٧) و(١٨٨) و(١٨٩) و(١٩٠) و(١٩١) و(١٩٢) و(١٩٣) و(١٩٤) و(١٩٥) و(١٩٦) و(١٩٧) و(١٩٨) و(١٩٩) و(٢٠٠) و(٢٠١) و(٢٠٢) و(٢٠٣) و(٢٠٤) و(٢٠٥) و(٢٠٦) و(٢٠٧) و(٢٠٨) و(٢٠٩) و(٢١٠) و(٢١١) و(٢١٢) و(٢١٣) و(٢١٤) و(٢١٥) و(٢١٦) و(٢١٧) و(٢١٨) و(٢١٩) و(٢٢٠) و(٢٢١) و(٢٢٢) و(٢٢٣) و(٢٢٤) و(٢٢٥) و(٢٢٦) و(٢٢٧) و(٢٢٨) و(٢٢٩) و(٢٣٠) و(٢٣١) و(٢٣٢) و(٢٣٣) و(٢٣٤) و(٢٣٥) و(٢٣٦) و(٢٣٧) و(٢٣٨) و(٢٣٩) و(٢٤٠) و(٢٤١) و(٢٤٢) و(٢٤٣) و(٢٤٤) و(٢٤٥) و(٢٤٦) و(٢٤٧) و(٢٤٨) و(٢٤٩) و(٢٥٠) و(٢٥١) و(٢٥٢) و(٢٥٣) و(٢٥٤) و(٢٥٥) و(٢٥٦) و(٢٥٧) و(٢٥٨) و(٢٥٩) و(٢٦٠) و(٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣) و(٢٦٤) و(٢٦٥) و(٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٨) و(٢٦٩) و(٢٧٠) و(٢٧١) و(٢٧٢) و(٢٧٣) و(٢٧٤) و(٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨) و(٢٧٩) و(٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٢) و(٢٨٣) و(٢٨٤) و(٢٨٥) و(٢٨٦) و(٢٨٧) و(٢٨٨) و(٢٨٩) و(٢٩٠) و(٢٩١) و(٢٩٢) و(٢٩٣) و(٢٩٤) و(٢٩٥) و(٢٩٦) و(٢٩٧) و(٢٩٨) و(٢٩٩) و(٣٠٠) و(٣٠١) و(٣٠٢) و(٣٠٣) و(٣٠٤) و(٣٠٥) و(٣٠٦) و(٣٠٧) و(٣٠٨) و(٣٠٩) و(٣١٠) و(٣١١) و(٣١٢) و(٣١٣) و(٣١٤) و(٣١٥) و(٣١٦) و(٣١٧) و(٣١٨) و(٣١٩) و(٣٢٠) و(٣٢١) و(٣٢٢) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٢٨) و(٣٢٩) و(٣٣٠) و(٣٣١) و(٣٣٢) و(٣٣٣) و(٣٣٤) و(٣٣٥) و(٣٣٦) و(٣٣٧) و(٣٣٨) و(٣٣٩) و(٣٤٠) و(٣٤١) و(٣٤٢) و(٣٤٣) و(٣٤٤) و(٣٤٥) و(٣٤٦) و(٣٤٧) و(٣٤٨) و(٣٤٩) و(٣٥٠) و(٣٥١) و(٣٥٢) و(٣٥٣) و(٣٥٤) و(٣٥٥) و(٣٥٦) و(٣٥٧) و(٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦٠) و(٣٦١) و(٣٦٢) و(٣٦٣) و(٣٦٤) و(٣٦٥) و(٣٦٦) و(٣٦٧) و(٣٦٨) و(٣٦٩) و(٣٧٠) و(٣٧١) و(٣٧٢) و(٣٧٣) و(٣٧٤) و(٣٧٥) و(٣٧٦) و(٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٧٩) و(٣٨٠) و(٣٨١) و(٣٨٢) و(٣٨٣) و(٣٨٤) و(٣٨٥) و(٣٨٦) و(٣٨٧) و(٣٨٨) و(٣٨٩) و(٣٩٠) و(٣٩١) و(٣٩٢) و(٣٩٣) و(٣٩٤) و(٣٩٥) و(٣٩٦) و(٣٩٧) و(٣٩٨) و(٣٩٩) و(٤٠٠) و(٤٠١) و(٤٠٢) و(٤٠٣) و(٤٠٤) و(٤٠٥) و(٤٠٦) و(٤٠٧) و(٤٠٨) و(٤٠٩) و(٤١٠) و(٤١١) و(٤١٢) و(٤١٣) و(٤١٤) و(٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨) و(٤١٩) و(٤٢٠) و(٤٢١) و(٤٢٢) و(٤٢٣) و(٤٢٤) و(٤٢٥) و(٤٢٦) و(٤٢٧) و(٤٢٨) و(٤٢٩) و(٤٣٠) و(٤٣١) و(٤٣٢) و(٤٣٣) و(٤٣٤) و(٤٣٥) و(٤٣٦) و(٤٣٧) و(٤٣٨) و(٤٣٩) و(٤٤٠) و(٤٤١) و(٤٤٢) و(٤٤٣) و(٤٤٤) و(٤٤٥) و(٤٤٦) و(٤٤٧) و(٤٤٨) و(٤٤٩) و(٤٥٠) و(٤٥١) و(٤٥٢) و(٤٥٣) و(٤٥٤) و(٤٥٥) و(٤٥٦) و(٤٥٧) و(٤٥٨) و(٤٥٩) و(٤٦٠) و(٤٦١) و(٤٦٢) و(٤٦٣) و(٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٦٦) و(٤٦٧) و(٤٦٨) و(٤٦٩) و(٤٧٠) و(٤٧١) و(٤٧٢) و(٤٧٣) و(٤٧٤) و(٤٧٥) و(٤٧٦) و(٤٧٧) و(٤٧٨) و(٤٧٩) و(٤٨٠) و(٤٨١) و(٤٨٢) و(٤٨٣) و(٤٨٤) و(٤٨٥) و(٤٨٦) و(٤٨٧) و(٤٨٨) و(٤٨٩) و(٤٩٠) و(٤٩١) و(٤٩٢) و(٤٩٣) و(٤٩٤) و(٤٩٥) و(٤٩٦) و(٤٩٧) و(٤٩٨) و(٤٩٩) و(٥٠٠) و(٥٠١) و(٥٠٢) و(٥٠٣) و(٥٠٤) و(٥٠٥) و(٥٠٦) و(٥٠٧) و(٥٠٨) و(٥٠٩) و(٥١٠) و(٥١١) و(٥١٢) و(٥١٣) و(٥١٤) و(٥١٥) و(٥١٦) و(٥١٧) و(٥١٨) و(٥١٩) و(٥٢٠) و(٥٢١) و(٥٢٢) و(٥٢٣) و(٥٢٤) و(٥٢٥) و(٥٢٦) و(٥٢٧) و(٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣٠) و(٥٣١) و(٥٣٢) و(٥٣٣) و(٥٣٤) و(٥٣٥) و(٥٣٦) و(٥٣٧) و(٥٣٨) و(٥٣٩) و(٥٤٠) و(٥٤١) و(٥٤٢) و(٥٤٣) و(٥٤٤) و(٥٤٥) و(٥٤٦) و(٥٤٧) و(٥٤٨) و(٥٤٩) و(٥٥٠) و(٥٥١) و(٥٥٢) و(٥٥٣) و(٥٥٤) و(٥٥٥) و(٥٥٦) و(٥٥٧) و(٥٥٨) و(٥٥٩) و(٥٦٠) و(٥٦١) و(٥٦٢) و(٥٦٣) و(٥٦٤) و(٥٦٥) و(٥٦٦) و(٥٦٧) و(٥٦٨) و(٥٦٩) و(٥٧٠) و(٥٧١) و(٥٧٢) و(٥٧٣) و(٥٧٤) و(٥٧٥) و(٥٧٦) و(٥٧٧) و(٥٧٨) و(٥٧٩) و(٥٨٠) و(٥٨١) و(٥٨٢) و(٥٨٣) و(٥٨٤) و(٥٨٥) و(٥٨٦) و(٥٨٧) و(٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٠) و(٥٩١) و(٥٩٢) و(٥٩٣) و(٥٩٤) و(٥٩٥) و(٥٩٦) و(٥٩٧) و(٥٩٨) و(٥٩٩) و(٦٠٠) و(٦٠١) و(٦٠٢) و(٦٠٣) و(٦٠٤) و(٦٠٥) و(٦٠٦) و(٦٠٧) و(٦٠٨) و(٦٠٩) و(٦١٠) و(٦١١) و(٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٤) و(٦١٥) و(٦١٦) و(٦١٧) و(٦١٨) و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢١) و(٦٢٢) و(٦٢٣) و(٦٢٤) و(٦٢٥) و(٦٢٦) و(٦٢٧) و(٦٢٨) و(٦٢٩) و(٦٣٠) و(٦٣١) و(٦٣٢) و(٦٣٣) و(٦٣٤) و(٦٣٥) و(٦٣٦) و(٦٣٧) و(٦٣٨) و(٦٣٩) و(٦٤٠) و(٦٤١) و(٦٤٢) و(٦٤٣) و(٦٤٤) و(٦٤٥) و(٦٤٦) و(٦٤٧) و(٦٤٨) و(٦٤٩) و(٦٥٠) و(٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤) و(٦٥٥) و(٦٥٦) و(٦٥٧) و(٦٥٨) و(٦٥٩) و(٦٦٠) و(٦٦١) و(٦٦٢) و(٦٦٣) و(٦٦٤) و(٦٦٥) و(٦٦٦) و(٦٦٧) و(٦٦٨) و(٦٦٩) و(٦٧٠) و(٦٧١) و(٦٧٢) و(٦٧٣) و(٦٧٤) و(٦٧٥) و(٦٧٦) و(٦٧٧) و(٦٧٨) و(٦٧٩) و(٦٨٠) و(٦٨١) و(٦٨٢) و(٦٨٣) و(٦٨٤) و(٦٨٥) و(٦٨٦) و(٦٨٧) و(٦٨٨) و(٦٨٩) و(٦٩٠) و(٦٩١) و(٦٩٢) و(٦٩٣) و(٦٩٤) و(٦٩٥) و(٦٩٦) و(٦٩٧) و(٦٩٨) و(٦٩٩) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢) و(٧٠٣) و(٧٠٤) و(٧٠٥) و(٧٠٦) و(٧٠٧) و(٧٠٨) و(٧٠٩) و(٧١٠) و(٧١١) و(٧١٢) و(٧١٣) و(٧١٤) و(٧١٥) و(٧١٦) و(٧١٧) و(٧١٨) و(٧١٩) و(٧٢٠) و(٧٢١) و(٧٢٢) و(٧٢٣) و(٧٢٤) و(٧٢٥) و(٧٢٦) و(٧٢٧) و(٧٢٨) و(٧٢٩) و(٧٣٠) و(٧٣١) و(٧٣٢) و(٧٣٣) و(٧٣٤) و(٧٣٥) و(٧٣٦) و(٧٣٧) و(٧٣٨) و(٧٣٩) و(٧٤٠) و(٧٤١) و(٧٤٢) و(٧٤٣) و(٧٤٤) و(٧٤٥) و(٧٤٦) و(٧٤٧) و(٧٤٨) و(٧٤٩) و(٧٥٠) و(٧٥١) و(٧٥٢) و(٧٥٣) و(٧٥٤) و(٧٥٥) و(٧٥٦) و(٧٥٧) و(٧٥٨) و(٧٥٩) و(٧٦٠) و(٧٦١) و(٧٦٢) و(٧٦٣) و(٧٦٤) و(٧٦٥) و(٧٦٦) و(٧٦٧) و(٧٦٨) و(٧٦٩) و(٧٧٠) و(٧٧١) و(٧٧٢) و(٧٧٣) و(٧٧٤) و(٧٧٥) و(٧٧٦) و(٧٧٧) و(٧٧٨) و(٧٧٩) و(٧٨٠) و(٧٨١) و(٧٨٢) و(٧٨٣) و(٧٨٤) و(٧٨٥) و(٧٨٦) و(٧٨٧) و(٧٨٨) و(٧٨٩) و(٧٩٠) و(٧٩١) و(٧٩٢) و(٧٩٣) و(٧٩٤) و(٧٩٥) و(٧٩٦) و(٧٩٧) و(٧٩٨) و(٧٩٩) و(٨٠٠) و(٨٠١) و(٨٠٢) و(٨٠٣) و(٨٠٤) و(٨٠٥) و(٨٠٦) و(٨٠٧) و(٨٠٨) و(٨٠٩) و(٨١٠) و(٨١١) و(٨١٢) و(٨١٣) و(٨١٤) و(٨١٥) و(٨١٦) و(٨١٧) و(٨١٨) و(٨١٩) و(٨٢٠) و(٨٢١) و(٨٢٢) و(٨٢٣) و(٨٢٤) و(٨٢٥) و(٨٢٦) و(٨٢٧) و(٨٢٨) و(٨٢٩) و(٨٣٠) و(٨٣١) و(٨٣٢) و(٨٣٣) و(٨٣٤) و(٨٣٥) و(٨٣٦) و(٨٣٧) و(٨٣٨) و(٨٣٩) و(٨٤٠) و(٨٤١) و(٨٤٢) و(٨٤٣) و(٨٤٤) و(٨٤٥) و(٨٤٦) و(٨٤٧) و(٨٤٨) و(٨٤٩) و(٨٥٠) و(٨٥١) و(٨٥٢) و(٨٥٣) و(٨٥٤) و(٨٥٥) و(٨٥٦) و(٨٥٧) و(٨٥٨) و(٨٥٩) و(٨٦٠) و(٨٦١) و(٨٦٢) و(٨٦٣) و(٨٦٤) و(٨٦٥) و(٨٦٦) و(٨٦٧) و(٨٦٨) و(٨٦٩) و(٨٧٠) و(٨٧١) و(٨٧٢) و(٨٧٣) و(٨٧٤) و(٨٧٥) و(٨٧٦) و(٨٧٧) و(٨٧٨) و(٨٧٩) و(٨٨٠) و(٨٨١) و(٨٨٢) و(٨٨٣) و(٨٨٤) و(٨٨٥) و(٨٨٦) و(٨٨٧) و(٨٨٨) و(٨٨٩) و(٨٩٠) و(٨٩١) و(٨٩٢) و(٨٩٣) و(٨٩٤) و(٨٩٥) و(٨٩٦) و(٨٩٧) و(٨٩٨) و(٨٩٩) و(٩٠٠) و(٩٠١) و(٩٠٢) و(٩٠٣) و(٩٠٤) و(٩٠٥) و(٩٠٦) و(٩٠٧) و(٩٠٨) و(٩٠٩) و(٩١٠) و(٩١١) و(٩١٢) و(٩١٣) و(٩١٤) و(٩١٥) و(٩١٦) و(٩١٧) و(٩١٨) و(٩١٩) و(٩٢٠) و(٩٢١) و(٩٢٢) و(٩٢٣) و(٩٢٤) و(٩٢٥) و(٩٢٦) و(٩٢٧) و(٩٢٨) و(٩٢٩) و(٩٣٠) و(٩٣١) و(٩٣٢) و(٩٣٣) و(٩٣٤) و(٩٣٥) و(٩٣٦) و(٩٣٧) و(٩٣٨) و(٩٣٩) و(٩٤٠) و(٩٤١) و(٩٤٢) و(٩٤٣) و(٩٤٤) و(٩٤٥) و(٩٤٦) و(٩٤٧) و(٩٤٨) و(٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦) و(٩٥٧) و(٩٥٨) و(٩٥٩) و(٩٦٠) و(٩٦١) و(٩٦٢) و(٩٦٣) و(٩٦٤) و(٩٦٥) و(٩٦٦) و(٩٦٧) و(٩٦٨) و(٩٦٩) و(٩٧٠) و(٩٧١) و(٩٧٢) و(٩٧٣) و(٩٧٤) و(٩٧٥) و(٩٧٦) و(٩٧٧) و(٩٧٨) و(٩٧٩) و(٩٨٠) و(٩٨١) و(٩٨٢) و(٩٨٣) و(٩٨٤) و(٩٨٥) و(٩٨٦) و(٩٨٧) و(٩٨٨) و(٩٨٩) و(٩٩٠) و(٩٩١) و(٩٩٢) و(٩٩٣) و(٩٩٤) و(٩٩٥) و(٩٩٦) و(٩٩٧) و(٩٩٨) و(٩٩٩) و(١٠٠٠) و(١٠٠١) و(١٠٠٢) و(١٠٠٣) و(١٠٠٤) و(١٠٠٥) و(١٠٠٦) و(١٠٠٧) و(١٠٠٨) و(١٠٠٩) و(١٠١٠) و(١٠١١) و(١٠١٢) و(١٠١٣) و(١٠١٤) و(١٠١٥) و(١٠١٦) و(١٠١٧) و(١٠١٨) و(١٠١٩) و(١٠٢٠) و(١٠٢١) و(١٠٢٢) و(١٠٢٣) و(١٠٢٤) و(١٠٢٥) و(١٠٢٦) و(١٠٢٧) و(١٠٢٨) و(١٠٢٩) و(١٠٣٠) و(١٠٣١) و(١٠٣٢) و(١٠٣٣) و(١٠٣٤) و(١٠٣٥) و(١٠٣٦) و(١٠٣٧) و(١٠٣٨) و(١٠٣٩) و(١٠٤٠) و(١٠٤١) و(١٠٤٢) و(١٠٤٣) و(١٠٤٤) و(١٠٤٥) و(١٠٤٦) و(١٠٤٧) و(١٠٤٨) و(١٠٤٩) و(١٠٥٠) و(١٠٥١) و(١٠٥٢) و(١٠٥٣) و(١٠٥٤) و(١٠٥٥) و(١٠٥٦) و(١٠٥٧) و(١٠٥٨) و(١٠٥٩) و(١٠٦٠) و(١٠٦١) و(١٠٦٢) و(١٠٦٣) و(١٠٦٤) و(١٠٦٥) و(١٠٦٦) و(١٠٦٧) و(١٠٦٨) و(١٠٦٩) و(١٠٧٠) و(١٠٧١) و(١٠٧٢) و(١٠٧٣) و(١٠٧٤) و(١٠٧٥) و(١٠٧٦) و(١٠٧٧) و(١٠٧٨) و(١٠٧٩) و(١٠٨٠) و(١٠٨١) و(١٠٨٢) و(١٠٨٣) و(١٠٨٤) و(١٠٨٥) و(١٠٨٦) و(١٠٨٧) و(١٠٨٨) و(١٠٨٩) و(١٠٩٠) و(١٠٩١) و(١٠٩٢) و(١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥) و(١٠٩٦) و(١٠٩٧) و(١٠٩٨) و(١٠٩٩) و(١١٠٠) و(١١٠١) و(١١٠٢) و(١١٠٣) و(١١٠٤) و(١١٠٥) و(١١٠٦) و(١١٠٧) و(١١٠٨) و(١١٠٩) و(١١١٠) و(١١١١) و(١١١٢) و(١١١٣) و(١١١٤) و(١١١٥) و(١١١٦) و(١١١٧) و(١١١٨) و(١١١٩) و(١١٢٠) و(١١٢١) و(١١٢٢) و(١١٢٣) و(١١٢٤) و(١١٢٥) و(١١٢٦) و(١١٢٧) و(١١٢٨) و(١١٢٩) و(١١٣٠) و(١١٣١) و(١١٣٢) و(١١٣٣) و(١١٣٤) و(١١٣٥) و(١١٣٦) و(١١٣٧) و(١١٣٨) و(١١٣٩) و(١١٤٠) و(١١٤١) و(١١٤٢) و(١١٤٣) و(١١٤٤) و(١١٤٥) و(١١٤٦) و(١١٤٧) و(١١٤٨) و(١١٤٩) و(١١٥٠) و(١١٥١) و(١١٥٢) و(١١٥٣) و(١١٥٤) و(١١٥٥) و(١١٥٦) و(١١٥٧) و(١١٥٨) و(١١٥٩) و(١١٦٠) و(١١٦١) و(١١٦٢) و(١١٦٣) و(١١٦٤) و(١١٦٥) و(١١٦٦) و(١١٦٧) و(١١٦٨) و(١١٦٩) و(١١٧٠) و(١١٧١) و(١١٧٢) و(١١٧٣) و(١١٧٤) و(١١٧٥) و(١١٧٦) و(١١٧٧) و(١١٧٨) و(١١٧٩) و(١١٨٠) و(١١٨١) و(١١٨٢) و(١١٨٣) و(١١٨٤) و(١١٨٥) و(١١٨٦) و(١١٨٧) و(١١٨٨) و(١١٨٩) و(١١٩٠) و(١١٩١) و(١١٩٢) و(١١٩٣) و(١١٩٤) و(١١٩٥) و(١١٩٦) و(١١٩٧) و(١١٩٨) و(١١٩٩) و(١٢٠٠) و(١٢٠١) و(١٢٠٢) و(١٢٠٣) و(١٢٠٤) و(١٢٠٥) و(١٢٠٦) و(١٢٠٧) و(١٢٠٨) و(١٢٠٩) و(١٢١٠) و(١٢١١) و(١٢١٢) و(١٢١٣) و(١٢١٤) و(١٢١٥) و(١٢١٦) و(١٢١٧) و(١٢١٨) و(١٢١٩) و(١٢٢٠) و(١٢٢١) و(١٢٢٢) و(١٢٢٣) و(١٢٢٤) و(١٢٢٥) و(١٢٢٦) و(١٢٢٧) و(١٢٢٨) و(١٢٢٩) و(١٢٣٠) و(١٢٣١) و(١٢٣٢) و(١٢٣٣) و(١٢٣٤) و(١٢٣٥) و(١٢٣٦) و(١٢٣٧) و(١٢٣٨) و(١٢٣٩) و(١٢٤٠) و(١٢٤١) و(١٢٤٢) و(١٢٤٣) و(١٢٤٤) و(١٢٤٥) و(١٢٤٦) و(١٢٤٧) و(١٢٤٨) و(١٢٤٩) و(١٢٥٠) و(١٢٥١) و(١٢٥٢) و(١٢٥٣) و(١٢٥٤) و(١٢٥٥) و(١٢٥٦) و(١٢٥٧) و(١٢٥٨



وَالِاسْتِمْتَاعُ عِنْدَنَا يَوْمَئِذِ التَّرْوِيجِ، فَعَرَضْنَا بِذَلِكَ النِّسَاءَ أَنْ نَضْرِبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُنَّ أَجْلاً. قَالَ: فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «افْعَلُوا ذَلِكَ». فَخَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي، مَعِيَ بُرْدَةٌ، وَمَعَهُ بُرْدَةٌ، وَبُرْدُهُ أَجُودُ مِنْ بُرْدِي، وَأَنَا أَشْبُ مِنْهُ، فَأَتَيْنَا امْرَأَةً، فَعَرَضْنَا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَأَعْجَبَهَا شَبَابِي، وَأَعْجَبَهَا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي، فَقَالَتْ: بُرْدٌ كَبِيرِدٍ. فَتَزَوَّجْتَهَا وَكَانَ الْأَجْلُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا عَشْرًا، فَلَبِثْتُ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ غَادِيًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ قَائِمٌ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ فِي هَذِهِ النِّسَاءِ أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ<sup>(١)</sup>، فَلْيَحْلُ سَبِيلَهُ، وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٩٤/٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ،

عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٩٥/٣١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ،

(١) في صحيح ابن حبان «شيئا».

(٢) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٤٥٤/٩ (٤١٤٧).

٣٣٩٤/٣١٥ - صحيح.

سبق تخريجه عند الحديث (٣٣٧٠).

(٣) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٤٦١/٩ (٤١٥٤).

٣٣٩٥/٣١٦ - في إسناده مقال، فهذا الحديث قد تفرد به ربيعة بن عثمان، قال البزار: (لا نعلمه

يروى إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن ربيعة إلا جعفر). وربيعة هذا ذكره الذهبي في الميزان

٤٤/٢ وقال: (وثقه ابن معين. وقال أبو زرعة: ليس بذاك القوي. وقال أبو حاتم: منكر

الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وهو ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني)؛ لذا قال

الحافظ ابن حجر في التقریب (١٩١٣): (صدوق له أوهام) فلعل هذا الحديث من أوهامه؛ إذ

لا تخلو بعض ألفاظ الحديث من نكارة.

أخرجه: البزار كما في كشف الأستار (١٤٦٥)، والنسائي في الكبرى (٥٣٨٦)، والدارقطني

٢٣٧/٣، والحاكم ١٨٨/٢، والبيهقي ٢٩١/٧.

قَالَ: حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنْ نَهَارِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِابْنَتِهِ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ ابْنَتِي قَدْ أَبْتُ أَنْ تَتَزَوَّجَ. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَطِيعِي أَبَاكَ». فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ حَتَّى تُخْبِرَنِي مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَنْ لَوْ كَانَتْ قَرْحَةً فَلَحِيسَتَهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ». قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَتَكْحَمُنَّ إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٩٦/٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا حَقُّ الْمَرْأَةِ عَلَى الزَّوْجِ؟ قَالَ: «يُطْعِمُهَا إِذَا طَعِمَ، وَيَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَى، ثُمَّ لَا يَضْرِبُ الْوَجْهَ، وَلَا يَقْبِضُ، وَلَا يَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٩٧/٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ:

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٧٢/٩ (٤١٦٤).

٣٣٩٦/٣١٧ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٤٤٦/٤ و٤٤٧ و٣/٥، وأبو داود (٢١٤٢) و(٢١٤٣) و(٢١٤٤)، وابن ماجه (١٨٥٠)، والنسائي في الكبرى (٩١٥١) و(٩١٦٠) و(٩١٧١) و(٩١٨٠) و(١١١٠٤)، وفي التفسير له (١٢٤)، والطبراني في الكبير ١٩/٩٩٩ و(١٠٠٠) و(١٠٠١) و(١٠٠٢) و(١٠٣٤) و(١٠٣٧) و(١٠٣٨) و(١٠٣٩)، والحاكم ٢/١٨٧ - ١٨٨، والبيهقي ٧/٢٩٥ و٣٠٥.

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٨٢/٩ (٤١٧٥).

٣٣٩٧/٣١٨ - صحيح.

أخرجه: عبد الرزاق (١٠٦٤٣)، وابن أبي شيبه (١٦٩٤٩) و(١٦٩٥٩)، والدارمي (٢٢١٥)، والبخاري ٧/٤٣ و(٥٢١٣) و(٥٢١٤)، ومسلم ٤/١٧٣ و(١٤٦١) و(٤٤) و(٤٥)، وأبو داود (٢١٢٤)، وابن ماجه (١٩١٦)، والترمذي (١١٣٩)، وأبو يعلى (٢٨٢٣)، وابن الجارود (٧٢٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/٢٧، والدارقطني ٣/٢٨٣، وأبو نعيم في الحلية ٢/٢٨٨ و٣/١٣، والبيهقي ٧/٣٠١ و٣٠٢، وابن عبد البر في التمهيد ١٧/٢٤٨، والبخاري (٢٣٢٦). =

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعٌ لِلْبِكْرِ، وَثَلَاثٌ لِلنَّبِيِّ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٩٨/٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٩٩/٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَهَا أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا، وَقَالَ: «لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، فَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٠٠/٣٢١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ

= وأخرجه مالك في الموطأ (١٥١٢) برواية الليثي، والشافعي في مسنده (١١٠٧) بتحقيقي، وعبد الرزاق (١٠٦٤٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٢٧/٣ و٢٨، والبيهقي ٣٠٢/٧ عن أنس ابن مالك، موقوفاً. وانظر الحديث (٣٣٩٨).

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٨/١٠ (٤٢٠٨).

٣٣٩٨/٣١٩ - سبق تخريجه عند الحديث (٣٣٩٨).

(٢) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٠/١٠ (٤٢٠٩).

٣٣٩٩/٣٢٠ - صحيح.

سبق تخريجه عند الحديث (٣٣٦٩).

(٣) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٠/١٠ (٤٢١٠).

٣٤٠٠/٣٢١ - صحيح.

أخرجه: عبد الرزاق (١٠٦٥٥)، وابن سعد في طبقاته ٥٣/٨ و٥٤، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٧١٢)، وأحمد ٦٨/٦ و٧٦ و١١٧، والدارمي (٢٢١٤)، والبخاري ٢٠٨/٣ (٢٥٩٣) و٢٣٨/٣ (٢٦٨٨) و٤٣/٧ (٥٢١٢)، ومسلم ١٧٤/٤ (١٤٦٣) (٤٧) و(٤٨)، وأبو داود (٢١٣٥) و(٢١٣٨)، وابن ماجه (١٩٧٢)، والنسائي في الكبرى (٨٩٣٤) و(٩٨٢٣)، =

ابن عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ فِي مَسْلَاحِهَا<sup>(١)</sup> مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَّةٌ، فَلَمَّا كَبُرَتْ جَعَلَتْ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ<sup>(٢)</sup> قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ: يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ<sup>(٣)</sup>.

٣٢٢/٣٤٠١- حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ،

= وفي عشرة النساء له (٣٧) و(٤٣) و(٤٦) و(٤٨)، وأبو يعلى (٤٦٢١)، وابن الجارود (٧٢٥)، والحاكم ١٨٦/٢، والبيهقي ٧٤/٧ و٧٤-٧٥ و٢٩٦-٢٩٧، والبغوي (٢٣٢٤). وأخرجه الشافعي في مسنده (١١١١) بتحقيقي، والطيالسي (١٤٧٠)، وابن سعد في طبقاته ٥٤/٨ عن عروة، مرسلاً.

(١) المسلاخ بكسر الميم وبالخاء المعجمة، وهو الجلد، ومعناه: أن أكون أنا هي، ولم ترد عائشة عيب سودة بذلك، بل وصفتها بقوة النفس وجودة القريحة، وهي الحدة بكسر الحاء. شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (١٤٦٥).

(٢) أي: نوبتها، وهي يوم وليلة، وفيه جواز هبتها نوبتها لضرتها؛ لأنه حقها، لكن يشترط رضا الزوج بذلك؛ لأن له حقاً في الواهبة فلا يفوته إلا برضاه، ولا يجوز أن تأخذ على هذه الهبة عوضاً، ويجوز أن تهب للزوج فيجعل الزوج نوبتها لمن شاء، وقيل: يلزمه توزيعها على الباقيات، ويجعل الواهبة كالمعدومة، والأول أصح، وللواهبة الرجوع متى شاءت، فترجع في المستقبل دون الماضي؛ لأن الهبات يرجع فيما لم يقبض منها دون المقبوض. شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (١٤٦٥).

(٣) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٢/١٠ (٤٢١١).

٣٢٢/٣٤٠١- صحيح.

أخرجه: معمر في جامعه (٢٠٨١٠)، والطيالسي (٢٢٨١)، والحميدي (٥٩٩)، وأحمد ١٦٠/٢ و١٩٣ و١٩٤ و١٩٥، ومسلم ٧٨/٣ (٩٩٦) (٤٠)، وأبو داود (١٦٩٢)، والنسائي في الكبرى (٩١٧٦) و(٩٩٧٧)، والخراطي في مكارم الأخلاق: ٥٦، وابن حبان (٤٢٤٠)، وابن عدي في الكامل ٢٦٤/٥، وأبو الشيخ في الأمثال (٨٠)، والحاكم ٤١٥/١ و٥٠٠/٤، وأبو نعيم في الحلية ١٢٢/٤ و٢٣/٥ و٨٧ و١٣٥/٧، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤١١) و(١٤١٢) و(١٤١٣)، والبيهقي في السنن ٧/٨ و٢٥/٩.

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ<sup>(١)</sup> لَهُ، فَدَخَلَ فَقَالَ: أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوَّتَهُمْ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَنْطَلِقُ فَأَعْطِهِمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْسِبَ عَمَّا يَمْلِكُ قُوَّتَهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٣/٣٤٠٢- حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مَرْوَدٍ الْعَافِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنُثْ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٤/٣٤٠٣- حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= في بعض الروايات جاء الحديث بلفظ: أَنْ يُضَيِّحَ مَنْ يَقُوتُ.

(١) القهرمان: هو كالحازن والوكيل والحافظ لما تحت يده، والقائم بأمر الرجل، بلغة الفرس. النهاية ٤/١٢٩.

(٢) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ١٠/٥٢ (٤٢٤١).

٣٢٣/٣٤٠٢ - صحيح.

أخرجه: الشافعي في السنن المأثورة (١٠٥)، والحميدي (٦٩٠)، وأحمد ٦/٢ و ١٠ و ٤٨ و ٦٨ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٥٣، وعبد بن حميد (٧٧٩)، والدارمي (٢٣٤٧) و (٢٣٤٨)، وأبو داود (٣٢٦١) و (٣٢٦٢)، وابن ماجه (٢١٠٥) و (٢١٠٦)، والترمذي (١٥٣١)، والنسائي ٧/١٢ و ٢٥، وفي الكبرى له (٤٧٣٥) و (٤٧٦٩) و (٤٧٧٠) و (٤٧٧١)، وابن الجارود (٩٢٨)، وابن حبان (٤٣٣٩) و (٤٣٤٢)، والطبراني في الأوسط (٣٠٩٧)، والحاكم ٤/٣٠٣، وأبو نعيم في الحلية ٦/٧٩، والبيهقي ٧/٣٦٠ - ٣٦١ و ٤٦/١٠ و ٤٧، والخطيب في تاريخه ٥/٨٨.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦١١١) و (١٦١١٣) و (١٦١١٥)، والبيهقي ١٠/٤٦ و ٤٧ عن ابن عمر، موقوفا. الروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى.

(٣) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ١٠/١٨٣ (٤٣٤٠).

٣٢٤/٣٤٠٣ - صحيح.

أخرجه: أحمد ١/١٩٧ و ١٩٨، والبخاري ١/١٥٦ (٦٠٢) و ٤/٢٣٦ (٣٥٨١)، و ٨/٤٠ =

الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ قَالَ: نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا، وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَاَنْطَلَقَ وَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، افرُغْ مِنْ أَضْيَافِكَ. فَلَمَّا أُمْسَيْتُ، جِئْنَا بِقِرَاهِمُ فَأَبَوْا، وَقَالُوا: حَتَّى يَجِيءَ أَبُوكَ مَنْزِلَهُ، فَيَطْعَمَ مَعَنَا. فَقُلْتُ: إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ، وَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَدَى، فَأَبَوْا عَلَيْنَا، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: قَدْ فَرَعْتُمْ مِنْ أَضْيَافِكُمْ؟ فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، فَقَالَ: أَلَمْ أَمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ وَتَنَحَّيْتُ. قَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتُ. فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا لِي ذَنْبٌ هُوَ لَاءِ أَضْيَافِكَ، فَسَلَهُمْ، قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِقِرَاهِمُ، فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّى تَجِيءَ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاكُمُ؟ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ. قَالُوا: فَوَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ. فَقَالَ: لَمْ أَرِ كَالشَّرِّ مُنْذُ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا الْأَوَّلُ، فَمِنَ الشَّيْطَانِ. فَهَلُمُّوا قِرَاكُمُ، فَجِيءَ بِالطَّعَامِ، فَسَمِيَ اللَّهُ، وَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَرُّوا وَحَيْثُ. فَقَالَ: «بَلْ أَنْتَ أَبْرُهُمْ وَخَيْرُهُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٥/٣٤٠٤ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَعْضِ مَعَازِيهِ، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ سَالِمًا أَنْ أَضْرِبَ عَلَى رَأْسِكَ بِالذَّفِّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ

= (٦١٤٠) و٤١ (٦١٤١)، ومسلم ١٣٠/٦ (٢٠٥٧) (١٧٦) و١٣١ (٢٠٥٧) (١٧٧)، وأبو داود (٣٢٧٠) و(٣٢٧١)، وأبو نعيم في الدلائل (٤٩٨)، والبيهقي ٣٤/١٠، وفي الدلائل له ١٠٣/٦.

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٩١/١٠ (٤٣٥٠).

٣٢٥/٣٤٠٤ - إسناده حسن؛ الحسين بن واقد صدوق حسن الحديث.

أخرجه: أحمد ٣٥٣/٥ و٣٥٦، وفي فضائل الصحابة له ٤٨٠، والترمذي (٣٦٩٠)، والبيهقي ٧٧/١٠، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٩١/٤٧.

نَذَرْتُ فَاَفْعَلِي، وَإِلَّا فَلَا». قَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ. فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَضَرَبَتْ بِالذُّفِّ (١)(٢).

٣٤٠٥/٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا وَفَاءَ لِنَذْرِي فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا وَفَاءَ لِنَذْرِي فِي مَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ، أَوْ ابْنُ آدَمَ» (٣).

٣٤٠٦/٣٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي

(١) وأما حسن خلقه ﷺ فقد كانت فيه الأخلاق الحميدة، والآداب المجيدة، جميعها على الانتهاء في كمالها، والاعتدال في غايتها، حتى أثنى الله تبارك وتعالى عليه بذلك، فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [الفلم: ٤].

وكان ﷺ دائم البشر، سهل الخلق، لين الجانب، ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخاب، وعلى الجملة فقد كان النبي ﷺ محلى بصفات الكمال المنقطعة النظير، أدبه ربه فأحسن تأديبه. وما أحسن قول صاحب البردة، رحمه الله تعالى، حيث قال:

فاق النبيين في خلق وفي خلق  
ولم يدانوه في علم ولا كرم

انظر حقائق الأنوار: ٤٢٩-٤٣١، والرحيق المختوم: ٣٦١.

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٠ / ٢٣٢ (٤٣٨٦).

٣٤٠٥/٣٢٦ - صحيح .

أخرجه: الشافعي في مسنده (١٠٤٥) و(١٠٤٦) بتحقيقي، وعبد الرزاق (١٥٨١٤)، والحميدي (٨٢٩)، وأحمد ٤/٤٢٦ و٤٢٩ و٤٣٠ و٤٣٢ و٤٣٣ و٤٣٦ و٤٣٩ و٤٤٣، والدارمي (٢٣٤٢) و(٢٥٠٨)، ومسلم ٧٨/٥ (١٦٤١) (٨)، وأبو داود (٣٣١٦)، وابن ماجه (٢١٢٤)، والنسائي ٧/١٩ و٢٧ و٢٨ و٢٩ و٣٠، وفي الكبرى له (٤٧٥٤) و(٨٥٩٢) و(٨٧٦٢)، وابن الجارود (٩٣٣)، وابن حبان (٤٣٩٢)، والبيهقي ١٠/٦٨ - ٦٩ و٧٠، وفي المعرفة له (٥٨٣٠)، والبخاري (٢٧١٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٤٤) من طريق أبي قلابة، عن أبي المهلب، مرسلاً.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٠ / ٢٣٦ (٤٣٩١).

=

٣٤٠٦/٣٢٧ - صحيح .

خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ وَهُوَ مُلْتَمِّمٌ، وَعِنْدَهُ عُرْوَةٌ، قَالَ: فَجَعَلَ عُرْوَةٌ يَتَنَاوَلُ لِحْيَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَيُحَدِّثُهُ. قَالَ: فَقَالَ الْمُغِيرَةُ لِعُرْوَةَ: لَتَكْفُنَّ يَدَكَ عَنْ لِحْيَتِهِ أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْكَ. قَالَ: فَقَالَ عُرْوَةُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنُ أَخِيكَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ. فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا عُذْرُ مَا عَسَلْتَ رَأْسَكَ مِنْ عُذْرَتِكَ بَعْدُ<sup>(١)</sup>.

٣٢٨/٣٤٠٧- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٩/٣٤٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= هذا الحديث بهذا السند لم نقف عليه، إنما الذي وقفنا عليه هو من طريق عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم ضمن حديث مطول.

أخرجه: عبد الرزاق (٩٧٢٠)، وأحمد ٤/٣٢٤ و٣٢٩، والبخاري ٣/٢٥٢ (٢٧٣١) و(٢٧٣٢)، وأبو داود (٢٧٦٥) و(٤٦٥٥)، وابن حبان (٤٨٧٢)، والطبراني في الكبير ٢٠/١٣، والبيهقي ٩/٢١٨-٢٢١، وفي الدلائل له ٤/٩٩-١٠٨.

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٠/٤٤٤ (٤٥٨٣).

٣٢٨/٣٤٠٧- صحيح.

أخرجه: معمر في جامعه (١٩٦٩٤)، والطيالسي (٩٨٧)، وأحمد ٥/٢٧٧ و٢٧٩ و٢٨٤، والبخاري في الأدب المفرد (٧٤٨)، ومسلم ٣/٧٨ (٩٩٤) (٣٨)، وابن ماجه (٢٧٦٠)، والترمذي (١٩٦٦)، والنسائي في الكبرى (٩١٨٢)، وأبو عوانة كما في إنحاف المهرة ٣/٤٥ (٢٥٠٢)، وابن حبان (٤٢٤٢)، والبيهقي ٤/١٧٨ و٧/٤٦٧.

(٢) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٠/٥٠٣ (٤٦٤٦).

٣٢٩/٣٤٠٨- صحيح.

= أخرجه: أحمد ٣/٤٩٨، والبخاري ٧/٣٢ (٥١٧٦) و٣٣ (٥١٨٢) و(٥١٨٣) و(٥٥٩١)



أَبُو عَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا عَرَسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، ثُمَّ صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، وَمَا قَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ إِلَّا أَمْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ، وَبَلَّتْ تَمِيرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ<sup>(١)</sup> مِنْ حِجَارَةٍ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَتْهُ بِهِ، فَسَقَّتَهُ تَخْضُهُ بِذَلِكَ<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٣٠/٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ

= ١٣٩ (٥٥٩٧) و ١٧٣/٨ (٦٦٨٥) وفي الأدب المفرد، له (٧٤٦)، ومسلم ١٠٣/٦ (٢٠٠٦) (٨٦) و (٨٧)، وأبو داود (٣٧٠٨)، وابن ماجه (١٩١٢)، والنسائي في الكبرى (٦٦٢٣)، والطبراني في الكبير (٥٧٩٤) و (٥٨٦٣) و (٥٩٢٥)، والبيهقي ٣٠٠/٨، والبخاري (٣٠١٩).

(١) تور: هو إناء من صفر أو حجارة كالإجانة. النهاية ١/١٩٩.

(٢) وفي هذا جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضرين بفاخر من الطعام والشراب إذا لم يتأذوا الباقون لإيثارهم المخصص لعلمه، أو صلاحه، أو شرفه، أو غير ذلك، كما كان الحاضرون هناك يؤثرون رسول الله ﷺ، ويسرون بإكرامه، ويفرحون بما جرى، وإنما شربه النبي ﷺ لعلتين: إحداهما: إكرام صاحب الشراب وإجابته التي لا مفسدة فيها، وفي تركها كسر قلبه، والثانية: بيان الجواز، والله أعلم. شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (٢٠٠٨).

(٣) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٢١٧/١٢ (٥٣٩٥).

٣٣٠/٣٤٠٩ - صحيح .

أخرجه: الحميدي (١١١٤)، وأحمد ٢/٣٦٦ و ٣٧٠، ومسلم ٥٦/٨ (٢٦٦٤) (٣٤)، وابن ماجه (٧٩) و (٤١٦٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٣٥٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٤١١) و (١٠٤٥٨) و (١٠٤٥٩) و (١٠٤٦٠)، وفي عمل اليوم والليلة له (٦٢١) و (٦٢٢) و (٦٢٣) و (٦٢٤) و (٦٢٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٥٩) و (٢٦٠) و (٢٦١) و (٢٦٢)، وابن حبان (٥٧٢٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤٩)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (١٠٢٨)، وأبو نعيم في الحلية ١٠/٢٩٦، والبيهقي ٨٩/١٠، وفي شعب الإيمان له (١٩٤)، وفي الأسماء والصفات له: ٢٠٣، وفي الاعتقاد له: ١٥٩، والخطيب في تاريخه ١٢/٢٢٣، وفي الفقيه والمتفقه له ١٧٢/٢، وابن عبد البر في التمهيد ٩/٢٨٧، والمزي في تهذيب الكمال ٢/٤٧٢.

ابن عجلان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ قال: «المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف»<sup>(١)</sup>، وكل على خير، احرص على ما ينفعك ولا تعجز، فإن غلبك شيء فقل: قدر الله وما شاء، وإياك واللؤ؛ فإن اللؤ تفتح عمل الشيطان»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٣١/٣٤١٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ:

(١) المراد بالقوة هنا: عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما على العدو في الجهاد، وأسرع خروجا إليه، وذاهبا في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى في كل ذلك، واحتمال المشاق في ذات الله تعالى. شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (٢٦٦٤).

(٢) قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٢٦٦٤): (قال القاضي عياض: قال بعض العلماء: هذا النهي إنما هو لمن قاله معتقدا ذلك حتما، وأنه لو فعل ذلك لم تصبه قطعا، فأما من رد ذلك إلى مشيئة الله تعالى بأنه لن يصيبه إلا ما شاء الله، فليس من هذا، واستدل بقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الغار: (لو أن أحدهم رفع رأسه لرآنا)، قال القاضي: وهذا لا حجة فيه؛ لأنه إنما أخبر عن مستقبل، وليس فيه دعوى لرد قدر بعد وقوعه... قال القاضي: فالذي عندي في معنى الحديث أن النهي على ظاهره وعمومه، لكنه نهى تنزيه، ويدل عليه قوله: «فإن لو تفتح عمل الشيطان». أي: يلقي في القلب معارضة القدر، ويوسوس به الشيطان. هذا كلام القاضي، قلت: وقد جاء من استعمال لؤ في الماضي قوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى» وغير ذلك، فالظاهر أن النهي إنما هو عن إطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه، فيكون نهى تنزيه لا تحريم، فأما من قاله تأسفا على ما فات من طاعة الله تعالى، أو ما هو متعذر عليه من ذلك، ونحو هذا، فلا بأس به، وعليه يحمل أكثر الاستعمال الموجود في الأحاديث، والله أعلم).

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٢٨/١٣ (٥٧٢١).

٣٣١/٣٤١٠ - صحيح.

أخرجه: إسحاق بن راهويه (٩٠٣)، وأحمد ١١٢/٦ و٢٠٨ و٢٢٩ و٢٨١، والبخاري ٢١٦/٧ (٥٩٥٥)، ومسلم ١٥٨/٦ (٢١٠٧) (٩٠)، والنسائي ٢١٣/٨، وفي الكبرى له (٩٧٨١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/٢٨٣، والبغوي (٣٢١٦) من طريق عروة، عن عائشة، به. وسبق طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، عند الحديث (٨٤٤).

أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَتْ فِي حِجْرِ عَائِشَةَ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَعِنْدِي نَمَطٌ فِيهِ صُورَةٌ، فَوَضَعْتُهُ عَلَى سَهْوَتِي. قَالَتْ: فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاجْتَبَدَهُ، وَقَالَ: «أَتَسْتَرِينَ الْجِدَارَ؟ فَجَعَلْتُهُ وَسَادَتَيْنِ». فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَزْنِفُقُ عَلَيْهِمَا<sup>(١)</sup>.

٣٤١١/٣٣٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ فِي حِجْرِي جَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَوَّجْتُهَا. قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غُرْسِهَا، فَلَمْ يَسْمَعْ غِنَاءً وَلَا لَعِبًا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، هَلْ غَنَيْتُمُ عَلَيْهَا أَوْ لَا تُغْتَوْنَ عَلَيْهَا؟». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يُجَبِّونَ الْغِنَاءَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٤١٢/٣٣٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٥٤/١٣ (٥٨٤٣).

٣٤١١/٣٣٢ - إسناده ضعيف؛ لجهالة إسحاق بن سهل فقد تفرد بالرواية عنه محمد بن إبراهيم، ويغني عنه ما في التخریج.

أخرجه: أحمد ٢٦٩/٦، والبخاري ٢٨/٧ (٥١٦٢)، والحاكم في المستدرک ١٨٣/٢-١٨٤، والبيهقي ٢٨٨/٧، والبعوي (٢٢٦٧)، ولفظه: عن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي ﷺ: «يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو».

(٢) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٨٥/١٣ (٥٨٧٥).

٣٤١٢/٣٣٣ - صحيح.

أخرجه: ابن سعد في الطبقات ٤٤٧/٨، وأحمد ٣٥٩/٦ و٣٦٠، وعبد بن حميد (١٥٨٩)، والبخاري ١٠٥/٥ (٤٠٠١)، وأبو داود (٤٩٢٢)، وابن ماجه (١٨٩٧)، والترمذي (١٠٩٠)، والنسائي في الكبرى (٥٥٦٣)، والطبراني في الكبير ٢٤/٢٤ (٦٩٥) و(٦٩٨) و(٦٩٩)، والبيهقي ٢٨٨/٧ - ٢٨٩، والبعوي (٢٢٦٥).

فَدَخَلَ عَلَيَّ صَبِيحَةَ غُرْسِي، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسْتَ مِنِّي، فَجَعَلْتُ جُؤَيْرِيَّاتٍ لَنَا يَضْرِبْنَ بِدُفٍّ لَهُنَّ، وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ إِلَيَّ أَنْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ:

وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي عَدِ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعِي هَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ»<sup>(١)</sup>.

٣٤١٣/٣٣٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ بَيْتٌ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

(١) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ١٨٩/١٣ (٥٨٧٨).

٣٤١٣/٣٣٤ - صحيح.

أخرجه: مالك في الموطأ (٢٢١٤) برواية الليثي، والشافعي في السنن المأثورة (٥٤٠)، والطيالسي (١٨٤١)، والحميدي (٦٩٧)، وأحمد ٤/٢ و٥٧ و٥٠ و٨٠ و١١٣، والدارمي (٣١٧٩)، والبخاري ٢/٤ (٢٧٣٨)، ومسلم ٧٠/٥ (١٦٢٧) (١) و(٢) و(٣) و(٤)، وأبو داود (٢٨٦٢)، وابن ماجه (٢٦٩٩) و(٢٧٠٢)، والترمذي (٩٧٤) و(٢١١٨)، والنسائي ٢٣٨/٦ - ٢٣٩ و٢٣٩، وفي الكبرى له (٦٤٤٢) و(٦٤٤٣)، وأبو يعلى (٥٥١٢)، وابن الجارود (٩٤٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٦٣٠)، وابن حبان (٦٠٢٥)، والطبراني في الكبير (١٣١٨٩)، والدارقطني ٤/١٥٠-١٥١، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٥٢ و٨/١٣٨ و٣٢٢-٣٢٣ و٢٣١/٩ و٤٠٣/١٠، والبيهقي ٦/٢٧١-٢٧٢، والبغوي (١٤٥٧).

وأخرجه أحمد ١٠/٢، والنسائي ٦/٢٩٣، وفي الكبرى له (٦٤٤٤)، عن ابن عمر موقوفاً.

(٢) قال الشافعي - رحمه الله تعالى -: (معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده، ويستحب تعجيلها، وأن يكتبها في صحته، ويشهد عليه فيها، ويكتب فيها ما يحتاج إليه، فإن تجدد له أمر يحتاج إلى الوصية به ألحقه بها). شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (١٦٢٧).

(٣) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٣٨٣/١٣ (٦٠٢٤).

٣٣٥/٣٤١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: هَاجَرَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ بِأُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ وَهِيَ امْرَأَتُهُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ أَرْضَ الْحَبَشَةِ مَرِضًا، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، أَوْصَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَبَعَثَ مَعَهَا النَّجَاشِيَّ شُرْحَيْلَ بْنَ حَسَنَةَ<sup>(١)</sup>.

٣٣٦/٣٤١٥ - حَدَّثَنَا رِبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا مَرْقُومًا<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣٣٧/٣٤١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبَّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ

٣٣٥/٣٤١٤ - صحيح.

أخرجه: ابن سعد في الطبقات ٨/٩٩، وأحمد ٦/٤٢٧، وأبو داود (٢٠٨٦) و(٢١٠٧) و(٢١٠٨)، والنسائي ٦/١١٩، وفي الكبرى له (٥٥١٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٠٦١)، والطبراني في الكبير ٢٣/٤٠٢ و(٤٠٣)، والدارقطني ٣/٢٤٦، والحاكم ٢/١٨١ و٤/٢٠ و٢٢، والبيهقي ٧/١٣٩ و٢٣٢، وفي الدلائل له ٣/٤٦٠ من طرق عن ابن شهاب عن عروة عن أم حبيبة موصولا ومرسلا.

(١) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ١٣/٣٨٥ - ٣٨٦ (٦٠٢٧).

٣٣٦/٣٤١٥ - إسناده حسن؛ من أجل سعيد بن جهمان.

أخرجه: أحمد ٥/٢٢٠ و٢٢١ و٢٢٢، وأبو داود (٣٧٥٥)، وابن ماجه (٣٣٦٠)، والبخاري في مسنده (٣٨٢٦)، والطبراني في الكبير (٦٤٤٦)، والحاكم ٢/١٨٦، وأبو نعيم في الحلية ١/٣٦٩، والبيهقي ٧/٢٦٧، وفي شعب الإيمان له (١٠٧٣٣)، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/١٨٠ - ١٨١. جاء في بعض الروايات كلمة مزوقا بدل: مرقوما، وجاءت بعضها مطولة.

(٢) مرقوما: يريد النقش والوشى، والأصل فيه الكتابة. النهاية ٢/٢٥٣.

(٣) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ١٤/٢٦٧ (٦٣٥٤).

٣٣٧/٣٤١٦ - ظاهر إسناد الحديث يدل على الصحة، وقد قال الترمذي: (حسن صحيح) =

الْمَكِّيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى حَلَّ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ<sup>(١)</sup>.

٣٣٨/٣٤١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَعَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقُولُ: تَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا؟! فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَقْوَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمِنْ أَبْنَيْتٍ مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾<sup>(٢)</sup>. قَالَتْ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٩/٣٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ قَالَ:

= وقد ضعفه بعض العلماء لمعارضته ظاهر قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾ [الأحزاب: ٥٢] قال ابن العربي في أحكام القرآن ٣/ ٥٨٤: (وهو حديث واه، ومتعلق ضعيف، وقد بيناه في القسم الثاني من الناسخ والنسوخ، فتم تمام القول وبيانه).  
أخرجه: عبد الرزاق (١٤٠٠١)، والحميدي (٢٣٥)، وابن سعد في الطبقات ٨/ ١٩٤ و ١٩٥، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١١٨٣) و (١١٨٤)، وأحمد ٦/ ٤١ و ١٨٠ و ٢٠١، والدارمي (٢٢٤٧)، والترمذي (٣٢١٦)، والنسائي ٦/ ٥٦، وفي الكبرى له (٥٣١١) و (١١٤١٥)، وفي التفسير له (٤٣٥)، والطبري في تفسيره ٢٢/ ٣٢، والطحاوي في شرح المشكل (٥٢١) و (٥٢٢) و (٥٢٣)، والحاكم ٢/ ٤٣٧، والبيهقي ٧/ ٥٤.  
(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٤/ ٢٨١ (٦٣٦٦).

٣٣٨/٣٤١٧ - صحيح.

أخرجه: أحمد / ١٣٤ و ١٥٨ و ٢٦١، والبخاري ٦/ ١٤٧ (٤٧٨٨) و ٧/ ١٥ (٥١١٣)، ومسلم ٤/ ١٧٤ (١٤٦٤) و (٤٩) و (٥٠)، وابن ماجه (٢٠٠٠)، والنسائي ٦/ ٥٤، وفي الكبرى له (٢٦١٥) و (٥٣٠٦) و (٨٩٢٧) و (١١٤١٤)، وفي التفسير له (٤٣٤)، والحاكم ٢/ ٤٣٦، والبيهقي ٧/ ٥٥، والبخاري (٢٢٦٢)، وفي تفسيره (١٧٣١)، وابن حجر في تغليق التعليق ٤/ ٤١١.

(٢) الأحزاب: ٥١.

(٣) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٤/ ٢٨٢ (٦٣٦٧).

= ٣٣٩/٣٤١٨ - إسناده حسن؛ الحسين بن واقد صدوق حسن الحديث.

سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَيُقِلُّ اللُّغُوَ، وَيُطِيلُ الصَّلَاةَ، وَيُقْصِرُ الخُطْبَةَ، وَلَا يَأْنَفُ وَلَا يَسْتَكْثِرُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَزْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ فَيَقْضِي لَهُ حَاجَتَهُ<sup>(١)</sup>.

٣٤١٩/٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الصَّنَابِحِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ، فَلَا تَقْتُلَنَّ بَعْدِي»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٢٠/٣٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ذُكَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْمُرْزِيِّ،

= أخرجه: الدارمي (٧٥)، والنسائي ٣/١٠٨-١٠٩، وفي الكبرى له (١٧١٦)، وابن حبان (٦٤٢٣)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي: ٣٤، والحاكم ٢/٦١٤، والبيهقي في دلائل النبوة ٣٢٩/١.

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٤/٣٣٤ (٦٤٢٤).

٣٤١٩/٣٤٠ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٧٨٠)، وابن أبي شيبة (٣١٦٥٨) و(٣٧١٧٢) و(٣٧١٧٣)، وأحمد ٩/٤ و٣٥١، وابن ماجه (٣٩٤٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥٤٠) و(٢٥٤١)، وفي السنة له (٧٣٩)، وأبو يعلى (١٤٥٢) و(١٤٥٤) و(١٤٥٥)، وابن حبان (٥٩٨٥) و(٦٤٤٦) و(٦٤٤٧)، والطبراني في الكبير (٧٤١٤) و(٧٤١٥) و(٧٤١٦).

(٢) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ١٤/٣٥٨ (٦٤٤٧).

٣٤٢٠/٣٤١ - صحيح.

أخرجه: الحميدي (٨٩٣)، وأحمد ٤/١٧٤، والبخاري في التاريخ الكبير ٣/٢٢٥، وأبو داود (٥٢٣٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٠٧٧) و(١١٠٩) و(١١١٠)، والطبراني في الكبير (٤٢٠٧) و(٤٢٠٨) و(٤٢٠٩) و(٤٢١٠)، وأبو نعيم في الحلية ١/٣٦٥، وفي الدلائل له (٣٣٣)، وابن الأثير في أسد الغابة ٢/١٦١ - ١٦٢، والمزي في تهذيب الكمال ٢/٤٣٦ (١٧٨٦).

قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْبٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَقَالَ لِعُمَرَ: «انْطَلِقْ فَجَهِّزْهُمْ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِيَ إِلَّا أَصْعُ مِنْ تَمْرٍ. فَاَنْطَلَقَ فَأَخْرَجَ مِفْتَاحًا مِنْ حُزْبَتِهِ، فَفَتَحَ الْبَابَ، فَإِذَا شِبْهُ الْفَصِيلِ الرَّابِضِ مِنَ التَّمْرِ، فَأَخَذْنَا مِنْهُ حَاجَتَنَا. قَالَ: فَلَقَدْ اَلْتَمْتُ إِلَيْهِ - وَإِنِّي لَمِنْ آخِرِ أَصْحَابِي - كَأَنَّا لَمْ نَرْزَأُهُ تَمْرَةً<sup>(١)</sup>.

٣٤٢١/٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى حَبْرٍ تَيْمَاءَ<sup>(٢)</sup>، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢٢/٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ مِنْ أَرْضِ شَنْوَاءَ، وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ. فَقَالَ: لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَهُ عَلَيَّ يَدِي. قَالَ: فَلَقِيَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَيَّ يَدِي مَنْ شَاءَ فَهَلْ

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٦٢/١٤ (٦٥٢٨).

٣٤٢١/٣٤٢ - إسناده ضعيف؛ لضعف رواية ورقاء في منصور خاصة؛ فقد تكلم يحيى القطان في حديثه عن منصور. لم أفق عليه.

(٢) تيماء: بالفتح وسكون التحتية والمد، بليد في أطراف الشام بينهما وبين وادي القرى على طريق حاج دمشق. مراصد الاطلاع ٢٧٦/١.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٩٧/١٤ (٦٥٥٦).

٣٤٢٢/٣٤٣ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣٠٢/١ و٣٥٠، ومسلم ١١/٣ (٨٦٨) (٤٦)، وابن ماجه (١٨٩٣)، والنسائي ٨٩/٦ - ٩٠، وفي الكبرى له (٥٥٢٩)، وابن منده في الإيمان (١٣١) و(١٣٢)، والبيهقي ٢١٤/٣، وابن الأثير في أسد الغابة ٥٦/٣-٥٧. الروايات مطولة ومختصرة.





٣٤٢٤/٣٤٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَنْبَسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ نِسَاؤُهُ: انْظُرْ حَيْثُ تُحِبُّ أَنْ تَكُونَ فِيهِ فَنَحْنُ نَأْتِيكَ. قَالَ ﷺ: «أَوْكُلُكُنَّ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. فَانْتَقَلَ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، فَمَاتَ فِيهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

٣٤٢٥/٣٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ وَالْأَشْجُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ كَانَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُهُ مُسْتَرْضَعًا فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ، وَكَانَ ظَهْرُهُ<sup>(٢)</sup> قَيْنًا، فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ وَيَرْجِعُ. قَالَ عَمْرٍو: فَلَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ابْنِي إِبْرَاهِيمَ كَانَ فِي الشَّدِيِّ، وَإِنَّ لَهُ ظَهْرَيْنِ تُكْمِلَانِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢٤/٣٤٥ - صحيح.

أخرجه: ابن طهمان في مشيخته (٦)، والحميدي (٢٣٣)، وابن سعد ٢١٧/٢ و٢٣٢، وأحمد ٣٤/٦ و٣٨ و١١٧ و٢٢٨، والدارمي (٨٢)، والبخاري ٦١/١ (١٩٨) و١٦٩/١ (٦٦٥) و٢٠٧/٣ (٢٥٨٨) و٩٩/٤ (٣٠٩٩) و١٣/٦ (٤٤٤٢) و١٦٥/٧ (٥٧١٤)، ومسلم ٢١/٢ (٤١٨) و٩١ (٤١٨) و٢٢/٢ (٤١٨) و٩٢، وابن ماجه (١٦١٨)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٧٢٦/٢، والنسائي في الكبرى (٧٠٨٣) و(٧٠٨٨) و(٨٩٣٥)، وأبو عوانة ٤٤١/١ و٤٤٢ و٤٤٣، والبيهقي ٣١/١، وفي الدلائل له ١٧٣/٧، والبغوي (٣٨٢٥).

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٥٨٢/١٤ (٦٦١٤).

٣٤٢٥/٣٤٦ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٢١١٥)، وابن سعد في الطبقات ١٣٦/١ و١٣٩، وأحمد ١١٢/٣، والبخاري في الأدب المفرد (٣٧٦)، ومسلم ٧٦/٧ (٢٣١٦) و(٦٣)، وابن أبي الدنيا في العيال (١٧٧)، وابن أبي عاصم في الزهد ٢٣/١، وأبو يعلى (٤١٩٢) و(٤١٩٥) و(٤١٩٦) و(٤١٩٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي: ٦٥، والبيهقي ٢/٢٦٣.

(٢) الظئر: المرضعة غير ولدها. النهاية ١٥٤/٣.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٤٠٠/١٥ (٦٩٥٠).

٣٤٢٦/٣٤٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْسَحَ مَخَاطَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: دَعْنِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَفْعَلُهُ. قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَحْبَبِيهِ؛ فَإِنِّي أَحْبَبُهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٤٢٧/٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرَورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ»<sup>(٢)</sup>، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ. فَأَكْشِفُهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ. فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢٨/٣٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي

٣٤٢٦/٣٤٧ - إسناده حسن؛ من أجل طلحة بن يحيى فهو صدوق حسن الحديث.

أخرجه: الترمذي (٣٨١٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٨/٨.

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٥٣٤/١٥ (٧٠٥٨).

٣٤٢٧/٣٤٨ - صحيح.

أخرجه: ابن سعد في الطبقات ٦٤/٨ و٦٧، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٧٠٣)، وأحد ٤١/٦ و١٢٨ و١٦١، وفي فضائل الصحابة له (١٦٣٨)، والبخاري ٧١/٥ (٣٨٩٥) و٦/٧ (٥٠٧٨) و١٨/٧ (٥١٢٥) و٤٦/٩ (٧٠١١) و(٧٠١٢)، ومسلم ١٣٤/٧ (٢٤٣٨) (٧٩)، وأبو يعلى (٤٤٩٨) و(٤٦٠٠)، والطبراني في الكبير ٢٣/٤١ (٤٢) و(٤٣)، والبيهقي ٤١٠/٢ و٨٥/٧، والخطيب في تاريخه ٤٢٨/٥، والبغوي (٣٢٩٢).

(٢) أي: في قطعة من جيد الحرير، وجمعها سرق. النهاية ٣٦٢/٢.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ٥/١٦ (٧٠٩٣).

٣٤٢٨/٣٤٩ - في إسناده مقال؛ فإن كثير بن عبيد مقبول حيث يتابع ولم يتابع.

أخرجه: الحاكم ١٠/٤ من طريق سعيد بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١٢٣٧)، والترمذي (٣٨٨٠)، وابن حبان (٧٠٩٤)، والإسماعيلي في معجمه (٣٤٤) من طريق ابن أبي مليكة، عن عائشة. الروايات متباينة اللفظ متفقة المعنى.

أَبُو الْعَنْبَسِ سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: فَتَكَلَّمْتُ أَنَا فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟» قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: «فَأَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٠/٣٤٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». فَقُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ أَعْنِي النِّسَاءَ، إِنَّمَا أَعْنِي الرِّجَالَ. فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ». أَوْ قَالَ: «أَبُوهَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٥١/٣٤٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ

(١) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٧/١٦ (٧٠٩٥).

٣٥٠/٣٤٢٩ - صحيح.

أخرجه: ابن سعد في الطبقات ٣/١٧٦، وأحمد ٤/٢٠٣، وفي فضائل الصحابة له (٢١٤) و(١٢٨١) و(١٦٣٧)، وعبد بن حميد (٢٩٥)، والبخاري ٥/٦ (٣٦٦٢) و(٢٠٩/٥) و(٤٣٥٨)، وفي التاريخ الكبير له ٦/٢٤، ومسلم ٧/١٠٩ (٢٣٨٤) (٨)، والترمذي (٣٨٨٥) و(٣٨٨٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢٣٣) و(١٢٣٥) و(١٢٣٦)، والنسائي في الكبرى (٨١٠٦) و(٨١١٧)، وفي الفضائل له (٦)، وأبو يعلى (٧٣٤٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٣٠٣) و(٥٣٠٤)، وابن حبان (٤٥٤٠) و(٦٨٨٥) و(٦٩٠٠) و(٦٩٩٨)، والحاكم ٤/١٢، والبيهقي ٦/٣٧٠ و٧/٢٩٩ و١٠/٢٣٣، وفي الدلائل له ٤/٤٠٠-٤٠١، والبخاري (٣٨٦٩).  
الروايات مطولة ومختصرة.

(٢) الإسناد والمتن من صحيح ابن حبان ٤٠/١٦ (٧١٠٦).

٣٥١/٣٤٣٠ - صحيح بطرقه وشواهده.

أخرجه: أحمد ٦/٢٩٣، والنسائي ٧/٦٨ - ٦٩، وفي الكبرى له (٨٨٩٨)، وأبو يعلى (٧٠٢٤)، والطبراني في الكبير ٢٣/٨٥٠ و(٩٧٥) و(٩٧٦)، والحاكم ٤/٩، والمزي في تهذيب الكمال ٨/٥٣٤ عن أم سلمة، بنحوه.  
وأخرجه البخاري ٣/٢٠٤ و(٢٥٨٠) و(٢٥٨١) و(٣٧٧٥)، والترمذي (٣٨٧٩)، والنسائي ٧/٦٨، وفي الكبرى له (٨٣٨٢) و(٨٨٩٧)، وفي الفضائل له (٢٧٦)، والطبراني =

عُرْوَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الطُّفَيْلِ، عَنْ رُمَيْثَةَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَلَّمْتَنِي صَوَاحِبِي أَنْ أَكَلِمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ، فَيُهْدُوا لَهُ حَيْثُ كَانَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُحِبُّ الْحَيْرَ كَمَا تُحِبُّ عَائِشَةُ. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَرَا جِعْنِي، فَجَاءَنِي صَوَاحِبِي، فَأَخْبَرْتُهُنَّ أَنَّهُ لَمْ يُكَلِّمْنِي، فَقُلْنَ: وَاللَّهِ لَا نَدَعُهُ. قَالَتْ: فَكَلَّمْتُهُ مِثْلَ الْمَقَالَةِ الْأُولَى مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ؛ فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيَّ وَأَنَا فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِي غَيْرِ عَائِشَةَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَسُوءَكَ فِي عَائِشَةَ<sup>(١)</sup>.

٣٤٣١/٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَرَّةَ الْهَمْدَانِيَّةِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَمُلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَأَسِيَّةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ»<sup>(٢)</sup>.

= في الكبير ٢٣/١٠٤ عن عائشة، به. الروايات مطولة ومختصرة.

(١) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٤٣/١٦ - ٤٤ (٧١٠٩).

٣٤٣١/٣٥٢ - صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٥٠٤)، وأحمد ٤/٣٩٤ و٤٠٩، وفي فضائل الصحابة له (١٦٣٢) وعبد ابن حميد (٥٦٦)، والبخاري ٤/١٩٣ (٣٤١١) و٢٠٠ (٣٤٣٣) و٣٦/٥ (٣٧٦٩) و٩٧/٧ (٥٤١٨)، ومسلم ٧/١٣٢ (٢٤٣١) و٧٠ (١٣٣) و٢٤٣١ (٧٠)، وابن ماجه (٣٢٨٠)، والترمذي (١٨٣٤)، وفي الشرائع له (١٧٤) بتحقيقي، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٣٠١٤)، والنسائي ٧/٦٨، وفي الكبرى له (٨٣٥٦) و(٨٣٨١) و(٨٨٩٥)، وفي الفضائل له (٢٤٨) و(٢٥١) و(٢٧٥)، وأبو يعلى (٧٢٤٥) و(٧٢٦٩)، والطحاوي في شرح المشكل (١٥٠)، والطبراني في الكبير ٢٣/١٠٦، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٢٧٤٧) و(٢٧٤٨)، وأبو نعيم في الحلية ٥/٩٨ و٩٩، والبخاري (٣٩٦٢)، وفي التفسير له (٣٨٤).

(٢) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ٥١/١٦ (٧١١٤).

٣٥٣ / ٣٤٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَاهُ هَلَكَ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ - أَوْ سَبْعَ بَنَاتٍ - قَالَ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «بِكْرًا أَوْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا. قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ؟» فَقُلْتُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَاتَ وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ - أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ - وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيهِنَّ بِمِثْلِهِنَّ، وَأَرَدْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْنَّ. فَقَالَ لِي: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٤ / ٣٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾<sup>(٢)</sup>. قَالَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: أَنَا وَاللَّهِ الَّذِي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ غَضِبَ عَلَيَّ، فَحَزِنَ وَاصْفَرَ، فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهُ إِنَّهُ يَقُولُ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، إِنِّي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ<sup>(٣)</sup>.

٣٥٣ / ٣٤٣٢ - سبق تخريجه عند الحديث (٣٣٥٧ / ٢٨٠).

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٦ / ٨٦ (٧١٣٨).

٣٥٤ / ٣٤٣٣ - صحيح.

أخرجه: أحمد ٣ / ١٣٧ و ١٤٦ و ٢٨٧٠، وعبد بن حميد (١٢٠٩)، والبخاري ٤ / ٢٤٤ (٣٦١٣) و ٦ / ١٧١ (٤٨٤٦)، وفي خلق أفعال العباد له (٧٠)، ومسلم ١ / ٧٧ (١١٩) (١٨٧) و (١٨٨)، والنسائي في الكبرى (٨٢٢٧) و (١١٥١٣)، وفي التفسير له (٥٣٣)، وفي فضائل الصحابة له (١٢٣)، وأبو يعلى (٣٣٣١) و (٣٣٨١) و (٣٤٢٧)، وأبو عوانة ١ / ٦٩ و ٧٠، وابن حبان (٧١٦٨)، والطبراني في الكبير (١٣٠٩)، والحاكم ٢ / ٣٥، والبيهقي في الدلائل ٦ / ٣٥٤، والواحدي في أسباب النزول (٣٨٤)، بتحقيقي، والبغوي (٣٩٩٦)، وفي التفسير له (١٩٩٢)، وابن الأثير في أسد الغابة ١ / ٣٧٥.

(٢) الحجرات: ٢.

(٣) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٦ / ١٣٠ (٧١٦٩).

٣٥٥/٣٤٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءُ عُمَانَ، وَأَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِي بَنُ كَنْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، أَلَا وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٦/٣٤٣٥- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ:

٣٥٥/٣٤٣٤- صحيح.

أخرجه: الطيالسي (٢٠٣٨) و(٢٠٩٦)، وابن سعد في الطبقات ٢/٣٤١ و٣/٣٤٧ و١٧٦ و٢٩١ و٤١١ و٤١٢ و٤٩٩ و٥٨٦ و٧/٣٨٨، وابن أبي شيبة (٣٢٢٩٥)، وأحمد ٣/١٢٥ و١٣٣ و١٤٦ و١٧٥ و١٨٤ و١٨٩ و٢١٢ و٢٤٥ و٢٨١ و٢٨٦، وعبد بن حميد (١٣٤٥)، والبخاري ٥/٣٢ (٣٧٤٤) و٥/٢١٧ (٤٣٨٢) و٩/١٠٩ (٧٢٥٥)، ومسلم ٧/١٢٩ (٢٤١٩) (٥٣) و(٥٤)، وابن ماجه (١٥٤) و(١٥٥)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١/٤٨٧-٤٨٨، والترمذي (٣٧٩٠) و(٣٧٩١)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢٥٢) و(١٢٨١) و(١٢٨٢) و(١٢٨٣)، والنسائي في الكبرى (٨١٩٩) و(٨٢٠٠) و(٨٢٤٢) و(٨٢٨٧)، وفي فضائل الصحابة له (١٣٨) و(١٨٢)، وأبو يعلى (٢٨٠٨)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١/٤٨٨ (٥٢٦) و٢/٨٣ (١٢٦٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٣٥١، وفي شرح المشكل له (٨٠٨) و(٨٠٩) و(٨١٠)، وابن حبان (٧٠٠١) و(٧٠٣١) و(٧١٣٧)، والحاكم ٣/٢٦٧ و٤/٤٢٢ و٤/٣٣٥، وأبو نعيم في الحلية ٣/١٢٢ و٧/١٧٥، والبيهقي ٦/٢١٠، والبغوي (٣٩٢٨) و(٣٩٣٠)، والضياء المقدسي في المختارة ٦/٢٢٥ (٢٢٤٠) و٢٢٦ (٢٢٤١) و٢٢٧ (٢٢٤٢). الروايات مطولة ومختصرة.

(١) الإسناد والتمتن من صحيح ابن حبان ١٦/٢٣٨ (٧٢٥٢).

٣٥٦/٣٤٣٥- صحيح.

أخرجه: أحمد ٢/٧٢ و٨٨، وعبد بن حميد (٧٤٢)، والبخاري ٩/١٥٠ (٧٤١٢)، ومسلم ٨/١٢٦ (٢٧٨٨) (٢٤) و(٢٥) و١٢٧ (٢٧٨٨) (٢٦)، وأبو داود (٤٧٣٢)، وابن ماجه (١٩٨) و(٤٢٧٥)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٤٦) و(٥٤٧)، والنسائي في الكبرى (٧٦٨٩) و(٧٦٩٥) و(٧٦٩٦) و(٧٧٠٩)، وأبو يعلى (٥٥٥٨)، والطبري في تفسيره ٢٤/٢٧ و٢٨ =

حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَاتِ يَوْمًا عَلَى الْمُنْبَرِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ وَرَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ هَكَذَا بِإِضْبَعِهِ يُحَرِّكُهَا: «يُمَجِّدُ الرَّبَّ جَلَّ وَعَلَا نَفْسَهُ: أَنَا الْجَبَّارُ، أَنَا الْمُتَكَبِّرُ، أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْعَزِيزُ، أَنَا الْكَرِيمُ». فَجَفَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمُنْبَرُ حَتَّى قُلْنَا: لِيَخْرَنَّ بِهِ<sup>(١)</sup>.

٣٥٧/٣٤٣٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ وَاصِحٍ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ- يَعْنِي لِابْنِ عُمَرَ- إِنَّ أَقْوَامًا يَزْعُمُونَ أَنَّ لَيْسَ قَدْرٌ. قَالَ: هَلْ عِنْدَنَا مِنْهُمْ أَحَدٌ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَبْلِغُهُمْ عَنِّي إِذَا لَقَيْتَهُمْ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ يَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ بَرَاءٌ مِنْهُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَنَاسٍ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ عَلَيْهِ سَخْنَاءُ سَفَرٍ<sup>(٢)</sup>، وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، يَتَخَطَّى حَتَّى وَرَكَ<sup>(٣)</sup>، وَالْحَاصِلُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ

= والعقيلي في الضعفاء الكبير ٣/٣٤٨، والطبراني في الكبير (١٣٣٢١) و(١٣٣٢٧) و(١٣٤٣٧)، وأبو الشيخ في العظمة (١٣٢) و(١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٩) و(١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٧٠٢) و(٧٠٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٣٦٤، والبغوي في التفسير (١٨٣٨).

وأخرجه البخاري ٩/١٥٠ (٧٤١٣) معلقا.

(١) الإسناد والتمن من صحيح ابن حبان ١٦/٣٢٢ (٧٣٢٧).

٣٥٧/٣٤٣٦ - صحيح.

ورد الحديث في مختصر المختصر برقم (١) مختصرا، وورد هنا مطولا، وقد سبق تحريجه هناك.

(٢) السحنة: هي بشرة الوجه وهيأته وحاله، وهي مفتوحة السين، وقد تكسر، ويقال فيها: السحناء أيضا بالمد. النهاية ٢/٣٤٨.

(٣) أي: اعتمد على وركه. لسان العرب مادة (ورك).



إِلَّا اللَّهَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ تَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الرِّكَاعَةَ، وَتَحُجَّ وَتَعْتِمِرَ، وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَنَّ تِيَمَّ الْوُضُوءَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْمِيزَانِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبُعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَنَا مُؤْمِنٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ؛ فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ هَذَا فَأَنَا مُحْسِنٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَمَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ نَبَأْتُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا». قَالَ: أَجَلٌ. قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ الْعَالَةَ الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ يَتَطَاوُلُونَ فِي الْبِنَاءِ وَكَانُوا مُلُوكًا». قَالَ: مَا الْعَالَةُ الْحُفَاةَ الْعُرَاةُ؟ قَالَ: «الْعُرَيْبُ». قَالَ: «وَإِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ تَلِدُ رَبَّتَهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ». قَالَ: صَدَقْتَ، ثُمَّ نَهَضَ فَوَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيَّ بِالرَّجُلِ». فَطَلَبْنَاهُ كُلُّ مَطْلَبٍ، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَذَرُونَ مَنْ هَذَا؟ هَذَا جِبْرِيلُ أَنَاكُمْ لِيُعَلِّمَكُمْ دِينَكُمْ، خُذُوا عَنْهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا شَبَّ عَلَيَّ مُنْذُ أَنَانِي قَبْلَ مَرْتَبِي هَذِهِ، وَمَا عَرَفْتُهُ حَتَّى وُلِّيَ»<sup>(١)</sup>.



(١) الإسناد والتمن من «صحيح ابن حبان ١/ ٣٩٧ - ٣٩٨ (١٧٣).



## التصحيفات والتحريفات والسقوبات

### الواردة في طبعة الأعظمي

١، ٢٥، قبيل (٢٦)، ٣٦، ٤٠، قبيل (٥٠)، ٧٢<sup>(١)</sup>، ٨١، ١٠١، قبيل (١١٠)، ١١٣، ١١٧، ١٢٤، ١٢٨<sup>(٢)</sup>، ١٣٠، ١٣١، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٤، ١٥٠، ١٦٥، قبيل (١٧٩)، ١٨٥<sup>(٣)</sup>، ١٩٨، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٤٠، ٢٤٦، ٢٥٢، ٢٥٧، قبيل (٢٥٨)<sup>(٤)</sup>، ٢٦٠، قبيل (٢٦٣)، قبيل (٢٦٤)، ٢٦٥<sup>(٥)</sup>، ٢٧٠، ٢٧٤<sup>(٦)</sup>، ٢٧٨، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٨<sup>(٧)</sup>، ٢٨٩، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٠١<sup>(٨)</sup>، ٣٠٢، ٣٠٧، ٣٠٩، عقيب (٣١١)، ٣٢٤<sup>(٩)</sup>، قبيل ٣٢٥، ٣٢٦<sup>(١٠)</sup>، ٣٢٨، ٣٣٢<sup>(١١)</sup>، ٣٣٤، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٤، ٣٥٣، ٣٦٩، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٩٠، قبيل (٣٩١)، ٣٩٣، قبيل (٣٩٧)، عقيب (٣٩٨)، ٤٢٣، ٤٢٩، قبيل (٤٣٢)، ٤٣٦، ٤٤١، ٤٤٥<sup>(١٢)</sup>، ٤٥٠، ٤٥٥، ٤٥٩، ٤٦٩، ٤٧٠، قبيل (٤٧٤)، ٤٧٧، ٤٨٧، ٤٩٢، ٥٠٨، ٥١٣، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٣٤<sup>(١٣)</sup>، ٥٣٨، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٧٤، عقيب (٥٧٧)، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٣، ٥٨٥، ٥٨٧،

(٣) موضعان.

(٢) موضعان.

(١) موضعان.

(٦) موضعان.

(٥) موضعان.

(٤) موضعان.

(٩) موضعان.

(٨) أربعة مواضع.

(٧) أربعة مواضع.

(١٢) موضعان.

(١١) موضعان.

(١٠) موضعان.

(١٣) موضعان.

٥٩١ ، ٦٠٣ ، ٦١٢<sup>(١)</sup> ، ٦١٧<sup>(٢)</sup> ، ٦١٨ ، ٦٢٢ ، ٦٢٣<sup>(٣)</sup> ، ٦٢٩ ، ٦٣٤ ، ٦٤٣ ،  
 ٦٤٥ ، ٦٤٧<sup>(٤)</sup> ، ٦٥٠<sup>(٥)</sup> ، ٦٦٣ ، ٦٧٠ ، ٦٧٣ ، ٦٧٦ ، ٦٧٧ ، ٦٨١<sup>(٦)</sup> ، قبيل  
 (٦٩٣) ، ٦٩٥ ، ٦٩٩ ، ٧٠٠ ، عقيب (٧٠٢) ، ٧٠٩ ، ٧١٠<sup>(٧)</sup> ، ٧٢٤ ، ٧٣٠ ،  
 ٧٣١ ، ٧٣٧ ، ٧٥٠ ، ٧٦٧ ، قبيل (٧٦٩) ، ٧٨١ ، ٧٨٢ ، ٧٨٣ ، ٧٨٦ ، ٧٨٨ ،  
 ٧٩٢ ، ٧٩٧<sup>(٨)</sup> ، ٧٩٩ ، عقيب (٨٠٢) ، ٨٠٣ ، ٨١٢ ، ٨١٤ ، ٨١٨ ، ٨٣٠ ، ٨٣١ ،  
 ٨٣٢ ، ٨٤٠<sup>(٩)</sup> ، ٨٤٣ ، ٨٥٢ ، ٨٥٣ ، ٨٥٦ ، ٨٥٨ ، ٨٥٩ ، ٨٦٦ ، ٨٦٧ ، عقيب  
 (٨٦٧) ، ٨٧٢ ، عقيب (٨٨٣) ، عقيب (٨٨٦)<sup>(١٠)</sup> ، ٨٩٠ ، ٩٠٥ ، ٩٠٧ ، ٩٢٠ ،  
 ٩٣٢ ، ٩٣٣ ، ٩٣٦ ، ٩٣٩<sup>(١١)</sup> ، ٩٤١ ، قبيل (٩٤٢) ، ٩٤٤<sup>(١٢)</sup> ، ٩٥٠<sup>(١٣)</sup> ، قبيل  
 (٩٥٥) ، ٩٥٨<sup>(١٤)</sup> ، ٩٦٨<sup>(١٥)</sup> ، عقيب (٩٧٢)<sup>(١٦)</sup> ، ٩٧٤<sup>(١٧)</sup> ، ٩٧٩ ، ٩٨٠ ،  
 ٩٨٢<sup>(١٨)</sup> ، ٩٨٣ ، قبيل (٩٨٥) ، ٩٨٥ ، ٩٨٧<sup>(١٩)</sup> ، ٩٩٤ ، ٩٩٥ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠٣ ،  
 ١٠١٧ ، ١٠١٩ ، عقيب (١٠٢٣) ، ١٠٢٥ ، ١٠٢٩ ، ١٠٣٥<sup>(٢٠)</sup> ، ١٠٣٦<sup>(٢١)</sup> ،  
 ١٠٣٧ ، ١٠٤٠ ، ١٠٤٠ ، ١٠٤١ ، ١٠٤٢ ، ١٠٦٤ ، عقيب (١٠٦٩)<sup>(٢٢)</sup> ، ١٠٧٠ ،  
 ١٠٨٢ ، ١٠٨٩ ، عقيب (١٠٨٩) ، ١٠٩٣ ، عقيب (١٠٩٣) ، ١٠٩٤ ، ١٠٩٥ ،  
 ١١٠٥ ، قبيل (١١٠٦) ، ١١١٦<sup>(٢٣)</sup> ، ١١١٩ ، ١١٢٧ ، عقيب (١١٢٨) ، ١١٣٢ ،

(١) موضعان.	(٢) موضعان.	(٣) ثلاثة مواضع.
(٤) موضعان.	(٥) موضعان.	(٦) ثلاثة مواضع.
(٧) موضعان.	(٨) موضعان.	(٩) موضعان.
(١٠) موضعان.	(١١) موضعان.	(١٢) موضعان.
(١٣) موضعان.	(١٤) موضعان.	(١٥) موضعان.
(١٦) موضعان.	(١٧) ثلاثة مواضع.	(١٨) ثلاثة مواضع.
(١٩) موضعان.	(٢٠) موضعان.	(٢١) موضعان.
(٢٢) موضعان.	(٢٣) موضعان.	

١١٣٣، ١١٣٦، ١١٤٧، ١١٥٧، عقيب (١١٦٦)، ١١٧١، ١١٨٠، عقيب  
 (١١٨١)، ١١٨٧، عقيب (١١٩٩) (١)، ١٢٠٢ (٢)، عقيب (١٢٠٥) (٣)، قبيل  
 (١٢١١) (٤)، ١٢١١ (٥)، ١٢١٣ (٦)، ١٢١٥، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٧، ١٢٣٤،  
 ١٢٤٧، ١٢٤٩، ١٢٥٤ (٧)، ١٢٦٣ (٨)، ١٢٦٧، ١٢٧٥ (٩)، ١٢٧٧، ١٢٨٦،  
 ١٢٩٠، ١٣٠٠، ١٣٠٤، ١٣٠٦ (١٠)، عقيب (١٣٢٥)، ١٣٢٦، ١٣٢٧ (١١)، عقيب  
 (١٣٢٧)، ١٣٣٢ (١٢)، ١٣٣٣ (١٣)، عقيب (١٣٤٢)، ١٣٤٤، ١٣٤٩، ١٣٥٠،  
 عقيب (١٣٥٠) (١٤)، عقيب (١٣٥١)، ١٣٥٣، ١٣٦١ (١٥)، عقيب (١٣٦٢)،  
 ١٣٦٤، ١٣٧٠، ١٣٧٣، عقيب (١٣٧٦)، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٩٧ (١٦)،  
 ١٤٠٩ (١٧)، ١٤١١، ١٤١٤، ١٤٢٢ (١٨)، ١٤٢٣ (١٩)، ١٤٣٥، ١٤٣٦،  
 ١٤٤٨ (٢٠)، ١٤٥٤، ١٤٥٧ (٢١)، ١٤٥٨ (٢٢)، ١٤٦٠، ١٤٦٢، ١٤٧٤،  
 ١٤٧٦ (٢٣)، ١٤٧٨، ١٤٨٧، ١٤٨٨ (٢٤)، ١٤٨٩، ١٤٩٥، ١٤٩٧ (٢٥)، ١٥٠٠،  
 ١٥٠٩، عقيب (١٥١٩)، ١٥٢٦، ١٥٣٢، ١٥٣٦، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٥٢،  
 ١٥٥٥، ١٥٨٧، ١٥٩٢، ١٦٠٣، ١٦٢٢، ١٦٤٣، ١٦٤٦، ١٦٥١ (٢٦)، ١٦٥٣،  
 ١٦٦٥، ١٦٦٧، ١٦٦٨، ١٦٧٥، ١٦٧٦، عقيب (١٦٨٠)، ١٦٨٢، ١٦٨٧

(١) موضعان.	(٢) موضعان.	(٣) موضعان.
(٤) موضعان.	(٥) ثلاثة مواضع.	(٦) موضعان.
(٧) ثلاثة مواضع.	(٨) موضعان.	(٩) أربعة مواضع.
(١٠) موضعان.	(١١) موضعان.	(١٢) ثلاثة مواضع.
(١٣) ثلاثة مواضع.	(١٤) موضعان.	(١٥) موضعان.
(١٦) موضعان.	(١٧) ثلاثة مواضع.	(١٨) ثلاثة مواضع.
(١٩) موضعان.	(٢٠) موضعان.	(٢١) موضعان.
(٢٢) موضعان.	(٢٣) ثلاثة مواضع.	(٢٤) ثلاثة مواضع.
(٢٥) موضعان.	(٢٦) موضعان.	

١٦٩٣م، ١٦٩٤، ١٦٩٨، ١٧٠٣، ١٧١٤، ١٧٢١، ١٧٢٤، ١٧٢٥، ١٧٢٨،  
 ١٧٤٧، قبيل (١٧٥٦)، عقيب (١٧٦٥)، ١٧٦٧، ١٧٨٢، ١٧٨٧، ١٧٩٤،  
 ١٧٩٦<sup>(١)</sup>، ١٧٩٧<sup>(٢)</sup>، ١٧٩٩<sup>(٣)</sup>، ١٨١٣<sup>(٤)</sup>، ١٨١٨، ١٨٢٢، ١٨٢٤، ١٨٣٧،  
 ١٨٦١، ١٨٧٠، ١٨٧٢، ١٨٨٤، ١٨٩٢، ١٨٩٥، ١٩٠١، ١٩٠٣، ١٩٠٤،  
 ١٩٠٩، ١٩١٦، ١٩٢٢، ١٩٣٦، ١٩٥٧، ١٩٦٥، ١٩٦٨، ١٩٧١، ١٩٧٢،  
 ١٩٨٤، ١٩٨٦، ١٩٩٤، ٢٠١١، ٢٠٢٢، ٢٠٣٠، ٢٠٤٤<sup>(٥)</sup>، ٢٠٥٢،  
 ٢٠٥٨<sup>(٦)</sup>، عقيب (٢٠٦٦)<sup>(٧)</sup>، ٢٠٧٣، عقيب (٢٠٧٣)، ٢٠٧٥، ٢٠٨٦، ٢٠٨٧،  
 ٢٠٨٨، ٢٠٨٩<sup>(٨)</sup>، عقيب (٢٠٩٠)، ٢٠٩٣<sup>(٩)</sup>، ٢١١٠، ٢١١٤، ٢١١٧، ٢١٢٧،  
 ٢١٣٧، ٢١٥١، ٢١٥٢، ٢١٥٦، ٢١٥٨، عقيب (٢١٦٩)، ٢١٧٦، ٢١٧٧،  
 ٢١٨٢، عقيب (٢١٩٧)، ٢٢٠٢، ٢٢١٤، ٢٢٢٤، عقيب (٢٢٣٢)، ٢٢٣٤،  
 ٢٢٤١<sup>(١٠)</sup>، ٢٢٤٥، عقيب (٢٢٥٥)<sup>(١١)</sup>، عقيب (٢٢٦٤)<sup>(١٢)</sup>، ٢٢٦٦، ٢٢٦٧،  
 ٢٢٦٨، ٢٢٧٠<sup>(١٣)</sup>، ٢٢٧٢<sup>(١٤)</sup>، ٢٢٧٤، ٢٢٧٨، ٢٢٨٠، عقيب (٢٢٨٠)<sup>(١٥)</sup>،  
 ٢٢٨١، ٢٢٨٢، ٢٢٨٣، ٢٢٩٠، ٢٢٩٣، ٢٣٠١، ٢٣٠٢، ٢٣٠٣، ٢٣٠٥،  
 ٢٣١١<sup>(١٦)</sup>، ٢٣١٣، ٢٣٢٢، ٢٣٢٣، ٢٣٢٥، ٢٣٢٨<sup>(١٧)</sup>، ٢٣٣٠<sup>(١٨)</sup>، ٢٣٣٤،  
 ٢٣٣٦، ٢٣٣٨، ٢٣٤١، ٢٣٤٢<sup>(١٩)</sup>، ٢٣٤٣<sup>(٢٠)</sup>، ٢٣٥١، ٢٣٥٢<sup>(٢١)</sup>، ٢٣٥٤

(١) موضعان.	(٢) موضعان.	(٣) موضعان.
(٤) موضعان.	(٥) موضعان.	(٦) موضعان.
(٧) موضعان.	(٨) موضعان.	(٩) موضعان.
(١٠) موضعان.	(١١) موضعان.	(١٢) موضعان.
(١٣) موضعان.	(١٤) ثلاثة مواضع.	(١٥) موضعان.
(١٦) موضعان.	(١٧) موضعان.	(١٨) أربعة مواضع.
(١٩) أربعة مواضع.	(٢٠) ثلاثة مواضع.	(٢١) موضعان.

٢٣٥٧، عقيب (٢٣٥٨)، ٢٣٥٩، ٢٣٦٠<sup>(١)</sup>، عقيب (٢٣٦١)، ٢٣٦٤<sup>(٢)</sup>، ٢٣٦٥،  
 ٢٣٦٧<sup>(٣)</sup>، ٢٣٦٨<sup>(٤)</sup>، ٢٣٧٠، ٢٣٧٥، ٢٣٧٨، ٢٣٨٢، ٢٣٨٣، ٢٣٨٥، ٢٣٩١،  
 عقيب (٢٣٩١)<sup>(٥)</sup>، ٢٣٩٨، ٢٤٠٧، ٢٤٠٨، عقيب (٢٤١٣)، ٢٤١٤، ٢٤٢٩،  
 ٢٤٣١، ٢٤٣٣، ٢٤٣٦، ٢٤٣٧، عقيب (٢٤٤٧)، ٢٤٤٨، عقيب (٢٤٥٢)،  
 عقيب (٢٤٥٧)<sup>(٦)</sup>، ٢٤٥٨<sup>(٧)</sup>، ٢٤٦١<sup>(٨)</sup>، ٢٤٦٢<sup>(٩)</sup>، ٢٤٦٣<sup>(١٠)</sup>، عقيب  
 (٢٤٦٤)، عقيب (٢٤٦٥)، ٢٤٦٦، ٢٤٦٧، عقيب (٢٤٦٨)<sup>(١١)</sup>، ٢٤٦٩، عقيب  
 (٢٤٧١)، ٢٤٧٢، ٢٤٧٨<sup>(١٢)</sup>، ٢٤٨٢<sup>(١٣)</sup>، عقيب (٢٤٨٢)، ٢٤٨٣<sup>(١٤)</sup>، عقيب  
 (٢٤٨٣)<sup>(١٥)</sup>، ٢٤٨٥، عقيب (٢٤٨٥)<sup>(١٦)</sup>، ٢٤٨٨، ٢٤٨٩، ٢٤٩٢، ٢٥٠٣،  
 ٢٥٠٨، ٢٥١١، ٢٥١٦، ٢٥١٧، ٢٥١٨<sup>(١٧)</sup>، ٢٥٢٤، ٢٥٢٦، عقيب (٢٥٢٧)،  
 ٢٥٢٨<sup>(١٨)</sup>، ٢٥٣٥، ٢٥٣٩، ٢٥٤٣، ٢٥٤٤، ٢٥٤٥، عقيب (٢٥٤٦)،  
 ٢٥٤٧<sup>(١٩)</sup>، عقيب (٢٥٤٧)، عقيب (٢٥٥٧)، ٢٥٦٠، ٢٥٦٩، ٢٥٨٨<sup>(٢٠)</sup>،  
 ٢٥٩٠<sup>(٢١)</sup>، عقيب (٢٥٩٠)<sup>(٢٢)</sup>، عقيب (٢٥٩٢)<sup>(٢٣)</sup>، عقيب (٢٥٩٣)،  
 ٢٥٩٤<sup>(٢٤)</sup>، ٢٥٩٨، ٢٦٠٢، ٢٦٠٦، ٢٦٠٧، ٢٦٠٩، ٢٦١٠، عقيب (٢٦١٥)،  
 ٢٦٢٠، ٢٦٢١، ٢٦٢٣، عقيب (٢٦٢٤)، ٢٦٢٦، ٢٦٣٢، ٢٦٣٣<sup>(٢٥)</sup>، عقيب

(١) أربعة مواضع.	(٢) ثلاثة مواضع.	(٣) موضعان.
(٤) موضعان.	(٥) موضعان.	(٦) موضعان.
(٧) موضعان.	(٨) موضعان.	(٩) موضعان.
(١٠) ثلاثة مواضع.	(١١) ثلاثة مواضع.	(١٢) ثلاثة مواضع.
(١٣) ثلاثة مواضع.	(١٤) ثلاثة مواضع.	(١٥) أربعة مواضع.
(١٦) أربعة مواضع.	(١٧) موضعان.	(١٨) موضعان.
(١٩) موضعان.	(٢٠) ثلاثة مواضع.	(٢١) موضعان.
(٢٢) موضعان.	(٢٣) موضعان.	(٢٤) موضعان.
(٢٥) موضعان.		

(٢٦٣٦)، ٢٦٣٧، عقيب (٢٦٣٨)، ٢٦٣٩، ٢٦٤١، ٢٦٤٤، ٢٦٤٥، ٢٦٤٨،  
 عقيب (٢٦٤٩)، ٢٦٥٣<sup>(١)</sup>، ٢٦٥٥، عقيب (٢٦٥٨)، عقيب (٢٦٦٠)<sup>(٢)</sup>، ٢٦٦١،  
 ٢٦٦٢<sup>(٣)</sup>، ٢٦٦٥، ٢٦٦٧<sup>(٤)</sup>، ٢٦٦٨، عقيب (٢٦٧٠)<sup>(٥)</sup>، ٢٦٧١<sup>(٦)</sup>، ٢٦٧٢،  
 عقيب (٢٦٧٧)، ٢٦٧٨<sup>(٧)</sup>، ٢٦٨٤، ٢٦٨٥، عقيب (٢٦٨٥)، ٢٦٨٧، ٢٦٨٨،  
 ٢٦٩١، عقيب (٢٦٩١)، ٢٦٩٥، ٢٦٩٧<sup>(٨)</sup>، ٢٦٩٩، ٢٧٠٢، ٢٧٠٤، ٢٧٠٥،  
 عقيب (٢٧١٠)، ٢٧١٣، ٢٧١٤، ٢٧١٥، ٢٧٢٦<sup>(٩)</sup>، ٢٧٣٠<sup>(١٠)</sup>، عقيب  
 (٢٧٣٧)، ٢٧٣٨، ٢٧٣٩، ٢٧٤١<sup>(١١)</sup>، ٢٧٤٢، ٢٧٤٥، ٢٧٤٨، ٢٧٤٩، عقيب  
 (٢٧٥٢)<sup>(١٢)</sup>، ٢٧٥٣، عقيب (٢٧٥٣)، ٢٧٥٦، عقيب (٢٧٦٠)، ٢٧٦٤، عقيب  
 (٢٧٦٥)، ٢٧٧٠، ٢٧٧٥، ٢٧٧٨، عقيب (٢٧٨٧)، ٢٧٨٨، ٢٧٩٠، ٢٧٩٢،  
 ٢٧٩٦، ٢٧٩٩، ٢٨٠٢<sup>(١٣)</sup>، ٢٨٠٩، ٢٨١٤، ٢٨١٩، ٢٨٢٠<sup>(١٤)</sup>، ٢٨٢١<sup>(١٥)</sup>،  
 ٢٨٢٢، ٢٨٢٥، ٢٨٢٧<sup>(١٦)</sup>، ٢٨٣٢، ٢٨٣٦، ٢٨٤١<sup>(١٧)</sup>، ٢٨٤٣، عقيب  
 (٢٨٤٤)، ٢٨٦٣، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧، ٢٨٧٢، ٢٨٧٨، عقيب (٢٨٧٨)، ٢٨٧٩،  
 ٢٨٨٦<sup>(١٨)</sup>، ٢٨٨٧، ٢٨٩٠، ٢٨٩٢، ٢٨٩٤، ٢٨٩٥، ٢٨٩٧، ٢٨٩٨، ٢٨٩٩،  
 عقيب (٢٩٠٤)، عقيب (٢٩٠٥)، ٢٩٠٦، ٢٩٠٧<sup>(١٩)</sup>، ٢٩١٢، ٢٩١٧<sup>(٢٠)</sup>،  
 ٢٩٢٤<sup>(٢١)</sup>، ٢٩٣٢<sup>(٢٢)</sup>، ٢٩٣٥، ٢٩٤٠<sup>(٢٣)</sup>، عقيب (٢٩٤٠)، ٢٩٥٣

(١) ثلاثة مواضع.	(٢) موضعان.	(٣) موضعان.
(٤) ثلاثة مواضع.	(٥) موضعان.	(٦) موضعان.
(٧) أربعة مواضع.	(٨) أربعة مواضع.	(٩) موضعان.
(١٠) موضعان.	(١١) موضعان.	(١٢) ثلاثة مواضع.
(١٣) موضعان.	(١٤) موضعان.	(١٥) أربعة مواضع.
(١٦) موضعان.	(١٧) موضعان.	(١٨) ثلاثة مواضع.
(١٩) خمسة مواضع.	(٢٠) موضعان.	(٢١) خمسة مواضع.
(٢٢) موضعان.	(٢٣) موضعان.	



٢٩٥٦<sup>(١)</sup> ، ٢٩٦١ ، عقيب (٢٩٦١) ، عقيب (٢٩٦٣) ، ٢٩٦٥<sup>(٢)</sup> ، ٢٩٦٦ ، ٢٩٦٧ ،  
٢٩٦٩ ، ٢٩٧١ ، ٢٩٧٢<sup>(٣)</sup> ، ٢٩٧٥ ، عقيب (٢٩٧٥) ، ٢٩٧٦<sup>(٤)</sup> ، ٢٩٨٠ ، ٢٩٨١ ،  
عقيب (٢٩٨٢) ، ٢٩٨٤ ، ٢٩٨٦ ، ٢٩٩٤ ، عقيب (٢٩٩٤) ، عقيب (٣٠٠٠)<sup>(٥)</sup> ،  
٣٠٠٣ ، ٣٠٠٥ ، ٣٠٠٦ ، ٣٠١١ ، ٣٠١٧<sup>(٦)</sup> ، ٣٠٢٨<sup>(٧)</sup> ، عقيب (٣٠٣٥) ،  
٣٠٣٧<sup>(٨)</sup> ، ٣٠٣٩ ، ٣٠٤٠ ، ٣٠٤٨ ، ٣٠٤٩<sup>(٩)</sup> ، ٣٠٦٩ ، ٣٠٧٦<sup>(١٠)</sup> ، ٣٠٧٧<sup>(١١)</sup> ،  
٣٠٧٩ .



---

(١) موضعان.	(٢) موضعان.	(٣) موضعان.
(٤) موضعان.	(٥) موضعان.	(٦) أربعة مواضع.
(٧) موضعان.	(٨) موضعان.	(٩) موضعان.
(١٠) موضعان.	(١١) خمسة مواضع.	

## ملحق بالأحاديث التي ليست على شرط ابن خزيمة<sup>(١)</sup>

- (٣٧)، (٣٨)، (١٢٢)، (١٣٧)، (٤٦٧)، (٤٦٨)، (٤٦٩)، (٤٧٠)،  
(٥٦٠)، (٥٦٤)، (٥٦٥)، (٧٧٣)، (٨٠٨)، (١٠٠٥)، (١١٣٨)، (١١٧٢)،  
(١١٧٣)، (١١٧٤)، (١٢١٢)، (١٢١٣)، (١٢١٤)، (١٢١٥)، (١٢١٦)،  
(١٢٢٤)، (١٢٥٤)، (١٢٩٨)، (١٤٠٢)، (١٤٠٣)، (١٤٠٤)، (١٤٠٩)،  
(١٤٢٢)، (١٤٣١)، (١٤٦٤)، (١٤٧٨)، (١٥٧٧)، (١٥٩٢)، (١٦٢٢)،  
(١٦٤٣)، (١٦٨٣)، (١٦٩٢)، (١٧٢٢)، (١٧٢٨)، (١٧٦٦)، (١٧٨٠)،  
(١٨٤٠)، (١٨٦٠)، (١٨٦١)، (١٨٦٦)، (١٨٧٢)، (١٨٨٥)، (١٨٦٦)،  
(١٩٣٩)، (١٩٥٤)، (١٩٧٢)، (١٩٧٣)، (١٩٧٤)، (١٩٧٧)، (١٩٨٤)،  
(١٩٨٧)، (١٩٨٨)، (٢٠٠٣)، (٢٠٠٧)، (٢٠٠٨)، (٢٠٤٠)، (٢٠٤١)،  
(٢٠٥٦)، (٢٠٥٧)، (٢١٣٦)، (٢١٣٧)، (٢١٩٢)، (٢٢٣٥)، (٢٢٨٢)،  
(٢٣٠٦)، (٢٣١٠)، (٢٣١٥)، (٢٣١٧)، (٢٣٢٣)، (٢٣٦٢)، (٢٣٧٩)،  
(٢٤٣٣)، (٢٤٣٤)، (٢٤٥٠)، (٢٤٥٧)، (٢٤٩٦)، (٢٤٩٧)، (٢٥٠٣)،  
(٢٥٤٨)، (٢٥٤٩)، (٢٥٧٩)، (٢٥٨٠)، (٢٦٤٢)، (٢٦٥٢)، (٢٦٩١)،  
(٢٦٩٧)، (٢٧٠٣)، (٢٧١٢)، (٢٧٣٢)، (٢٧٤٨)، (٢٧٥٣)، (٢٧٩١)،  
(٢٧٩٢)، (٢٨٣٤)، (٢٨٣٨)، (٢٨٤٠)، (٢٨٤١)، (٢٨٩١).

(١) وهو ملحق يحوي أرقام الأحاديث التي ليست على شرط ابن خزيمة وهي (١٤٣) حديثاً، وهي تشمل الأحاديث التي ضعفها، وكذا الأحاديث التي صدر المتن على السند والتي توقف فيها، وهذه الإحصائية خاصة بمختصر المختصر، ولم أدخل الذيل.

# الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث
- فهرس الآثار
- فهرس أقوال ابن خزيمة
- فهرس مسانيد الصحابة
- فهرس شيوخ ابن خزيمة
- فهرس الرواة



# فهرس الآيات

رقم الحديث	رقمها	السورة	الآية
		سُورَةُ الْبَقَرَةِ	
٣١٣٣	١٤٧		﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾
٣١٧٠ ، ٣١٦٩	١٨٩		﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا... ﴾
٣٣٨٣	٢٣٢		﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمِنْ أَجْلِهِنَّ... ﴾
		سُورَةُ الْعَنْكَرَانِ	
٣٢٤٨	١٠٥		﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ... ﴾
		سُورَةُ الْمَائِدَةِ	
٣٢٩٩	٦٧		﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾
		سُورَةُ الْأَنْعَامِ	
٣٢٩٩	١٠٣		﴿ لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾

رقم الحديث	رقمها	السورة	الآية
------------	-------	--------	-------

### سُورَةُ يُوسُفَ

﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ... ﴾

٣٢٨٤ ٢٦

### سُورَةُ الْكَافِرَاتِ

﴿ إِنَّا عَذَابَنَا لَقَدْ لَعِينَا... ﴾

٣٢٧٥ ٦٢

﴿ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ... ﴾

٣٢٧٥ ٦٣

﴿ أَقْلَتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ... ﴾

٧٤ ٧٤

﴿ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعْنَا أَهْلَهَا... ﴾

٣٢٧٥ ٧٧

﴿ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ... ﴾

٣٢٧٥ ٦٤

﴿ لِنُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾

٣٢٧٥ ٧١

﴿ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾

٣٢٧٥ ٦٧

﴿ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

٣٢٧٥ ٧٧

### سُورَةُ الْحَجِّ

﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفًا رِيكُمُ ﴾

٣٢٨١ ١

### سُورَةُ الْبَيْتَةِ

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ... ﴾

٣٢٩٩ ٦٥

### سُورَةُ الْأَنْجُرِيِّ

﴿ تَرَجَىٰ مِنْ نَشَاءٍ مِثْنَهُ... ﴾

٣٤١٧ ٥١

رقم الحديث	رقمها	السورة	الآية
٣٢٩٩	٣٧		﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ... ﴾
٣١٦٧	٢١		﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ... ﴾
		سُورَةُ شَبَابٍ	
٣٣١٧	٢٣		﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾
		سُورَةُ الصَّافَّاتِ	
٣١٣٣	١٠٢		﴿ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾
		سُورَةُ الصَّحَفِ	
٣٣١٦ ، ٣٣١٤ ، ٣٣١٩	١٦		﴿ عَجَلْنَا لَنَا فَلَنَّا... ﴾
		سُورَةُ الشُّورَى	
٣٢٩٩	٥١		﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا... ﴾
		سُورَةُ قَمَارِ	
٣٣٥٢	٣٠		﴿ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾
		سُورَةُ النَّجْمِ	
٣٣١٣	١٣		﴿ وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزَّلَةً أُخْرَى ﴾
		سُورَةُ الْمُجْتَمَةِ	
٣١٦٠	١١		﴿ وَإِذَا رَأَوْا بَحِيرَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾

رقم الحديث	رقمها	السورة	الآية
------------	-------	--------	-------

سُورَةُ الْجِنِّ

٣٠٩٣

١

﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ... ﴾

سُورَةُ التَّكْوِيْنِ

٣٢٩٩

٢٣

﴿ وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ ﴾





# فهرس الأحاديث

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٦٨	عبد الله بن عباس	أبدل الهدى فإن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن يبدلوا الهدى الذي نحروا عام الحديبية..
٣٣٥٦	جابر بن عبد الله	أتبعني جملك هذا يا جابر...
٣٢٨١	أنس بن مالك	أندرون أي يوم هذا؟ يوم يقول الله لأدم...
٣٤١٠	عائشة	أسترين الجدار...
٣٤٢٠	دكين بن سعيد	أتيت رسول الله ﷺ في ركب من مزينة...
٣١٤٧	أبو حميد الساعدي	أجملوا في طلب الدنيا...
٣٤٢٦	عائشة	أحبه فإنني أحبه...
٣٣٥٢	أنس بن مالك	احتجت الجنة والنار...
٣٢٧٩	عداء بن خالد	أحذركم الدجالين الثلاث...
٣٤٣٦	عمر بن الخطاب	الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه...
٣٢٩٣	عائشة، الحارث ابن هشام	أحيانا يأتيني في مثل صلصلة...
٣٣٧٠	أنس بن مالك	أخذ النبي ﷺ على النساء حيث بايعهن...
٣٢٣٩	جرير بن عبد الله البجلي	إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٢٧	جابر بن عبد الله	إذا أطال أحدكم الغيبة عن أهله...
٣٢٤٠	أبو هريرة	إذا بعثتم إلي رسولاً فابعثوه حسن الوجه..
٣٢٨٤	صهيب بن سنان	إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد...
٣٤٣٦	عمر بن الخطاب	إذا رأيت الأمة تلذ ربتها...
٣٤٣٦	عمر بن الخطاب	إذا رأيت العالة الحفاة العراة يتطاولون...
٣١٣٦	عبد الرحمن بن عوف	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه...
٣٠٨١	أنس بن مالك	إذا كان شيء من أمر دنياكم فشانكم...
٣١٤٢	سعد بن أبي وقاص	إذا وقع بأرض فلا تدخلوها، وإن وقع...
٣٢٣٥	علي بن أبي طالب	أذهب فإن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك...
٣٢٤٧	ابن عباس	أذهب وادع لي معاوية...
٣٣٧٩	أبو هريرة	أذهبي إلى أم شريك ولا تفوتينا بنفسك...
٣٣١٥	الحسن البصري	أرأيتم الشمس والقمر في يوم صحو...
٣١٢٧	أبو هريرة	أربعة من أمر الجاهلية لن يدعهن الناس...
٣٣٦٩	أم سلمة	ارجع إليها فقل لها: أما قولك: إني...
٣١٥٠	الشريد بن سويد الثقفي	ارجع فقد بايعتك...
٣٤٣٤	أنس بن مالك	أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم...
٣١٥٨	أبو هريرة	استعينوا بالركب...
٣٤٣٦	عمر بن الخطاب	الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢٢٢	البراء بن عازب	اشترى أبو بكر من عازب رحلاً بثلاثة عشر
٣٢٢٦	سعد بن أبي وقاص	اشتكت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع.
٣٣٣٢	جابر بن عبد الله	إطعام الطعام، وطيب الكلام... .
٣٣٩٥	أبو سعيد الخدري	أطيعي أباك... .
٣٣٦٥	أنس بن مالك	اعدلوا صفوفكم واستووا... .
٣١٣١،	عمرو بن أمية	اعقلها وتوكل... .
٣١٣٢	أنس بن مالك	
٣٣٢٠	أنس بن مالك	اعلم أنه من مات، وهو يشهد أن لا إله إلا الله... .
٣٣٣٥	عبد الله بن عباس	اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبين... .
٣٤٠٧	ثوبان	أفضل دينار ينفقه الرجل على عياله.. .
٣٣٩٣	سيرة الجهني	افعلوا ذلك... .
٣٣٥٦	جابر بن عبد الله	أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك... .
٣٣٢٣	أنس بن مالك	أقبلنا من خيبر أنا وأبو طلحة... .
٣٣١١	أم كُرز الكعبية	أقروا الطيز على مكناتها... .
٣١٩٦،	أبو هريرة،	إلا الإذخر... .
٣٣٣٤	عبد الله بن عباس	
٣٤١٩	الصنابح	ألا إني فرطكم على الحوض... .
٣٢١٩	أنس بن مالك	التمس لنا غلامًا من غلمانك يخدمني... .
٣١٣٣	معاذ بن جبل	اللهم أدخل على آل معاذ نصيبهم من هذا البلاء

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢١٩	أنس بن مالك	اللهم إني أحرم ما بين جبليةا . . .
٣٢١٩	أنس بن مالك	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن . . .
٣٣٧١	أبو هريرة	اللهم بارك لنا في صاعنا . . .
٣٢٨٨	عائشة	اللهم من ولي من أمتي شيئاً، فشق عليهم . . .
٣٣٠٦	أم سلمة	اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك . . .
٣٢٢٨	أبو سعيد الخدري	أما بعد، ما بال أقوام إذا غزونا تخلف أحدهم
٣٤٢٨	عائشة	أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة .
٣٣٦٢	أبو هريرة	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله . . .
٣١٩٠	أبو هريرة	أمرت بقرية تأكل القرى . . .
٣٣٢٧	جابر بن عبد الله	أمهلوا حتى تمتشط الشعثة . . .
٣١٩٢، ٣٣٢٩	جابر بن عبد الله	إن إبراهيم حرم بيت الله . . .
٣٤٢٥	أنس بن مالك	إن ابني إبراهيم كان في الثدي وإن له ظئرين . . .
٣٣٦٤	بريدة بن الحصيب	إن أحساب أهل الدنيا الذين يذهبون إليه لهذا المال . . .
٣١٩٦	أبو هريرة، العباس بن عبد المطلب	إن الله ﷻ حبس عن مكة الفيل . . .
٣١٩٧	أبو شريح الخزاعي	إن الله ﷻ قد أحلها لرسوله ولم يحلها لك . . .
٣٢٩٦	عائشة	إن الله ليضحك من إياس العباد وقنوطهم . . .

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٠٨٩، ٣٣٢٦	أبو هريرة	إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً...
٣٢٤٩	هشام بن حكيم ابن حزام	إن الله يعذب الذين يعذبون الناس...
٣٠٩٥	أبو هريرة، أبو سعيد الخدري	إن الله يمهل حتى يذهب ثلث الليل...
٣٢٦٣	أبو هريرة	إن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء...
٣٢٦٠	الحكم بن عمرو، عمران بن حصين	أن الحكم بن عمرو الغفاري استُعْمِلَ على خراسان...
٣٤٢٢	ابن عباس	إن الحمد لله نحمده ونستعينه...
٣٢٠٢	جابر بن عبد الله	إن خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا والبيت المعمور...
٣٣٧٦	عبد الله بن عمرو	إن الدنيا كلها متاع،...
٣٣٢٦	تميم الداري	إن الدين النصيحة...
٣٣٦٨	عدي بن حاتم	أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ...
٣١٧٤	عمرو بن عوف	أن رسول الله ﷺ أذن أن يقطع المسد...
٣٣٩٢	أبو رافع الغيطي مولى النبي ﷺ	أن رسول الله ﷺ تزوج بميمونة وهو حلال...
٣٣٨١	عائشة	أن رسول الله ﷺ تزوجها في شوال...
٣١٨٩	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ حرم ما بين لابتي المدينة...
٣١٨٧	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ حرم ما بين لابتها...
٣١٨٥	سعد بن أبي وقاص	أن رسول الله ﷺ حين حد حدود الحرم...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٦٤، ٣١٦٦	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ خرج معتمرًا، فحال كفار قريش بينه وبين البيت...
٣١٧٧	عقبة بن عامر الجهني	أن رسول الله ﷺ خرج يومًا فصلى...
٣٣١٥	الحسن البصري	أن رسول الله ﷺ سئل، قيل يا رسول الله...
٣٤٣٥	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآيات...
٣١٦١	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ كان على بغلة له شهباء...
٣٤١٥	سفينة	أن رسول الله ﷺ لم يكن يدخل بيتًا مرقومًا...
٣١٨٠	أبو هريرة	إن الزمان قد استدار كهيئته...
٣٣٦٩	أم سلمة	إن سبعت لك سبعت لنسائي...
٣٢٩٢	عائشة	أن عائشة كانت تحمل ماء زمزم...
٣٣٦٠	ابن عباس	إن كان في شيء ففي الربيع والمرأة والفرس...
٣٢٢٨	أبو سعيد الخدري	أن معاذ بن مالك أتى النبي ﷺ فقال: إني أصبت...
٣٣٣١	جابر بن عبد الله	إن المدينة كالكير تنفي خبيثها...
٣٢٨٩	عائشة	إن الملائكة تنزل في العنان...
٣٢٤٥	أبو موسى الأشعري	إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم...
٣٢٠٥	أبو هريرة	إن منبري هذا لعلى ترعة من ترع الجنة...
٣١٥٦	أبو محذورة	أن النبي ﷺ أمره أن يشفع الأذان...
٢٢٢٩	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ إنما سمل أعينهم...
٣٢٥٧	علي بن أبي طالب	أن النبي ﷺ بعث سرية...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٩١	عبد الله بن عباس	أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم...
٣٠٨١	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ سمع أصواتًا فقال: ما هذه الأصوات...
٣٣٦٥	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ كان إذا أقيمت الصلاة، أخذ العود...
٣١٢١	بريد بن الحصيب	أن النبي ﷺ كان لا يتطير في شيء...
٣٤٢١	عبد الله بن عباس	أن النبي ﷺ كتب إلى حبر تيماء فسلم عليه...
٣٢٢٥	جابر بن عبد الله	أن النبي ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة...
٣٠٩٢	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن النظر في النجوم...
٣٤٠٤	بريدة بن الحصيب	إن نذرت فافعلي، وإلا فلا...
٣١٤٨	سعد بن مالك	إن هذا المال خضرة...
٣٣٣٤	عبد الله بن عباس	إن هذا البلد حرام...
٣١٣٧	أسامة بن زيد، خزيمة بن ثابت، سعد بن مالك	إن هذا الطاعون رجز وبقية من عذاب...
٣٤٣٥	عبد الله بن عمر	أنا الجبار، أنا المتكبر...
٣١٩٧	أبو شريح الخزاعي	إننا كنا مع رسول الله ﷺ حين افتتح مكة...
٣٢٧٠	أبو موسى	إننا لا نولي هذا العمل أحدًا سأله...
٣٤٢٠	دكين بن سعيد المزني	انطلق فجهزهم...
٣١٦٠	كعب بن عجرة	انظروا إلى هذا، وقد قال الله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾
٣٢٦٧	أبو ذر الغفاري	إنك ضعيف وإنها أمانة...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢٩٩	عائشة	إنما هو جبريل، لم أره على صورته...
٣٠٨٠	طلحة بن عبيد الله	إنما هو ظن ظننته إن كان يغني شيئاً فاصنعوا...
٣٠٨٧	ابن عباس	أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله ﷺ رُمي رجل من الأنصار...
٣١٧٠	جابر بن عبد الله	إني أحمسي...
٣٢٤٨	أبو أمامة	إني إذا لجريء لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ
٣٣٠٥	عائشة	إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم...
٣٣٤٧	عبد الله بن عمر	إني رأيتهما أحدثت ثم شيئاً...
٣٢٧٣	أبي بن كعب	إني كنت أدخل على رسول الله ﷺ ويقرني وأنتم بالباب...
٣٣٦٩	أم سلمة	إني لا أنقصك مما أعطيت فلانة...
٣٣٥٩	عبد الله بن مسعود	إني لأجدني ثقيلاً...
٣٣٠١	عائشة	أهل الجاهلية كانوا يتطيرون...
٣٢٨٣	عياض بن حمار	أهل الجنة ثلاثة: عفيف ومتصدق...
٣٢٥٨	أبو ذر الغفاري	أوصاني خليلي بثلاث: اسمع وأطع...
٣٢٦٣	أبو هريرة، رجل	أوفوا ببيعة الأول فالأول...
٣٤٢٤	عائشة	أوكلكن على ذلك...
٣٢٧٦	أبو ذر الغفاري	أول من يبدل ستي...
٣٣٨٧	أنس بن مالك	أولم ولو بشاة...
٣٣٢٣	أنس بن مالك	أيون تائبون عابدون لربنا حامدون...



رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٨٤	عائشة	أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ..
٣١٤٥	أبو سعيد الخدري	أيما رجل كسب مالا من حلال ...
٣١٤٤	أبو سعيد الخدري	أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة ...
٣٣٩٣	سبرة الجهني	أيها الناس إنني قد أذنت لكم في الاستمتاع ...
٣٢٢٧	عمر بن الخطاب	أيها الناس كنا نعرفكم إذ بين ظهرانينا النبي ﷺ
٣٣٦٨	عدي بن حاتم	بئس الخطيب، قل: ومن يعص الله ورسوله ...
٣٢٢٤، ٣٣٨٠	أبو هريرة	بارك الله لك وبارك عليك ...
٣٢٥٩	أبو سعيد الخدري، علقمة بن مجزز، عبد الله بن حذافة	بعث رسول الله ﷺ علقمة بن مجزز على بعث أنا فيهم ...
٣٢٣٥	علي بن أبي طالب	بعثني رسول الله إلى اليمن ...
٣٢٩١	عائشة	بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم ...
٣٤٠٢	عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق	بل أنت أبرهم وخيرهم ...
٣١٣٣	شرحبيل ابن حسنة	بل رحمة ربكم ودعوة نبيكم ...
٣٤٣٣	أنس بن مالك	بل هو من أهل الجنة ...
٣٣٠٦	أم سلمة	بلى، قلني: اللهم رب النبي محمد، اغفر لي ...
٣١٢٦	عبد الله بن عمر	بيعوها، أو ذروها وهي ذميمة ...
٣٠٨٨	عبد الله بن عباس	بينما رسول الله ﷺ جالس في نفر ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٤١٤	عائشة	تزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة وبعث معها النجاشي ...
٣٤٣٢	جابر بن عبد الله	تزوجت يا جابر ...
٣٣٨٦	عائشة	تستأمر النساء في أبضاعهن ...
٣٢٥٠	معاذ بن أنس	تصلين فلا تقعدين ...
٣١٣٣	عمرو بن العاص	تفرقوا من هذا الرجز في الجبال ...
٣٢٦٣	أبو هريرة، رجل	تكون خلفاء وتكثر ...
٣٢٩٥	عائشة	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى ...
٣٣٧٨	أبو سعيد الخدري	تنكح المرأة على مالها ...
٣٢١٥،	ابن عباس	توبًا توبًا لربنا أوبًا ...
٣٣٥٤		
٣٢٢٦	سعد بن أبي وقاص	الثلث، والثلث كثير ...
٣٣٧٥	أبو هريرة	ثلاثة حق على الله عونهم ...
٣١٢٩	أبو هريرة	جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ..
٣١٩١	جابر بن عبد الله	جاء إلى رسول الله ﷺ رجل من الأعراب فأسلم ...
٣٣٩٥	أبو سعيد الخدري	حق الزوج على زوجته أن لو كانت ...
٣٠٩٣	عبد الله بن عباس	حيل بيننا وبين خبر السماء ...
٣٣٩٣	سبرة الجهني	خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلما قضينا عمرتنا
٣١٥٦	عبد الله بن عمر	خرجنا مع رسول الله ﷺ معتمرين فحال ..

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢٧١	أبو هريرة	خفف على داود القرآن...
٣٢٣٣	معاوية بن حيدة	خلوا له عن جيرانه...
٣٢٩٤	عائشة	خمس فواسق يقتلن في الحرم...
٣١٧٥	ابن عمر	خمس لا جناح عليه وهو حرام أن يقتلهن...
٣١٤٣	أبو هريرة	خير الكسب كسب العامل إذا نصح...
٣٣٧٧	عبد الله بن عباس	خيرهن أيسرهن صداقاً...
٣٠٨٣	جابر بن عبد الله	دخل النبي ﷺ على أم معبد حائطاً...
٣٤١٢	الربيع بنت معوذ	دعي هذا وقولي ما كنت تقولين...
٣٣٠٧	أم سلمة	ذكرت المسيح الدجال ليلة فلم يأتي النوم...
٣٣١٠	أم كرز الكعبية	ذهبت النبوة، وبقيت المبشرات...
٣١٥٥	عمر بن أبي سلمة، أم سلمة	رأيت رسول الله ﷺ يصلي في بيت أم سلمة...
٣٤٢٧	عائشة	رأيتك في المنام مرتين...
٣٢٥١	عبد الله بن مسعود	رحمة الله على موسى...
٣١٥٤، ٣٣٤٨	عائشة	رفع القلم عن ثلاثة...
٣٣٩٧	أنس بن مالك	سبعٌ للبكر، وثلاثٌ للثيب...
٣٢٨١	أنس بن مالك	سددوا وقاربوا وأبشروا...
٣٢١٠	أبو هريرة	السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه...
٣٢٤٨	أبو أمامة	سمعت أبا أمامة وهو واقف على...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢٧٢	ابن مسعود	سمعت ما قال هؤلاء؟ وهل تدري من هؤلاء...
٣٢٨٠	أنس بن مالك	سيدرك رجلان من أمتي عيسى...
٣١٢٥	عبد الله بن عمر	الشؤم في ثلاث في الفرس...
٣١٢٤	عبد الله بن عمر	الشؤم في الفرس والمرأة والدار...
٣٣٨٨	معقل بن يسار	شهدت رسول الله ﷺ قضى به في بروع...
٣١٣٥	جابر بن عبد الله	الصابر في الطاعون...
٣٣٣٩	أبو الدرداء	صلاة في المسجد الحرام أفضل مما سواه...
٣١٩٩	أسيد بن ظهير	صلاة في مسجد قباء بعمرة...
٣٢٠٣	جبير بن مطعم النوفلي	صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه...
٣٣٥٠	عبد الله بن الزبير	صلاة في مسجدي هذا أفضل...
٣٣٤٤	علي بن أبي طالب	ضحكت من ضحك ربي وتعجبه...
٣١٣٨	أسامة بن زيد	الطاعون رجزٌ أرسل على بني إسرائيل، فهو يجيء أحياناً...
٣١٤١	أنس بن مالك	الطاعون شهادة لكل مسلم...
٣٣٢٤		
٣١٢٠	عبد الله بن مسعود	الطيرة شرك، وما منا إلا يجد في نفسه...
٣٣٠١	أبو هريرة	الطيرة في المرأة والفرس والدار...
٣٢٥٦	ابن عمر	على المرء السمع والطاعة فيما أحب...
٣١١٩	قيصة بن المخارق	العيافة، والطيرة والطرق من الجبت...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢٢١	عبد الله بن عباس	فألغى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الإنس...
٣٠٨٧	عبد الله بن عباس، رجل من الأنصار	فإنها لا يُرمى بها لموت أحد...
٣٠٨٨	عبد الله بن عباس	فإنه لا يرمى به لموت أحد...
٣١٧٨	سلمة بن الأكوع	فإني رأيت النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها...
٣٢٢١	عبد الله بن عباس	فذلك سعي الناس بينهما...
٣٣٠٣	عائشة	الفرار من الطاعون...
٣٠٩٤	عبد الله بن عباس	فلما بعث النبي ﷺ مُنعوا مقاعدهم...
٣١١٣، ٣١٢٨، ٣١٢٩، ٣٣٣٧	أبو هريرة، ابن مسعود، عبد الله بن عباس	فمن أعدى الأول...
٣١٤٠	أبو موسى الأشعري	فناء أمتي بالطعن والطاعون...
٣٢٧٨	لقيط بن عامر العقيلي	في عماء، ما فوقه هواء، وما تحته هواء...
٣٣٠٥	عائشة	قام رسول الله ﷺ ذات ليلة فلبس ثيابه...
٣٢٧٥	أبي بن كعب	قام موسى في بني إسرائيل خطيبا...
٣١٦٧	عبد الله بن عمر	قد خرج رسول الله ﷺ فحال كفار قريش بينه وبين البيت...
٣٤١٠	عائشة	قدم النبي ﷺ من سفر وعندي نمط...
٣٢٩٨	عائشة	قدمنا من حج أو عمرة...
٣٢٥١	عبد الله بن مسعود	قسم رسول الله ﷺ قسما...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٧١	عبد الله بن عباس	قصرت عن النبي ﷺ على المروة بمشقص...
٣٢٩٧	عائشة	قل: لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة...
٣٤٢٩	عمرو بن العاص	قلت: يا رسول الله، أي الناس أحب إليك؟
٣٢٧٨	لقيط بن عامر (أبو رزين)	قلت: يا رسول الله هل نرى ربنا... ..
٣٣٦٦	أبو هريرة	القنطار اثنا عشر ألف أوقية، كل أوقية خير مما بين السماء والأرض...
٣٣٠٩	أم سلمة	قوائم منبري رواتب في الجنة...
٣٢٨٢	أبو سعيد الخدري	قولوا: حسبنا الله...
٣٠٩٤	عبد الله بن عباس	كان الجن يصعدون إلى السماء يستمعون...
٣٢١٥	عبد الله بن عباس	كان رسول الله ﷺ إذا رأى يوم يقدم أهله قال: توبًا توبًا، لربنا أوبًا، لا يغادر علينا حوبًا
٣٢٠٩	عبد الله بن جعفر	كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بصبيان...
٣١٧٣	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ يأتي قباء...
٣١٥٧	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا...
٣٣٧٣	أم سلمة، عائشة، الفضل بن العباس	كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا ثم يصوم...
٣٤٠٠	عائشة	كان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين...
٣٤١٨	ابن أبي أوفى	كان رسول الله ﷺ يكثر الذكر...
٣٢٧٤	أبو هريرة	كان زكريا نجارًا...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٧٨	سلمة بن الأكوع	كان النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها . . .
٣٣٢٥	البراء بن عازب	كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر استقبلنا بوجوهنا . . .
٣٢١٤	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا قفل قال: آيبون إن شاء الله تائبون . . .
٣٢١٢	عبد الله بن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا قفل من غزوة أو حج أو عمرة فعلا فدفدًا . . .
٣٢١٣		
٣٢١١	كعب بن مالك	كان رسول الله ﷺ لا يقدم من سفر إلا نهارًا في الضحى . . .
٣١٩٥	عمر بن الخطاب	كان ولاية البيت قبلكم طسم . . .
٣١٧٠	جابر بن عبد الله	كانت قريش يدعون الحُمس . . .
٣١٦٩		كانوا في الجاهلية إذا أحرموا أتوا البيت من . . .
٣٤٠١	عبد الله بن عمر	كفى بالمرء إثماً أن يحبس عما يملك قوتهم . . .
٣٣٣٦	جابر بن عبد الله	كل بسم الله، ثقة بالله . . .
٣٣٦٧	أبو هريرة	كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء . . .
٣٢٦٢	عبد الله بن عمر	كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . . .
٣١١٧	أنس بن مالك	الكلمة الحسنة . . .
٣١١٥	أبو هريرة	الكلمة الصالحة يسمعتها أحدكم . . .
٣٣٨٧	أنس بن مالك	كم أصدقته . . .
٣٤٣١	أبو موسى الأشعري	كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء . . .

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٥٩	عبد الله بن مسعود	كن بين ظهري هذه ...
٣١٤٦	علي بن أبي طالب	كنت أدلو الدلو بالتمر ...
٣٢٤٧	ابن عباس	كنت ألعب مع الغلمان فبصرت برسول الله ﷺ
٣٢٤٨	أبو أمامة	كلاب النار كلاب النار شر قتلى تحت ظل .
٣٢٨٢	أبو سعيد الخدري	كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن؟! ...
٣٢٥٣	بشر الغنوي	لتفتحن القسطنطينية ولنعم الأمير أميرها ...
٣٤٢٣	علي بن أبي طالب	لعن الله من ذبح لغير الله ...
٣٢٣٤	عبد الله بن عمرو ابن العاص	لعنة الله على الراشي والمرثي ...
٣٣٨٧	أنس بن مالك	لقي النبي ﷺ عبد الرحمن بن عوف وبه وضر من خلوق ...
٣٢٧٢	عبد الله بن مسعود	لقد أراني منذ الليلة ...
٣٢٩٨	أسيد بن حضير	لقد اهتز العرش لوفاة سعد بن معاذ ...
٣٠٩٠	العباس بن عبد المطلب	لقد طهر الله هذه الجزيرة من الشرك ...
٣٢٩١	عائشة	لقد لقيت من قومك ...
٣٣٢٦	تميم الداري	لله ولكتابه ولأئمة المسلمين ...
٣١٩٧	أبو شريح الخزاعي	لما بعث عمرو بن سعيد البعث إلى مكة ...
٣٢٤٦	أبو هريرة	لما خلق الله الخلق كتب بيده ...
٣٤٠٨	سهل بن سعد	لما عرس أبو أسيد الساعدي دعا رسول الله ﷺ وأصحابه ...



رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٩٦	أبو هريرة	لما فتح الله على رسوله مكة ...
٣١٥٢	أبو هريرة	لما قضى الله الخلق كتب في كتابه ...
٣١٤٩	عبد الله بن عمر	لو أنكم توكلون على الله حق توكله ...
٣٢٥٧	علي بن أبي طالب	لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة ...
٣٠٨١	أنس بن مالك	لو لم يفعلوا لصلح ذلك ...
٣٠٩٧	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك ...
٣٠٩٩		
٣١٦١	أنس بن مالك	لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله ...
٣٣٩٩	أم سلمة	ليس بك على أهلك هوان ...
٣١٠٥	عبد الله بن عباس	ليس منا من سحر ولا سحر له
٣٢٩٥	عائشة	ليسوا بشيء ...
٣٣٢٢	أنس بن مالك	ليصيين قوما سفعة من النار ...
٣١٨٢	عبد الله بن عباس	ما أطيبك من بلدة وأحبك إلي ...
٣٠٨٠	طلحة بن عبيد الله	ما أظن ذلك يغني شيئاً ...
٣٢٢٣	أنس بن مالك	ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ...
٣٢٠٤	أبو هريرة	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ...
٣٢٠٦	عبد الله بن عمر	ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ...
٣١٨٦	أبو هريرة	ما بين لابتها حرام ...
٣٤١٣	عبد الله بن عمر	ما حق امرئ مسلم له شيء ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٧٠	جابر بن عبد الله	ما حملك على ذلك ...
٣٣٥٩	عبد الله بن مسعود	ما خفي علي مما قالوا شيئاً ...
٣٤٢٥	أنس بن مالك	ما رأيت أحداً أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ
٣٣٥٩	عبد الله بن مسعود	ما رأيت يا ابن أم عبد ...
٣٣٦٣	أبو الدرداء	ما طلعت شمس قط إلا وبجنتيها ملكان ...
٣٣٦٩	أم سلمة	ما فعلت زينب ...
٣٠٩٣	عبد الله بن عباس	ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رأهم ...
٣٠٨٨	عبد الله بن عباس	ما كنتم تقولون لمثل هذا في الجاهلية ...
٣٣٥٦	جابر بن عبد الله	ما لك يا جابر ...
٣٤١٦	عائشة	ما مات رسول الله ﷺ حتى حل له من النساء ما شاء ...
٣٢٥٤	معقل بن يسار	ما من عبد يسترعيه الله رعية ...
٣٠٨٢	جابر بن عبد الله	ما من عبد يغرس غرساً ...
٣٣٣٠	جابر بن عبد الله	ما من مسلم يزرع زرعاً ...
٣٣١٢	أم مبشر الأنصارية	ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً ...
٣٣٠٧	أم سلمة	ما من نبي إلا وقد حذر أمته الدجال ...
٣٠٨٧	عبد الله بن عباس، رجل من الأنصار.	ماذا كنتم تقولون في الجاهلية ...
٣٢٧٢	ابن مسعود	المثل الذي ضربوا: الرحمن تبارك وتعالى ...
٣١٨٤	علي بن أبي طالب	المدينة حرم ما بين عير إلى ثور ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٨٨	أبو هريرة	المدينة حرم ما بين لابتيتها ...
٣١٩١	جابر بن عبد الله	المدينة كالكبير تنفي خبتها ...
٣٠٨٠	طلحة بن عبيد الله	مررت مع النبي ﷺ في نخل المدينة ...
٣٢٣٠	أبو هريرة	المعدن جبار والبئر جبار ...
٣٢٣٦	عبد الله بن عمرو ابن العاص	المقسطون يوم القيامة على منابر من نور ...
٣٢٣٢	عبد الله بن عباس	من أتى بهيمة فليس عليه حد ...
٣١٠١	عبد الله بن مسعود	من أتى عراقًا أو كاهنًا أو ساحرًا ...
٣١٠٠	عبد الله بن مسعود	من أتى عراقًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول ...
٣١٠٤	أبو هريرة	من أتى عراقًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول ...
٣١٠٣	عبد الله بن عمر	من أتى عراقًا لم تقبل له صلاة أربعين يومًا ...
٣١٥٣	أبو هريرة	من أدرك ركعة من صلاة الغداة ...
٣٢٩٠	عائشة	من أدرك سجدة من صلاة العصر ...
٣٣٦٩	أم سلمة	من أصابته مصيبة فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون ...
٣٣٧٣	أبو هريرة	من أصبح جنبًا فلا يصوم ...
٣٢٣٨	أبو الدرداء	من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي ...
٣٠٩١	عبد الله بن عباس	من اقتبس شعبة من علم النجوم ...
٣٢٥٩	أبو سعيد الخدري	من أمركم منهم بمعصية فلا تطيعوه ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٤٠٢	عبد الله بن عمر	من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث...
٣٢٠١	أبو هريرة	من حين يخرج أحدكم من منزله إلى مسجدي فرجل تكتب...
٣٣٥٣	عبد الله بن عمر	من زار قبري وجبت له شفاعتي...
٣٠٨٦	خلاد بن السائب	من زرع زرعا فأكل منه الطير...
٣١٨٤	علي بن أبي طالب	من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله...
٣١٩٣	عبد الله بن عمر	من صبر على شدتها ولأوائها...
٣٠٨٥	خالد بن زيد	من غرس غرسا فأثمر...
٣٣١٢	أم مبشر الأنصارية	من غرس هذا النخل...
٣٢٤١	عبد الله بن مسعود	من قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم...
٣١٦٣	الحجاج بن عمرو، ابن عباس، أبو هريرة	من كسر أو عرج فقد حل...
٣٣٢٠	أنس بن مالك	من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة...
٣٢٤٣	جرير بن عبد الله	من لم يرحم الناس لم يرحمه الله...
٣١٠٢	عبد الله بن مسعود	من مشى إلى كاهن أو ساحر فصدقه بما يقول...
٣١٨٥	سعد بن أبي وقاص	من وجدتموه يصيد في شيء من هذه الحدود...
٣٢٦٦، ٣٣٠٢	أبو مريم، عائشة	من ولي من أمر المسلمين شيئا...
٣٢٤٤	جرير بن عبد الله	من يحرم الرفق يحرم الخير...
٣٣٨٧	أنس بن مالك	مهيم عبد الرحمن...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٤٠٩	أبو هريرة	المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف...
٣٣٦١	عبد الله بن مسعود	نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فبلغه...
٣٣٠٦	أم سلمة	نعم، ما من خلق الله من بني آدم من بشر إلا أن قلبه...
٣٣٢١	أنس بن مالك	نعم، هي حرام حرماها الله ورسوله...
٣٢١٧	عبد الله بن عمر	نهى رسول الله ﷺ أن تطرق النساء ليلاً...
٣٣٢٨	جابر بن عبد الله	نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً...
٣٤٠٦	المغيرة بن شعبة	هذا ابن أخيك المغيرة بن شعبة...
٣٠٩٤	عبد الله بن عباس	هذا الأمر الذي قد حدث في الأرض...
٣٢١٩	أنس بن مالك	هذا جبل يحبنا ونحبه...
٣٣٤٧	عبد الله بن عمرو	هكذا كوني فداك أبي وأمي...
٣٢٨٧	لقيط بن عامر	هل ترون القمر...
٣٢٨٦	عمران بن حصين	هم الذين لا يسترقون، ولا...
٣٢٧٢	ابن مسعود	هم الملائكة فتدري ما المثل الذي ضربوا...
٣٣٥٩	عبد الله بن مسعود	هم نفر من الملائكة...
٣٢٠٠	أبو سعيد الخدري	هو هذا المسجد، وفي ذاك خير كثير...
٣١٣٩	أبو موسى الأشعري	هو وخز أعدائكم من الجن وهو لكم شهادة...
٣١٢١	بريدة بن الحصيب	وإذا دخل قرية سأل عن اسمها...
٣٢٩٦	عائشة	والذي نفس محمد بيده إنه ليضحك...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٧٩	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ليهلن عيسى بن مريم...
٣١٨٣	عبد الله بن عدي الزهري	والله إنك خير أرض الله وأحب أرض الله...
٣٣٠٠	عائشة	وإن رسول الله ﷺ أمرنا أن ننزل الناس منازلهم
٣٢٩١	عائشة	وإن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين...
٣١٤٠	أبو موسى الأشعري	وخز أعدائكم من الجن وفي كل شهداء...
٣٢٧٥	أبي بن كعب	وددنا أن موسى كان صبر حتى يقص علينا أمرهم
٣٣٠٤	عائشة	والفار منها كالفار من الزحف...
٣٢٢١	عبد الله بن عباس	ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم...
٣٢٥٠	معاذ بن أنس	ولو طقت ذلك...
٣١٨٨	أبو هريرة	ومن ادعى إلى غير أبيه...
٣١٨٤	علي بن أبي طالب	ومن ادعى إلى غير أمه...
٣١٩٦	أبو هريرة، العباس ابن عبد المطلب	ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين...
٣١٥١	فاطمة بنت الحسين ابن علي، عبد الله ابن عباس	ومن كلمهم منكم فليكلمه وبينه ماد رمح...
٣٢٦٤	أبو هريرة	ويل للعرفاء ويل للأمناء...
٣٣٧٠	أنس بن مالك	لا إسعاد في الإسلام...
٣٢٤٧	ابن عباس	لا أشع الله بطنه...
٣١٩١	جابر بن عبد الله	لا أقيلك...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢١٢، ٣٢١٣	عبد الله بن عمر	لا إله إلا الله وحده لا شريك له ...
٣٣٤٤	علي بن أبي طالب	لا إله إلا أنت سبحانك ...
٣٢٧٢	عبد الله بن مسعود	لا تبرحن، فإنه سيتهي إليك رجال ...
٣٢٢٢	البراء بن عازب	لا تحزن إن الله معنا ...
٣١٥١	ابن عباس	لا تديموا النظر إلى المجذمين ...
٣٣٥٢	أنس بن مالك	لا تزال جهنم يلقى فيها ...
٣١٩٨	أبو سعيد الخدري	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ...
٣٢٥٥	معاذ بن جبل	لا تصيبن شيئاً لغير بادية ...
٣٢١٦، ٣٢١٨	عبد الله بن عباس، عبد الله بن عمر	لا تطرقوا النساء ليلاً ...
٣١٨١	مطيع بن الأسود	لا تغزى مكة بعد هذا العام أبداً ...
٣٣٠٧	أم سلمة	لا تفعلني فإنه إن يخرج وأنا حي ...
٣٣٠٤	عائشة	لا تفتني أمتي إلا بالطعن ...
٣٢٧٧	أبو سعيد الخدري	لا تقوم الساعة حتى تمتلئ الأرض ظلماً ..
٣٢٣١	حكيم بن حزام	لا تناشدوا الأشعار في المساجد ...
٣٣٩٠	أبو هريرة	لا تنكح المرأة على عمتها ...
٣٣٩٥	أبو سعيد الخدري	لا تنكحوهن إلا بإذن أهلهن ...
٣٢٢٢	البراء بن عازب	لا حاجة لي في إبلك ...
٣١٣٠	بريدة بن الحصيب	لا رقية إلا من عين أو حمة ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٩٤	أنس بن مالك	لا شغار في الإسلام...
٣٣٣٣	حابس التميمي	لا شيء في الهام، والعين حق...
٣٢٦٠	الحكم بن عمرو الغفاري، عمران بن حصين	لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق...
٣٢٦٥	الحكم بن عمرو الغفاري، عمران بن حصين	لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق...
٣١١٥	أبو هريرة	لا طيرة وخيرها الفأل...
٣٣٣٨	عبد الله بن عباس	لا طيرة ولا عدوى، ولا هامة، ولا صفر...
٣١١٨، ٣٣٣٧	ابن عمر، ابن عباس	لا عدوى...
٣٢٨٧	عائشة	لا عدوى، وإذا رأيت المجذوم...
٣١٠٦، ٣١٠٧، ٣١١٠، ٣١١٤، ٣١١٧، ٣١٢٢، ٣١٢٣	أبو هريرة، أنس بن مالك، ابن عمر، سعد بن أبي وقاص	لا عدوى ولا طيرة...
٣١٠٩، ٣١١١، ٣١١٣، ٣١١٦	أبو هريرة، جابر بن عبد الله	لا عدوى ولا هامة...
٣١١٢	أبو هريرة	لا عدوى ولا يمرض ممرض ولا مصح...



رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٢٣	أنس بن مالك	لا عليك المرأة...
٣٣٨٥	أبو موسى الأشعري	لا نكاح إلا بولي...
٣١٠٨	أبو هريرة	لا هام لا هام...
٣٣٠٥، ٣٤٠٥	عمران بن حصين	لا وفاء لنذر في معصية...
٣٢٦١	ابن عمر	لا يسترعي الله عبدًا رعية...
٣١٩٤	أبو هريرة	لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد...
٣١٢٨	عبد الله بن مسعود	لا يعدي شيء شيئًا...
٣٠٨٣	جابر بن عبد الله	لا يفرس المسلم غرسًا...
٣٠٨٤	جابر بن عبد الله	لا يفرس مسلم غرسًا ولا زرعًا...
٣١١٢	أبو هريرة	لا يورد ممرض على مصح...
٣٢٩٩	عائشة	يا أبا عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن...
٣٣٧٤	أم سلمة	يا آل محمد من حج منكم فليهل بعمره في حجه..
٣٤٣٠	أم سلمة	يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة...
٣٠٨٣	جابر بن عبد الله	يا أم معبد من غرس هذا النخل...
٣١٩٧	أبو شريح الخزاعي	يا أيها الناس إن الله عز وجل حرم مكة...
٣٣٨٢	أبو هريرة	يا بني بياضة أنكحوا أبا هند...
٣٤٠٤	بريدة بن الحصيب	يا رسول الله إني نذرت إن ردك الله سالمًا...
٣١٥٩	عثمان بن أبي العاص الثقفي	يا شيطان، اخرج من صدر عثمان...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٤١١	عائشة	يا عائشة، هل غنيتم عليها...
٣٣٤١	عبد الرحمن بن سمرة	يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة...
٣٢٠٨	أبو ثعلبة	يا فاطمة بعث الله أباك بأمر لا يبقى بيت مدر...
٣٣٥٥	عبد الله بن مسعود	يجمع الله الناس يوم القيامة...
٣١٦٢	أبو سعيد الخدري	يخرج في هذه الأمة قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم...
٣٥١٤	أنس بن مالك	يخرج من النار من قال لا إله إلا الله...
٣٢٨٥،	عبد الله بن عباس،	يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً...
٣٢٨٦	عمران بن حصين	
٣٣٧٢	طارق المحاربي	يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول...
٣٣١٥	الحسن البصري	يراه من شاء أن يراه...
٣٢٢١	عبد الله بن عباس	يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم...
٣٣٩٦	معاوية بن حيدة	يطعمها إذا طعم ويكسوها...
٣٢٠٧	سفيان بن أبي زهير الأزدي	يفتح اليمن فيأتي قوم ييسون...
٣٣٥١	أنس	يقول الله: أخرجوا من النار من قال لا إله إلا الله...
٣٠٩٨	أبو هريرة	ينزل الله تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا.
٣٠٩٦	أبو هريرة	ينزل الله جل وعلا إلى سماء الدنيا...
٣٢٣٧	عبد الله بن عمرو ابن العاص	يوضع للمقسطين يوم القيامة منابر من لؤلؤ...



# فهرس الأثار

رقم الحديث	الراوي	طرف الأثر
٣٣٠٨	أم سلمة	الآن أنكحك، فإن خير أيامك ...
٣١٧٦	عبد الله بن عمر	إذا أحرم الرجل بحج أو بعمره ...
٣٣٤٣	أبو هريرة	أربع لا يحرم على جنب ولا حائض ...
٣٢٩٧	أبو هريرة	استغفروا له فإنما يستغفر للمسيء مثله.
٣١٦٨	عبد الله بن عباس	أن أهل الحديدية أمروا بإبدال الهدى ..
٣١٨٤	سعد بن أبي وقاص	أن سعدًا ركب إلى قصره بالعقيق ...
٣٤٢٢	عبد الله بن عباس	أن ضمادًا قدم مكة من أزد شنوءة
٣٢٦٨	عمر بن الخطاب	أن عاملاً بعث إلى عمر بمال ...
٣٣٥٧	الزبير بن العوام	إنما جئنا للطعن والطاعون
٣٣٠٠	عائشة	أنها كانت في سفر فأمرت لناس من قريش بغداء ...
٣٣٠٨	أم سلمة	إني لم أكن لأنكحك ما دمت أميرًا.
٣٢٢١	عبد الله بن عباس	أول ما اتخذت النساء المنطق من قبل أم إسماعيل ...
٣٤٣٦	عمر بن الخطاب	بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الاثر
٣٣١٧	الحسن البصري	جلي عن قلوبهم . في قوله تعالى : ﴿ حَقَّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾
٣٢٧٩	شعيب بن عمر الأزرق	حججنا فمررنا بطريق المنكدر... .
٣٣٤٥	علي بن أبي طالب	حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله... .
٣٣٨٣	معقل بن يسار	خلى عنها وهو يقدر عليها... .
٣٣١٣	إبراهيم بن يزيد التيمي	رآه بقلبه ولم يره ببصره . في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴾
٣٣٢٥	عدي بن ثابت	رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يفعلونه
٣٣٢٥	عدي بن ثابت	رأيت عدي بن ثابت يستقبل الإمام بوجهه
٣٣١٤	إسماعيل بن أبي خالد	رزقنا . في قوله تعالى : ﴿ مَجَلَّ لَنَا قَطْنَا ﴾
٣٣١٦	الحسن البصري	عقوبتنا . في قوله تعالى : ﴿ مَجَلَّ لَنَا قَطْنَا ﴾
٣٣٨٧	أنس بن مالك	فلقد رأيتهم قسم لكل امرأة من نسائه
٣٣٤٠	عبد الرحمن بن عوف	قال لي أمية بن خلف وأنا بينه وبين ابنه علي... .
٣٤١١	عائشة	كانت في حجري جارية من الأنصار... .
٣٤٣٠	أم سلمة	كلمني صواحيبي أن أكلم رسول الله ﷺ أن يأمر الناس... .
٣٤١٧	عائشة	كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ... .
٣٤٠٦	المغيرة بن شعبة	لتكفن يدك عن لحيته أو لا ترجع إليك... .
٣٢٢٠	عمر بن الخطاب	لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء... .

رقم الحديث	الراوي	طرف الاثر
٣٤٣٣	أنس بن مالك	لما نزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا...﴾
٣٣٨٨	عبد الله بن مسعود	لها الصداق كاملاً ، وعليها العدة ...
٣٣٤٢	علي بن أبي طالب	لو أمسكته لكان غلولاً ...
٣٢٥٢	عمر بن الخطاب	لولا آخر المسلمين ما فتحت عليهم قرية إلا قسمتها.
٣٤٢٣	علي بن أبي طالب	ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعمم به الناس كافة ...
٣٤٠٠	عائشة	ما رأيت امرأة أحب إلي من أن أكون في مسلاخها ...
٣١٦٨	عبد الله بن عباس	مرها فلتصدق بزكاة مالها هذا كله ...
٣١٨٤	سعد بن أبي وقاص	معاذ الله أن أردّ شيئاً نفلني رسول الله ﷺ ...
٣٣٥٨	عبد الله عباس	من سنة الحج ...
٣٤٠٣	عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق	نزل علينا أضياف لنا ، وكان أبي يتحدث إلى رسول الله ﷺ ...
٣٣١٩	سعيد بن جبير	نصيبنا من الجنة . في قوله تعالى : ﴿عَجَلْنَا قِطَانًا﴾
٣٣٤٦	عبد الله بن عمر	نعم على قدر عمالتهم
٣٤١٤	عائشة	هاجر عبيد الله بن جحش بأمر حبيبة ...
٣٣٤٩	عمر بن الخطاب	والله لو كان غيرك به الذي بك ...
٣٢٦٩	عمر بن الخطاب	ويل ديان من في الأرض .
٣١٧٢	عبد الله بن عمر	لا بأس على أحد أن يعتمر قبل أن يحج .

رقم الحديث	الراوي	طرف الاثر
٣٣٤٠	عبد الرحمن بن عوف	يا عبد الله من الرجل منكم المعلم بريشة نعامه.
٣٤٠٦	عروة بن الزبير	يا غدر ما غسلت رأسك من غدرتك بعد.



# فهرس أقوال ابن خزيمة

رقم الحديث	القول
٣١٩٩	أبو الأبرد لست أعرفه بعدالة ولا جرح
٣١٠٥	إن ثبت الخبر
٣٢١٦	أنا أبرأ من عهدة زمعة
٣٣٢٠	أنا أبرأ من عهدة سلمة
٣٣٥٣	أنا أبرأ من عهدة هذا الخبر
٣٢٠٣	أنا أشك في سماع محمد من جبير
٣٣٤٧	أنا بريء من عهدة هذا الخبر
٣١٦٣	تابعه معاوية بن سلام، عن يحيى
٣٠٩٥	الحجازيون يقولون أبو عبد الله الأغر
٣٢٤٢	حديث صفوان مرسل
٣٢٧٦	رواه معاوية بن هشام، عن سفيان
٣١٦٨	سمعت محمد بن يحيى يقول: هو عثمان بن حاضر
٣٣٢٠	صدقة هذا رجل من آل أبي الأحوص
٣٠٨٥	في القلب من عبد الله بن عبد العزيز

رقم الحديث

القول

٣٢٩٠ ..... هذا حديث غريب لا نعلم أحدًا

٣٣٢٥ ..... هذا الخبر عندي معلول

٣٢٣٨ ..... وفيه: ما كان الرفق في شيء





# فهرس مسانيد الصحابة

رقم الحديث	الصحابي
٣٢٧٥ ، ٣٢٧٣	أبي بن كعب
٣١٣٨ ، ٣١٣٧	أسامة بن زيد
٣٢٩٨	أسيد بن حضير
٣١٩٩	أسيد بن ظهير
٣١٤١ ، ٣١٣٢ ، ٣١١٧ ، ٣٠٨١	أنس بن مالك
٣٢٢٣ ، ٣٢١٩ ، ٣١٦١ ، ٣١٥٧	
٣٣٢٠ ، ٣٢٨١ ، ٣٢٨٠ ، ٣٢٢٩	
٣٣٥١ ، ٣٣٢٣ ، ٣٣٢٢ ، ٣٣٢١	
٣٣٨٧ ، ٣٣٧٠ ، ٣٣٦٥ ، ٣٣٥٢	
٣٤٢٥ ، ٣٣٩٨ ، ٣٣٩٧ ، ٣٣٩٤	
٣٤٣٤ ، ٣٤٣٣	
٣٣٢٥ ، ٣٢٢٢ ، ٣١٦٩	البراء بن عازب
٣٤٠٤ ، ٣٣٦٤ ، ٣١٣٠ ، ٣١٢١	بريدة بن الحصيب
٣٢٥٣	بشر الغنوي
٣٣٢٦	تميم الداري
٣٤٠٧	ثوبان (مولى رسول الله ﷺ)
٣١١٦ ، ٣٠٨٤ ، ٣٠٨٣ ، ٣٠٨٢	جابر بن عبد الله
٣١٩٢ ، ٣١٩١ ، ٣١٧٠ ، ٣١٣٥	
٣٣٢٧ ، ٣٣١٢ ، ٣٢٢٥ ، ٣٢٠٢	
٣٣٣٢ ، ٣٣٣١ ، ٣٣٢٩ ، ٣٣٢٨	
٣٤٣٢ ، ٣٣٥٦ ، ٣٣٣٦	

- جبير بن مطعم النوفلي ..... ٣٢٠٣
- جرير بن عبد الله البجلي ..... ٣٢٢٣٩ ، ٣٢٢٤٣ ، ٣٢٢٤٤
- حابس التميمي ..... ٣٣٣٣
- الحجاج بن عمرو ..... ٣١٦٤
- الحكم بن عمرو الغفاري ..... ٣٢٦٠ ، ٣٢٦٥
- حكيم بن حزام ..... ٣٢٣١
- حية بن حابس التميمي ..... ٣٣٣٣
- خالد بن زيد ..... ٣٠٨٥
- خزيمة بن ثابت ..... ٣١٣٧
- خلاد بن السائب ..... ٣٠٨٦
- دكين بن سعيد المزني ..... ٣٤٢٠
- الزبير بن العوام ..... ٣٣٥٧
- سبرة الجهني ..... ٣٣٩٣
- سعد بن أبي وقاص ..... ٣١٢٢ ، ٣١٣٨ ، ٣١٤٢ ، ٣١٨٤ ،  
٣٢٢٦ ، ٣١٨٥
- سفيان بن أبي زهير الأزدي ..... ٣٢٠٧
- سفينة (مولى رسول الله ﷺ) ..... ٣٤١٥
- سلمان الفارسي ..... ٣١٣٣
- سلمة بن الأكوع الأسلمي ..... ٣١٧٨
- سهل بن سعد ..... ٣٤٠٨

رقم الحديث	الصحابي
------------	---------

٣١٣٤ ، ٣١٣٣	شرحيل ابن حسنة
٣١٥٠	الشريد بن سويد الثقفي
٣٤١٩	الصنايح بن الأعسر
٣٢٨٤	صهيب بن سنان
٣٣٧٢	طارق المحاربي
٣٠٨٠	طلحة بن عبيد الله
٣٢٢٢	عازب بن الحارث
٣٣٣٤ ، ٣٠٩٠	العباس بن عبد المطلب
٣٢٠٩	عبد الله بن جعفر
٣٢٥٩	عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي
٣٣٥٠	عبد الله بن الزبير
٣١٣٣	عبد الله بن سلام
٣١٣٦	عبد الله بن عامر بن ربيعة
٣٠٩٣ ، ٣٠٩١ ، ٣٠٨٨ ، ٣٠٨٧	عبد الله بن عباس
٣١٥١ ، ٣١٣٦ ، ٣١٠٥ ، ٣٠٩٤	
٣١٨٢ ، ٣١٧١ ، ٣١٦٨ ، ٣١٦٣	
٣٢٣٢ ، ٣٢٢١ ، ٣٢١٦ ، ٣٢١٥	
٣٣٣٤ ، ٣٢٨٥ ، ٣٢٧٥ ، ٣٢٤٧	
٣٣٥٤ ، ٣٣٣٨ ، ٣٣٣٧ ، ٣٣٣٥	
٣٣٩١ ، ٣٣٧٧ ، ٣٣٦٠ ، ٣٣٥٨	
٣٤٢٢ ، ٣٤٢١	
٣١٨٣	عبد الله بن عدي الزهري

،٣١٢٤	،٣١٢٣	،٣١١٨	،٣١٠٣	..... عبد الله بن عمر	
،٣١٤٩	،٣١٣٦	،٣١٢٦	،٣١٢٥		
،٣١٦٧	،٣١٦٦	،٣١٦٥	،٣١٦٤		
،٣١٧٦	،٣١٧٥	،٣١٧٣	،٣١٧٢		
،٣٢١٣	،٣٢١٢	،٣٢٠٦	،٣١٩٣		
،٣٢٥٦	،٣٢١٨	،٣٢١٧	،٣٢١٤		
،٣٣٥٣	،٣٣٤٧	،٣٢٦٢	،٣٢٦١		
،٣٤٣٦	،٣٤٣٥	،٣٤١٣	،٣٤٠٢		
،٣٣٤٦	،٣٢٣٧	،٣٢٣٦	،٣٢٣٤		
		٣٤٠١	،٣٣٧٦		
،٣١٢٠	،٣١٠٢	،٣١٠١	،٣١٠٠	..... عبد الله بن مسعود	
،٣٢٥١	،٣٢٤١	،٣١٣٣	،٣١٢٨		
،٣٣٦١	،٣٣٥٩	،٣٣٥٥	،٣٢٧٢		
		٣٣٨٩	،٣٣٨٨		
		٣٤٠٣	..... عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق		
		٣٣٤١	..... عبد الرحمن بن سمرة		
		٣٣٨٧	،٣٣٤٠	،٣١٣٦	..... عبد الرحمن بن عوف
		٣١٥٩	..... عثمان بن أبي العاص الثقفي		
		٣٢٧٩	..... العداء بن خالد		
		٣٣٦٨	..... عدي بن حاتم		
		٣١٧٧	..... عقبة بن عامر الجهني		
		٣٢٥٩	..... علقمة بن مجزز		
٣٤٢٣	،٣٢٥٧	،٣٢٣٥	،٣١٨٤	،٣١٤٦	..... علي بن أبي طالب
		٣٣٦٩	..... عمار بن ياسر		

رقم الحديث	الصحابي
٣١٣٦ ، ٣١٣٣ ، ٣١٣٦ ، ٣١٩٥	عمر بن الخطاب
٣٢٢٠ ، ٣٢٢٧ ، ٣٢٥٢ ، ٣٢٦٨	
٣٢٦٩ ، ٣٣٤٩ ، ٣٣٦٩ ، ٣٤٣٦	
٣٢٦٥ ، ٣٢٨٦ ، ٣٣٠٥ ، ٣٤٠٥	عمران بن حصين
٣١٣١	عمرو بن أمية
٣١٩٧	عمرو بن سعيد
٣١٥٥	عمرو بن أبي سلمة
٣١٣٣ ، ٣١٣٤ ، ٣٢٢٧ ، ٣٤٢٩	عمرو بن العاص
٣٢٨٣	عياض بن حمار
٣٣٧٣	الفضل بن العباس
٣١١٩	قيصة بن المخارق
٣١٦٠	كعب بن عجرة
٣٢١١	كعب بن مالك
٣٢٧٨	لقيط بن عامر العقيلي
٣١٨١	مطيع بن الأسود
٣٢٥٠	معاذ بن أنس
٣١٣٣ ، ٣٢٥٥ ، ٣٣٢٠	معاذ بن جبل
٣٢٣٣ ، ٣٣٩٦	معاوية بن حيدة
٣١٧١	معاوية بن أبي سفيان
٣٢٥٤ ، ٣٣٨٣	معقل بن يسار

رقم الحديث	الصحابي
٣٤٠٦ .....	المغيرة بن شعبة
٣٢٩٤ .....	هشام بن حكيم بن حزام الأسدي
٣٢٨٤ .....	أبو أمامة
٣٤٠٣ ، ٣٢٢٢ .....	أبو بكر الصديق
٣٢٠٨ .....	أبو ثعلبة الخشني
٣١٤٧ .....	أبو حميد الساعدي
٣٣٦٣ ، ٣٣٣٩ ، ٣٢٣٨ .....	أبو الدرداء
٣٢٧٦ ، ٣٢٦٧ ، ٣٢٥٨ .....	أبو ذر الغفاري
٣٣٩٢ .....	أبو رافع القبطي (مولى النبي ﷺ)
٣٠٩٥ ، ٣١٣٧ ، ٣١٤٤ ، ٣١٤٥ .....	أبو سعيد الخدري
٣١٤٨ ، ٣١٦٢ ، ٣١٨٩ ، ٣١٩٨ .....	
٣٢٠٠ ، ٣٢٢٨ ، ٣٢٥٩ ، ٣٢٧٧ .....	
٣٣٩٥ ، ٣٣٧٨ ، ٣٢٨٢ .....	
٣١٩٧ .....	أبو شريح الخزاعي الكعبي
٣٣٢٣ ، ٣٢١٩ .....	أبو طلحة
٣١٣٦ .....	أبو عبيدة بن الجراح
٣١٥٦ .....	أبو محذورة
٣٢٦٦ .....	أبو مريم الجهني
٣١٣٩ ، ٣١٤٠ ، ٣٢٤٥ ، ٣٢٧٠ .....	أبو موسى الأشعري
٣٣٨٥ ، ٣٣٨٥ ، ٣٤٣١ .....	
٣٠٨٩ ، ٣٠٩٢ ، ٣٠٩٦ ، ٣٠٩٧ .....	أبو هريرة

رقم الحديث				الصحابي
------------	--	--	--	---------

٣١٠٦	٣١٠٤	٣٠٩٩	٣٠٩٨	.....
٣١١٠	٣١٠٩	٣١٠٨	٣١٠٧	
٣١١٤	٣١١٣	٣١١٢	٣١١١	
٣١٥٢	٣١٤٣	٣١٢٩	٣١٢٧	
٣١٧٩	٣١٦٣	٣١٥٨	٣١٥٣	
٣١٨٨	٣١٨٧	٣١٨٦	٣١٨٠	
٣٢٠١	٣١٩٦	٣١٩٤	٣١٩٠	
٣٢٢٤	٣٢١٠	٣٢٠٥	٣٢٠٤	
٣٢٤٦	٣٢٤٢	٣٢٤٠	٣٢٣٠	
٣٢٧٤	٣٢٧١	٣٢٦٤	٣٢٦٣	
٣٣٦٢	٣٣٤٣	٣٣٢٦	٣٣٠١	
٣٣٧٣	٣٣٧١	٣٣٦٧	٣٣٦٦	
٣٣٨٢	٣٣٨٠	٣٣٧٩	٣٣٧٥	
		٣٤٠٩	٣٣٩٠	

٣٢٨٩	٣٢٨٨	٣٢٨٧	٣١٥٤	..... أم المؤمنين عائشة
٣٢٩٣	٣٢٩٢	٣٢٩١	٣٢٩٠	
٣٢٩٧	٣٢٩٦	٣٢٩٥	٣٢٩٤	
٣٣٠٢	٣٣٠٠	٣٢٩٩	٣٢٩٨	
٣٣٤٨	٣٣٠٥	٣٣٠٤	٣٣٠٣	
٣٣٨٦	٣٣٨٤	٣٣٨١	٣٣٧٣	
٣٤١٤	٣٤١١	٣٤١٠	٣٤٠٠	
٣٤٢٦	٣٤٢٤	٣٤١٧	٣٤١٦	
		٣٤٢٨	٣٤٢٧	

٣٣٠٩	٣٣٠٨	٣٣٠٧	٣٣٠٦	..... أم سلمة
٣٣٦٩	٣٣١٢	٣٣١١	٣٣١٠	
٣٤٣٠	٣٣٩٩	٣٣٧٤	٣٣٧٣	

٣٤١٢ ..... الربيع بنت معوذ

٣٠٨٧ ..... رجل من الأنصار







# فهرس الشيوخ

رقم الحديث	الشيخ
٣١٠١ .....	إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن ساعة بن كهيل
٣٢٣٩ .....	إبراهيم بن راشد البغدادي
٣٣٥٠ .....	إبراهيم بن سعيد الجوهري
٣٣٤٤ .....	إبراهيم بن محمد الحلبي
٣٣٣٧ .....	إبراهيم بن يوسف الصيرفي
٣٢٦٨ .....	أحمد بن الأزهر
٣٤٢١ .....	أحمد بن أبي سريج
٣٣٣٨ .....	أحمد بن سعيد الدارمي
٣٣٣٦ ، ٣٠٩٥ .....	أحمد بن سعيد الرباطي
٣١١٦ .....	أحمد بن سنان
٣٣٦٠ .....	أحمد بن عبد الله بن أبي عبيدة بن أبي السفر
٣١٠٨ ، ٣٠٩٨ ، ٣٠٨٧ .....	أحمد بن عبد الرحمن بن وهب
٣٢٩١ ، ٣٢٨١ ، ٣١٨٥	
٣٣٠٧ ، ٣٣٠٦ ، ٣٢٩٥	
٣٢٧٨ .....	أحمد بن سنان

رقم الحديث	الشيخ
٣٠٨٠ ، ٣١٥٩ ، ٣٢٢٨ ، ٣٢٣١ ، ٣٢٨٤ ، ٣٢٩٤ ، ٣٣٢٠ ، ٣٣٣٥ ، ٣٣٦٢ ، ٣٣٩٢ ، ٣٤١٦ ، ٣٣٤٧ ، ٣٣٩٥ ، ٣٤٣٢	أحمد بن عبدة .....
٣١١٣ ، ٣٣٢٠ ، ٣٣٢٢ ، ٣٣٦٣	أحمد بن المقدام (أبو الأشعث) .....
٣٢٦٥ ، ٣٢٦٠	أحمد بن منصور الرمادي .....
٣٣٣٥ ، ٣١٦٧	أحمد بن منيع .....
٣٢٤٨	أحمد بن يوسف السلمى .....
٣٣٠٠	إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد .....
٣٢٧٣ ، ٣١٣٩	إسحاق بن منصور .....
٣٠٩٥	إسحاق بن وهب الواسطي .....
٣٣٥٢ ، ٣٣٢٥	إسماعيل بن إسحاق الكوفي (أبو بحر) .....
٣١٧٩	إسماعيل بن بشر .....
٣٣١٨ ، ٣١٦٨ ، ٣١٦٣	إسماعيل بن خزيمة .....
١١٠٨ ، ٣١٢٤ ، ٣١٣٦ ، ٣١٣٨ ، ٣١٥٢ ، ٣٢٧٨ ، ٣٢٨٤ ، ٣٢٨٩ ، ٣٣١١ ، ٣٣٥٧	بحر بن نصر .....
٣١٢١ ، ٣١٣٩ ، ٣١٤١ ، ٣٣٢٤	بشر بن آدم .....
٣٣٢٠	بشر بن خالد العسكري .....
٣١٨٢ ، ٣١٨٥ ، ٣٢٠٣ ، ٣٢٨٧ ، ٣٤١٢	بشر بن معاذ .....

رقم الحديث	الشيخ
٣٠٩١	بشر بن هلال الصواف
٣١٥٨ ، ٣١١٤	جميل بن الحسن
٢١٩٩	جويرية بن محمد أبو الأزهر
٣٣٣٨	حامد بن عمرو
٣٢٠٩ ، ٣١٧٤ ، ٣١١٢	الحسن بن محمد الزعفراني
٣٣٣٥ ، ٣٣٣٤ ، ٣٢١٥	
٣٤٣٥ ، ٣٣٥٤	
٣٣٧٧ ، ٣٣٧١ ، ٢٢٢٦	الحسين بن حريث أبو عمار
٣٤١٨ ، ٣٤٠٩ ، ٣٤٠٦	
٣٤٢٦	
٣٣٢٨ ، ٣٢٢٦	الحسين بن الحسن
٣٣٣٦ ، ٣١٨٥ ، ٣١٥١	الحسين بن عيسى البسطامي
٣٣٧٦	
٣١١٤	حفص بن عمرو الربالي
٣١٦٢	حمدان بن علي
٣١٦٢ ، ٣١٥٨ ، ٣١٤٧	الربيع بن سليمان
٣٢٤٢ ، ٣٢٠٢ ، ٣١٩٧	
٣٤١٥ ، ٣٣٨٢ ، ٣٢٧٠	
٣٣٥٢	رزق الله بن موسى
٣٢٨٤	زكريا بن يحيى بن أبان
٣٣٢٧ ، ٣٣٢١ ، ٣٠٩٢	زياد بن أيوب أبو هاشم
٣٤٠٤ ، ٣٣٥٢	
٣١٨٨ ، ٣١٨٤ ، ٣١٢٥	زياد بن يحيى الحساني أبو الخطاب
٣٠٩٦	زياد بن أخزم

رقم الحديث	الشيخ
٣١٥١	سعد بن عبد الله
٣٣٤٩	سعد بن عبد الحكم
٣٢٤١	سعيد بن أبي زيد
٣١٢٥ ، ٣١٣٨ ، ٣١٧٩ ، ٣٢٣٦ ، ٣٢٢٦	سعيد بن عبد الرحمن
٣٢٤٥	سعيد بن محمد بن ثواب
٣١١٦	سعيد بن مروان
٣٤٢٨ ، ٣٤٢٤	سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي
٣٠٨٦ ، ٣١٧٥ ، ٣١٨٤ ، ٣٢٠٧ ، ٣٢٥٧ ، ٣٣١٧ ، ٣٣٣٥ ، ٣٣١٩	سلم بن جنادة
٣١٦٥	سليمان بن توبة أبو داود
٣١٧٠ ، ٣١٨٧ ، ٣٣٢١	العباس بن عبد العظيم
٣١٣٦	عبد الله بن حمزة الزبيري
٣١٣٨ ، ٣٢٤٤ ، ٣٢٤٦ ، ٣٢٨٢ ، ٣٣٢٥ ، ٣٣٤٣ ، ٣٤٢٥	عبد الله بن سعيد الأشج
٣٣٣٨ ، ٣٣٢١	عبد الله بن عبد الحكم القطواني
٣٣٠٨ ، ٣٢٦٩	عبد الله بن عبد السلام أبو الرداد المصري
٣١١٨ ، ٣١٨٧ ، ٣١٩٦ ، ٣٢٧٨	عبد الله بن محمد الزهري
٣٣٨٤	عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى
٣١١٨ ، ٣١٥٢ ، ٣١٣٨ ، ٣١٧٩ ، ٣١٨٧ ، ٣١٩٠	عبد الجبار بن العلاء

رقم الحديث	الشيخ
٣٢١٢ ، ٣١٩٨ ، ٣١٩١	.....
٣٢٢٦ ، ٣٢٢٠ ، ٣٢١٤	.....
٣٢٤٣ ، ٣٢٣٨ ، ٣٢٣٦	.....
٣٣١١ ، ٣٣١٠ ، ٣٣٠٩	.....
٣٣٣١ ، ٣٣٣٠ ، ٣٣٢٦	.....
٣٣٩٨ ، ٣٣٩٧	.....
٣١٩٢ ، ٣١١٨ ، ٣٠٩١	..... عبد الرحمن بن بشر بن الحكم
٣٣٢٩ ، ٣٢٧١ ، ٣٢١١	.....
٣٣٤٢	.....
٣٣٠١	..... عبد القدوس بن محمد بن شعيب بن الحجاب
٣٢٧٤ ، ٣١٦١ ، ٣٠٨١	..... عبد الوارث بن عبد الصمد
٣٢٨٦	.....
٣٣٤٥ ، ٣٢٥٣ ، ٣٢٤٠	..... عبدة بن عبد الله
٣٣٣٣	..... عبدة بن عبد الصمد الخزاعي
٣٤١١	..... عبيد الله بن سعد الزهري
٣٢٨٨ ، ٣١٩٦ ، ٣٠٨٧	..... عبيد الله بن سعيد السرخسي أبو قدامة
٣٣٥٣	..... عبيد الله بن محمد الوراق
٣٣٢٢	..... عبيد الله بن يوسف الجبيري
٣١٢٥	..... عتبة بن عبد الله
٢٢٣٠ ، ٣١٠٦	..... علي بن أحمد العسكري
٣١٩٤ ، ٣١٧٣ ، ٣١٤٣	..... علي بن حجر
٣٢٦٦ ، ٣٢٦٢ ، ٣٢١٩	.....
٣٤٢٩ ، ٣٣٨٥ ، ٣٣٤١	.....
٣٢٤٧ ، ٣١٢٩	..... علي بن الحسين الدرهمي

رقم الحديث	الشيخ
٣١٥١ ، ٣١٢٠ ، ٣٠٨٢	علي بن خشرم
٣٣٧٨	علي بن سعيد النسوي
٣٢٧٠ ، ٣١٤٨	علي بن شعيب
٣٤٢٠ ، ٣٣٦٦	علي بن مسلم الطوسي
٣٣٣٦	علي بن الجعد
٣١٠٨	عمر بن حفص الشيباني
٣١٦٢	عمر بن شبة
٣٠٩٩ ، ٣١١٢ ، ٣١٢١	عمرو بن علي
٣٢٣٧ ، ٣١٣٢	
٣٤٠٧ ، ٣٢٦٣	عمران بن موسى القزاز
٣٣٠٥ ، ٣١٨٣ ، ٣١٧٧	عيسى بن إبراهيم الغافقي
٣٠٨	عيسى بن أبي حرب
٣٤٠٢	عيسى بن مشرود الغافقي
٣٣٣٥	الفضل بن يعقوب
٣١٤٩	مالك بن عبد الله بن سيف التجيبي
٣٠٨٤ ، ٣٠٨٣	مالك بن عبد الواحد المسمعي
٣٢٠٨ ، ٣١٧٧ ، ٣٠٨٥	محمد بن أبان
٣٣٣٩	
٣٣٠٢	محمد بن إدريس
٣٣٢٣	محمد بن إسحاق الصغاني
٣٣٦٨ ، ٣٣٥٣ ، ٣١٣٧	محمد بن إسماعيل الأحمسي
٣٣٩٣	

رقم الحديث	الشيخ
٣٠٩٠ ، ٣٠٩٥ ، ٣٠٩٦	محمد بن بشار (بندار)
٣٠٩٩ ، ٣١٠٠ ، ٣١٠٥	
٣١١٠ ، ٣١١١ ، ٣١١٢	
٣١١٧ ، ٣١٢٠ ، ٣١٢١	
٣١٣٣ ، ٣١٣٤ ، ٣١٣٧	
٣١٣٨ ، ٣١٤٢ ، ٣١٤٦	
٣١٥٣ ، ٣١٦٩ ، ٣١٧١	
٣١٨٩ ، ٣١٩٣ ، ٣٢٠٠	
٣٢٠١ ، ٣٢٠٤ ، ٣٢١٢	
٣٢١٦ ، ٣٢٣٤ ، ٣٢٥٥	
٣٢٥٦ ، ٣٢٥٨ ، ٣٢٥٩	
٣٢٧٠ ، ٣٢٧٢ ، ٣٢٧٦	
٣٢٧٧ ، ٣٢٨٤ ، ٣٢٩٩	
٣٣٠١ ، ٣٣٠٥ ، ٣٣٢٠	
٣٣٢٢ ، ٣٣٢٨ ، ٣٣٥١	
٣٣٧٣ ، ٣٣٧٥ ، ٣٣٨٣	
٣٣٨٩ ، ٣٣٩٠ ، ٣٣٩٩	
٣٤٠٣ ، ٣٤٠٥ ، ٣٤٣١	
٣٤٣٤	
٣١٣٥	محمد بن حرب الواسطي
٣٢٨٠	محمد بن حسان الأزرق
٣٣٣٢	محمد بن خلف العسقلاني
٣٠٨٠ ، ٣٢٠٧ ، ٣٢٩٠	محمد بن رافع
٣٣٦٧ ، ٣٣٩٦	
٣١٢٨	محمد بن زياد بن عبيد الله
٣٢١١	محمد بن صدران
٣١١٥ ، ٣٢٢٣ ، ٣٢٧٨	محمد بن أبي صفوان
٣٣٥١	
٣٢٢٥ ، ٣٣٠٣	محمد بن عبد الله بن بزيع

رقم الحديث	الشيخ
٣٣٣٢	محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
٣١٩٦	محمد بن عبد الله بن ميمون
٣٣٧١	محمد بن عبد الله الهاشمي
٣٠٩٩ ، ٣١٠٩ ، ٣١١٣ ، ٣١١٧ ، ٣١٣٨ ، ٣١٤٠ ، ٣١٨٥ ، ٣١٩٣ ، ٣٢٦١ ، ٣٢٧٥ ، ٣٣٢٠ ، ٣٣٣٥ ، ٣٣٥٩ ، ٣٤١٩ ، ٣٤٣٣	محمد بن عبد الأعلى
٣١٥٦	محمد بن عبد الوهاب الفراء
٣٣٦١ ، ٣٢٧٠	محمد بن عثمان العجلي
٣٢٣٢	محمد بن عدي
٣٠٨٧ ، ٣١١٢ ، ٣١٢٤ ، ٣١٣٨	محمد بن عزيز
٣١٥٥	محمد بن علي بن محرز
٣٢٤٦ ، ٣٢٤٩ ، ٣٢٩٢ ، ٣٢٩٤ ، ٣٢٥٥ ، ٣٣٥٦ ، ٣٣٥٨ ، ٣٤٢٧ ، ٣٤٣٠	محمد بن العلاء
٣٣٠٣ ، ٣٣٠٤ ، ٣٣١٤ ، ٣٣٥٢	محمد بن عمر المقدمي
٣١٧٦	محمد بن عمرو بن عامر
٣٠٨٧ ، ٣١٨١ ، ٣١٩٧	محمد بن عيسى
٣٠٩٠ ، ٣١٠٢ ، ٣١١٧ ، ٣١٢٠ ، ٣١٢١ ، ٣١٢٢ ، ٣١٢٣ ، ٣١٢٤ ، ٣١٢٦ ، ٣١٣٣ ، ٣١٣٤ ، ٣١٣٦	محمد بن المثنى



٣١٤٢ ، ٣١٣٨ ، ٣١٣٧	.....
٣١٥٤ ، ٣١٥٣ ، ٣١٥٠	
٣٢٥٧ ، ٣٢٢٢ ، ٣١٧٨	
٣٢٩٩ ، ٣٢٩٨ ، ٣٢٨٣	
٣٣٢٢ ، ٣٣٢٠ ، ٣٣٠١	
٣٣٧٤ ، ٣٣٥٢ ، ٣٣٥١	
٣٣٨٨ ، ٣٣٨٦ ، ٣٣٨١	
٣٤٢٣ ، ٣٤٢٢ ، ٣٣٩٠	
٣٢٧٩	..... محمد بن محمد بن مرزوق
٣١٠٣	..... محمد بن معاوية الزياي
٣١٣٠ ، ٣١٠٤ ، ٣٠٩٤	..... محمد بن معمر القيسي
٣١٨٠ ، ٣١٧ ، ٣١٤١	
٣٣١٥ ، ٣٢٨٥ ، ٣٢٨٤	
٣٣٥٢ ، ٣٣٢٤ ، ٣٣٢٤	
٣٣٢٧ ، ٣١٩٦ ، ٣١٠٣	..... محمد بن منصور الجواز
٣٣٩١	..... محمد بن منصور الطوسي
٣١٣٨	..... محمد بن موسى الحرشي
٣١٢١	..... محمد بن ميمون المكي
٣٢٠٦	..... محمد بن هشام
٣١٥١ ، ٣١٣٤ ، ٣٠٨٤	..... محمد بن الوليد
٣٣٢٧	
٣٠٨٨ ، ٣٠٨٧ ، ٣٠٨١	..... محمد بن يحيى الذهلي
٣٠٩٦ ، ٣٠٩٤ ، ٣٠٩٣	
٣١٢٣ ، ٣١١٥ ، ٣٠٩٨	
٣١٦٠ ، ٣١٥٤ ، ٣١٥١	
٣١٦٦ ، ٣١٦٤ ، ٣١٦٣	
٣١٨٤ ، ٣١٧٦ ، ٣١٦٨	

٣١٩٥ ، ٣٢١٧ ، ٣٢٢١	.....
٣٢٤١ ، ٣٢٥٢ ، ٣٢٦٤	
٣٢٦٧ ، ٣٢٧٠ ، ٣٢٧١	
٣٢٨١ ، ٣٢٨٤ ، ٣٢٩٥	
٣٢٩٧ ، ٣٣١٦ ، ٣٣١٩	
٣٣٢٠ ، ٣٣٢٢ ، ٣٣٤٠	
٣٣٤٦ ، ٣٣٤٧ ، ٣٣٤٨	
٣٣٥١ ، ٣٣٥٢ ، ٣٣٦٠	
٣٣٧٠ ، ٣٣٧١ ، ٣٣٨٧	
٣٣٩٤ ، ٣٤٠٨ ، ٣٤١٤	
٣١٥٧ ، ٣٢٢٥	..... محمد بن يحيى الزماني
٣١٥٣ ، ٣٢٢٢ ، ٣٣٦٤	..... محمد بن يحيى القطعي
٣٣٦٥	..... محمود بن غيلان
٣٢٩٦	..... موسى بن خاقان
٣٣٥١	..... موسى بن عبد الرحمن المسروقي
٣٢١٣ ، ٣٢٣٣ ، ٣٢٦١	..... مؤمل بن هشام
٣٠٩١ ، ٣١١٩ ، ٣٤١٣	..... نصر بن علي الجهضمي
٣٢٢٤ ، ٣٣٨٠	..... نصر بن مرزوق
٣٢٩٩	..... هارون بن إسحاق
٣٣٦٠	..... هلال بن بشر
٣٠٩١ ، ٣٠٩٧ ، ٣٠٩٨	..... يحيى بن حكيم
٣٠٩٩ ، ٣١٠٧ ، ٣١٢٧	
٣١٥١ ، ٣١٤٢ ، ٣٢١٠	
٣٢٥٤ ، ٣٢٦١	

رقم الحديث	الشيخ
٣١٥٠ ، ٣١٦٣ ، ٣١٧١ ، ٣١٨٦ ، ٣١٨٩ ، ٣٢٠٠ ، ٣٢٠٤ ، ٣٢٠٥ ، ٣٢٠٩ ، ٣٢٢٦ ، ٣٢٢٧ ، ٣٢٥٤ ، ٣٢٦٤ ، ٣٢٩٩ ، ٣٣٢٧ ، ٣٣٣٥ ، ٣٣٦٩ ، ٣٤٢٥	يعقوب بن إبراهيم الدورقي .....
٣٠٨٩ ، ٣٠٩٥ ، ٣١١٤ ، ٣١٢٠ ، ٣١٧٣ ، ٣٢٣٥ ، ٣٢٥١ ، ٣٢٨٤ ، ٣٣١٢ ، ٣٣٢٦ ، ٣٣٢٧ ، ٣٣٣٤ ، ٣٣٥٥ ، ٣٣٧٩ ، ٣٤٠٠	يوسف بن موسى القطان .....
٣٤٣٦	يوسف بن واضح الهاشمي .....
٣٠٨٧ ، ٣٠٩٨ ، ٣١٣٥ ، ٣١٣٦ ، ٣١٣٨ ، ٣١٤٤ ، ٣١٤٥ ، ٣١٥١ ، ٣٢٠٢ ، ٣٢١٠ ، ٣٢١١ ، ٣٢١٨ ، ٣٢٤٢ ، ٣٢٥٠ ، ٣٢٩٠ ، ٣٢٩٣ ، ٣٢٩٩ ، ٣٣٢٠ ، ٣٤١٠	يونس بن عبد الأعلى .....
٣١٥٥	أبو الأزهر حوثة بن محمد .....
٣٤٠٧	أبو أسماء الرحبي عمرو بن مرشد .....
٣٢٢٩	أبو بكر بن النضر .....
٣٤٠١	أبو زرعة الرازي .....
٣١٦٢	أبو المثنى .....
٣٣١٣	أبو هاشم زياد بن أيوب الطوسي .....





# فهرس الرواة

رقم الحديث	الراوي
٣٣٩١ ، ٣٣٣٥	أبان بن صالح .....
٣٣٢٥	أبان بن عبد الله البجلي .....
٣٣٥٢	أبان بن يزيد العطار .....
٣٢٩٧	إبراهيم بن الحكم بن أبان .....
٣١٥١	إبراهيم بن حمزة .....
٣٣٧١	إبراهيم بن حمزة الزبيري .....
٣٠٩٨ ، ٣٠٨٧	إبراهيم بن سعد .....
٣١٣٨ ، ٣١٣٧	إبراهيم بن سعد .....
٣٣٩١	إبراهيم بن سعد .....
٣٤١١	إبراهيم بن سعد بن إبراهيم .....
٣٣٤٠	إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف .....
٣٣٤٧	إبراهيم بن قيس .....
٣٢١٧	إبراهيم بن محمد بن عباس الشافعي .....
٣٢٩٩ ، ٣١٥٤	إبراهيم النخعي .....
٣٣٨٩ ، ٣٣٤٨	إبراهيم بن نسيط الوعلاني .....
٣٣٠٦	إبراهيم بن نسيط الوعلاني .....

رقم الحديث	الراوي
٣١٣٦	إبراهيم بن أبي الوزير .....
٣٣١٣ ، ٣١٨٤	إبراهيم بن يزيد التيمي .....
٣١٧٠	الأحوص بن جواب .....
٣٣٤٦	أخضر بن عجلان .....
٣٣٥٢	آدم بن أبي إياس .....
٣١٣٩	أزهر بن سعد .....
٣٠٨٦	أسامة بن زيد .....
٣٤١٠	أسامة بن زيد الليثي .....
٣٤١١	إسحاق بن سهل بن أبي حثمة .....
٣١٨٥	إسحاق بن عبد الله بن الحارث .....
٣٤٣٥	إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة .....
٣١٦٨	إسحاق بن عيسى بن الطباع .....
٣١١١ ، ٣١١٠	إسحاق بن يوسف .....
٣٢٧٠ ، ٣١٥٢	أسد بن موسى .....
٣٢٨٤ ، ٣٢٧٨	
٣٤١٥ ، ٣٣٨٢	
٣٠٩٥ ، ٣٠٩٤	إسرائيل بن يونس .....
٣٢٢٢ ، ٣١٠٦	
٣٢٣٥ ، ٣٢٣٠	
٣٣٣٨ ، ٣٢٤١	
٣٣٦١	
٣٣٧٤	أسلم التجيبي = أبو عمران .....

رقم الحديث	الراوي
٣٢٥٢	أسلم القرشي العدوي
٣٢٣٣	إسماعيل بن إبراهيم ابن عليّة
٣٢٨٢	إسماعيل بن إبراهيم التيمي = أبو يحيى
٣٣٨١ ، ٣١٦٨	إسماعيل بن أمية
٣٢٤٢ ، ٣١٧٤	إسماعيل بن أبي أويس
٣١٩٤ ، ٣١٧٣	إسماعيل بن جعفر المدني
٣٢٦٢ ، ٣٢١٩	
٣٣١٤ ، ٣٢٧٠	إسماعيل بن أبي خالد
٣٤٠٦ ، ٣٣٤٥	
٣٤٢٠ ، ٣٤١٩	
٣٤٢٩	
٣٢٤٢	إسماعيل بن عبد الله = أبو أويس
٣٣٤٤	إسماعيل بن عبد الملك
٣٣٣٩ ، ٣٢٦٩	إسماعيل بن عبيد الله
٣١٦٣ ، ٣١١١	إسماعيل ابن عليّة
٣٢١٣ ، ٣١٦٧	
٣٢٦١ ، ٣٢٢٧	
٣٤٢٥ ، ٣٢٩٩	
٣١٨٥	إسماعيل بن محمد
٣١٠١	إسماعيل بن يحيى بن سلمة
٣٠٨١	أسود بن عامر
٣٢٠١	الأسود بن العلاء بن حارثة

رقم الحديث	الراوي
٣٣٤٨ ، ٣١٥٤	..... الأسود بن يزيد النخعي
٣١٨٠	..... أشعث الحمراي
٣٢٧٠	..... أشعث بن أبي خالد
٣٣١٦	..... أشعث بن سوار
٣٣٥٢ ، ٣٣١٤	..... أشعث بن عبد الله الخراساني
٣٤٠٨	..... الأعرج = عبد الرحمن بن هرمز
٣١٧٠ ، ٣٠٩٥	..... الأعمش = سليمان بن مهران
٣١٨٨ ، ٣١٨٤	
٣٢٥١ ، ٣٢٤٤	
٣٢٨٢ ، ٣٢٥٧	
٣٣١٢	
٣٣٠٣ ، ٣٢٤٧	..... أمية بن خالد
٣٣٠٤	
٣١٥١	..... أنس بن عياض
٣٢٠٠	..... أنيس بن أبي يحيى
٣٠٩٦ ، ٣٠٨٧	..... الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو
٣٢١١ ، ٣١٩٦	
٣٣٣٢	
٣١٩٥ ، ٣١٦٧	..... أيوب السختياني
٣٢٢١ ، ٣٢١٣	
٣٢٨٠ ، ٣٢٢٥	
٣٣٣٥ ، ٣٣٠٥	
٣٤٠٥ ، ٣٣٩٧	
٣٤٢٥ ، ٣٤٠٧	
٣٣٣٢	..... أيوب بن سويد



رقم الحديث	الراوي
٣٤٠٢	أيوب بن موسى
٣٢٧٠	بريد بن عبد الله بن أبي بردة
٣٢٧٣	بسر بن عبيد الله
٣٢١٠	بسر بن عمر
٣٢٦٩ ، ٣٠٨٧	بشر بن بكر
٣٣٦٥	بشر بن السري
٣٢٩٥	بشر بن شعيب بن أبي حمزة
٣١٢٤	بشر بن عمر
٣٢٧٠	بشر بن قره
٣١١٠ ، ٣١٠٩	بشر بن المفضل
٣١٨٥ ، ٣١١١	
٣٣٢٣ ، ٣٣٢٠	
٣٤١٢	
٣٢٦٧	بكر بن عمرو المعافري
٣١٣٥	بكر بن مضر
٣٣٠٧ ، ٣١٧٦	بكير بن عبد الله بن الأشج
٣٢٢٣ ، ٣٠٩٥	بهز بن أسد
٣٣٥٢ ، ٣٢٣٣	بهز بن حكيم
٣٢٤٤	تميم بن سلمة
٣٣٦٨	تميم بن طرفة
٣١٦١ ، ٣٠٨١	ثابت البناني
٣٢٧٤ ، ٣٢٢٣	
٣٣٢٢ ، ٣٢٨٤	
٣٣٧٠ ، ٣٣٦٩	
٣٣٩٤ ، ٣٣٨٧	
٣٤٣٣	

رقم الحديث	الراوي
٣٣١٩	ثابت بن هرمز .....
٣٢٤٢	ثور بن زيد .....
٣٣٧٢	جامع بن شداد .....
٣٠٩٦ ، ٣١١٥ ، ٣٢٦٨ ، ٣١٨٥ ، ٣٢٨٨	جرير بن حازم .....
٣٠٩٥ ، ٣٠٨٩ ، ٣١٢٠ ، ٣١١٤ ، ٣٣١٢ ، ٣١٧٣ ، ٣٣٢٧ ، ٣٣٢٦ ، ٣٤٠٠ ، ٣٣٣٤	جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبعي الرازي .....
٣١٠٨	جعفر بن ربيعة .....
٣٢٠٨	جعفر بن زياد الأحمر .....
٣١٣١	جعفر بن عمرو بن أمية .....
٣٣٢٠ ، ٣٢٤٠ ، ٣٣٩٥	جعفر بن عون .....
٣٣٠٤ ، ٣٣٠٣	جعفر بن كيسان العدوي = أبو معروف .....
٣٢٧٢	جعفر بن ميمون .....
٣٠٩٣	جعفر بن وحشية = أبو بشر .....
٣١٣٩	حاتم بن أبي صغير .....
٣٢٨٦	حاجب بن عمر = أبو خشينة الثقفي .....
٣١١٢	الحارث بن أبي ذباب .....
٣٣٣٣	حارث بن شداد .....
٣٢٣٤	الحارث بن عبد الرحمن .....
٣٢٦٧	الحارث بن يزيد .....

رقم الحديث	الراوي
٣٢٣٥	حارثة بن مضرب .....
٣٣٦٧	حبان بن هلال .....
٣١٠١ ، ٣١٠٠	حبة بن جوين العرني .....
٣١٣٧ ، ٣٠٩٥	حبيب بن أبي ثابت .....
٣٣٠٠ ، ٣١٣٨	
٣٣٣٦	حبيب بن الشهيد .....
٣٣٥٠	حبيب المعلم .....
٣٣٦٠ ، ٣١٤٠	الحجاج بن أرطاة .....
٣٣٥٨	الحجاج بن دينار الأشجعي .....
٣١٦٣	الحجاج بن أبي عثمان .....
٣١١٦	حجاج بن محمد الأعور .....
٣٢٢١	الحجاج بن منهال .....
٣٢٨٨	حرملة بن عمران .....
٣١٢٨	حسان بن إبراهيم .....
٣٢٥٤ ، ٣٠٩٠	الحسن البصري .....
٣٢٦١ ، ٣٢٦٠	
٣٣١٥ ، ٣٢٦٥	
٣٣١٧ ، ٣٣١٦	
٣٣٤١ ، ٣٣١٨	
٣٣٨٣	
٣١٧١	الحسن بن مسلم .....
٣٣٣٧	حسين بن عيسى الطباع .....
٣٢٧٣	الحسين بن محمد .....

رقم الحديث	الراوي
٣٤٠٤ ، ٣٣٦٤	الحسين بن واقد .....
٣٢٠٣ ، ٣١٣٠ ، ٣٢٨٥	حصين بن عبد الرحمن السلمي .....
٣١٢٢	الحضرمي بن لاحق .....
٣٠٨٠	حفص بن جميع .....
٣٢٠٤	حفص بن عاصم .....
٣٢٤٤	حفص بن غياث .....
٣٣٣٧ ، ٣٢٩٧	الحكم بن أبان .....
٣٢٨٦	الحكم بن الأعرج .....
٣٣٥٨ ، ٣٣٣٥	الحكم بن عتيبة .....
٣١١٥ ، ٣٠٩٨	الحكم بن نافع البهراني = أبو اليمان .....
٣٣٩٦ ، ٣٢٣٣	حكيم بن معاوية بن حيدة .....
٣١٩٩ ، ٣١٥٥ ، ٣٢٧٠ ، ٣٢٥٥ ، ٣٣٥١ ، ٣٣٤٣ ، ٣٤٣٠ ، ٣٤٢٧ ، ٤٢٤٩	حماد بن أسامة = أبو أسامة .....
٣٢٩٤ ، ٣٢٨٤ ، ٣٣٣٥ ، ٣٣٢٠ ، ٣٤٠٧ ، ٣٣٩٢ ، ٣٤٣٢	حماد بن زيد .....
٣١٠٩ ، ٣٠٨١ ، ٣١١٦ ، ٣١١٠ ، ٣٢٢١ ، ٣١٥٤ ، ٣٢٧٤ ، ٣٢٢٣ ، ٣٢٨٤ ، ٣٢٧٨ ، ٣٣٥٠ ، ٣٣٤٨ ، ٣٣٦٩ ، ٣٣٦٦ ، ٣٤١٥ ، ٣٣٨٢ ، ٣٤٣٥	حماد بن سلمة .....

رقم الحديث	الراوي
٣٣٤٨ ، ٣١٥٤	حماد بن أبي سليمان
٣٣٦٠	حماد بن مسعدة
٣١٢٤	حمزة بن عبد الله
٣١٦١ ، ٣١٥٧	حميد الطويل
٣٣٩٨ ، ٣٣٤١	
٣٢٧٠	حميد بن هلال
٣١٧٩	حنظلة بن علي
٣١١٩	حيان بن العلاء
٣٣٧٤ ، ٣٣٠٨	حيوة بن شريح بن صفوان
٣٣٧٦	
٣٣٤٩	خارجة بن زيد بن ثابت
٣٢٩٦	خارجة بن مصعب
٣١٣٨	خالد بن الحارث
٣٤٣٤ ، ٣٢٨٧	خالد الحذاء
٣٤١٢	خالد بن ذكوان
٣٣٧٨	خالد بن مخلد
٣٢٠٤	خبيب بن عبد الرحمن
٣٣٦٣	خليد العصري
٣٣٥١	الخليل بن عمر
٣٢٩٢	خلاد بن يزيد الجعفي
٣١٥٣ ، ٣١٠٤	خلاص بن عمرو الهجري

رقم الحديث	الراوي
٢٤٠١	خيثة بن عبد الرحمن
٣٢٥٠	خير بن نعيم
٣٢٢٨ ، ٣٢٢٥	داود بن أبي هند
٣٣٩٠ ، ٣٢٩٩	
٣٤٢٢	
٣٢٥٥	داود بن يزيد
٣١٤٥ ، ٣١٤٤	دراج أبو السمح
٣٢٢٧	الربيع بن زياد الحارثي = أبو فراس المهدي
٣٣٩٣	الربيع بن سبرة الجهني
٣٣٩٥	ربيع بن عثمان
٣٣٩٢	ربيع بن أبي عبد الرحمن
٣٣٧٧	رجاء بن الحارث
٣٢٧٥	رقبة بن مصقلة العبدي
٣٠٨٤ ، ٣٠٨٣	روح بن عبادة
٣١٠٤ ، ٣٠٩٤	
٣١٣٦ ، ٣١٣٠	
٣٢٨٤ ، ٣١٨٠	
٣٣١٥ ، ٣٢٨٥	
٣٣٥٢	
٣٢٨٠	ريحان بن سعيد
٣٣٥٤ ، ٣٢١٥	زائدة بن قدامة الثقفي
٣٢٥٧	زيد اليامي

رقم الحديث	الراوي
٣١٢٠	زر بن حيش
٣٢٣١	زفر بن وثيمة
٣٠٨٣	زكريا بن إسحاق المكي
٣٢٩٠	زكريا بن عدي
٣٢١٦ ، ٣١٠٥	زمنة بن صالح
٣١٤٧	زمنة بن أبي عبد الرحمن
٣٣٤٦	زهير بن الأصغ العامري
٣٢٩٢	زهير بن معاوية الجعفي
٣٢٣١	زهير بن هنيذة
٣٣٥١	زياد بن أيوب
٣١٤٠	زياد بن علاقة
٣٢٩٩	زياد بن كليب = أبو معشر
٣٢٤٥	زياد بن مخراق
٣١٤٨ ، ٣١٦٠	زيد بن أسلم
٣٢٩٦ ، ٣٢٥٢	
٣٣٦٤	زيد بن الحباب
٣١٣٨	سالم بن أبي أمية أبو النضر
٣٤٢١	سالم بن أبي الجعد
٣١٢٣ ، ٣١٢٤	سالم بن عبد الله
٣١٢٦ ، ٣١٢٥	
٣١٦٥ ، ٣١٣٦	
٣٢١٤	

رقم الحديث	الراوي
٣٢٤٢	سالم أبو الغيث (مولى ابن مطيع)
٣٤٠٣ ، ٣١٩٣	سالم بن نوح
٣٣١١ ، ٣٣١٠	سباع بن ثابت
٣١٦٤	سريج بن النعمان
٣٣٤٠	سعد بن إبراهيم
٣٣٧٨ ، ٣١٨٩	سعد بن إسحاق
٣٢٥٧	سعد بن عبيدة
٣١٤٩	سعيد بن إسحاق بن الحمار المصري
٣٢٥٠ ، ٣١٣٥	سعيد بن أبي أيوب
٣٣٣٩	سعيد بن بشير
٣٠٩٤ ، ٣٠٩٣	سعيد بن جبير
٣١٩٥ ، ٣١٨٢	
٣٢٧٥ ، ٣٢٢١	
٣٣١٩ ، ٣٢٨٥	
٣٤٢٢ ، ٣٣٣٥	
٣١١٠ ، ٣١٠٩	سعيد الجريري
٣٢٢٧ ، ٣١١١	
٣٣٤٣ ، ٣٢٣٩	
٣٤٠٣ ، ٣٣٨٣	
٣٤١٥	سعيد بن جمهان
٣٢١٤ ، ٣١٦٨	سعيد بن حفص النفيلي
٣٣٢٢ ، ٣٢٠٥	سعيد بن عامر
٣٣٥١	



رقم الحديث	الراوي
٣٢٦٩	سعيد بن عبد العزيز التنوخي
٣٢٨٣ ، ٣١٥٣	سعيد بن أبي عروبة
٣٣٥١ ، ٣٢٩٩	
٣٣٥٢	
٣٣٤٢	سعيد بن عطاء
٣٤٢٨ ، ٣٤٢٤	سعيد بن كثير بن عبيد القرشي = أبو العنيس
٣٤١٤	سعيد بن كثير بن عفير
٣١٩٧	سعيد بن الليث
٣٤٠١	سعيد بن محمد الجرمي
٣٤٠٨	سعيد بن أبي مريم
٣١٢٨	سعيد بن مسروق
٣٣٢٠	سعيد بن مسلمة الأموي
٣١٥٥ ، ٣١٢٢	سعيد بن المسيب
٣٢٣٧ ، ٣١٨٦	
٣٠٩٩ ، ٣٠٩٧	سعيد بن أبي سعيد المقبري
٣١٨٧ ، ٣١٤٣	
٣٣٧٥ ، ٣١٩٧	
٣١٠٧	سعيد بن ميناء
٣١٩٠	سعيد بن يسار
٣١٢٠ ، ٣١٠٢	سفيان الثوري
٣١٣٨ ، ٣١٣٧	
٣١٧٥ ، ٣١٤١	
٣١٩٢ ، ٣١٨٤	
٣٢٥٧ ، ٣٢٢٠	

رقم الحديث	الراوي
٣٣٠٠ ، ٣٢٧٠	.....
٣٣١٩ ، ٣٣١٦	
٣٣٣٥ ، ٣٣٢٤	
٣٣٨١ ، ٣٣٦٨	
٣٣٨٩ ، ٣٣٨٨	
٣٣٩٨ ، ٣٣٩٧	
٣٣٩٩	
٣١٢٥ ، ٣١١٨	سفيان بن عيينة .....
٣١٤٦ ، ٣١٣٨	
٣١٧٩ ، ٣١٥٢	
٣١٩٠ ، ٣١٨٧	
٣١٩٨ ، ٣١٩١	
٣٢١٤ ، ٣٢١٢	
٣٢٢٦ ، ٣٢٢٠	
٣٢٣٨ ، ٣٢٣٦	
٣٣٠٩ ، ٣٢٤٣	
٣٣١١ ، ٣٣١٠	
٣٣٣٠ ، ٣٣٢٦	
٣٤٠٢ ، ٣٣٣١	
٣٤٠٩	
٣٢٨٧	السكن بن إسماعيل .....
٣٢٩٦	سلم بن سالم البلخي .....
٣١٥٠ ، ٣١٠٧	سلم بن قتيبة = أبو قتيبة .....
٣٢٦٤ ، ٣٢٦٣	سلمان الأشجعي = أبو حازم .....
٣٠٩٨ ، ٣٠٩٥	سلمان الأغر = أبو مسلم، أو أبو عبد الله .....
٣٤٠٨	سلمة بن دينار = أبو حازم .....
٣١٨١ ، ٣٠٨٧	سلمة بن الفضل .....
٣١٩٧	

رقم الحديث	الراوي
٣١٠٠ ، ٣١٠١ ، ٣١٢٠	سلمة بن كهيل .....
٣٣٢٠	سلمة بن وردان .....
٣٢١٦ ، ٣١٠٥	سلمة بن وهرام .....
٣١٤٢ ، ٣١٠٧	سليم بن حيان .....
٣٣٣٩	سليم بن مسلم المكي .....
٣١٦٢	سليمان بن بلال .....
٣٢٤٦	سليمان بن حيان = أبو خالد الأحمر .....
٣٢٧٥ ، ٣٢٢٩ ، ٣٣٢٢ ، ٣٣٢٠ ، ٣٣٦٣ ، ٣٣٥٢ ، ٣٤٣٦ ، ٣٤٣٣	سليمان بن طرخان التيمي .....
٣١٨٥	سليمان بن أبي عبد الله .....
٣١٤٥ ، ٣١٤٤	سليمان بن عمرو .....
٣٢٨٤	سليمان بن المغيرة .....
٣٣٨٤	سليمان بن موسى .....
٣١٤٧	سليمان بن هلال .....
٣٣٩٢	سليمان بن يسار .....
٣٠٨٧ ، ٣١١٢ ، ٣١٣٨ ، ٣١٢٤	سلامة بن روح .....
٣٢١٥ ، ٣٠٨٠ ، ٣٣٥٤ ، ٣٣٣٨ ، ٣٣٦١	سماك بن حرب .....

رقم الحديث	الراوي
٣٢١٠ ، ٣١٥٨	سمي (مولى أبي بكر) .....
٣٤١١	سهل بن أبي حثمة .....
٣٢٥٠	سهل بن معاذ .....
٣١٢٠	سهل بن يوسف .....
٣٢٢٤ ، ٣٠٨٩	سهيل بن أبي صالح .....
٣٣٨٠ ، ٣٣٢٦	
٣٣٢٨	سيار أبو الحكم .....
٣٠٩٠	شاذ بن فياض .....
٣٣١١	الشافعي .....
٣٤٢١	شبابة بن سوار .....
٣١٦٥ ، ٣١٢٩	شجاع بن الوليد .....
٣٢٤٨	شداد أبو عمار .....
٣٣٨٥ ، ٣١٥٠	شريك بن عبد الله .....
٣١٠٠ ، ٣٠٩٥	شعبة بن الحجاج .....
٣١١٧ ، ٣١٠١	
٣١٣٠ ، ٣١٢٠	
٣١٣٨ ، ٣١٣٤	
٣١٦٠ ، ٣١٤٢	
٣١٨١ ، ٣١٦٩	
٣٢٥٨ ، ٣٢٤٧	
٣٢٨٥ ، ٣٢٧٨	
٣٣٢٠ ، ٣٣١٤	
٣٣٢٨ ، ٣٣٢٧	
٣٣٥٢ ، ٣٣٥١	

رقم الحديث	الراوي
٣٣٩٦ ، ٣٣٥٨	.....
٣٤٣١ ، ٣٤٢٣	.....
٣١٨١ ، ٣١٣٠	..... الشعبي = عامر بن شراحيل
٣٣٢٧ ، ٣٢٩٩	.....
٣٣٩٠ ، ٣٣٨٨	.....
٣٢٩٥ ، ٣٠٩٨	..... شعيب بن أبي حمزة
٣٢٧٩	..... شعيب بن عمر الأزرق
٣٢٠٢ ، ٣١٥٨	..... شعيب بن الليث
٣٢٥١ ، ٣٢٢٠	..... شقيق بن سلمة = أبو وائل
٣١٣٤ ، ٣١٣٣	..... شهر بن حوشب
٣٣٠٦	.....
٣٢٢٠	..... شيبه بن عثمان
٣٣٥٢	..... شيان
٣١٢٦	..... صالح بن أبي الأخضر
٣٢٧٩	..... صالح بن عمر بن شعيب
٣٢١٤ ، ٣٠٨٧	..... صالح بن كيسان
٣٣٢٠	..... صدقة (رجل من آل أبي الأحوص)
٣٢٤٢	..... صفوان بن سليم
٣٢٠٠	..... صفوان بن عيسى
٣٠٨٤ ، ٢١٤١	..... الضحاك بن مخلد = أبو عاصم
٣٢١١ ، ٣١١٢	.....
٣٣٢٤	.....

رقم الحديث	الراوي
٣٢٤١	ضرار بن مرة الكوفي = أبو سنان
٣٣٣٠ ، ٣١٧١ ، ٣٣٣٤	طاوس بن كيسان
٣٢٧٢	طريف بن مجالد = أبو تميمة
٣٤٠١	طلحة بن مصرف
٣٣١٢ ، ٣١٧٠	طلحة بن نافع = أبو سفیان
٣٤٢٦	طلحة بن يحيى
٣١٠٧ ، ٣٠٩٨ ، ٣١٢٧ ، ٣١١٧ ، ٣٣٠١ ، ٣١٥٠ ، ٣٣٥١ ، ٣٣٢٢	الطيالسي = أبو داود سليمان بن داود
٣٢٠٩ ، ٣١٤١ ، ٣٣٢٧	عاصم الأحول
٣٣٢١ ، ٣٢٣٢ ، ٣٣٦٦ ، ٣٣٢٤	عاصم بن بهدلة
٣٣٥١	عاصم بن علي
٣٣٦٧	عاصم بن كليب
٣١٨٥ ، ٣١٣٨ ، ٣٢٢٦	عامر بن سعد
٣٣٥٥	عامر بن عبد الله بن مسعود = أبو عبيدة
٣٤٢٣	عامر بن وائلة = أبو الطفيل
٣٢٦٤	عباد بن أبي علي
٣٢٨٠	عباد بن منصور

رقم الحديث	الراوي
٣٣٧٩	عبد الله بن إدريس .....
٣٢٣٩ ، ٣١٢١ ، ٣٤٠٤ ، ٣٣٦٤	عبد الله بن بريدة .....
٣٢٥٣	عبد الله بن بشر الغنوي .....
٣١٨٥	عبد الله بن جعفر المخرمي .....
٣١٣٦	عبد الله بن الحارث بن نوفل .....
٣٢٥٧	عبد الله بن حبيب .....
٣٢٤٥	عبد الله بن حمران .....
٣٣٤٤	عبد الله بن داود .....
٣١٧٥ ، ٣١٧٣ ، ٣٢٦٢	عبد الله بن دينار .....
٣١٦٣	عبد الله بن رافع (مولى أم سلمة) .....
٣٤١٦ ، ٣٢١٧	عبد الله بن رجاء المكي .....
٣٢٠٧	عبد الله بن الزبير .....
٣١٥١	عبد الله بن سعيد بن أبي هند .....
٣١٨١	عبد الله بن أبي السفر .....
٣١٢٩	عبد الله بن شبرمة بن الطفيل = ابن شبرمة .....
٣٢٦٧	عبد الله بن صالح = أبو صالح .....
٣٢٥٨	عبد الله بن الصامت .....
٣١٥١	عبد الله بن عامر الأسلمي .....
٣١٦٧ ، ٣١٦٥	عبد الله بن عبد الله بن عمر .....

رقم الحديث	الراوي
٣٣٦٠	عبد الله بن عبيد الله .....
٣١٨٢	عبد الله بن عثمان بن خثيم .....
٣١٥٩	عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي .....
٣٣٠٦ ، ٣٢٢١	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين .....
٣٠٨٥	عبد الله بن عبد العزيز الليثي .....
٣٣٨١	عبد الله بن عروة .....
٣٣٥٣	عبد الله بن عمر العمري .....
٣١٧٤	عبد الله بن عمرو بن عوف .....
٣٢٧٣	عبد الله بن العلاء بن زبر .....
٣٢١١	عبد الله بن كعب بن مالك .....
٣٢٨٩ ، ٣١٣٥	عبد الله بن لهيعة .....
٣٢٩٠	عبد الله بن المبارك = ابن المبارك .....
٣٣٤٠	عبد الله بن محمد النفيلي .....
٣٢٤٢ و ٣١٦٢	عبد الله بن مسلمة = القعنبي .....
٣١٨١	عبد الله بن مطيع بن الأسود .....
٣١٥١ ، ٣١٣٦	عبد الله بن نافع .....
٣٣٤٩ ، ٣١٦٦	
٣٣٩٠	عبد الله بن أبي نجيح .....
٣١٣٨	عبد الله بن النمير .....
٣١٠١	عبد الله بن هانئ الأودي = أبو الزعراء .....
٣٠٩٨ ، ٣٠٨٧	عبد الله بن وهب (عم أحمد بن عبد الرحمن) .....



رقم الحديث	الراوي
٣١٢٤ ، ٣١٠٨	.....
٣١٣٦ ، ٣١٣٥	.....
٣١٤٤ ، ٣١٣٨	.....
٣١٤٧ ، ٣١٤٥	.....
٣١٧٧ ، ٣١٥١	.....
٣١٨٥ ، ٣١٨٣	.....
٣٢١٨ ، ٣٢١٠	.....
٣٢٥٠ ، ٣٢٤٢	.....
٣٢٨٩ ، ٣٢٨٨	.....
٣٢٩١ ، ٣٢٩٠	.....
٣٢٩٥ ، ٣٢٩٣	.....
٣٣٠٥ ، ٣٢٩٩	.....
٣٣٠٧ ، ٣٣٠٦	.....
٣٣٥٧ ، ٣٣٢٠	.....
٣٤١٠ ، ٣٤٠٢	.....
٣٣٧٦ ، ٣٣٧٤	..... عبد الله بن يزيد المقرئ
٣١٣٥	..... عبد الله بن يوسف
٣١٧٩ ، ٣٠٩٦	..... عبد الأعلى بن عبد الأعلى
٣٣٣٥ ، ٣٢٣٧	.....
٣٤١٣ ، ٣٣٨٣	.....
٣٤٢٢	.....
٣١٩٩	..... عبد الحميد بن جعفر
٣١٣٦	..... عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
٣٢٩٩	..... عبد ربه بن سعيد
٣١٨٥	..... عبد الرحمن بن إسحاق
٣٢٦٧	..... عبد الرحمن بن حجيرة
٣٤١٤	..... عبد الرحمن بن خالد = ابن مسافر

رقم الحديث	الراوي
٣١٥٢ ، ٣١٥١	عبد الرحمن بن أبي الزناد .....
٣٣٤٩	
٣٢٨٨	عبد الرحمن بن شماسه .....
٣٣٣٨	عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي .....
٣٢١١	عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك .....
٣٣٦١ ، ٣١٢٧	عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود = المسعودي .....
٣٤٠١	عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر .....
٣١٣٤ ، ٣١٣٣	عبد الرحمن بن غنم .....
٣٢٦٩	
٣٤١٠	عبد الرحمن بن القاسم .....
٣٢٨٤	عبد الرحمن بن أبي ليلي .....
٣٢٧٢	عبد الرحمن بن ملّ = أبو عثمان النهدي .....
٣١٠٢ ، ٣٠٩٥	عبد الرحمن بن مهدي .....
٣١٤٢ ، ٣١٢٠	
٣١٥٤ ، ٣١٤٦	
٣٢١٠ ، ٣١٨٦	
٣٢٥٧ ، ٣٢٥٢	
٣٢٨٤ ، ٣٢٧٨	
٣٣٨١ ، ٣٣٤٨	
٣٣٨٩ ، ٣٣٨٨	
٣١٥٢ ، ٣١٠٨	عبد الرحمن بن هرمز الأعرج .....
٣٢٤٤	عبد الرحمن بن هلال العبسي .....
٣٣٦٢ ، ٣١٩٤	عبد الرحمن بن يعقوب .....
٣٣٧١	

رقم الحديث	الراوي
٣٢٩٤	عبد الرحيم بن سليمان .....
٣٠٩٨ ، ٣٠٨٨	عبد الرزاق الصنعاني .....
٣١٦٣ ، ٣١١٥	
٣١٨٤ ، ٣١٦٨	
٣٢٠٧ ، ٣١٩٥	
٣٢٧٠ ، ٣٢٢١	
٣٢٨١ ، ٣٢٧١	
٣٣١٨ ، ٣٢٩٥	
٣٣٧٠ ، ٣٣٢٢	
٣٣٨٧ ، ٣٢٨٤	
٣٣٩٤	
٣٣٥٥	عبد السلام بن حرب .....
٣١٦١ ، ٣٠٨١	عبد الصمد بن عبد الوارث .....
٣٢٨٥ ، ٣٢٧٤	
٣٣٣٣ ، ٣٣٠١	
٣٣٥٢ ، ٣٣٥١	
٣٣٦٦	
٣٣٧١ ، ٣١٦٢	عبد العزيز بن أبي حازم .....
٣٣٦٨	عبد العزيز بن رفيع .....
٣٢٢٤	عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون .....
٣٣٢٠	عبد العزيز بن صهيب .....
٣٣٩٣	عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز .....
٣١٥٦	عبد العزيز بن عمران .....
٣٢٤٢ ، ٣١٠٣	عبد العزيز بن محمد = الدراوردي .....
٣٣٨٠ ، ٣٣٦٢	
٣٠٩٦	عبد القدوس بن الحجاج = أبو المغيرة .....

رقم الحديث	الراوي
٣٤٠١	عبد الملك بن أبجر .....
٣٣٩٩	عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن .....
٣٣٧٣	عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام .....
٣١٤٧	عبد الملك بن سعيد بن سويد .....
٣٠٨٢	عبد الملك بن أبي سليمان .....
٣١١٧	عبد الملك بن عمرو العقدي .....
٣١٩٨	عبد الملك بن عمير .....
٣١٥٦	عبد الملك بن أبي محذورة .....
٣٣٤٠	عبد الواحد بن أبي عون .....
٣١٤١ ، ٣١١٢	عبد الواحد بن زياد .....
٣٣٦٦ ، ٣٣٢٤	
٣٢٦٤	عبد الواحد بن واصل .....
٣٢٦٣	عبد الوارث بن سعيد العنبري .....
٣٠٩٩ ، ٣٠٩٦	عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي .....
٣١٣٨ ، ٣١١٢	
٣١٦٢ ، ٣١٥٧	
٣٢٥٩ ، ٣٢٢٥	
٣٢٧٦ ، ٣٢٦١	
٣٣٩٠ ، ٣٢٩٩	
٣٤٣٤	
٣٣٥٢	عبد الوهاب بن عطاء .....
٣٢٩٩	عبدة بن سليمان .....
٣٠٩١	عبيد الله بن الأحنس .....

رقم الحديث	الراوي
٣٢٥٤	عبيد الله بن زياد .....
٣١٥٥ ، ٣٠٩٩	عبيد الله بن عمر .....
٣١٧٩ ، ٣١٦٠	
٣٢٠٤ ، ٣١٩٣	
٣٢٥٦ ، ٣٢١٢	
٣٤١٣ ، ٣٣٥٣	
٣٤١٦	عبيد الله بن عمير .....
٣٢١١	عبيد الله بن كعب بن مالك .....
٣٤٣٥	عبيد الله بن مقسم .....
٣١٠٦ ، ٢٢٣٠	عبيد الله بن موسى .....
٣٣٣٨ ، ٣٢٣٥	
٣٣٦١	
٣١١٥	عبيد بن عبد الله بن عتبة .....
٣٣١١ ، ٣٣١٠	عبيد الله بن أبي يزيد .....
٣٣٣٥ ، ٣٣٣٤	عبيدة بن حميد .....
٣١٥٩	عثمان بن أوس .....
٣١٦٨	عثمان بن حاضر .....
٣٢٢١	عثمان بن أبي سليمان .....
٣٢٣٠ ، ٣١٠٦	عثمان بن عاصم .....
٣١٢٤ ، ٣١٢٣	عثمان بن عمر .....
٣٣٦٠ ، ٣٢٢٢	
٣٢٤٦	عجلان والد محمد .....

رقم الحديث	الراوي
٣٣٢٥	عدي بن ثابت
٣٢٠٨	عروة بن رويم
٣٢٤٩ ، ٣٣٠٧	عروة بن الزبير
٣٢٩٠ ، ٣٢٨٩	
٣٢٩٢ ، ٣٢٩١	
٣٢٩٤ ، ٣٢٩٣	
٣٣٥٧ ، ٣٢٩٥	
٣٣٨٤ ، ٣٣٨١	
٣٤١٤ ، ٣٤٠٠	
٣٤٢٧	
٣٠٩٢ ، ٣٠٨٢	عطاء بن أبي رباح
٣٣٩١ ، ٣٣٥٠	
٣٤١٦	
٣٣٤٦	عطاء بن زهير
٣٢٢١ ، ٣٠٩٤	عطاء بن السائب
٣٠٩٧	عطاء (مولى أم صبية)
٣٣٢٦ ، ٣٠٨٥	عطاء بن يزيد
٣١٤٨ ، ٣١٣٨	عطاء بن يسار
٣٢٩٦ ، ٣١٦٢	
٣١١٢ ، ٣٠٨١	عفان بن مسلم
٣٤٣٥ ، ٣١٥٤	
٣٣٤٨	
٣٠٩٢	عقبة بن الأصم
٣١٣٨	عقبة بن خالد
٣٢٨٣	عقبة بن صهبان

رقم الحديث	الراوي
٣٠٨٧ ، ٣١١٢	عقيل بن خالد .....
٣١٢٤ ، ٣١٣٨	
٣١٤٢ ، ٣١٧٢	عكرمة بن خالد .....
٣٢٤٨	عكرمة بن عمار .....
٣١٠٥ ، ٣١٦٣	عكرمة (مولى ابن عباس) .....
٣٢١٥ ، ٣٢١٦	
٣٢٩٧ ، ٣٣٣٧	
٣٣٣٨ ، ٣٣٥٤	
٣٣٠٥	علقمة بن أبي علقمة .....
٣٣٨٩	علقمة بن قيس النخعي .....
٣١٢٧	علقمة بن مرثد .....
٣٢٩٨	علقمة بن وقاص .....
٣٣٤٤ ، ٣٣٤٢	علي بن ربيعة .....
٣٠٨٨ ، ٣٠٨٧	علي بن الحسين بن علي .....
٣٠٩٤	علي بن عاصم .....
٣٣٢٥	علي بن غراب .....
٣٤٢٩	علي بن مسهر .....
٣١٧٠	عمار بن رزيق .....
٣٣٠٩	عمار الدهني .....
٣١٢٨	عمارة بن أبي زرعة .....
٣٠٩٠	عمر بن إبراهيم .....

رقم الحديث	الراوي
٣٢٥٩	عمر بن الحكم بن ثوبان
٣٢٤٠	عمر بن راشد
٣٣٥١	عمر بن سعيد الأبح
٣٣٦٩	عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن
٣٢١٨ ، ٣١٦٥	عمر بن محمد
٣٢٤٧	عمران بن أبي عطاء
٣٢٣٦ ، ٣١٥٩	عمرو بن أوس
٣٣٥٩	عمرو البكالي
٣١٣٥	عمرو بن جابر الحضرمي
٣٠٨٧	عمرو بن جعفر
٣١٣٨ ، ٣١٠٨	عمرو بن الحارث
٣١٤٥ ، ٣١٤٤	
٣٣٥٧ ، ٣٢٩٩	
٣٢٣٦ ، ٣١٣٨	عمرو بن دينار
٣٢٤٣ ، ٣٢٣٨	
٣٣٣٥ ، ٣٣٢٦	
٣٤٣٢	
٣٤٢٥ ، ٣٤٢٢	عمرو بن سعيد
٣١٥٠	عمرو بن الشريد
٣٣٥٢ ، ٣٣٠١	عمرو بن عاصم
٣١٦٩	عمرو بن عبد الله
٣٢١٩	عمرو بن أبي عمرو



رقم الحديث	الراوي
٣٣٣٨	عمرو بن أبي قيس .....
٣٢٩٨	عمرو بن علقمة .....
٣٤٣١ ، ٣١٦٠	عمرو بن مرة .....
٣١٦٨	عمرو بن ميمون بن مهران .....
٣١٧٤	عمرو بن عوف .....
٣١١٩ ، ٣١٠٤	عوف الأعرابي .....
٣٢٥٤ ، ٣٢٤٥	
٣٣١٥	
٣٤٣٠	عوف بن الحارث بن طفيل .....
٣٣١٣	العوام بن حوشب .....
٣٢٧٧ ، ٣٢٧٦	عوف بن أبي جميلة العبدي .....
٣٢٤١	عوف بن مالك .....
٣٢٣٩	عوين بن عمرو القيسي .....
٣٣٦٢ ، ٣١٩٤	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب .....
٣٣٧١	
٣٣٤٧	العلاء بن المسيب .....
٣١٢٠ ، ٣٠٨٢	عيسى بن يونس .....
٣١٥١	
٣١٢٠	عيسى بن عاصم .....
٣٢٦٣	فرات القزاز .....
٣٣٨٨	فراس بن يحيى الهمداني .....
٣٣٢٠ ، ٣١٢٠	الفضل بن دكين .....

رقم الحديث	الراوي
٣٣٧٧ ، ٣٣٧٢	الفضل بن موسى .....
٣٤٢٦	
٣١٨٢	فضيل بن سليمان .....
٣١٦٤	فليح بن سليمان .....
٣٤٢٣	القاسم بن أبي بزة .....
٣٢٦٦	القاسم بن مخيمرة .....
٣١١٧ ، ٣٠٩٠	قتادة بن دعامة .....
٣١٣٤ ، ٣١٣٣	
٣١٥٣ ، ٣١٤٢	
٣٢٨١ ، ٣٢٥٤	
٣٣٠١ ، ٣٢٨٣	
٣٣٢٢ ، ٣٣٢٠	
٣٣٥٢ ، ٣٣٥١	
٣٣٨٣ ، ٣٣٦٣	
٣٢٧٠	قرة بن خالد .....
٣١٩٨	قرعة بن يحيى .....
٣١١٩	قطن بن قبيصة .....
٣٣٢٦	الققعاق بن حكيم .....
٣٤٠٦ ، ٣٢٥٥	قيس بن أبي حازم .....
٣٤٢٠ ، ٣٤١٩	
٣٤٢٩	
٣٢٧٠	قيس بن الربيع .....
٣١٧٤	كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف .....
٣٤٢٨ ، ٣٤٢٤	كثير بن عبيد القرشي .....

رقم الحديث	الراوي
٣٢٢١	كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة .....
٣١٤٠	كردوس الثعلبي .....
٣٤٢١	كريب (مولى ابن عباس) .....
٣٣٦٧	كليب بن شهاب بن مجنون .....
٣١٥٨ ، ٣١٤٩	الليث بن سعد .....
٣١٩٧ ، ٣١٧٧	
٣٢٦٧ ، ٣٢٠٢	
٣٤١٤	
٣٣٥٥	مالك بن إسماعيل البصري .....
٣١٢٤ ، ٣٠٩٨	مالك بن أنس .....
٣١٣٨ ، ٣١٣٦	
٣١٨٦ ، ٣١٤٨	
٣٢٤٢ ، ٣٢١٠	
٣٢٩٣ ، ٣٢٥٢	
٣٣٠٥	
٣١٨٨ ، ٣١٨٤	مالك بن سعيير .....
٣٣٤٢	
٣٣١٨	المبارك بن فضالة .....
٣٣٧٧ ، ٣٣٣٤	مجاهد بن جبر المكي .....
٣٣٩١	
٣٣٢٨	محارب بن دثار .....
٣٠٩٥	محاضر بن المورع .....
٣٤١١ ، ٣١٦٢	محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي .....
٣٠٩٧ ، ٣٠٨٧	محمد بن إسحاق بن يسار .....

رقم الحديث	الراوي
٣١٨١ ، ٣١٦٨	.....
٣٣٣٥ ، ٣١٩٧	.....
٣٣٩١ ، ٣٣٤٠	.....
٣٣٤٥	..... محمد بن بشر
٣١٥٣	..... محمد بن بكر البرساني
٣٣٩٩ ، ٣١٧٢	..... محمد بن أبي بكر بن محمد
٣١٣٨	..... محمد بن ثابت
٣٢٦٣	..... محمد بن جحادة
٣١٠٠ ، ٣٠٩٥	..... محمد بن جعفر = غندر
٣١٢٠ ، ٣١١٧	.....
٣١٤٢ ، ٣١٣٤	.....
٣١٦٩ ، ٣١٥١	.....
٣٣٢٠ ، ٣٢٥٨	.....
٣٣٢٨ ، ٣٣٢٧	.....
٣٤٢١ ، ٣٣٥١	.....
٣٤٢٣	.....
٣٢٨٠	..... محمد بن الزبرقان
٣٣٤٠ ، ٣١٦٨	..... محمد بن سلمة
٣١٨٠ ، ٣١١٤	..... محمد بن سيرين
٣٢٠٣	..... محمد بن طلحة
٣١٨٧ ، ٣١٥٨	..... محمد بن عجلان
٣٢٤٦ ، ٣٢١٧	.....
٣٤٠٩ ، ٣٣٧٥	.....
٣٣٨٦ ، ٣٢٣١	..... محمد بن عبد الله بن زياد الأنصاري البصري
٣١٥١	..... محمد بن عبد الله بن عمرو

رقم الحديث	الراوي
٣٠٨٧	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليبة
٣١٤٩	محمد بن عبد الرحمن بن المجبر
٣٢٨٩	محمد بن عبد الرحمن بن نوفل
٣١٥٦	محمد بن عبد الملك الكتاني
٣٢٢١	محمد بن عبيد الله الصنعاني
٣٣٧١	محمد بن عثمان بن خالد = أبو مروان العثماني
٣١٦٠	محمد بن عثمان الرقي
٣١١٤ ، ٣٠٩٧	محمد بن أبي عدي
٣١٢٢ ، ٣١١٧	
٣١٣٨ ، ٣١٣٤	
٣٢٥٤ ، ٣١٥٣	
٣٢٧٧ ، ٣٢٧٢	
٣٢٨٣ ، ٣٢٧٨	
٣٣٢٠ ، ٣٢٩٩	
٣٣٥١	
٣٣٢٥	محمد بن علي بن غراب
٣١٤٣	محمد بن عمار الأنصاري
٣١١٢ ، ٣٠٩٦	محمد بن عمرو
٣٢٠٥ ، ٣١٣٨	
٣٢٩٥ ، ٣٢٥٩	
٣٣٧٩ ، ٣٢٩٨	
٣٣٨٢	
٣٣٢٢ ، ٣١١٤	محمد بن مروان العقيلي
٣٣٦٥	محمد بن مسلم بن خباب

رقم الحديث	الراوي
٣٠٨٧ ، ٣٠٨٥	..... محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
٣٠٩٦ ، ٣٠٨٨	
٣١١٢ ، ٣٠٩٨	
٣١١٥ ، ٣١١٣	
٣١٢٤ ، ٣١٢٣	
٣١٢٦ ، ٣١٢٥	
٣١٣٨ ، ٣١٣٦	
٣١٧٩ ، ٣١٥٥	
٣١٨٦ ، ٣١٨٣	
٣٢٢٦ ، ٣٢١١	
٣٢٩٠ ، ٣٢٣٧	
٣٢٩٥ ، ٣٢٩١	
٣٤١٤ ، ٣٣٨٤	
٣١٩١ ، ٣١٣٨	..... محمد بن المنكدر
٣٣٣٢ ، ٣٣٣١	
٣٣٣٦	
٣٣٧٨	..... محمد بن موسى الفطري
٣٣٩٥	..... محمد بن يحيى بن حبان
٣٣١٦ ، ٣٠٩٤	..... محمد بن يوسف
٣٣١٩	
٣٣٠٧ ، ٣١٧٦	..... مخزومة بن بكير
٣٤٣١	..... مرة الهمداني
٣٣٧٣ ، ٣٣٠٨	..... مروان بن الحكم
٣٣٢٧	..... مروان بن معاوية
٣٣٥٥ ، ٣٢٩٩	..... مسروق بن الأجدع
٣٣٨٨	
٣١٣٤ ، ٣١٣٣	..... مسلم بن إبراهيم
٣٢٣٩	

رقم الحديث	الراوي
٣٣٦٥	مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير .....
٣٣٤٥	مصعب بن سعد .....
٣١١٠ ، ٣١٠٩	مضارب بن حزن .....
٣١١١	
٣١٣٤ ، ٣١٣٣	مطر الوراق .....
٣٣٩٢	
٣٢٨٣	مطرف بن عبد الله بن الشخير .....
٣٠٨٦	المطلب بن عبد الله .....
٣١٢١ ، ٣١١٧	معاذ بن هشام .....
٣١٣٤ ، ٣١٢٢	
٣٢٥٤ ، ٣١٤٢	
٣٣٢٢	
عقيب (٣١٦٣)	معاوية بن سلام .....
٣٠٩٩ ، ٣٠٩٦	المعتمر بن سليمان .....
٣١١٩ ، ٣١١٣	
٣١٥٩ ، ٣١٤٠	
٣١٩٣ ، ٣١٦١	
٣٣١٨ ، ٣٢٧٥	
٣٣٢٢ ، ٣٣٢٠	
٣٣٥٢ ، ٣٣٣٥	
٣٣٦٣ ، ٣٣٥٩	
٣٤٣٣ ، ٣٤١٩	
٣٤٣٦	
٣٠٩٨ ، ٣٠٨٨	معمر بن راشد .....
٣١١٣ ، ٣١١٢	

رقم الحديث	الراوي
٣١٦٣ ، ٣١١٥	.....
٣١٩٥ ، ٣١٦٨	.....
٣٢٣٧ ، ٣٢٢١	.....
٣٢٨١ ، ٣٢٧١	.....
٣٢٩٥ ، ٣٢٨٤	.....
٣٣٧٠ ، ٣٣٢٢	.....
٣٣٩٤ ، ٣٣٨٧	.....
٣١٤٨	معن بن عيسى .....
٣٣٢٤ ، ٣١٤١	المغيرة بن سلمة = أبو هشام المخزومي .....
٣٢٥٥	المغيرة بن شبل .....
٣١٥١	مغيرة بن عبد الرحمن .....
٣١٣٢	المغيرة بن أبي قرعة السدوسي .....
٣٣٢٧	مغيرة بن مقسم الضبي .....
٣٣٣٦	مفضل بن فضالة .....
٣٣٥٨	مقسم بن نجوة .....
٣١٧٨	مكي بن إبراهيم .....
٣٢٢٨ ، ٣٢٢٧	المنذر بن مالك = أبو نضرة .....
٣٣٤١	منصور بن زاذان .....
٣٣٠٢	منصور بن أبي مزاحم .....
٣١٢٠ ، ٣٠٩٥	منصور بن المعتمر .....
٣٣٣٤ ، ٣١٦٠	.....
٣٣٨٩ ، ٣٣٣٥	.....
٣٤٢١	.....
٣٣٥٥	المنهال بن عمرو .....



رقم الحديث	الراوي
٣٢٧٦	مهاجر بن مخلد = أبو مخلد .....
٣٢٦٥ ، ٣٢٦٠	مهدي بن ميمون .....
٣٢٠٩	مورق العجلي .....
٣٣٥٢	موسى بن إسماعيل المنقري = أبو سلمة .....
٣٢٠٦	موسى الجهني .....
٣٠٨٠	موسى بن طلحة بن عبيد الله .....
٣٣٥٣	موسى بن هلال العبدي .....
٣١٣٧	مؤمل بن إسماعيل .....
٣١٦٧	مؤمل بن هشام .....
٣٣٠٠	ميمون بن شبيب .....
٣١٦٨	ميمون بن مهران .....
٣١٧٦	ميمون بن يحيى .....
٣٠٩١	هارون بن مسلم .....
٣٢٦٥ ، ٣٢٦٠	هاشم بن القاسم .....
٣١٠٢	هبيرة بن يريم .....
٣١١٤ ، ٣٠٩٩	هشام بن حسان .....
٣٢٦٠ ، ٣١٢٢	.....
٣٢٦٥ ، ٣٢٦٤	.....
٣١٣٦	هشام بن سعد .....
٣١٢١ ، ٣١١٧	هشام بن أبي عبد الله الدستوائي .....

رقم الحديث	الراوي
٣١٣٤ ، ٣١٢٢	.....
٣٢٥٤ ، ٣١٤٢	.....
٣٣٥١ ، ٣٣٢٢	.....
٣٢٠٧ ، ٣١١٧	..... هشام بن عروة
٣٢٩٢ ، ٣٢٤٩	.....
٣٢٩٤ ، ٣٢٩٣	.....
٣٤٠٠ ، ٣٣٥٧	.....
٣٤٣٠ ، ٣٤٢٧	.....
٣٢٠٣ ، ٣١٥٠	..... هشيم بن بشير
٣٣٢٧ ، ٣٣١٣	.....
٣٣٤١ ، ٣٣٣٥	.....
٣٢٧١ ، ٣١٣٤	..... همام بن المنبه
٣٣٥١ ، ٣٣٠١	..... همام بن يحيى بن دينار العوزي
٣٢٥٤	..... هودبة بن خليفة
٣١٩٩	..... أبو الأبرد (مولى بني خطمة)
٣٢٧٣	..... أبو إدريس الخولاني
٣٠٩٥ ، ٣٠٩٤	..... أبو إسحاق السبيعي
٣١٤٦ ، ٣١٠٢	.....
٣٢٣٥ ، ٣٢٢٢	.....
٣٣٨٥ ، ٣٢٧٥	.....
٣٤١١	.....
٣٢٨٥ ، ٣٢٧٠	..... أبو بردة
٣٢٣٤ ، ٣١٦٦	..... أبو بكر الحنفي
٣٣٩٩ ، ٣٣٧٣	..... أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
٣٢٣٢	..... أبو بكر بن عياش

رقم الحديث	الراوي
٣١٣٩	أبو بكر بن أبي موسى .....
٣١٠٣	أبو بكر بن نافع (مولى ابن عمر) .....
٣٣٥٩	أبو تميمه .....
٣٣٠١	أبو حسان الأعرج .....
٣٣٢٠	أبو حمزة الأزدي .....
٣١٤٦	أبو حية بن قيس الوادعي .....
٣٣٥٨	أبو خالد الأحمر الكوفي سليمان بن حيان .....
٣٣٥٥	أبو خالد الدلاني .....
٣١٧٧	أبو الخير مرشد بن عبد الله .....
٣١٢٠	أبو داود الحفري .....
٣١٢٧	أبو الربيع المدني .....
٣٢٣٢	أبو رزين = مسعود بن مالك .....
٣٠٨٤ ، ٣٠٨٣	أبو الزبير .....
٣١٩٢ ، ٣١١٦	
٣٢٢٥ ، ٣٢٠٢	
٣٣٣٠ ، ٣٣٢٩	
٣١٢٩	أبو زرعة .....
٣١٥٢ ، ٣١٥١	أبو الزناد .....
٣٣٤٩	
٣٠٩٩	أبو سعيد المقبري .....
٣٣٠٢	أبو سعيد المؤدب .....
٣٠٩٨ ، ٣٠٩٦	أبو سلمة بن عبد الرحمن .....

رقم الحديث	الراوي
٣٣١٣ ، ٣١١٢	.....
٣١٦٢ ، ٣١٣٦	
٣٢٠١ ، ٣١٩٦	
٣٢٣٤ ، ٣٢٠٥	
٣٣٠٩ ، ٣٢٤٠	
٣٣٧٩ ، ٣٣٦٩	
٣٣٨٢	
٣١٠٦ ، ٣٠٨٩	..... أبو صالح السمان
٣١٨٨ ، ٣١٥٨	
٣٢٢٤ ، ٣٢١٠	
٣٢٨٢ ، ٣٢٣٠	
٣٣٦٦ ، ٣٣٢٦	
٣٣٨٠	
٣٢٧٧	..... أبو الصديق الناجي = بكر بن عمرو
٣٠٨٥	..... أبو ضمرة أنس بن عياض الليثي
٣١٨٢	..... أبو الطفيل = عامر بن وائلة
٣٣٤٦ ، ٣٣٤٤	..... أبو عاصم الضحاك بن مخلد
٣٢٧٦	..... أبو العالية = رفيع بن مهران الرياحي
٣٣٠٣ ، ٣٢١٦	..... أبو عامر العقدي = عبد الملك بن عمرو
٣١١٠ ، ٣١٠٩	..... أبو عبد الله الجسري
٣١٣٥	..... أبو عبد الرحمن المقرئ المقبري
٣١١٦	..... أبو عبيد القاسم بن سلام
٣١٦٠	..... أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود
٣٤٠٣	..... أبو عثمان النهدي = عبد الرحمن بن مل

رقم الحديث	الراوي
٣٣٤٣	أبو عطف
٣٢٥٨	أبو عمران الجويني
٣٣٨٦	أبو عمرو ذكوان
٣٤٠٨	أبو غسان = محمد بن مطرف
٣٢٠٨	أبو فروة = يزيد بن سنان بن يزيد التميمي
٣١٥١	أبو قتيبة
٣٣٦٩	أبو قزعة = سويد بن حجير الباهلي
٣٢٨٠ ، ٣٢٨٧	أبو قلابة = عبد الله بن زيد
٣٣٠٥ ، ٣٣٩٧	
٣٤٠٥ ، ٣٤٠٧	
٣٤٣٤	
٣٢٤٥	أبو كنانة القرشي
٣١٠٥	أبو محاضر
٣٢٧٦	أبو مسلم الجزمي
٣١١١ ، ٣١١٠	أبو مصعب الجهني
٣١٨٤ ، ٣٢٠٦	أبو معاوية = محمد بن خازم الضرير
٣٢٠٧ ، ٣٢٠٩	
٣٢٥٧ ، ٣٢٥١	
٣٠٨٧	أبو المغيرة = عبد القدوس بن الحجاج الخولاني
٣٢٥٤	أبو المليح بن أسامة الهذلي
٣٣٠٥ ، ٣٤٠٥	أبو المهلب الجرمي البصري
٣٢٠٠	أبو يحيى الأسلمي = سمعان

رقم الحديث	الراوي
٣٣١١ ، ٣٣١٠	أبو يزيد المكي .....
٣٠٩٢	أبو نصر التمار .....
٣١٧٧	أبو النضر = هاشم بن القاسم .....
٣٠٩٣	أبو الوليد الطيالسي = هشام بن عبد الملك .....
٣١١٦ ، ٣٠٨٤	ابن جريح = عبد الملك بن عبد العزيز .....
٣١٧١ ، ٣١٥٦	
٣٢١١ ، ٣٢٠٧	
٣٢٩٥ ، ٣٢٢١	
٣٣٧٣ ، ٣٣٦٠	
٣٣٨٦ ، ٣٣٨٤	
٣٤١٦	
٣٢٣٤ ، ٣٢٠١	ابن أبي ذئب = محمد بن عبد الرحمن .....
٣٣٨٦ ، ٣٢٣٨	ابن أبي مليكة = عبد الله بن عبيد الله .....
٣٤١٠	أسماء بنت عبد الرحمن .....
٣٣٣٩ ، ٣٢٣٨	أم الدرداء .....
٣٣٠٨	أم عمر .....
٣٣٢٤ ، ٣١٤١	حفصة بنت سيرين .....
٣٤٣٠	رميثة أم عبد الله بن محمد أبي عتيق .....
٣١٨٩	زينب أخت أبي إسحاق .....
٣٣٧٨	زينب بنت كعب بن عجرة = عمه سعد بن إسحاق .....
٣١٠٣	صفية بنت أبي عبيد .....
٣٤٢٦	عائشة بنت طلحة .....
٣٣٠٢	عمرة بنت عبد الرحمن .....

رقم الحديث	الراوي
٣٣٠٣	عمرة بنت قيس .....
٣١٥١	فاطمة بنت الحسين .....
٣٣٠٥	مرجانة والدة علقمة .....
٣٣٠٤	معاذة بنت عبد الله العدوية .....
٣٢٦٨	جد يحيى بن عبيد .....









فہرِسِ الْمَوْضُوعَاتِ



# فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٣
الفصل الأول: ابن حجر وكتابه إتحاف المهرة	٧
المبحث الأول: ابن حجر وحياته العلمية	١١
المبحث الثاني: كتابه إتحاف المهرة ومنهجه فيه	٢٠
الفصل الثاني: ابن حبان وكتابه التقاسيم والأنواع	٢٩
التصحيفات والتحريفات والسقوبات الواردة في طبعة الأعظمي	٣٢٣
ملحق بالأحاديث التي ليست على شرط ابن خزيمة	٣٣٠

## الفهارس

فهرس الآيات	٣٣٣
فهرس الأحاديث	٣٣٧
فهرس الآثار	٣٦٣
فهرس أقوال ابن خزيمة	٣٦٧
فهرس مسانيد الصحابة	٣٦٩

الصفحة

الموضوع

٣٧٧ .....	فهرس الشيوخ
٣٨٩ .....	فهرس الرواة
٤٣٥ .....	فهرس الموضوعات

